

297.08:Il3msA V. 10

ابن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد
المسند

297.08

I 13 msA

V. 10

J. LIB.

23 APR 2005

J. Lib.

19 SEP 2005

9861 AON-01

JAFET LIB

30 JUN 2005



297.08
I/3 هـ A
٢٠١٥ C.I
أطْبِعُوا أَنفُكُمْ
وَأَطْبِعُوا الرَّسُولَ وَاحْذَرُوا



المتن

للامام

أحمد بن محمد بن حنبل

٢٤١ - ١٦٤

إِحْتَفِظْ بِهَذَا الْمُسْتَندَ
فَإِنَّهُ يَسِّيْكُونُ لِلنَّاسِ إِيمَانًا
أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ

شرحه وطبع فهارسه

أحمد محمد شاكر

الجزء ١٠

79674

دار المعرف ببصر

١٣٧١ = ١٩٥١

٢٠٢٧. ١٦ د.م. ١٥٢

امتثالاً لإشارة ملكية سامية
من حضرة صاحب الجلاله الملك
الإمام عبد العزيز آل سعود
جعل ثمن الجزء من هذا الورق

٣٥

لِسَمِ الْهُدْوَةِ الدُّرْدُورِ
لِرَكْهَهِ مَدَالِهِ وَلَهُ

[من مستند عبد الله بن عمرو بن العاصي]

٦٥٠١ حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن زيد بن وهب عن عبد الرحمن بن عبد رب الكعبة عن عبد الله بن عمرو بن العاصي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

(٦٥٠١) إسناده صحيح . زيد بن وهب الجهمي : سبق توثيقه ٦٩٨ ، وأنه تابعي مخضرم ، ونزيده أنه روى عن عمر وغيره من كبار الصحابة ، وقد روى هنا بنت قول عن تابعي آخر عن عبد الله بن عمرو ، وترجمه البخاري في الكبير ٣٧٢/٢ ، وذكر أنه سمع عمر وعبد الله ، وروى عنه قال : « رحلت إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقبض وأنا في الطريق » ، وترجمه ابن سعد في الطبقات ٦ : ٦٩ - ٧٠ ، وذكر أنه شهد مع علي مشاهده ، وترجمه الخطيب في تاريخ بغداد ٤٤٠:٨ - ٤٤٢ . عبد الرحمن بن عبد رب الكعبة الصائدي : ثقة ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وأخرج له مسلم هذا الحديث ، كما سبأني . و « الصائدي » بالصاد والدال المهملتين ، نسبة إلى « صائد » بطن من همدان ، كما نص عليه السمعاني في الأنساب وابن الأثير في المباب ، قوله واحداً . وفي التهذيب وفروعه « العائذني أو الصائدي » ، وهكذا رسم فيها « العائذني » بالدال المعجمة ، ونص ضبطه في التقريب « العائذني » بمهملة وتحتانية ، وقيل بالصاد المهملة ، وأعتقد أن الحافظ ابن حجر يريده بالمهملة الدال لا العين ، ولكن صاحب الخلاصة قال « العائذني بمعجمة » ، فصرح بأنه يريده الدال . وأرى أن هذا منه عن غير ثبت . وأما صاحب الجم بين رجال الصحيحين فقال « الصائدي أو العائذني » ، فرسمه بالدال المهملة فيما ، يجعل الخلاف بين العين والصاد . وأيًّا ما كان فالراجح « الصائدي » ، كما نص

وسلم : من بايع إماماً فأعطيه صفة يده وثمرة قلبه ، فليطعه ما استطاع ، فإن جاء آخر ينزعه فاضربوا عنق الآخر .

٦٥٠٣ حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن أبي السفر عن عبد الله

عليه في الأنساب ، وكما هو ثابت في صحيح مسلم ، وما وجدت شبهة لمن أبدل الصاد عيناً ، إلا أن يكون وقع كذلك في بعض النسخ . ثم وجدت في مشارق الأنوار للقاضي عياض ٥٨:٢ ما يدل على أن الخلاف قديم ، وأنه بين « الصائدي » و « العائذني » ، قال : « وعبد الرحمن بن عبد رب الكعبة الصائدي ، كذا لم في النسخ بتصاد ودال مهمليتين ، وكذا قيده الحباني . وصائد : بطن من همدان . وكذا ذكره البخاري في التاريخ . وقال بعضهم : العائذني ، بالعين المهملة والدال المعجمة وباء العلة ، ونسبة الحاكم أردي ، وعائذ من الأزد ». وقال النووي في شرح مسلم ١٢:٢٣٥ : « وقد ذكره البخاري في تاريخه ، والسماعي في الأنساب ، فقالا : هو الصائدي ، ولم يذكر غير ذلك . فقد اجتمع مسلم والبخاري والسماعي على الصائدي » . والظاهر في هذا كله أن « الصائدي » بالتصاد والدال مهمليتين أثبت وأرجح . والله أعلم .

والحديث مختصر ٦٥٠٣ بهذا الإسناد ، وسيأتي تخرجه وشرحه هناك ، إن شاء الله .

(٦٥٠٢) إسناده صحيح . أبو السفر ، بفتح السين المهملة وفتح الفاء : هو سعيد بن يحمد الهمداني التورى ، سبق توثيقه ٢١٥٩ ، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٤٧٦/١٢ .

وال الحديث رواه أبو داود ٥٢٣٦ من طريق أبي معاوية عن الأعمش ، بهذا الإسناد ، بتحوه . ورواه قبل ذلك ٥٢٣٥ (٤:٥٢٩ - ٥٣٠ من عون المعبود) من طريق حفص عن الأعمش ، بهذا الإسناد ، بمعناه . وقال المنذري ٥٠٧٥ : « وأخرجه الترمذى وابن ماجة ، وقال الترمذى : حسن صحيح » . وهو في ابن ماجة ٢٨٠:٢ من طريق أبي معاوية عن الأعمش .

الخص ، بضم الخاء المعجمة وتشديد الصاد المهملة : قال ابن الأثير :

بن عمرو بن العاصي قال : مرَّ بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نُصلح حُصَّاناً ، فقال : ما هذا ؟ قلنا : حُصَّاناً لنا وَهِيَ ، فتحن نُصلحه ، قال : فقال : أَمَا إِنَّ الْأَمْرَ أَعْجَلُ مِنْ ذَلِكَ .

٦٥٠٣ حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن زيد بن وهب عن عبد الرحمن

« بَيْتٌ يَعْمَلُ مِنَ الْخَلْبِ وَالْقَصْبِ ، وَجَعَهُ خِصَاصٌ وَأَخْصَاصٌ . سُمِّيَّ بِهِ مَا فِيهِ مِنَ الْخِصَاصِ ، وَهِيَ الْفَرْجُ وَالْأَنْقَابُ » . وَهِيَ ، بِفَتْحِ الْوَادِ وَالْأَهَاءِ ، مِنْ « الْوَهِيَ » ، مِنَ الْبَلِيلِ وَالْتَّخْرِقِ ، يَرِيدُ أَنَّ الْخَصَّ خَرْبٌ أَوْ كَادٌ يَخْرُبُ .

(٦٥٠٣) إسناده صحيح . وهو مطول ٦٥٠١ بهذا الإسناد ، ذاك قطعة من هذا .

وقد رواه مسلم مطولاً ٨٧:٢ - ٨٨ من طريق جرير عن الأعمش ، بهذا الإسناد نحوه . ثم رواه من طريق وكيع ، ومن طريق أبي معاوية ، كلاهما عن الأعمش ، ولم يسوق لفظ روایتهما ، بل قال : « بهذا الإسناد نحوه » . ورواه النسائي ١٨٥:٢ (٦٤٦ - ٦٤٦ من طبعة الهند) من طريق أبي معاوية عن الأعمش ، إلا أنه اختصره من آخره ، وقال : « وذكر الحديث ، متصل » . وروى بعضه أبو داود ٤٢٤٨ (٤:١٥٦ من عون المعبود) من طريق عيسى بن يونس عن الأعمش . ورواه ابن ماجة ٢:٢٤٣ من طريق أبي معاوية عن الأعمش مطولاً ، ولكنه حذف بعضه من آخره .

قوله « ومنا من هو في جشره » ، قال النووي في شرح مسلم ١٢:٢٣٣ : « هو بفتح الجيم والشين ، وهي الدواب التي ترعى وتبيت مكانها » ، وفي اللسان : « قال أبو عبيد : البَحْشُرُ الْقَوْمُ يَخْرُجُونَ بِدَوَابِهِمْ إِلَى الْمَرْعَى وَيَبْيَتُونَ مَكَانَهُمْ وَلَا يَأْوُنَ إِلَى الْبَيْوَتِ » . وقوله « ومنا من يتضليل » ، أي يرتكبون بالسهام ، يقال « انتضل القوم وتناضلوا » ، أي رموا للسيق ، و « ناضله » إذا راماه . وقوله « الصلاة جامعة » ، أثبتناه بتوصييماً ورفعهما ، والذي في صحيح مسلم بتوصييماً فقط ، وقال النووي : « هو ينصب الصلاة على الإغراء ، وجامعة على الحال » ، ولكن

عبد رب الكعبة قال : اتهيت إلى عبد الله بن عمرو بن العاصي ، وهو جالس في ظل الكعبة ، فسمعته يقول : يتنا نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر ، إذ نزل منزلًا ، فتنا من يضر بجناه ، ومنا من هو في جسره ، ومنا من ينتضل ، إذ نادى مُناديه : الصلاة جامعه ، قال : فاجتمعنا ، قال : فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبنا ، قال : إنه لم يكن النبي قبلي إلا دل أمتَه على ما يعلمه خيراً لهم ، ويحذرُهم ما يعلمه شرّاً لهم ، وإن أمةكم هذه جعلت عافيتها في أولها ، وإن آخرها سيصيبهم بلا شديد ، وأمور تذكر منها ، تجيء برقق بعضها البعض ، تجيء الفتنة ، فيقول المؤمن : هذه مهلكتي ، ثم تكشف ، ثم تجيء الفتنة ، فيقول المؤمن : هذه ، ثم تكشف ، فلن سره منكم أن يزحزح عن النار ، وأن يدخل الجنة ، فلتدركه موته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر ، وليرأته إلى الناس الذي يحب أن يوصي إليه ، ومن بايع إماماً فأعطاه صفة يده وثمرة قلبه ، فليطعه ما استطاع ، فإن جاء آخر يناظره فاضربوا عنق الآخر ، قال : فأخذت رأسي من بين الناس ، قلت : أنشدك بالله ، آمنت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : فأشار بيده إلى أذنيه ، فقال : سمعته أذناني ، ووَعَاد قلبي ، قال :

قال الحافظ في الفتح ٤٤٢٤ عند قول البخاري «باب النساء بالصلاحة جامعه» ، قال : هو بالتصب فيما على الحكاية ، ونصب الصلاة في الأصل على الإغراء ، وجامعة على الحال ، أي احضروا الصلاة في حال كونها جامعة . وقيل برفعهما ، على أن الصلاة مبتدا ، وجامعة خبره . ومعناه ذات جامعة . وقيل : جامعة صفة ، والخبر مخدوف ، تقديره : فاحضروها ، وقال أيضاً بعد ذلك : « وعن بعض العلماء : يجوز في "الصلاحة جامعة" التصب فيما ، والرفع فيما ، وبخور رفع الأول ونصب الثاني ، وبالعكس » . وقوله «يرقق بعضها» ، قال ابن الأثير : «أي تشوق بتحسيها وتسويلها ! وقال النووي في شرح مسلم : «هذه اللفظة رويت على أوجه : أحدها ، وهو الذي نقله القاضي [يعني عياضًا] عن جمhour الرواة : يرقق ، بضم الياء وفتح الراء وبقايين . أي يصير بعضها رقيقاً ، أي خفيفاً ،

فقلت : هذا ابن عمك معاوية ، يعني ، يأمرنا بأكل أموالنا بينما بالباطل ، وأن تقتل أنفسنا ، وقد قال الله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم ينكم بالباطل) ؟ قال : جمّع يديه فوضعها على جبهته ، ثم نكس هنّية ، ثم رفع رأسه فقال : أطعه في طاعة الله ، واعصه في معصية الله عز وجل .

٦٥٠٤ حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن شقيق عن مسروقٍ عن

لعله ما بعده ، فالثاني يجعل الأول ريقاً ، وقيل : معناه يشبه بعضها بعضاً ، وقيل : يدور بعضها في بعض ويذهب وبقي ، وقيل : معناه يشوق بعضها إلى بعض بتحسيتها وتسليلها . والوجه الثاني : فيرافق ، بفتح الياء وإسكان الراء وبعدها فاء مضمومة . والثالث : فيدقق ، بالدال المهملة الساكنة وبالفاء المكسورة ، أي يدفع ويصبب ، والدفق الصبّ .

وقوله « ولیأت إلى الناس الذي يحب أن يؤتى إليه » ، قال النووي : « هذا من جوامع كلامه صلى الله عليه وسلم ، وبديع حكمه . وهذه قاعدة مهمة ، فينبغي الاعتناء بها ، وأن الإنسان يلزم أن لا يفعل مع الناس إلا ما يحب أن يفعلوه معه » .
وقوله « صفة يده » : هو أن يعطي الرجل الرجل عهده وميائمه ، لأن المتعاهدين يضع أحدهما يده في يد الآخر ، كما يفعل المتباعان ، وهي المرة من التصفيق باليدين ، قاله ابن الأثير .

وقوله « فاضربوا عنق الآخر » ، قال النووي : « ادفعوا الثاني ، فإنه خارج على الإمام ، فإن لم يندفع إلا بمحرب وقتال فقاتلوه ، فإن دعت المقاتلة إلى قتلها جاز قتلها ، ولا ضمان فيه ، لأنه ظلم متعد في قتاله » .

(٦٥٠٤) إسناده صحيح . شقيق : هو ابن سلمة الأسدي أبو وائل ، سبق في ٤٠٣ أنه من كبار التابعين الخصوصين ، وزير هنا أنه ترجمة البخاري في الكبير ٢٤٦ / ٢ - ٢٤٧ ، وروى عن الأعمش قال : « قال لي إبراهيم : عليكم بشقيق ، فإني أدركت الناس وهم متوارون ، وإنهم ليعدونه من خيارهم » ، وروى أيضاً عن عاصم قال : « سمعت أبا وائل : أدركت سبع سنتين من سني

عبد الله بن عمرو بن العاص : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ينكِ فاحشًا ولا مُتفحشًا ، وكان يقول : من خياراتكم أحيانكم أخلاقاً .

٦٥٠٥ حدثنا إسماعيل حدثنا يحيى بن أبي إسحق حدثني عبدة بن أبي لبابة عن حبيب بن أبي ثابت حدثي أبو عبد الله مولى عبد الله بن عمرو : حدثنا عبد الله بن عمرو بن العاصي ونحن نطوف باليت ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما من أيام أحب إلى الله العمل فيها من هذه الأيام ، قيل : ولا الجهاد ^{١٦٢}

الخالية » ، مسروق : هو ابن الأحدع ، تابعي ، سبق توثيقه ٣٥٥٨ ، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٣٥/٢/٤ - ٣٦ .

والحديث رواه البخاري ٤١٩ و ٧٣٧٨ ، ٣٨٢ ، ١٠٨٠ و ١٠٤١٩ : ٢١٤ ، والترمذني ١٣٨ ، كلهم من طريق الأعمش ، بهذا الإسناد نحوه . ورواه أبو داود الطيالسي ٢٢٤٦ عن شعبة عن الأعمش ، بنحوه . وانظر ٦٤٨٧ قوله « لم ينك فاحشًا ولا متفحشًا » ، قال الحافظ في الفتح ٤١٩:٦ : « أي ناطقاً بالفحش ، وهو الزيادة على الحد في الكلام السب » ، والمتفسح : المتكلف لذلك . أي لم يكن له الفحش خلقاً ولا مكتسباً .

(٦٥٠٥) إسناده حسن . إسماعيل : هو ابن علية ، وهو إسماعيل بن ابرهيم بن مقدم الأسدي ، سبق توثيقه ١٢٧٠ ، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ١٨١٢ ، ٣٤٢/١١ . يحيى بن أبي إسحق : هو الحضرمي النحوي ، سبق توثيقه ٧٨١ ، ونزيد هنا أنه من صغار التابعين ، مع أنس بن مالك ، كما ذكر ذلك البخاري في ترجمته في الكبير ٤٢٥٩/٤ ، وكما سألف في مسند أنس ٦٤٠٤٦ . عبدة بن أبي لبابة : تابعي ، سبق توثيقه ٧٨١ ، ٦١٥٦ . حبيب بن أبي ثابت : تابعي أيضاً ، سبق توثيقه ٥٤٦٨ . أبو عبد الله مولى عبد الله بن عمرو بن العاصي : ترجم له الحافظ في التعجيز ٤٩٨ ، ولم يذكر فيه شيئاً ، غير قوله : « عن مولاه ، وعن حبيب بن أبي ثابت » ، ولم أجده له ترجمة في موضع آخر . فهو تابعي عرف شخصه وجهله حاله ، فهو على السر حتى يتبين أمره ، ولذلك حستا هذا الإسناد .

في سبيل الله ؟ قال : ولا الجماد في سبيل الله ، إلا من خرج بنفسه وماله ثم لم يرجع حتى تهراق مهجة دمه ، قال : فلقيت حبيب بن أبي ثابت ، فسألته عن هذا الحديث ؟ فحدثني بنحو من هذا الحديث ، قال : وقال عبدة : هي الأيام العشر .

٦٥٠٦ حدثنا إسماعيل أخبرنا عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله بن

وفي هذا الإسناد أربعة تابعون في نسق : يحيى ، وعبدة ، وحبيب ، وأبو عبد الله ، ثم علا الإسناد فصاروا ثلاثة ، بأن يحيى بن أبي إسحق لنبي حبيب بن أبي ثابت بعد أن سمعه من عبدة ، فحدثه به حبيب مباشرة . والحديث ذكره الحيثمي في مجمع الزوائد ٤:١٦ بهذه الرواية ، وبالرواية الآتية بإسناد آخر ٦٥٥٩ ، ثم قال : « رواه أبُو جَعْدَةَ الطَّبَرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ ، كُلُّ مِنْهُمَا بِإِسْنَادِيْنِ ، وَرِجَالُ أَحَدِهِمَا ثَقَاتٌ ». وهذا التوثيق لإسناد ٦٥٥٩ ، كما سنين ذلك في موضعه ، إن شاء الله .

وقد أشار إليه الترمذى ، بقوله « وفي الباب » ، عند روایته حديث ابن عباس بنحوه ٢:٥٨ ، وهو الحديث الذي مضى في مسنده ابن عباس ١٩٦٨ ، ١٩٦٩ . وقال المباركفوري في شرح الترمذى ، عند إشارته لحديث عبد الله بن عمرو هذا : « لم أقف على من أخرجه » ، فيستفاد تخریجه من هنا ، والحمد لله . وقد مضى قریب من معناه أيضاً ، من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب ٦١٥٤ ، ٥٤٤٦ .

قوله « مهجة دمه » : قال في اللسان : « المهجة : دم القلب ، ولا يقاء للنفس بعد ما تراق مهاجتها . وفيه : المهجة الدم » ، ثم نقل عن الأزهري قال : « بذلك له مهيجتي ، أي بذلك له نفسي وخالص ما أقدر عليه . ومهجة كل شيء : خالصه » . فالإضافة هنا كأنها من إضافة الشيء إلى نفسه ، وهو كثير في كلام العرب .

(٦٥٠٦) إسناده حسن ، ثم يكون صحيحاً لغيره ، كما سند كبر ، فإسماعيل هو ابن عليه ، وهو قد سمع من عطاء بعد اختلاطه ، ولذلك جعلنا إسناده حسناً .

عمرو ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : **إقرأ القرآن في شهر ، ثم ناقصني وناقصته ، حتى صار إلى سبعة .**

٦٥٠٧ حدثنا إسماعيل حدثنا سليمان التيمي عن أسلم العجلي عن بشر بن

والحديث رواه أبو داود مطولاً قليلاً (١٣٨٩: ٥٢٦ - ٥٢٧ من عون المعبود) من رواية حماد عن عطاء عن أبيه عن عبد الله بن عمرو قال : « قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : صم من كل شهر ثلاثة أيام ، واقرأ القرآن في شهر ، فناقصني وناقصته ، فقال : صم يوماً وأفطر يوماً ، قال عطاء : واختلفنا عن أبي ، فقال بعضنا : سبعة أيام ، وقال بعضنا : خمساً ». فجاد : إن كان ابن زيد أو ابن سلمة يصحح الإسناد ، لأن كليهما من سمع من عطاء قدیماً .

ورواه ابن سعد في الطبقات ٤/٢٠ أطول من هذا ، عن عبيدة بن حميد عن عطاء عن أبيه عن عبد الله بن عمرو قال : « قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا عبد الله بن عمرو ، في كم تقرأ القرآن ؟ قال : قلت : في يوم وليلة ، قال : فقال لي : ارقد وصلّ ، وصلّ وارقد ، واقرأه في كل شهر ، فازلت أناقصه ويناقصني ، حتى قال : اقرأه في سبع ليال » إلى آخر الحديث ، وفيه ذكر الصوم أيضاً . وهذا إسناد حسن ، لأن عبيدة بن حميد لم يذكر فيمن سمع من عطاء قدیماً .

والخلاف في رواية هذه القصة عن عبد الله بن عمرو قدیم ، بين أن يقرأه في ثلاثة أو سبع . وقد مضى في ٦٤٧٧ من رواية مجاهد عن عبد الله بن عمرو : « قال : فاقرأه في كل ثلاثة » ، وفي رواية البخاري ٩: ٨٢ - ٨٤ من رواية مجاهد أيضاً : « واقرأ في كل سبع ليال مرة » . ولذلك قال البخاري عقب روايته : « قال أبو عبد الله [هو البخاري] : وقال بعضهم : في ثلاثة ، أو في سبع ، وأكثرهم على سبع » . وانظر تحقيق الحافظ في هذا الموضوع . وانظر ٦٥٣٥ ، ٦٥٤٦ . قوله : « ناقصني وناقصته » : هو بالصاد المهملة ، ووقع في ابن سعد بالضاد المعجمة ، وهو تصحيف .

(٦٥٠٧) إسناده صحيح . إسماعيل : هو ابن علية . أسلم العجلي الربعي :

شَغَافٌ عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال أعرابي : يا رسول الله ، ما الصُّور ؟ قال : قَرْنٌ يُنْفَخُ فِيهِ .

تابع ثقة ، وثقة ابن معين والنمساني وغيرهما ، وترجمه البخاري في الكبير ٢٥/٢/١ .
بشر بن شعاف الضبي البصري : تابعي ثقة ، وثقة ابن معين والعجلي وغيرهما ، وترجمه البخاري في الكبير ١/٢/٧٦ . « شَغَافٌ » : بفتح الشين والغين المعجمتين ، مع تحريك الغين ، وآخره فاء ، وهو مصروف ، وقد يشتبه بادئ ذي بدء على الناظر ، فيظنه مبنياً ، لأنه على وزان « رقاش » و « حذام » و « قطام » ، ولكن بناء هذه وأشباهها لعلة العلمية والتائيث والعدل ، لأنها معدولة عن « فاعلة » في مواردها ، ونقل صاحب اللسان ١٩٥:٨ عن ابن دريد قال : « أهل الحجاز يبنون رقاش على الكسر في كل حال ، وكذلك كل اسم على فعال بفتح الفاء ، معدول عن فاعلة ، لا يدخله الألف واللام ولا يجمع ، مثل حذام وقطام وغلاب . وأهل نجد يحرونه بحروفي ما لا ينصرف ، نحو عمر ، يقولون : هذه رقاش ، بالرفع ، وهو القياس ، لأنه اسم علم ، وليس فيه إلا العدل والتائيث ، غير أن الأشعار جاءت على لغة أهل الحجاز » ، ثم قال بعد الشواهد (ص ١٩٦) تماماً من كلام ابن دريد : « إلا أن يكون في آخره راء ، مثل جمار ، اسم للضبع ، وحضار ، اسم للكوكب ، وسفر ، اسم بئر ، وobar ، اسم أرض ، فيوافقون أهل الحجاز في البناء على الكسر » . وانظر اللسان أيضاً ٨:١٥ في مادة « حذم » ، وانظر هم الموضع للسيوطى ١٦:١ . وأما هذا الاسم « شَغَافٌ » فإنه علم مذكر ، فانتهى وجه المتع من الصرف ، ثم هو متنقل عن اسم جنس ، وهو « الشَّغَافُ » ، بمعنى غلاف القلب ، وهو جلدته دونه كالحجاب . فليس معدولاً عن وزن فاعل ، فانتهى الوجه الآخر الذي يمنع به من الصرف عند أهل نجد ، أو يبني من أجله في لغة أهل الحجاز . ووقع اسم « شَغَافٌ » في معنفاً « شَفَافٌ » بالفاء بدل الغين ، وهو خطأ ، صححناه من ك م ومن مراجع التراجم .

والحديث نقله ابن كثير في التفسير ٣:٣٣٧ عن هذا الموضع . ورواوه الحاكم ٤:٥٦٠ ، وقال : « حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ، ووفقاً للذهبي . ورواوه

٦٥٠٨ حدثنا إسماعيل عن يونس عن الحسن أن عبد الله بن عمرو قال :
قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : كيف أنت إذا بقيت في حُكَّالَةٍ من الناس ؟

أبو داود مختصرًا ٤٧٤٢ (٤: ٣٧٨ - ٣٧٩ من عون المعبد) ، ونسبة المنذري ٤٥٧٥
أيضاً للترمذني والنسائي .

(٦٥٠٨) إسناده صحيح . يونس : هو ابن عبيد . الحسن : هو البصري ، وقد نقلنا في شرح ٦١٩٧ عن الحافظ ابن حجر نقله عن ابن المديني أنه جزم بأن الحسن لم يسمع من عبد الله بن عمرو بن العاصي ، وهذا النقل عن ابن المديني صحيح ، فهو في التهذيب عنه أيضاً ٢٦٨:٢ ، وكذلك نقله عنه ابن أبي حاتم في المراسيل ص ١٥ - ١٦ ، ولكنه خوفف فيه ، فقد نقل ابن أبي حاتم عن أبيه أبي حاتم قال : « يصبح للحسن سماع من أنس بن مالك ، وأبي بربة ، وأحمر صاحب النبي صلى الله عليه وسلم ، وأبن عمر ، وأبن عمرو ، وأبن تغلب » ، فهذا إثبات من أبي حاتم ، مقدم على النفي من ابن المديني ، والحسن تابعي قديم ، أدرك كثيراً من الصحابة وعاصرهم ويقع منهم ، ومنهم من هو أقدم من عبد الله بن عمرو ، وإنما رجحنا في ذلك الحديث الذي نقلناه في شرح ٦١٩٧ أنه لم يسمعه من عبد الله بن عمرو ، لأنه جاء عنه في إحدى رواياته التي ذكرنا هنالك ما يدل على أنه لم يسمعه منه ، فهو تعليل مقصور على ذلك الحديث وحده في ذلك الموضع ، وأما هذا الحديث وغيره من رواية الحسن عن ابن عمرو فيحکم له بالاتصال ، لا اكتفاء بالمعاصرة فقط على ما ذهب إليه مسلم ، بل لثبت الباقي والسماع ، حتى يثبت في الحديث بعينه أنه لم يسمعه منه .

والحديث حديث عبد الله بن عمرو ، وفي ذلك خلاف ضعيف ، سنثیر إليه إن شاء الله . وسيأتي في المسند بعنوانه ٦٩٨٧ من رواية عكرمة ، و ٧٠٤٩ من رواية شعيب ، و ٧٠٦٣ من رواية عمارة بن عمرو بن حزم ، كلهم عن عبد الله بن عمرو . وكذلك رواه أبو داود ٤٣٤٢ من رواية عمارة بن عمرو بن حزم ، و ٤٣٤٣ من رواية عكرمة ، (٤: ٢١٦ - ٢١٧ من عون المعبد) . ورواه ابن ماجة ٢: ٢٤٣ من رواية عمارة بن عمرو بن حزم . وذكر المنذري ٤١٧٦ ، ٤١٧٧ في روايتي أبي داود ، أنه رواهما النسائي ، ولم أجدهما فيه ، ولم يذكر رواية ابن ماجة .

قال : قلت : يا رسول الله ، كيف ذلك ؟ قال : إذا مَرَجْتُ عَهْوَدَهُمْ وَأَمَانَتَهُمْ وَكَانُوا

ورواه الحاكم ٤٣٥:٤ من طريق عمارة بن حزم ، وقال : « صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي .

وقد أشار الزمخشري في الفائق ٢٣٨:١ في مادة « حثل » ، وابن الأثير في النهاية في مادتي « حثل » و« مرج » إلى هذا الحديث ، وجعله كلاماً من حديث « ابن عمر » .

وذكره صاحب جمع الفوائد ٢٨٣:٢ هكذا : « ابن عمر : شبك النبي صلى الله عليه وسلم أصابعه ، وقال : كيف أنت يا عبد الله بن عمر إِذَا بَقِيَتِ فِي حَالَةٍ قَدْ مَرَجْتُ عَهْوَدَهُمْ وَأَمَانَتَهُمْ ، وَخَتَّلُفُوا فَصَارُوا هَكَذَا ؟ قال : فَكَيْفَ يَارَسُولَ اللَّهِ ؟ قال : تَأْخُذُ مَا تَعْرَفُ ، وَتَنْدَعُ مَا تَنْكِرُ ، وَتَنْبَلِغُ عَوَامَّهُمْ . لابخاري » ! فنسبه كله كاملاً لابخاري ، وجعله من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب ، كما ترى !

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٧٩:٧ هكذا : « عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : كيف أنت يا عبد الله بن عمر [كذا] إِذَا بَقِيَتِ فِي حَالَةٍ مِنَ النَّاسِ قَدْ مَرَجْتُ عَهْوَدَهُمْ وَأَمَانَتَهُمْ وَخَتَّلُوْا ، وَصَارُوا هَكَذَا ، وَشَبَكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ ؟ قال : فَكَيْفَ يَارَسُولَ اللَّهِ ؟ قال : تَأْخُذُ مَا تَعْرَفُ ، وَتَنْدَعُ مَا تَنْكِرُ ، وَتَنْبَلِغُ عَوَامَّهُمْ . رواه أبو يعلى عن شيخه سفيان بن وكيع ، وهو ضعيف » !

أما رواية الهيثمي فالراجح عندي — إذ ليس أمامي إسنادها — أنه وجدها في مسند أبي يعلى هكذا ، من حديث عبد الله بن عمر ، والخطاب فيها لعبد الله بن عمر ، فذكرها لذلك في الزوائد ، وضعفها براويها سفيان بن وكيع . وهذا أقرب ما يكون للذكرها في الزوائد ، إذ لم يرو في شيء من الكتب الستة ، فيما نعلم ، من حديث ابن عمر خطاباً له . خصوصاً وأن الحافظ قد أشار في الفتح إلى روایته من حديث ابن عمر ، كما سند كلامه إن شاء الله .

وأما الشكل فهو رواية صاحب جمع الفوائد ، إذ ذكره من حديث عبد الله بن عمر ، والخطاب فيه لعبد الله بن عمر ، ونسبه كله كاملاً لابخاري !

هكذا ، وشبّك يونس بين أصابعه ، يصف ذاك ، قال : قلت : ما أصنع عند ذاك

نعم ، قد روى البخاري شيئاً من هذا ، كما سئل ذكر ، ولكن لم يروه كاملاً ، وسياق الإسناد فيه قد يوهم أنه من رواية ابن عمر ، وبعل هذا هو الذي أورم الرمخنثري وابن الأثير ، فجعلاه من حديث ابن عمر .

فقد روى البخاري ٤٦٨:١ (١٠٣:١ من الطبعة السلطانية) : « حدثنا حامد بن عمر عن بشير حدثنا عاصم حدثنا واقد عن أبيه عن ابن عمر أو ابن عمرو : شبّك النبي صلى الله عليه وسلم أصابعه . وقال عاصم بن علي : حدثنا عاصم بن محمد : سمعت هذا الحديث من أبي فلم أحفظه ، فقومه لي واقد عن أبيه ، قال : سمعت أبي وهو يقول : قال عبد الله : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا عبد الله بن عمرو ، كيف بك إذا بقيت في حثالة من الناس ، بهذا » .

وهذا الحديث ثابت في بعض نسخ البخاري التي رواها عنه الحفاظ ، ولم يثبت في سائرها ، فلذلك ذكر الحافظ في الفتح ٤٦٨:١ أنه وقع في بعض الروايات ، وقال : « وليس هو في أكثر الروايات ، ولا استخرجه الإسماعيلي ولا أبو نعيم ، بل ذكره أبو مسعود في الأطراف عن رواية ابن ربيع عن الفربرى وحماد بن شاكر ، جيأً عن البخاري . [وذكر نص الحديث ، ثم قال] : وقد ساقه الحميدي في الجمجمة بين الصحيحين نقلاً عن أبي مسعود ، وزاد هو : قد مررت بهم وأماناتهم واختلفوا ، فصاروا هكذا ، وشبّك بين أصابعه ، الحديث . وحديث عاصم بن علي ، الذي علقه البخاري . وصله إبرهيم الخريفي في غريب الحديث له ، قال : حدثنا عاصم بن علي حدثنا عاصم بن محمد عن واقد سمعت أبي يقول : قال عبد الله : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذكره » .

فرواية البخاري هذه تدل على أن عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب سمع هذا الحديث من أبيه محمد بن زيد ، وأنه لم يحفظه عن أبيه ، فرواه عن أخيه واقد بن محمد بن زيد عن أبيهما محمد بن زيد ، وأن محمد بن زيد رواه عن أحد الصحابيين : عبد الله بن عمر بن الخطاب أو عبد الله بن عمرو بن العاصي ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك مخاطباً عبد الله بن عمرو بن العاصي ، لم يتردد في ذلك ولم يشك ، وإنما الشك ، فيمن حديثه به ؛ فهو جده

يا رسول الله؟ قال : اتق الله عز وجل ، وخذ ما تَعْرِف ، ودع ما تُنْكِر ، وعليك بخاستك ، وإياك وعواهم .

عبد الله بن عمر ، أم صاحب القصة عبد الله بن عمرو ؟ ولكن يظهر أن بعض الرواية أوهם واشتبه عليه الأمر ، فظن أن رواية واقد عن أبيه إنما هي عن « عبد الله بن عمر » دون شك ، فرواها هكذا باللزم ، فمن ذلك — فيما أرى — جاء ما نقله صاحب جمع الفوائد ، ونسبه إلى البخاري ، مع أن الذي فيه هو الشك بين ابن عمر وابن عمرو ، وكذلك ما جاء ما نقله مجمع الزوائد عن أبي يعلى .

بل إن الحافظ ابن حجر وقع في هذا الوهم نفسه ، فجزم بأن هذه الرواية هي عن عبد الله بن عمر فقط ، مع أن محمد بن زيد صرخ بالشك في رواية البخاري عن حامد بن عمر ، واحتاط في تسمية الصحابي ، في رواية البخاري عن عاصم بن علي ، فقال : « قال عبد الله » ، ليحتمل أن يكون ابن عمر أو ابن عمرو ، كما هو واضح لا شبهة فيه .

فقال الحافظ ابن حجر عند قول البخاري : « باب إذا بقى في حثالة من الناس » ١٣ - ٣٢ : « هذه الترجمة لفظ حديث آخر جده الطبراني ، وصححه ابن حبان ، من طريق العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب عن أبيه عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كيف بك يا عبد الله بن عمر و إذا بقيت في حثالة من الناس ، قد مررت عهودهم وأماناتهم ، وانختلفوا فصاروا هكذا ، وشبك بين أصابعه ؟ قال : فما تأمرني ؟ قال : عليك بخاستك ، ودع عنك عوامهم . قال ابن بطال : أشار البخاري إلى هذا الحديث ولم يخرجه ، لأن العلاء ليس من شرطه . ثم قال الحافظ : « وقد ورد عن ابن عمر مثل حديث أبي هريرة ، أخرجه حنبيل بن إسحق في كتاب الفتنة ، من طريق عاصم بن محمد عن أخيه واقد ، وقد تقدم في أبواب المساجد من كتاب الصلاة [يعني الذي أشرنا إليه في البخاري ٤٦٨:١] ، من طريق واقد ، وهو ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر سمعت أبي يقول : قال عبد الله بن عمر : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا عبد الله بن عمر و ، كيف بك اذا بقيت في حثالة من الناس ؟ إلى هنا انتهى ما في البخاري ، وبقيته

عند حنبل من حديث أبي هريرة سواء ، وزاد : قال : فكيف تأمرني يا رسول الله ؟
 قال : تأخذ بما تعرف ، وتدع ما تنكر ، وتقيل على خاصتك ، وتدع عوامهم ،
 وأخرجه أبو يحيى من هذا الوجه . وأخرج الطبراني من حديث عبد الله بن عمرو
 نفسه ، من طرق بعضها صحيح الإسناد ، وفيه : قالوا : كيف بنا يا رسول الله ؟
 قال : تأخذون ما تعرفون ، فذكر مثله بصيغة الجمع في جميع ذلك . وأخرجه
 الطبراني وابن عدي من طريق عبد الحميد بن جعفر بن الحكم عن أبيه عن علباء ،
 بكسر المهملة وسكون اللام بعدها موحدة ومدّ ، رفعه : لا تقوم الساعة إلا على
 حثالة من الناس ، الحديث . واطبراني من حديث سهل بن معد قال : خرج
 علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ونحن في مجلس فيه عمرو بن العاص وابنه ،
 فقال ، فذكر مثله ، وزاد : وإياكم والتلذ في دين الله .

هذا ما قاله الحافظ ، وستتبع كلامه تعقيباً أو تأييداً ، مفصلاً على ما في
 الوضع ، حتى يستبين وجه التحقيق في ذلك ، إن شاء الله :

فأولاً : حديث أبي هريرة ، الذي نسبه للطبراني وابن حبان ، لم أجده في شيء
 من الكتب الستة ، ولم يذكره صاحب مجمع الزوائد ، ولا صاحب جمع الفوائد ،
 فلا أستطيع الجزم بأنه في الكتاب الستة ، ولا بأنه من الزوائد ، ولم أجده في مسند
 أبي هريرة من هذا المسند .

وثانياً : قد نسب الحافظ حديث ابن عمر بن الخطاب إلى كتاب الفتن لحنبل
 بن إسحق ، ولست أدرى فهو فيه هكذا بالتصريح بأنه من روایة عبد الله بن عمر ،
 أم هو على الشك بين ابن عمر وابن عمرو ، كرواية البخاري التي ذكرنا آنفاً ؟

وثالثاً : قد جزم الحافظ بأن هذه الطريقة ، أعني طريق عاصم بن محمد عن
 أخيه وقد ، التي نسبها لحنبل بن إسحق ، والتي أحال روایتها على روایة البخاري في
 أبواب المساجد من كتاب الصلاة - : من روایة عبد الله بن عمر ! ثم حين نقلها
 هنا عن ذلك الموضع من البخاري ذكر اسم « عبد الله بن عمر » كاملاً ، في حين
 أن الذي في البخاري عن وقد : « سمعت أبي وهو يقول : قال عبد الله » ، فاحتاط

فلم يصرح بأنه ابن عمر أو ابن عمرو ، كما أشرنا آنفاً ، وكذلك لم يذكر اسمه كاملاً في رواية إبراهيم الحربي التي ذكرها الحافظ في كلامه في ذلك الموضع . فلست أدرى من أين جاء بالخترم بأنه « ابن عمر » ؟ وكيف ذكر اسمه كاملاً « عبد الله بن عمر » في هذا الموضع نقاً عن البخاري ، وليس هذا في البخاري ؟ !

ورابعاً : ذكره أن أبيا يعلى رواه من هذا الوجه ، أي من طريق واقد بن محمد عن أبيه ، لعله يرجح أن ما في مجمع الزوائد ٢٧٩ من جعله من رواية « ابن عمر » وجعل الخطاب له ، خطأ في النسخة التي وقعت للحافظ الحيشمي من مسنده أبي يعلى ، لأن الحديث في البخاري خطاب لعبد الله بن عمر ، مع الشك في أنه من رواية « ابن عمر » أو « ابن عمرو » .

وخامساً : نعجب للحافظ من ذكره الحديث من « حديث ابن عمر و نفسه » ، وأنه يمثل هذا المعنى « بصيغة الجمع في جميع ذلك » ، مع نسبته إلى الطبراني فقط ! مع أنه بهذا اللفظ وبصيغة الجمع في سنن أبي داود وسنن ابن ماجة والمستدرك ، وفي المسندي أيضاً ٧٠٦٣ من رواية عمارة بن عمرو بن حزم عن ابن عمر ، وهو في المسندي أيضاً ٧٠٤٩ من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، كما بينا ذلك كله من قبل ! فلماذا أبعد النجعة ، وترك السنن والمسندي ، وذهب إلى الطبراني ؟ !

وسادساً : حديث علباء ، وهو السلمي ، سيأتي في المسندي ١٦١٣٩ ، وكذلك رواه البخاري في التاريخ الكبير ٤/١٧٧ عن أحمد بن حنبل ، بإسناده الذي سيأتي في المسندي ، ورواوه الحاكم في المستدرك ٤:٤٩٥ - ٤٩٦ عن القطبي عن عبد الله بن أحمد عن أبيه ، كرواية المسندي ، وصححه ، وافقه الذهبي . وأشار إليه الحافظ في الإصابة ٤:٢٦١ من رواية الحاكم ، ولم يذكر أنه في المسندي ، فلعله لم يقف عليه فيه .

سابعاً : حديث مهل بن سعد ، الذي ذكره الحافظ عن الطبراني ، نقله الحيشمي كذلك في مجمع الزوائد ٢٧٩:٧ ، وقال : « رواه الطبراني بإسنادين ، رجال أحدهما ثقات » .

هذا ما استطعت جمعه من روایات هذا الحديث ، ولن وجدت شيئاً بعد ذلك

٦٥٠٩ حدثنا يحيى، يعني ابن سعيد، عن شعبة حدثني عمرو بن مُرَّة
سمعت رجلاً في بيت أبي عبيدة أنه سمع عبد الله بن عمرو يحدث ابن عمر : أنه سمع

لأذكره في الاستغركات ، إن شاء الله .

«الحثالة»، بضم الحاء المهملة وتحقيق الثاء المثلثة: قال في اللسان: «الحثالة والخثال: الرديء من كل شيء»، وقيل: هو القشارة من التمر والشعير والأرز وما أشبهها، وكل ذي قشارة إذا نقي ثم قال في تفسير هذا الحديث: «أراد بحثالة الناس رذاتهم وشرارهم، وأصله من حثالة التمر وحفالته، وهو أرده، وما لا خير فيه، مما يبقى في أسفل الجلة». و«الحفالة» بالفاء بدل الثاء، بمعنى الحثالة، ولذلك قال البخاري في الصحيح في حديث آخر ٢١٤:١١ - ٢١٥: «قال أبو عبدالله: يقال حفاله وحثالة». وفي اللسان في مادة (حفل) ما يؤيد ذلك، منه قوله: «والحفالة مثل الحثالة»، قال الأصمسي: هو من حفاليهم وحثاليهم، أي من لا خير فيه منهم، قال: وهو الرذل من كل شيء».

«مرحت عبودهم» : أي اختلطت واضطربت والتبس المخرج منها ، وهو يفتح الميم وكسر الراء ، وبعدهم يضبطه بفتح الراء . ونقل صاحب اللسان عن الحكم أن «الكسر أعلى» . وكذلك قال ابن القطاع في كتاب الأفعال ٣:١٦٠ - ١٦١: ومرج الأمر والدين والخلاف في اليد . مرجأً : اضطرب ، وضبط الفعل بكسر الراء .

(٦٥٠٩) إسناده صحيح . على ما في ظاهره من لبيه المتأخرون راوياً ، كما سند كلام شاء الله .

وقد نقله ابن كثير في التفسير ^٥: ٣٤٤ عن هذا الموضع . وذكره الطيبي في
مجموع الروايات ٢٢٢:١٠ ، وقال في أوله : « عن عمرو بن مرة قال : حدثني شيخ
يكنى أبا يزيد قال : كنت جالساً مع عبد الله بن عمرو وعبد الله بن عمر » ،
فذكره بأطول مما هنا ، ثم قال : « رواه الطبراني في الكبير ، واللafظ له ، والأوسط
بنحوه » ، ثم ذكر أنه رواه أحد باختصار ، ثم قال : « وسمى الطبراني الرجل ، وهو
خيشمة بن عبد الرحمن ، ففي هذا الاعتبار رجال أحد وأحد أسانيد الطبراني في الكبير
رجال الصحيح » . وسيأتي في المسند أيضاً ٦٨٣٩ مع إيهام الرجل كما هنا ،

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من سمع الناس بعمله سمع الله به ، سامع خلقه ، وصغره وحقره ، قال : فذرافت علينا عبد الله .

وسبأني أيضاً ٦٩٨٦ ، ٧٠٨٥ من رواية الأعش عن عمرو بن مرة عن أبي يزيد ، فلم يذكر اسمه .

ونقله أيضاً المنذري في الترغيب والترهيب ٣١:١ مختصرًا ، وقال : « رواه الطبراني في الكبير ، بأسانيد ، أحدها صحيح ، والبهق » .

وخيشمة بن عبد الرحمن بن أبي سيرة البخري الكوفي : تابعي كبير ثقة ، وترجمه البخاري في الكبير ١٩٧/٢ ، وروى عنه أنه لقي علي بن أبي طالب . وترجمه ابن سعد في الطبقات ٢٠١ - ٢٠٠ ، وذكر أنه روى عن ابن عمر معاً ، وأنه أدرك ثلاثة عشر رجلاً من الصحابة . ولكن لم أجده في شيء من ترجمته في المراجع كنيته ، فتسناد من هذا الموضوع ، من جمع الروايات ، وأنه كان يكنى « أبي يزيد » .

قوله « سمع الله به سامع خلقه » : قال ابن الأثير في النهاية : « وفي رواية : أسماع خلقه . يقال : سمعت بالرجل تسميعاً وتسمعةً ، إذا شهرت به ونددت به . و « سامع » اسم فاعل من « سمع » ، و « أسماع » جمع « سمع » ، و « أسمع » جمع قلة لسمع . وسمع فلان بعمله ، إذا أظهره ليسمع . هن رواه « سامع خلقه » بالرفع ، جعله من صفة الله تعالى ، أي سمع الله سامع خلقه به الناس . ومن رواه « أسماع » أراد أن الله يسمع به أسماء خلقه يوم القيمة . وقيل : أراد : من سمع الناس بعمله سمع الله وأراد ثوابه من غير أن يعطيه . وقيل : من أراد بعمله الناس أسماعه الله الناس ، وكان ذلك ثوابه . وقيل : أراد أن من يفعل فعلًا صالحًا في السر ثم يظهره ليسمعه الناس ويجعل عليه فإن الله يسمع به ويظهر إلى الناس غرضه ، وأن عمله لم يكن خالصاً . وقيل : يريد من نسب إلى نفسه علاً صالحًا لم يفعله وادعى خيراً لم يصنعه فإن الله يفضحه ويظهر كذبه » .

٦٥١٠ حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن الأحسن أخبرنا الوليد بن

وهذا الذي قاله ابن الأثير في رواية «سامع» بالرفع ، أراه قد فيه الأزهري ،
ففي اللسان : «قال الأزهري : من رواه : سامع خلقه ، فهو مرفوع ، أراد :
سمع الله سامع خلقه به ، أي فضحه ، ومن رواه : أسامع خلقه ، بالنصب ،
كسر سمعاً على أسماع ، ثم كسر أسمعاً على أسامع ، وذلك أنه جعل السمع اسمًا
لا مصدرًا ، ولو كان مصدرًا لم يجمعه» .

وأما الزمخشري في الثالث ٦١١:١ فإنه جعل الرواية «أسامع» بالنصب ، ثم
قال : «وروي سامع خلقه ، بالرفع» . ثم شرحهما على هذا النحو تقليدًا للأزهري ،
فيما أرجح ، وأراه أنه لم يستغ هذه التكاليف في رواية «سامع» بالرفع ، فقال :
«لو روی بالنصب لكان المعنى : سمع الله به من كان له سمع من خلقه» .
وهذا جيد منه دقيق .

وقد ثبتت الرواية بالنصب أيضًا ، فقد ضبطت الكلمة في لـ «سامع» ،
فتح العين ويدون همزة في أولها . ونسخة لـ مما يوثق بضبطها بما تبع ذلك منها ،
والحمد لله .

فائدة : كلمة «سامع» كتبت في تفسير ابن كثير والترغيب «سامع» ، وهو
خطأ من الناسخ أو الطابع ، كما هو بين .

«فلررت عينا عبد الله» ، بفتح الراء : أي جرى دمعها .

(٦٥١٠) إسناده صحيح . عبيد الله بن الأحسن ، والوليد بن عبد الله بن أبي
معيث : سبق توثيقهما ٢٠٠٠ . يوسف بن ماهك : سبق توثيقه ١٧١٠ ، ونزير
هنا أنه وثقه ابن معين والنسائي ، وقال ابن خراش : «ثقة عدل» ، وترجمه
البخاري في الكبير ٣٧٥/٤ .

والحديث رواه أبو داود ٣٦٤٦ (٣٥٦:٣) ، والدرامي ١٢٥:١ ، والحاكم
١٠٥ - ١٠٦ ، وابن عبد البر في كتاب (جامع بيان العلم وفضله) ١: ٧١ ،
كلهم من طريق يحيى بن سعيد القطان ، بهذا الإسناد . وسيأتي مرة أخرى بالإسناد
نفسه ٦٨٠٢ . وسيأتي معناه مختصرًا بإسنادين آخرين ٧٠١٨ ، ٧٠٢٠ .

وذكره الحافظ في الفتح ١: ١٨٥ ، ونسبة لأحمد وأبي داود ، وقال : «وذلك

عبد الله عن يوسف بن ماهك عن عبدالله بن عمرو ، قال : كنت أكتب كل شيء
أسمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أريد حفظه ، فتهنى قريش ، فقالوا :
إنك تكتب كل شيء تسمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ورسول الله صلى
الله عليه وسلم بشر ، يتكلّم في الغضب والرضا ، فأمسكت عن الكتاب ، فذكرت

طرق أخرى عن عبد الله بن عمرو ، يقوى بعضها ببعض .

وقال الحاكم : « رواة هذا الحديث قد احتاجوا بهم [يعني الشيختين] عن
آخرهم ، غير الوليد هذا ، وأظننه الوليد بن أبي الوليد الشامي ، فإنه الوليد بن عبد الله
... فإن كان كذلك فقد احتاج مسلم به » ، وافقه الذهبي . وأنا أخشى أن يكون
هذا تخليطاً من الحاكم ، تبعه فيه الذهبي !

أما أولاً : فإن الوليد بن عبد الله هنا ، هو الوليد بن عبد الله بن أبي مغيث ،
كما هو ثابت في رواية أبي داود ، ساق نسبه كاما .

وأما ثانياً : فإني لم أجده في الرواية « الوليد بن أبي الوليد الشامي » مطلقاً ،
فضلاً عن أن يكون من الرواية في صحيح مسلم . فإن « الوليد بن أبي الوليد » الذي
روى له مسلم : هو القرشي مولى عمر ، وقيل مولى عثمان ، وهو ملني ليس بشامي ،
وأبواه « أبو الوليد » اسمه « عثمان » لا « عبد الله » ! فإني يكون ما قال الحاكم ؟ !
وانظر ترجمة الوليد بن أبي الوليد » مفصلة في ٥٧٢١ .

قال ابن القيم رحمه الله ، في تعليقه على اختصار المنذر لسن أبي داود (٥ - ٢٤٦) : « قد صرحت عن النبي صلى الله عليه وسلم النبي عن الكتابة والإذن
فيها . والإذن متأخر ، فيكون ناسحاً لحديث النبي ، فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال
في غزوة الفتح : اكتبوا لأبي شاؤ . يعني خطبته التي سأل أبو شاء كتابتها ،
وأذن لعبد الله بن عمرو في الكتابة ، وحديثه متأخر عن النبي ، لأنه لم ينزل يكتب ،
ومات وعنته كتابته ، وهي الصحيفة التي كان يسميها الصادقة . ولو كان النبي عن
الكتابة متأخراً لخاطرها عبد الله ، لأمر النبي صلى الله عليه وسلم بمحو ما كتب عنه
غير القرآن . فلما لم يمحها وأثبته دل على أن الإذن في الكتابة متأخر عن النبي عنها ،
وهذا واضح ، والحمد لله . وقد صرحت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لهم في

ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : أَكْتُبْ ، فوالذي نفسي بيده ما خرَجَ مِنِّي إِلَّا حَقٌّ .

٦٥١١ حديث يحيى عن هشام ، أملأه علينا ، حديث أبي : سمعت عبد الله بن عمرو ، من فيه إلى فيَّ ، يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن الله لا يغيبُ العلم انتزاعاً ينتزعه من الناس ، ولكن يغيب العلم

مرض موته : التوفى باللاؤح والدواة والكتف ، لأكتب لكم كتاباً لا تضلووا بعده أبداً . وهذا إنما يكون كتابة كلامه بأمره وإذنه . وكتب النبي صلى الله عليه وسلم لعمرو بن حزم كتاباً عظيماً ، فيه الديات وفرض الزكاة وغيرها . وكتبه في الصدقات معروفة ، مثل كتاب عمر بن الخطاب ، وكتاب أبي بكر الصديق الذي دفعه إلى أنس ، رضي الله عنه . وقيل لعلي : هل خصكم رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء ؟ فقال : لا ، والذي فلق الحبة ، وبرا النسمة ، إلا ما في هذه الصحيفة ، وكان فيها العقول ، وفكاك الأسرى ، وأن لا يقتل مسلم بكافر . وإنما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كتابة غير القرآن في أول الإسلام ، لثلا يختلط القرآن بغيره ، فلما علم القرآن وتميز ، وأفرد بالضبط والحفظ ، وأمنت عليه مفسدة الاختلاط ، أذن في الكتابة . وقد قال بعضهم : إنما كان النبي عن كتابة مخصوصة ، وهي أن يجمع بين كتابة الحديث والقرآن في صحيفه واحدة ، خشية الالتباس . وكان بعض السلف يكره الكتابة مطلقاً . وكان بعضهم يرخص فيها حتى يحفظ ، فإذا حفظ مخاها . وقد وقع الاتفاق على جواز الكتابة وإيقافها . ولو لا الكتابة ما كان بأيدينا اليوم من السنة إلا أقل القليل .

(٦٥١١) إسناده صحيح . هشام . هو ابن عمروة بن الزبير . والحديث رواه البخاري ١٧٤:١ - ١٧٥ و ١٣:٢٣٩ - ٢٤٢ ، ومسلم ٢:٣٠٥ - ٣٠٦ ، والترمذى ٣:٣٧١ . وقال : « حديث حسن صحيح » ، وابن ماجة ١:١٤ ، والدارمى ١:٧٧ ، والطیالسى ٢٢٩٧ . ورواه ابن عبد البر في جامع بيان العلم ١:١٤٨ - ١٥١ بأسانيد كثيرة . وقد شرحه الحافظ في الفتح ١٣:٢٤٢ - ٢٣٩ . شرحاً وافياً ، وأشار إلى كثير من طرقه ورواياته .

يَقْبِضُ الْعُلَمَاءُ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَتَرَكْ عَالَمًا، اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤْسَاهُ جُهَالًا، فَسُلِّمُوا، فَأَفْتَوُا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا، وَأَضَلُّوا.

٦٥١٢ حدثنا يحيى عن سفيان حدثنا منصور عن هلال بن يساف عن أبي يحيى عن عبد الله بن عمرو : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى جالساً

(٦٥١٢) إسناده صحيح . سفيان : هو الثوري . منصور : هو ابن المعتمر . هلال بن يساف : بكسر الياء ، كما يبينا في ١٦٣٠ ، ويجوز فيه أيضاً « إساف » بألف مزدوج المكسورة بدل الياء ، وحكي بعضهم جواز الفتح فيهما .

أبو يحيى : هو الأعرج . وقد مضى حديث آخر ٢٩٢١ من روایة « أبي يحيى مولى ابن عقيل الأنصاري » ، وذكرنا هناك أنه هو « المعرقب » ، وأن اسمه « مصدع » ، ونقلنا عن التهذيب أنه « مولى عبد الله بن عمرو » ، ويقال مولى معاذ بن عفراء » ، وأن البخاري نقل في التاريخ الكبير عن أحمد بن حنبل أنه قال : « هو مولى معاذ بن عفراء ، وهو الأعرج » . والذي يظهر لي وأرجحه أنهما ترجمتان اختلطتا عليهم ، وأنهما رجلان : أحدهما ذاك مولى الأنصار ، نسب مرة بأنه « مولى ابن عقيل الأنصاري » ، كما في ذلك الإسناد ، ووصفه أحد بأنه « مولى معاذ بن عفراء » ، ومعاذ هذا أنصاري أيضاً ، فهو معاذ بن الحوش بن رفاعة النجاري الأنصاري الخزرجي . نسب إلى أمه « عفراء » ، والآخر « مولى عبد الله بن عمرو » ، فهذا لا ينسب أنصارياً ، بل ينسب « قريشياً » بالولاية . ولعل كلاً منهما كان يوصف بالعرج . ومن قرأ ترجمة « مصدع » في التهذيب ١٥٧ - ١٥٨ وتأملها جيداً ، لا يكاد يشك في أنهما اثنان . ويفيد هذا أن البخاري فرق بينهما بدقته المعروفة ، فترجم في الكبير ٤/٢/٦٥ : « مصدع أبو يحيى المعرقب الأنصاري ، عن عائشة وابن عباس ، نسبة محمد بن دينار عن سعد بن أوس . قال ابن حنبل : هو مولى معاذ بن عفراء ، وهو الأعرج » . ثم ترجم في الكني (رقم ٧٩٣) قال : « أبو يحيى عن عبد الله بن عمرو ، روى عنه هلال بن يساف » . ولعل في هذا مقتضاً في ترجيح أنهما اثنان ، إن لم يكن في الجزم بذلك .

قلت له : حَدَّثْتُ أَنِّكَ تقول : صلاةُ القاعد على نصف صلاة القائم ؟ قال : إني
ليس كمثلكم .

٦٥١٣ حدثنا يحيى عن هشام الدستواني حدثنا يحيى عن محمد بن إبرهيم

والحديث رواه مسلم بنحوه ٢٠٤:١ من طريق جرير عن منصور ، ثم من طريق شعبة وسفيان ، كلّاهما عن منصور ، وقال : « وفي رواية شعبة : عن أبي يحيى الأعرج ». وسيأتي في المسند من رواية شعبة ٦٨٠٣ ، ٦٨٨٣ ، ومن رواية سفيان ٦٨٩٤ ، ومن وجه آخر ٦٨٠٨ .

ورواه الطيالسي ٢٢٨٩ عن شعبة . ورواه أبو عوانة في مستخرجه ٢٢٠:٢ – ٢٢١ من طريق الطيالسي ، ورواوه أيضاً من طريق سفيان عن منصور .

ورواه أبو داود ٩٥٠ (١:٣٥٩ – ٣٥٨) من طريق جرير عن منصور ، والنسائي ٢٤٥:١ من طريق سفيان عن منصور ، بنحوه . ورواه ابن ماجة بنحوه أيضاً ١٩١:١ من وجه آخر .

وأشار إليه الحافظ في الفتح ٤٨٢:٢ ، ونبه مسلم وأبي داود والنسائي .

قوله « إني ليس كمثلكم » : هكذا ثبت في ع م ، وله توجيه من العربية ، بأن اسم « ليس » مذوف ، كأنه قال : إني ليس شأني كمثلكم ، أو بأنه جاء على اعتبار أن « ليس » حرف لا فعل ناقص ، وهو قول بعض أئمة النحوة . وفي لـ « لست » ، كما في سائر الروايات ، وهو ظاهر .

وهذا الحكم « صلاة القاعد على نصف صلاة القائم » : إنما هو في التوافل عند القدرة على القيام كما هو ظاهر . أما في الفريضة فإن صلاة القاعد إذا قدر على القيام باطلة ، وإذا عجز عنه كان القعود هو فرضه بدل القيام ، فلا ينقص به أجره ، وكذلك المتنفل قاعداً لعجزه عن القيام .

وقد خص الله رسوله صلى الله عليه وسلم بأن أجره في صلاة التطوع قاعداً لا ينقص ، تشيرياً له صلى الله عليه وسلم وتكريراً ، بدلالة قوله « إني ليس كمثلكم » .

(٦٥١٣) إسناده صحيح . يحيى شيخ أحمد : هو ابن سعيد القطان . ويحيى شيخ هشام الدستواني : هو يحيى بن أبي كثير . محمد بن إبرهيم : هو ابن الحزث

عن خالد بن معدانَ عن جُيْرَبِنْ تُفَيْرَ عن عبد الله بن عمرو : أن رسول الله صلَّى الله عليه وسلم رأى عليه ثوبين مُعَصْفَرَيْن ، قال : هذه ثيابُ الْكُفَّارِ ، لا تَلْبِسُهَا.

التيسي . خالد بن معدان ، بفتح الميم وسكون العين وتحقيق الدال المهملتين ، بن أبي كربلا ، بضم الكاف ، الكلاعي : تابعي لغة مشهور ، كان من خيار عباد الله ، وترجمه البخاري في الكبير ١٦١/٢-١٦٢ ، وابن سعد في الطبقات ١٦٢/٢/٧ . « الكلاعي » : بفتح الكاف وتحقيق اللام ، نسبة إلى « ذي الكلاع » ، وهم بطن من حمير ، نزلوا الشأم .

والحادي ث رواه مسلم ١٥٤:٢ ، والنمساني ٢٩٨:٢ ، كلاهما من طريق يحيى بن أبي كثير ، بهذا الإسناد . وروى أبو داود معناه من أوجه آخر ، انظر المنذري ٣٩١٠ - ٣٩٠٨ . وانظر أيضاً ما مضى في مسند علي ٦١١ ، وفي مسند عبد الله بن عمر ٥٧٥١ .

و« المعصفر » : ما صبغ بالعصفر ، وهو صبغ أحمر معروف .

وهذا الحديث يدل بالنص الصريح على حرمة التشبه بالكافار في الابس وفي الأبيه والمظاهر ، كالحديث الآخر الصحيح : « ومن تشبه بقوم فهو منهم » ، وقد مضى من مسند ابن عمر ٥١١٤ ، ٥١١٥ ، ٥٦٦٧ .

ولم يختلف أهل العلم منذ الصدر الأول في هذا ، أعني في تحريم التشبه بالكافار ، حتى جتنا في هذه العصور المتأخرة ، فنبتت في المسلمين نابتة ذليلة مستعبدة ، هجبرتها وديدنتها التشبه بالكافار في كل شيء ، والاستخداه لهم والاستبعاد . ثم وجدوا من الملتصقين بالعلم المتسبين له ، من يزبن لهم أمرهم ، ويهون عليهم أمر التشبه بالكافار في الابس والأبيه والمظاهر والخلق وكل شيء ، حتى صرنا في أمة ليس لها من مظاهر الإسلام إلا مظاهر الصلوة والصيام والحج ، على ما أدخلوا فيها من بدعة ، بل من ألوان من التشبه بالكافار أيضاً .

وأظهر مظاهر يريدون أن يضر بهم على المسلمين هو غطاء الرأس الذي يسمونه القبعة ، « البرنيطة » ، وتعلموا بها بالأعاليل والأباطيل ، وأفتقهم بعض الكباء المتسبين إلى العلم أن لا يأس بها ، إذا أريد بها الوقاية من الشمس ! وهم يأتون إلا أن يظهروا وأنهم لا يريدون بها إلا الوقاية من الإسلام ! ! فيصرح كتابهم ومفكروهم

٦٥١٤ حدثنا يحيى حدثنا حسين المعلم حدثنا عبد الله بن بُريدة عن

بأن هذا اللباس له أكبر الأثر في تغيير الرأس الذي تحته ، ينطلق من تفكير عربي ضيق إلى تفكير إفرينجي واسع !

ثم أبي الله لهم إلا الخذلان ، فتناقضوا ونقضوا ما قالوا من حجة الشمس ، إذ وحدوا أنهم لم يستطيعوا ضرب هذه الذلة على الأمة ، فنزعوا غطاء الرأس بمرة ، تركوا (الطربوش) وغيره ، ونسوا أن الشمس ستضرب رؤوسهم مباشرة ، دون واسطة الطربوش ، ونسوا أنهم دعوا إلى القبة ، وأنه لا وقاية لرؤوسهم من الشمس إلا بها !

ثم كان من بضع سنين ، أن خرج الجيش الإنجليزي للخلي للبلاد من القاهرة والإسكندرية بمعظمه المعروف . فما لبثنا أن رأيناهم أليسوا الجيش المصري والشرطة المصرية قبعات الإنجليز ، فلم تفقد الأمة في العاصمتين وفي داخل البلاد منظر جيش الاحتلال ، الذي ضرب الذلة على البلاد سبعين سنة . فكان لهم لم يصبروا على أن يفقدوا مظهر الذل الذي أفسده واستساغوه وربوا في أحضانه .

وما رأيت مرة لهذا المنظر البشع ، منظر جنودنا في زي أعدائنا وهبتهم ، إلا تفرزت نفسي ، وذكرت قول عميرة بن جعل الشاعر الجاهلي ، يذم قبيلة تغلب :

إِذَا ارْتَحَلُوا عَنْ دَارِ ضَيْقٍ تَعَذَّلُوا عَلَيْهِمْ وَرَدُوا وَفَدَهُمْ يَسْقِيلُهَا

(٦٥١٤) إسناده صحيح . أبو سيرة ، بفتح السين المهملة وسكون الباء الموحدة :

هو أبو سيرة بن سلمة الحذلي ، كما سماه الحاكم في المستدرك في روایته لهذا الحديث ١:٧٥ - ٧٦ ، وقال في آخره : « هو تابعي كبير ، مبين ذكره في المسانيد والتواريخ ، غير معطون فيه » ، ووافقه الذهبي ، وقصر الحافظ ، فلم يترجم له في التعجيز ، مع أن الحسيني ترجم له في الإكمال (ص ٣٢) ، وهو الأصل الذي يبني عليه التعجيز . والظاهر لي أن الحافظ ظن أن « أبا سيرة » هذا هو « أبو سيرة » المترجم في التهذيب ١٢:١٠٥ ، وهو خطأ صرف . فإن الذي في التهذيب هو « أبو سيرة النخعي الكوفي » ، وهو متأخر ، روى عنه الأعمش والحسن بن الحكم النخعي . والأعمش ولد سنة ٦١ ومات سنة ١٤٧ أو ١٤٨ ، والحسن بن الحكم مات سنة بضع وأربعين ومائة . غير معقول أن يرويوا عن « أبي سيرة » راوي هذا الحديث ، الذي كان رجلاً ذا شأن يرسله زياد ابن أبيه إلى معاوية بمال ، وزياد

أبي سبّرة قال : كان عبد الله بن زياد يسأل عن الموض ، حوض محمد صلى الله عليه وسلم ، وكان يكذب به ، بعد ما سأله أبا ترزاً والبراء بن عازب وعائذ بن عمرو

مات سنة ٥٣ ، فلما يدركه الأعمش وابن الحكم ؟ ! إلا أن يكون عمر عمراً طويلاً ، ولو كان ما خفي ذلك من ترجمته ، بل لعني العلماء به وفجوا بذلك ، لما يكون في إسناده من علو يخرصون عليه !

والذي صنعه الحسيني في ترجمته هو الصواب ، وترجمته فيه موجزة ، ولعل فيها شيئاً من التحريف ، قال : « أبو سبّرة ، عن عبد الله بن عمرو ، وعن عبد الله بن بريدة ، قيل : هو سالم بن سبّرة المدنى » . و « سالم » هذا ، ذكره ابن سعد في الطبقات ٥ : ٢٢١ هـ كذا : « سالم بن سلمة أبو سبّرة المدنى » ، ولم يذكر شيئاً من حاله ، وترجمه البخاري في الكبير ١١٤ / ٢ / ٢ هـ كذا : « سالم بن سلمة أبو سبّرة المدنى ، يذكر عن علي ». وكتب عليه مصححه العلامة الشيخ عبد الرحمن بن يحيى اليماني ما نصه : « في كتاب ابن أبي حاتم ترجمتان : سالم بن سبّرة أبو سبّرة المدنى (يياض) سمعت أبي يقول ذلك . سالم بن سلمة المدنى أبو مسرة ، سمعت أبي يقول ذلك . وفي الثقات [يعني ثقات ابن حبان] : سالم أبو سبّرة المدنى ، يروي عن علي ، روى عنه أهل الكوفة » .

وفي لسان الميزان ٣:٤ ما نصه : « سالم بن سبّرة المهداني [كذا] ، روى عنه ابن بريدة ، مجهول ، انتهى . وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : يروي عن علي ، وروي عنه أهل الكوفة . قلت [القائل ابن حجر] : وهو من ولد الجارود بن أبي ميسرة ! [كذا] ، روى أيضاً عن عبد الله بن عمرو بن العاصي وابن عباس ، وورد رسولاً على معاوية من زياد . وذكر البلاذري أن زياداً استقضاه على البصرة » .

وهذا النص في لسان الميزان فيه بعض الخطأ ، والظاهر عندي أنه من الناجحين . فأولاً : قوله : « سالم بن سبّرة المهداني » خطأ صرف ، لأنَّه كما عادته ينقل في أول الترجمة كلام الذهبي في الميزان ، والذي في الميزان ١: ٣٦٧ : « سالم بن سلمة أبو سبّرة المدنى » ، وهو الصواب ، وثانياً : قوله « وهو من ولد الجارود بن أبي ميسرة » ، خطأ صرف

ورجلاً آخر ، وكان يكذب به ، فقال أبو سبرة : أنا أحدثك بحديثٍ فيه شفاعة
هذا ، إن أباك بعث معي بمالٍ إلى معاوية ، فلقيت عبد الله بن عمرو ، خذلني مما
سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأملأ عليّ ، فكتبت يدي ، فلم أزد حرفًا ،

أيضاً ، صوابه : « ومن ولده البخارود بن أبي سبرة » ، لأن هذا هو الواقع ،
واليخارود له ترجمة في التهذيب ٢: ٥٣ - ٥٤ أوطاً : « البخارود بن أبي سبرة سالم بن
سلمة الأذلي أبو نوقل البصري » ، وترجمه الذهبي في تاريخ الإسلام (ج ٤ ص
٢٣٧) قال : « البخارود بن أبي سبرة الأذلي ، أحد الأشراف بالبصرة ، توفي سنة
١٢٠ » ، وترجمه البخاري في الكبير ١/ ٢٣٥ - ٢٣٦ قال : « جارود بن أبي
سبرة الأذلي ، يعد في البصريين ، روى عنه قنادة وعمرو بن أبي حجاج ،
يروي عن أنس بن مالك ». فهذا هو ، وهو ابن أبي سبرة الرواية هنا . فينبغي
تصحيح ما في اللسان عن هذا الموضع .

وأما أن « أبي سبرة » راوي هذا الحديث هو « سالم بن سلمة الأذلي » فالأدلة
عليه متواترة ، والحمد لله ، بما أوضحتنا من كلام الحاكم ، ومن ترجمته في التاريخ
الكبير ، ويقطع كل شك فيه : أن الحافظ ابن عساكر ترجم له ترجمة جيدة ، في
تاريخ دمشق ، (ج ٦ ص ٤٨ - ٥٠) من تهذيب تاريخ ابن عساكر ، اختصار
الشيخ عبد القادر بدران رحمه الله) قال فيها : « سالم بن سلمة بن نوقل بن
عبد العزى ، ينتهي نسبه إلى مدركة ، أبو سبرة الأذلي البصري ، منبني سعد بن
هذيل ، روى عن علي بن أبي طالب ، وعبد الله بن عباس ، وعبد الله بن عمرو بن
ال العاص ، وروى عنه عبد الله بن بريدة » ، ثم ذكر مختصر الكتاب هذا الحديث
الذي هنا ، ونسبه لرواية ابن عساكر والإمام أحمد ، ثم ذكر أنه رواه البيهقي بزيادة
فيه ، وأنه رواه الإمام أحمد بزيادة أخرى ، وأليزياتان ستاتيان في رواية المسند إيماء
من طريق مطر عن عبد الله بن بريدة عن أبي سبرة ٦٨٧٢ ، ثم نقل عن أبي حاتم
أنه قال : « هو مجاهول » ، يعني أبي سبرة ، ثم قال : « وقال البلاذري : كان
يهاجي أبي الأسود الدؤلي » .

و « سعد بن هذيل » ، الذي ينسب إليه أبو سبرة هذا ، هو « سعد بن

ولم أنقض حرفًا ، حدثني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إن الله لا يحب الفحش ، أو يغض الفاحش والمفاحش ، قال : ولا تقام الساعة حتى يظهر الفحش

هذيل بن مدركة بن الياس بن مصر » ، الذي من نسله « عبد الله بن مسعود » وغيره من آلها ، ومنهم « أبو كبير الهمذلي » ، و « أبو خراش الهمذلي » ، الشاعران ، و « أبو بكر الهمذلي الفقيه » . انظر طبقات ابن سعد ١٠٦/١/٣ وجمهرة الأنساب لابن حزم (ص ١٨٦ - ١٨٧) .

والحديث رواه الحاكم ١:٧٥ - ٧٦ بثلاثة أسانيد ، فرواه أولاً عن أبي العباس محمد بن يعقوب الأصم عن عبد الله بن محمد بن شاكر عن أبيأسامة عن حسين المعلم ، وعن أحمد بن جعفر القطبي عن عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه عن ابن أبي عدي عن حسين المعلم عن عبد الله بن بريدة ، ثم قال : « هذا حديث صحيح ، فقد اتفق الشيوخ على الاحتجاج بجمع رواته غير أبي سيرة الهمذلي ، وهو تابعي كبير ، مبين ذكره في التوارييخ والمسانيد ، غير معطون فيه » ، ثم قال : « وله شاهد من حديث قتادة عن ابن بريدة : حدثنا أبو بكر بن إسحق أباينا هشام بن علي حدثنا عبد الله بن رجاء حدثنا همام عن قتادة عن ابن بريدة عن أبي سيرة الهمذلي ، فذكر الحديث بطوله » . ووافقه الذهبي على تصحيحه ، وقال : « أخرجه أحمد في مستنه » .

ورواية الحاكم من طريق المستند فيها أن أحمد رواه عن ابن أبي عدي عن حسين المعلم ، وابن أبي عدي : هو محمد بن إبراهيم بن أبي عدي ، وهو من شيوخ أحمد ، ومن الرواة عن حسين المعلم ، ولكن رواية أحمد هذا الحديث هنا ليست عنه ، وإنما هي عن يحيى القطان عن حسين المعلم . ولم أجده في المستند من رواية ابن أبي عدي ، فلا أدرى أرواية الحاكم زيادة في بعض نسخ المستند ليست بين أيدينا ، أم هي خطأ ووهم في اسم الشيخ الذي رواه عنه أحمد ؟ وأي الشيوخين كان فالحديث صحيح .

نعم ، سأتأتي الحديث بتحوه مرة أخرى ٦٨٧٢ ، ولكنه من رواية أحد عن عبد الرزاق عن معمر عن مطر عن ابن بريدة ، فهو متابعة أخرى للإسناد الذي

والتفاُخُش ، وقطيعةُ الرحم ، وسوءُ المعاورة ، وحتى يُؤتَمِنُ الخائنُ ، ويُخوَّنَ
الأمينُ ، وقال : أَلَا إِنْ مَوْعِدَكُمْ حُوضِي ، عَرْضُهُ وَطْلُهُ وَاحِدٌ ، وَهُوَ كَا بَيْنَ أَيْلَةَ
^{١٦٣} وَمَكَّةَ ، وَهُوَ مَسِيرَةُ شَهْرٍ ، فِيهِ مَثْلُ النَّجُومِ أَبَارِيقُ ، شَرَابُهُ أَشَدُّ بِيَاضًا مِنَ الْفَضْةِ ،
^٢

هنا وللاسنادين اللذين زادهما الحاكم ، واللفظ الذي رواه الحاكم فيه بعض الزيادات
التي في تلك الرواية .

وقد رواه ابن عساكر والبيهقي أيضاً ، كما تبين مما ذكر في ترجمة أبي سبرة من
تهذيب تاريخ ابن عساكر .

وانظر ٦١٦٢ ، ٦١٨١ ، ٦٤٨٧ ، ٦٥٠٤ .

وقد أشار أبو سبرة هنا إلى روایات أبي برزة ، والبراء بن عازب ، وعمرو بن
عائذ ، ورجل آخر ، في شأن الحوض .

أما حديث أبي برزة الأسلمي ، فقد رواه أحمد في المسند (٤١٩:٤ - ٤٢٥، ٤٢٦:٤) .
٤٢٦ من طريق مطر عن عبد الله بن بريدة قال : « شَكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ فِي الْحَوْضِ ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيَّ ، فَأَتَاهُ ، فَقَالَ لَهُ جَلْسَةُ عَبْدِ اللَّهِ : إِنَّمَا أَرْسَلْتَ إِلَيْكَ الْأَمْرَ يَسْأَلُكَ عَنِ الْحَوْضِ ، هَلْ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِ شَيْئًا؟ قَالَ : نَعَمْ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُهُ ، فَنَكَرَ كَذْبَهُ فَلَا سَقَاهُ اللَّهُ مِنْهُ ». ورواه أبو داود من طريق آخر أطول من هذا
٤٧٤٩ (٣٨١:٤ - ٣٨٢) . ورواهم الحاكم مطولاً أيضاً من وجه ثالث (٧٦:١) .

وأما حديث البراء بن عازب ، فسيأتي في المسند أيضاً (٤:٢٩٢) مختصرًا ،
فيه ذكر الحوض ، وله حديث آخر في جمجم الزوائد ٣٦٧:١٠ رواه الطبراني
بإسناد ضعيف ، وليس فيما إشارة إلى مجادلة عبيد الله بن زياد .

وأما حديث عائذ بن عمرو ، فإليه لم أجده ، وهو صحابي له مستند سيأتي في
المسند (٥:٦٤ - ٦٥) ، وفيه حديث يتضمن جدالاً شديداً بينه وبين عبيد الله
بن زياد ، ولكن لم يذكر فيه الحوض .

وأما الرجل الآخر ، فيحتمل أن يكون زيد بن أرقم ، فإن له حديثاً في الحوض ،
﴿ رواه أبو داود ٤٧٤٦ والحاكم ١:٧٦ - ٧٧ مختصرًا ، ثم روى الحاكم شاهداً له

من شرب منه مشربًا لم يظمه بعده أبداً ، فقال عبيد الله : ما سمعتُ في الحوض حديثاً أثبت من هذا ، فصدق به ، وأخذ الصحيفةَ خبساً عنده .

٦٥١٥ حدثنا يحيى عن إسماعيل حدثنا عامر قال : جاء رجل إلى عبد الله

على شرط مسلم عن يزيد بن حيان قال : « شهدت زيد بن أرقم ، وبعث إليه عبيد الله بن زياد ، فقال : ما أحاديث بلغني عنك تحدث بها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، تزعم أن له حوضاً في الجنة ؟ فقال : حدثنا ذاك رسول الله صلى الله عليه وسلم وعدناه ، فقال : كذبت ! ولكنك شيخ قد خرفت ! ! قال : أما إنه سمعته أذناني من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يعني ، وسمعته يقول : من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار ، وما كذبت على رسول الله صلى الله عليه وسلم » . وسيأتي في المسند (٤:٣٦٦ - ٣٦٧) في قصة أطول من هذه .

· أيلة ، بفتح المهمزة وسكون الباء التحتية : مدينة على ساحل بحر القلزم ، مما يلي الشام ، وقيل : هي آخر الحجاز وأول الشام ، قاله ياقوت . وانظر قاموس الأmekna وال Bacau لعلي بك بهجت ٣٧ - ٣٨ .

(٦٥١٥) إسناده صحيح . يحيى : هو القطان . إسماعيل : هو ابن أبي خالد .

عامر : هو الشعبي .

والحديث رواه أبو داود ٢٤٨١ (٢:٣١٢ من عون المعبود) ، والنمساني ٢٦٧:٢ ، كلامها من طريق يحيى القطان ، بهذا الإسناد . ورواه البخاري ١:٥٠ - ٥١ من طريق عبد الله بن أبي السفر وإسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي ، ومن طريق داود بن أبي هند عن الشعبي ، ورواه أيضاً ١١:٢٧٣ من طريق زكريا بن أبي زائدة عن الشعبي .

وقوله هنا « جاء رجل إلى عبد الله بن عمرو ، فقال » إلخ : سياق مختصر ، وتفصيله في رواية أبي داود : « أتى رجل عبد الله بن عمرو ، وعنده القوم ، حتى جلس عنده ، فقال : أخبرني بشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال » إلخ .

بن عمرو ، فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده ، والهاجر من هجر ما نهى الله عنه .

٦٥١٦ حدثنا يحيى عن ابن جرير عن ابن أبي مليكة عن يحيى بن حكيم بن صفوان عن عبد الله بن عمرو بن العاصي ، قال : جمعت القرآن ، فقرأته به في كل ليلة ، فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : إني أخشى أن يطول عليك زمان أن تَمَلَّ ، اقرأه في كل شهر ، قلت : يا رسول الله ، دعني أستَمْتع .

(٦٥١٦) إسناده صحيح . يحيى بن حكيم بن صفوان بن أمية الجمحى : تابعي ثقة ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وترجمه البخاري في الكبير ٤/٢/٢٦٧ قال : « يحيى بن حكيم بن صفوان عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم في الصوم ، قاله ابن جرير عن ابن أبي مليكة ». وهو يشير إلى هذا الحديث ، ولكن الذي هنا هو القطعة منه التي في القراءة ، ولم أجده القسم الذي في الصوم . ويحيى هذا مترجم في التهذيب الكبير ، وقد نسي الحافظ أن يذكره في تهذيب التهذيب ، ونقل مصححه ترجمته في الخامسة عن أصل التهذيب ، مع أن ترجمته ثابتة في التقرير والخلاصة .

والحديث رواه ابن ماجة ١:٢١٠ من طريق يحيى بن سعيد القطان ، بهذه الإسناد . وهو جزء من الحديث الطويل الذي مضى ٦٤٧٧ ، ولكن هناك أن النبي صلى الله عليه وسلم أذن له أن يقرأ القرآن في ثلاثة ، وفي هذه الرواية لم يأذن له أن يقرأ في أقل من سبع ، وهذه تواافق ما مضى من رواية عطاء بن السائب عن أبيه ٦٥٠٦ ، وما سبأني من رواية أبي سلمة بن عبد الرحمن ٦٨٧٦ ، ٦٨٨٠ ، وغيرهما من الروايات . وقد جمع الحافظ في الفتح ٩:٨٤ بين الروايات باختصار « تعدد القصة ، فلا مانع أن يتعدد قول النبي صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن عمرو ذلك تأكيداً ، ويوبيده الاختلاف الواقع في السياق . وكان النبي عن الزراوة ليس على التحرير ، كما أن الأمر في جميع ذلك ليس للوجوب . وعرف ذلك من قرائن الحال التي أرشد إليها السياق ، وهو النظر في عجزه عن سوى ذلك في الحال أو في المال . وأغرب

من قُوَّتي وشَبَابِي ، قال : أَفْرَأَهُ فِي كُلِّ عَشْرِينَ ، قَلْتَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، دُعِنِي أَسْتَمْتَعُ مِنْ قُوَّتي وشَبَابِي ، قال : أَفْرَأَهُ فِي عَشْرِ ، قَلْتَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، دُعِنِي أَسْتَمْتَعُ مِنْ قُوَّتي وشَبَابِي ، قال : أَفْرَأَهُ فِي كُلِّ سِعَ ، قَلْتَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، دُعِنِي أَسْتَمْتَعُ مِنْ قُوَّتي وشَبَابِي ، فَأَبَى .

٦٥١٧ حَدَثَنَا يَحْيَى بْنُ شَعْبَةَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائبِ عَنْ أَيْيَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى فِي كَسْوَةِ الشَّمْسِ رَكْعَتَيْنِ .

٦٥١٨ حَدَثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْجَلَانِ عَنْ عَمْرُو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَيْيَهُ عَنْ

بعض الظاهريه فقال : يحرم أن يقرأ القرآن في أقل من ثلاثة ! وقال النووي : أكثر العلماء على أنه لا تقدير في ذلك ، وإنما هو بحسب النشاط والقدرة ، فعلى هذا يختلف باختلاف الأحوال والأشخاص » . وانظر شرح النووي على مسلم ٤٢:٨ - ٤٣ .

(٦٥١٧) إسناده صحيح . وهو مختصر ٦٤٨٣ . وقد أشرنا إليه هناك .

(٦٥١٨) إسناده صحيح . ابن عجلان : هو محمد بن عجلان المدني القرشي ، أحد العلماء العاملين ، سبق توثيقه ٦١١ ، وفزيده هنا أنه وثقه سفيان بن عيينة وأحمد وابن معين وغيرهما ، وترجمه البخاري في الكبير ١١/١١ - ١٩٧ ، وروى عن ابن المديني عن أبي الوزير عن مالك : « أنه ذكر ابن عجلان ، فذكر خيراً ». عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاصي : تابعي ثقة معروف ، سمع من زينب بنت أبي سلمة والرابع بنت معوذ ، وطرا صحبة ، كما قال المزري . ولا شك في أن عمرو بن شعيب ثقة ، ومن تكلم فيه تكلم بغير حجة ، ولا شك أيضاً في مسامعه من أئمه شعب . وإنما تكلم من تكلم في رواية « عمرو بن شعيب عن أئمه عن جده » : وشققا الكلام على نحو غير مستساغ ، فزعم بعضهم أن قوله « عن جده » : إن أراد جد عمرو فهو « محمد بن عبد الله بن عمرو » ، وليس بصحابي ، وإن أراد جد شعيب فهو « عبد الله بن عمرو » ! ولست أرى هذا موضع

جده : أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى على بعض أصحابه خاتماً من ذهب ، فأعرض

احبال أو تشكيك ، فإن المراد في هذه الأسانيد « عبد الله بن عمرو » الصحابي ، وهو جد شعيب ، وهو أيضاً الجد الأعلى لعمرو بن شعيب . وكان شعيب صغيراً حين مات أبوه « محمد بن عبد الله بن عمرو » ، فرباه جده « عبد الله بن عمرو » ، وكثيراً ما كان يعبر عن عبد الله بن عمرو بأنه أبوه ، والجد أب لا شك فيه . وقد روى الحاكم في المستدرك ١: ١٩٧ ، ٥٠٠ بإسناده عن إسحق بن راهويه قال : « إذا كان الراوي عن عمرو بن شعيب ثقة فهو كايلوب عن نافع عن ابن عمر ». وروى أيضاً ٢: ٤٧ بإسناده عن محمد بن علي بن حمدان الوراق قال : « قلت لأحمد بن حنبل : عمرو بن شعيب سمع من أبيه شيئاً ؟ فقال : هو عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو ، وقد صح سماع عمرو بن شعيب من أبيه ، وصح سماع شعيب من جده عبد الله بن عمرو ». وروى الدارقطني عنه نحو هذا (ص ٣١٠) ، وروى أيضاً عقب ذلك عن أبي بكر النيسابوري قال : « هو عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص ، وقد صح سماع عمرو بن شعيب عن أبيه ، وصح سماع شعيب من جده عبد الله بن عمرو ». ثم روى عن محمد بن الحسن النقاش عن أ Ahmad بن تيم قال : « قلت لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري : شعيب والد عمرو بن شعيب سمع من عبد الله بن عمرو ؟ قال : نعم ، قلت له : فعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده يتكلم الناس فيه ؟ قال : رأيت علي بن المديني وأحمد بن حنبل والحدمي وإسحق بن راهويه يتحتجون به ، قال : قلت : فمن يتكلم يقول ماذا ؟ قال : يقولون : إن عمرو بن شعيب أكثر ، أو نحو هذا ». يزيد أنهم ينقومون عليه كثرة روايته عن أبيه عن جده ، وما هذا بقادة ، إذْ كان ثقة ، وإذا كان الراوي عنه ثقة ، كما هو بدبيه . وقال الحاكم أيضاً ٢: ٦٥ : « قد أكثرت في هذا الكتاب الحجج في تصحيح روايات عمرو بن شعيب إذا كان الراوي عنه ثقة ، ولا يذكر عنه أحسن من هذه الروايات ، وكانت أطلب الحجة الظاهرة في سماع شعيب بن محمد عن عبد الله بن عمرو ، فلم أصل إليها إلا هذا الوقت » ، ثم روى حديثاً فيه أن رجلاً سأله ابن عمرو ، ثم ذهب معه شعيب إلى عبد الله بن عمر ، بأمر جده عبد الله بن عمرو ، ثم إلى ابن عباس بأمر جده أيضاً ،

عنه ، فألقاه ، واتخذ خاتماً من حديد ، فقال : هذا شرّ ، هذا حليلة أهل النار ، فألقاه ، فاتخذ خاتماً من ورقٍ ، فسكت عنه .

ثم عاد معه إلى جده عبد الله بن عمرو ، ثم قال الحاكم : « هذا حديث ثقات رواه لحافظ ، وهو كالأخذ باليد في صحة سباع شعيب بن محمد عن جده عبد الله بن عمرو » .

وقال ابن عبد البر في التفصي (ص ٢٥٥) : « حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مقبول عند أكثر أهل العلم بالنقل » ، ثم روى بإسناده عن علي بن المديني قال : « عمرو بن شعيب هو عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص ، سمع عمرو بن شعيب من أبيه ، وسمع أبوه من عبد الله بن عمرو بن العاص » . وقد ذكرنا فيما مضى ١٤٧، ١٨٣ عن شيناً عن إسناد « عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده » ، وفصلنا القول فيه في شرحنا على الترمذى ١٤٠:٢ - ١٤٤ ، وفي شرحنا على ألفية السيوطي في المصطلح (٢٤٦ - ٢٤٨) .

وأبوه « شعيب بن محمد » : تابعي ثقة ، ترجمة البخاري في الكبير ٢/٢ - ٢١٩ قال : « شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاصي السهمي القرشي » ، سمع عبد الله بن عمر ، روى عنه عمرو ابنه . قال لنا أبو عاصم : عن حبيبة عن زياد بن عمرو سمعت شعيب بن محمد سمع عبد الله بن عمر » . وترجمة ابن سعد في الطبقات ٥ : ١٨٠ وقال : « وقد روى شعيب عن جده عبد الله بن عمرو ، وروى عنه ابنه عمرو بن شعيب . فحدثه عن أبيه ، وحديث أبيه عن جده ، يعني عبد الله بن عمرو » . وفي التهذيب ٤: ٣٥٦ - ٣٥٧ : « ذكره ابن حبان في الثقات ، وذكر البخاري وأبو داود وغيرهما أنه سمع من جده ، ولم يذكر أحد منهم أنه يروي عن أبيه محمد ، ولم يذكر أحد محمد هذا ترجمة إلا القليل ، وسنن شعيب القول في ذلك في ترجمة عمرو بن شعيب إن شاء الله تعالى . قلت [القائل ابن حجر] : قال ابن حبان في التابعين من الثقات : يقال أنه سمع من جده عبد الله بن عمرو ، وليس ذلك ب صحيح . وقال في الطبقة التي تليها : يروي عن أبيه ، لا يصح سماعه من عبد الله بن عمرو . قلت [القائل ابن حجر أيضاً] : وهو قول مردود ، وإنما ذكرته لأن المؤلف [يعني الحافظ المزي] ذكر توثيق ابن حبان له ، ولم يذكر هذا

٦٥١٩ حدثنا ابن عمير حدثنا الأعش عن عثمان بن عمير أبي اليقظان

القدر ، بل ذكر أن البخاري وغيره ذكروا أنه سمع من جده ، حسب .
 بل كان شعيب يسمى عبد الله بن عمرو « أبا » ، على معنى أنه أبوه الأعلى ،
 وأنه هو الذي رباه ، ففيما سأله في المسند ٦٥٤٥ : « عن ثابت البناني عن شعيب
 بن عبد الله بن عمرو عن أبيه عبد الله بن عمرو ».
 والحديث سأله مرة أخرى بهذا الإسناد ٦٦٨٠ . وسأله حديث آخر ينحو
 معناه من وجه آخر ٦٩٧٧ . وذكر الهيثمي في مجمع الزوائد ١٥١:٥ الحديث
 ٦٩٧٧ ، ثم أشار إلى هذا بقوله « وفي رواية عند أحمد » ، ثم قال : « وأحد إسنادي
 أحمد ثقات » ، يزيد هذا الإسناد .
 وانظر ١٣٢ ، ٤٧٣٤ ، ٤٧١٢ .

(٦٥١٩) إسناده ضعيف . عثمان بن عمير أبو اليقظان : سبق تضعيقه في
 ٣٧٨٧ ، ونزيد هنا أن البخاري ترجمه في الصغير ١٥٠ ، ١٥٢ ، وقال : « كان
 يحيى وعبد الرحمن لا يحدثان عن أبي اليقظان عثمان ، وهو ابن عمير ، ويقال ابن
 قيس ، البجلي ، وهو عثمان بن أبي حميد الأعمى الكوفي » ، وترجمه ابن أبي حاتم في
 الجرح والتعديل ١٦١/١٣ ، وروى عن عمرو بن علي الصيرفي — وهو الفلاس —
 قال : « لم يرض يحيى بن سعيد أبا اليقظان ، ولا حدث عنه هو ولا عبد الرحمن
 بن مهدى » ، وروى عن عبد الله بن أحمد بن حنبل قال : « سمعت أبي يقول :
 كان ابن مهدى ، يعني عبد الرحمن ، ترك حديث أبي اليقظان عثمان بن عمير ، قال
 عبد الله : كان أبي يضعف أبا اليقظان » ، وروى عن يحيى بن معين أنه قال :
 « ليس حديثه بشيء » ، وقال ابن أبي حاتم أيضاً : « سألت أبي عن عثمان بن
 عمير أبي اليقظان ؟ فقال : ضعيف الحديث ، منكر الحديث ، كان شعبة
 لا يرضاه ، وذكر أنه حضره ، فروى عن شيخ ، فقال له شعبة : كم سنك ؟
 قال كذا ، فإذا قدما الشيخ وهو ابن ستين ! ! . وفي التهذيب : « نسبة أحد
 بن حنبل فقال : هو عثمان بن عمير بن عمرو بن قيس البجلي ، وقد ينسب إلى جد
 أبيه . ذكره البخاري في الأوسط في فصل من مات بين العشرين ومائة إلى الثلاثين ،
 وقال : منكر الحديث ، ولم يسمع من أنس » .

عن أبي حَرْبِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرُو ، قَالَ : سَمِعْتَ

وَسِيَّانِي فِي تَخْرِيجِ هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّهُ ذُكِرَ فِي بَعْضِ أَسَانِيدِهِ بِاسْمِ « عَمَّانَ بْنَ قَيْسَ » نَسْبَةً إِلَى جَدِهِ الْأَعْلَى ، وَفِي التَّهْذِيبِ ١٤٨:٧ تَرْجِحَةً بِاسْمِ « عَمَّانَ بْنَ قَيْسَ » تَرْجِحَ أَنَّهُ هُوَ هُوَ ، وَأَنَّ هَنَاكَ رَاوِيًّا آخَرَ مِنَ الْتَّابِعِينَ غَيْرَهُ ، اسْمُهُ أَيْضًا « عَمَّانَ بْنَ قَيْسَ » .

وَوَقْعُ اسْمِهِ فِي الْأَصْوَلِ هُنَا مَعْرُوفًا ، فِي عِلْمِكَ « عَمَّانَ بْنَ عَمِيرَ بْنَ أَبِي الْيَقْظَانَ » ، بِزِيَادَةِ « بْنَ » ، وَفِي مَ « عَمَّانَ بْنَ عَمِيرَ بْنَ الْيَقْظَانَ » ، وَكَلاهُمَا خَطَأً ، صَحَّحَنَا مِنْ مَرَاجِعِ التَّرَاجِيمِ وَتَخْرِيجِ الْحَدِيثِ .

أَبُو حَرْبِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ الدَّثِيلِيُّ : تَابِعٌ ثَقِيقٌ مَعْرُوفٌ ، سَبِقَ تَوْثِيقَهُ ٥٦٣ ، وَنَزَّيَدَ هُنَا أَنَّهُ ذُكِرَهُ أَبْنَ سَعْدَ فِي الْطَّبِقَةِ الثَّانِيَةِ مِنْ قِرَاءِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ ، وَقَالَ : « كَانَ مَعْرُوفًا ، وَلِهِ أَحَادِيثٌ » ، وَكَانَ شَاعِرًا عَاقِلًا ، وَقَالَ أَبُنْ عَبْدِ الْبَرِّ : « هُوَ بَصَرِي ثَقِيقٌ » ، وَتَرَجَّمَهُ الْبَخَارِيُّ فِي الْكِتَابِ بِرُقْمِ ١٨١ ، وَتَرَجَّمَهُ الْذَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ ٤:٢١٧ ، وَقَالَ : « مَشْهُورٌ صَدُوقٌ ، لَهُ أَحَادِيثٌ ، وَقَدْ قَرأَ الْقُرْآنَ عَلَى وَالْدَهِ » . وَالْحَدِيثُ رَوَاهُ أَبْنُ سَعْدٍ فِي الْطَّبِقَاتِ ٤/١٦٧ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَمِيرٍ ، شَيْخُ أَحْمَدِ هُنَا ، بِهَذَا الإِسْنَادِ .

وَرَوَاهُ الْبَخَارِيُّ فِي الْكِتَابِ ، فِي تَرْجِحَةِ أَبِي حَرْبٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ حَمَادٍ عَنْ أَبِي عَوَانَةِ عَنْ سَلِيمَانَ – يَعْنِي الْأَعْمَشَ – عَنْ عَمَّانَ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِي حَرْبٍ ، ثُمَّ رَوَاهُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِنِ نَمِيرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَمَّانَ أَبِي الْيَقْظَانَ ، بِهَذَا الإِسْنَادِ « مِثْلُهُ » ، ثُمَّ قَالَ : « وَرَوَى وَكِيعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي الْيَقْظَانِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مَرْسُولٌ » .

وَرَوَاهُ التَّرمِذِيُّ ٤:٣٤٦ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ غِيلَانَ عَنْ أَبِنِ نَمِيرٍ ، شَيْخُ أَحْمَدِ هُنَا ، بِهَذَا الإِسْنَادِ ، وَقَالَ : « هَذَا حَدِيثُ حَسْنٍ » ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَبْنُ مَاجَةَ ١:٣٥ مِنْ طَرِيقِ أَبِنِ نَمِيرٍ أَيْضًا .

وَرَوَاهُ الدَّوَلَابِيُّ فِي الْكِتَابِ ١:١٤٦ مِنْ طَرِيقِ أَبِي يَحْيَى الْحَمَانِيِّ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الإِسْنَادِ .

وَرَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدِرِكِ ٤:٣٦٢ مِنْ طَرِيقِ أَبِي يَحْيَى الْحَمَانِيِّ عَنِ الْأَعْمَشِ ،

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ما أَقْتَلَتِ الْغَبْرَا ، ولا أَظْلَلَتِ الْخَضْرَا ، من
رجلٍ أَصْدَقَ مِنْ أَبِي ذَرٍ .

٦٥٢٠ حدثنا ابن نمير حدثنا عثمان بن حكيم عن أبي أمامة بن سهل

ومن طريق يحيى بن حماد عن أبي عوانة عن الأعمش . ولكن رواه شاهداً ،
فلذلك لم يصححه هو ولا الذهبي .

وسيأتي من روایة يحيى بن حماد عن أبي عوانة عن الأعمش ٦٦٣٠ ، ٧٠٧٨ .
وأشار إليه الحافظ في الإصابة ٦٢:٧ ، ونسبه لأحمد وأبي داود ، وقد وهم في
ذلك ، فإن أبي داود لم يروه يقيناً ، بل هو في الترمذى وابن ماجة ، كما ذكرنا .
« الغبراء » : الأرض ، و « الخضراء » : السماء ، لكونهما ، أراد أنه متناه في
الصدق إلى الغاية ، فجاء به على اتساع الكلام والجاز . قاله ابن الأثير .

أبو ذر : هو جندب بن جنادة الغفارى ، صحابي قديم معروف مشهور ، له
مستند سيفي (١٤٤:٥ - ١٨١) إن شاء الله تعالى .

(٦٥٢٠) إسناده صحيح . عثمان بن حكيم بن عباد بن حنيف الأنصاري :
سبق توثيقه ٤٠٨ ، وزيادة هنا قول أحمد : « ثقة ثبت » ، ووثقه ابن معين وأبو حاتم
وأبو داود والنسائي ، وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ١٤٦ / ١ / ٣ - ١٤٧ ،
وروى بإسناده عن أبي خالد الأحرى قال : « سمعت أوثق أهل الكوفة وأعبدهم :
عثمان بن حكيم » . وهو يروى هنا عن أبي أمامة عم أبيه . « حكيم » بفتح الحاء .
« حنيف » بضم الحاء .

أبو أمامة : هو أسعد بن سهل بن حنيف الأنصاري ، وهو تابعي كبير
ثقة ، ولد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم ، كما مضى في ١٦٩٥ ، وترجمه
البخاري في الكبير ٦٣ / ٢ / ١ ، وترجمه ابن سعد في الطبقات ٥٩:٥ - ٦٠ ،
وذكر أن أمه هي حبيبة بنت أبي أمامة أسعد بن زرارة ، وأن النبي صلى الله عليه
وسلم هو الذي سماه « أسعد » وكتبه « أبو أمامة » باسم جده أبي أممه وكتبه .

والحديث في مجمع الزوائد ١١٢:١ ، وقال : « رواه أحمد ، ورجله رجال
الصحيح » . وذكر نحو معناه مرة أخرى بروايتين ٥:٢٤٣ ، وقال : « رواه كله

بن حُنَيْف عن عبد الله بن عمرو ، قال : كنا جلوسًا عند النبي صلى الله عليه وسلم ، وقد ذهب عمرو بن العاصي يلبس ثيابه ليُلْعَنَ ، فقال ونحن عنده : ليدخلنَّ عليكم رجلانِ لعين ، فوالله ما زلتَ وجلا ، أتَشَوَّفُ داخلاً وخارجًا ، حتى دخل فلان ، يعني الحكَمَ .

٦٥٢١ حدثنا ابن زبير حدثنا الحسن بن عمرو عن أبي الزبير عن عبد الله الطبراني ... وحديثه مستقيم ، وفيه ضعف غير مبين ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وقد سقط من مجمع الرواية اسم الراوي الذي « حديثه مستقيم » ، وفيه ضعف غير مبين » ، وهو خطأ مطبعي فيها أرى ، فأثبتنا موضعه بياضًا فيه فقط .

ورواه ابن عبد البر في الاستيعاب ١٢١ بإسناده من طريق أَحَدُ بْنُ زَهْيرٍ : « حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا عبد الواحد بن زياد حدثنا عثمان بن حكيم قال حدثنا شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يدخل عليكم رجل لعين ، قال عبد الله : وكنت قد تركت عمراً يلبس ثيابه ليقبل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلم أزل مشفقاً أن يكون أول من يدخل ، فدخل الحكم بن أبي العاص » . وهذا إسناد صحيح أيضاً .

والحكم : هو ابن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس ، وهو عم عثمان بن عفان وأبو مروان بن الحكم وبنيه من خلفاء بنى أمية ، أسلم يوم فتح مكة ، وسكن المدينة ، ثم نفاه النبي صلى الله عليه وسلم إلى الطائف ، وموكبها حنى أعاده عثمان في خلافته ، ومات بها . قال ابن الأثير في أسد الغابة ٢: ٣٤ : « وقد روي في لعنه ونفيه أحاديث كثيرة ، لا حاجة إلى ذكرها ، إلا أن الأمر المقطع به أن النبي صلى الله عليه وسلم ، مع حلمه وإغصانه على ما يكره ، ما فعل به ذلك إلا لأمر عظيم ». قوله « ما زلت وجلا » : أى خائفاً فرعاً . وقوله « أتَشَوَّفُ داخلاً وخارجًا » : أى يطمع بضربي ناظراً للداخل والخارج .

(٦٥٢١) إسناده صحيح . الحسن بن عمرو : هو الفقيهي ، سبق توثيقه ١٨٣٣ .

أبو الزبير : هو محمد بن مسلم بن تدرس ، سبق توثيقه ١٨٩٦ ، وقد نقلنا في ١١٠ عن المراسيل لابن أبي حاتم (ص ٧١) قول ابن معين : « أبو الزبير لم يسمع

بن عمرو : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إذا رأيتم أمتي تهابُ الفلام

من عبد الله بن عمرو بن العاص » ، وقول أبي حاتم : « لم يلق أبو الزبير عبد الله بن عمرو » ، ولكننا نرجح غير هذا ، نرجع ساع أبي الزبير من عبد الله بن عمرو ، فإنه عاصره يقيناً ، وثبت أنه لقيه ، فروى الذهبي في الميزان ٣:١٣٥ عن يحيى بن بكر : « حدثني ابن حمزة عن أبي الزبير قال : رأيت العادلة يرجعون على صدور أقدامهم في الصلاة : عبد الله بن عمر ، وعبد الله بن عمرو ، وعبد الله بن الزبير ، وعبد الله بن عباس ». وسيأتي مزيد كلام في هذا ، في تخریج هذا الحديث والحديث الذي بعده ٦٥٢١ م.

والحديث رواه الحاكم في المستدرك ٤:٩٦ من طريق سفيان الثوري عن الحسن بن عمرو عن محمد بن مسلم بن السائب [كذا] عن عبد الله بن عمرو ، وقال : « حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي .

وقوله « محمد بن مسلم بن السائب » : هكذا هو في المستدرك ومحض الذهبي الخطوط والمطبوع . وهو – فيها أرجح – خطأ قديم ، إمامن الحاكم ، وإنما من بعض الناسين ، وليس محمد بن مسلم بن السائب روایة في هذا الحديث فيها نعلم ، وإن كان ثقة ، وإنما الحديث حديث أبي الزبير محمد بن مسلم بن تدرس . ويؤيد هذا بما يشبه الجزم واليقين ، أن الحديث التالي لهذا ٦٥٢١ م ، المروي هنا في المستند بهذا الإسناد ، رواه الحاكم أيضاً في المستدرك ، بالإسناد نفسه ، أعني من طريق الحسن بن عمرو الفقيمي عن أبي الزبير ، كما سيجيء .

والحديث ذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٣:١٧٢ وقال : « رواه الحاكم وقال : صحيح الإسناد ». وذكره السيوطي في الجامع الصغير (رقم ٦٢٧) ، ونسبة لأحمد والطبراني والحاكم والبيهقي في الشعب .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٧:٢٦٢ ، وقال : « رواه أحمد والبزار بإسنادين ، ورجال أحد إسنادي البزار رجال الصحيح ، وكذلك رجال أحمد ، إلا أنه وقع فيه في الأصل غلط ، فلذلك لم أذكره ». ثم ذكره مرة أخرى ٧:٢٧٩ وقال نحو ذلك ، إلا أنه زاد نسبته للطبراني أيضاً .

والغلط في إسناد أحمد ، الذي يشير إليه الهيثمي ، هو أنه وقع في نسخة م

أن تقول له : إنك أنت ظالم ، فقد تُودعَ منهم .

٦٥٢١ م وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يكون في أمتي خَسْفٌ
ومَسْخٌ وَقَذْفٌ .

« حدثنا الحسن عن عمرو » ، وهو خطأ يقيناً ، وأثبتنا الصواب عن ذلك ع .
فالظاهر أن نسخة المسند التي وقعت للهيثمي كان فيها مثل الذي في نسخة م .
وقد استدرك المناوي في شرح الجامع الصغير على السيوطي في تحرير الحديث ،
فأخطأ ، قال : « وظاهر صنيع المؤلف أنه لم يخرج أحد من السنة ، والأمر بخلافه ،
فقد رواه الترمذى » . وما وجدته في الترمذى بعد طول البحث ، ولا ذكره النابلي
في ذخائر المواريث في مسند « عبد الله بن عمرو » ، فهذا مع ذكر الهيثمى إيهام
في الرواية يؤيد صنيع السيوطي الدال على أنه لم يخرج أحد من أصحاب الكتب الستة .
قوله « أن تقول له » : في نسخة يهams لك « يقولوا » .

وقوله « فقد تُودعَ منهم » : بضم التاء والواو وكسر الدال المشددة المهملة ،
من « التوديع » . قال الزمخشري في الفائق ١٥٢:٣ : « أي استریع منهم وخذلوا وختلی
بینهم وبين ما يرتكبون من المعاصي . وهو من الخبر ، لأن المعنى بإصلاح شأن
الرجل إذا ينس من صلاحه تركه ونفض منه يده ، واستراح من معاناة النصب في
استصلاحه . ويجوز أن يكون من قوله : تُودعَ الشيء ، أي صُنْتُه في مِيدَعٍ

أي : فقد صاروا بحيث يتحفظون منهم ويتصورون ، كما يتوّق شرار الناس » . وقال
المناوي : « قال القاضي : أصله من التوديع ، وهو الترك . وحاصله : أن ترك الأمر
بالمعروف والنبي عن المنكر أمرة الخذلان وغضب الرحمن . قال في الإحياء :
لكن الأمر بالمعروف مع الولاة هو التعريف والوعظ . أما المنع بالقهر فليس
للآحاد ، لأنه يحرك فتنة ويوج شرًا . وأما الفحش في القول ، كيا ظالم ، يا من
لا يخاف الله ، فإن تعدد شره للغير امتنع ، وإن لم يخف إلا على نفسه جاز ، بل
ذنب ، فقد كانت عادة السلف التصرّيف بالإنكار ، والتعرّض للأخطار » .

(٦٥٢١م) إسناده صحيح ، بإسناد الحديث قبله .

ورواه ابن ماجة ٢٦١:٢ ، من طريق أبي معاوية ومحمد بن فضيل عن الحسن
بن عمرو ، بهذا الإسناد . ونقل شارحه السندي عن زوائد البوصيري قال : « رجال
إسناده ثقات ، إلا أنه منقطع ، وأبو الزبير اسمه محمد بن مسلم بن تدرس ، لم يسمع

٦٥٢٢ حدثنا ابن نمير قال : حدثنا حجاج عن قتادة عن أبي قلابة عن

من عبد الله بن عمرو ، قاله ابن معين ، وقال أبو حاتم : لم يلقه .
ورواه الحاكم ٤٤٥ من طريق ابن نمير ، شيخ أحمد هنا ، عن الحسن بن
عمرو ، بهذا الإسناد ، وقال : « إن كان أبو الزبير سمع من عبد الله بن عمرو فإنه
صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه » ، وافقه الذهبي .

ووقع في نسخة المستدرك المطبوعة ، وتلخيص الذهبي المطبوع معه بأسفل
الصحائف : « عبد الله بن عمر » ، وهو خطأً مطبعي ، صوابه « عبد الله بن عمرو » ،
كما ثبت في نسخة تلخيص الذهبي المخطوطة التي عندي .

وقد صححنا في إسناد الحديث الذي قبل هذا أن أبو الزبير لقي عبد الله بن عمرو ،
وروى عنه ، ورجحنا اتصال إسناده ، وفي هذا مقنع في الرد على كلام البوصيري
وتشكيك الحاكم ، والحمد لله .

وانظر ما مضى في مسند ابن عمر ٥٨٦٧ ، ٦٢٠٨ .

(٦٥٢٢) إسناده صحيح . قتادة بن دعامة السدوسي : تابعي ثقة معروف
مشهور ، سبق توثيقه ١٧٤٩ ، ونزيده هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ١٤ / ١٨٥ -
١٨٧ ، وأبن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣ / ٢ / ١٣٣ - ١٣٥ ، وروى عن
أبيه قال : « سمعت أحمد بن حنبل ، وذكر قتادة ، فأطرب في ذكره ، فجعل
ينشر من علمه وفقهه ومعرفته بالاختلاف والتفسير وغير ذلك ، وجعل يقول : عالم
بتفسير القرآن وباختلاف العلماء ، ووصفه بالحفظ والفقه ، وقال : قلما تجد من
يتقدمه ، أما المثل فلعل » ، وذكره أيضاً في المراسيل (ص ٦٤ - ٦٦) وروى
ياسناده عن أحمد بن حنبل (ص ٦٣) : « لم يسمع قتادة من أبي قلابة شيئاً ، إنما
بلغه عنه » ، أقول : هكذا قال الإمام أحمد ، ولكن قتادة عاصر أبو قلابة يقيناً ،
فروايته عنه محملة على الاتصال ، على القول الصحيح عند أهل العلم بالحديث ، وقد
اعتمدتها مسلم في صحيحه ، فهي عنده على الاتصال إذن ، ثبت ذلك في ترجمة
أبي قلابة في كتاب الجمع بين رجال الصحيحين (ص ٢٥١ رقم ٩١٦) ، وهذا
كاف في الاحتجاج بها . ومع هذا فإن قتادة لم يتفرد برواية هذا الحديث عن أبي
قلابة ، فقد رواه أيضاً أيوب عن أبي قلابة ، كما سيأتي في المسند ٧٠٥٥ .

عبد الله بن عمرو ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من قُتل دون ماله فهو شهيد .

٦٥٤٣ حدثنا يعلى حدثنا الأعش عن أبي وائل عن مسروق قال : كنت جالساً عند عبد الله بن عمرو ، فذُكر عبد الله بن مسعود ، فقال : إن ذاك لرجل لا أزال أحبه أبداً ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : خذوا القرآن والحديث رواه أصحاب الكتب الستة من أوجه مختلفة ، بالفظه أو بمعناه : فرواوه البخاري ٨٨:٥ ، ومسلم ١:٥٠-٥١ ، وأبو داود ٤٧٧١ (٣٩١:٤ عن المعبود) ، والترمذني ٣١٥:٢ ، والنمساني ١٧٣:٢ ، وابن ماجة ٦٤:٢ ، إلا أن الذي في ابن ماجة « عن ابن عمر » . وتحدث عنه البوصيري في الزوائد باعتبار أنه من حديث « ابن عمر » ، وكذلك أشار إليه الحافظ في الفتح ٨٨:٥ على أنه عند ابن ماجة من حديث « ابن عمر » ، ولكن النابلي في ذخائر المواريث ٤٥٤١ ذكره في حديث « عبد الله بن عمرو بن العاصي » . ورواوه أيضاً الطبالي من وجه آخر . ٢٢٩٤

وسياني في المستند من أوجه متعددة ٦٨١٦ ، ٦٨٢٣ ، ٦٨٢٩ ، ٦٩١٣ ، ٦٩٢٢ ، ٦٩٥٦ ، ٧٠١٤ ، ٧٠٣٠ ، ٧٠٨٤ ، ٧٠٣٠ . وانظر ما مفى في مستند علي ٥٩٠ . وفي مستند سعيد بن زيد ١٦٢٨ ، ١٦٣٩ ، ١٦٤٢ ، ١٦٥٢ ، ١٦٥٣ ، ١٦٥٣ . وما يأتي في مستند أبي هريرة ٨٢٨١ ، ٨٤٥٦ ، ٨٧٠٩ .

(٦٥٤٣) إسناده صحيح . يعلى : هو ابن عبيد الطنافسي . الأعش : هو سليمان بن مهران الإمام الثقة الحجة ، سبق توثيقه ١٨٨١ ، وزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٣٨ / ٢ - ٣٩ .

والحديث رواه البخاري ٧:٨٠ ، ٩٥ ، ٩٦ ، ٩٦ ، ٩٦-٤٢:٤٣ ، ومسلم ٢٥٢:٢ ، والترمذني ٣٤٨:٤ ، بنحوه ، مطولاً ومحضراً ، قال الترمذني : « حديث حسن صحيح » .

والرابع الذي نسيه يعلى بن عبيد هو « أبي بن كعب » ، كما سيأتي في رواية أخرى لهذا الحديث في المستند ٦٧٦٧ ، وكما ثبت عند الشيختين والترمذني .

عن أربعة ، عن ابن أم عبد ، فبدأ به ، وعن معاذ ، وعن سالم مولى أبي حذيفة ،
قال يعلی : ونسیت الرایع .

٦٥٢٤ حدثنا يعلی حدثنا فطر عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو ، قال :
قال رسول الله صلی الله علیه وسلم : إن الرحم معلقة بالعرش ، وليس الوالصل
بالمکافی ، ولكن الوالصل الذي إذا اقطعته رحمه وصاتها .

(٦٥٢٤) إسناده صحيح . فطر ، بكسر الفاء وسكون الطاء المهملة : هو ابن خليفة الحناظ الكوفي ، سبق توثيقه ٧٣٠ ، ٧٧٣ ، ويزيد هنا أنه وثقه أحد ويحيى القطان وابن معين وغيرهم ، وترجمه البخاري في الكبير ٤ / ١ / ١٣٩ ، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣ / ٢ / ٩٠ .

والقسم الأول من الحديث « إن الرحم معلقة بالعرش » ، لم يخرجه أحد من أصحاب الكتب الستة ، وهو في مجمع الزوائد ٨: ١٥٠ ، وقال : « رواه أحد - والطبراني ، ورجله ثقات » .

وباقيه رواه البخاري في الصحيح ١٠: ٣٥٥ من طريق الثوري عن الأعمش والحسن بن عمرو الفقيمي وفطر بن خليفة ، ثلاثة عن مجاهد عن ابن عمرو ، وقال الثوري : « لم يرفعه الأعمش إلى النبي صلی الله علیه وسلم ، ورفعه الحسن وفطر عن النبي صلی الله علیه وسلم » . وكذلك رواه في الأدب المفرد (ص ١٣) بإسناده في الصحيح . ورواه أبو داود ١٦٩٧ (٢: ٦٠-٦١) بإسناد البخاري ، ورواه الترمذی ١١٨: ٣-١١٩ من طريق الثوري عن بشير أبي إسماعيل وفطر بن خليفة ، كلامها عن مجاهد ، به ، مرفوعاً ، وقال : « حديث حسن صحيح » .

والحديث كله رواه أيضاً أبو نعيم في الحلية ٣: ٣٠١ من طريق خلاد بن يحيى عن فطر ، بهذا الاسناد . ووقع اسم الصحابي فيه « عبد الله بن عمر » وهو خطأ مطبعي ، يصحح من هذا الموضع .

وقد أشار الحافظ في الفتح إلى رواية أحد هذه ، فقال : « وأخرجه أحد عن جماعة من شيوخه عن فطر مرفوعاً ، وزاد في أول الحديث : إن الرحم معلقة بالعرش ،

٦٥٢٥ حدثنا محمد بن عبيد حدثنا محمد بن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن ناعم مولى أم سلمة عن عبد الله بن عمرو ، قال : حججتُ معه ، حتى إذا كنَّا ببعض طرق مكة رأيته تيم ، فنظرحتي إذا استبانتْ جلس تحتها ، ثم قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت هذه الشجرة إذ أقبل رجل من هذا الشَّعب ، وليس الوائل بالكاف ، الحديث .

قوله « ليس الوائل بالكاف » ، قال الحافظ : « أي الذي يعطي لغيره نظير ما أعطاه ذلك الغير . وقد أخرج عبد الرزاق عن عمر موقوفاً : ليس الوائل أن تصل من وصالك ، ذلك القصاص ، ولكن الوائل أن تصل من قطعلك ». ونقل الحافظ عن الطبيبي قال : « المعنى : ليست حقيقة الوائل ومن يعتد بصلته من يكافي صاحبه بمثل فعله ، ولكنه من يتفضل على صاحبه » .

٦٥٢٥) إسناده صحيح . يزيد بن أبي حبيب : سبق توثيقه ٧٨٥ ، وفزياد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٤/٣٣٦ ، والصغير ١٤٩ ، وابن سعد في الطبقات ٧/٢٠٢ . ناعم مولى أم سلمة : هو « ناعم بن أبي جيل » بضم الهمزة وفتح الجيم ، الهمداني المصري ، وهو فقيه تابعي ثقة ، وترجمه البخاري في الكبير ٤/١٢٥ ، وابن سعد ٥/٢١٩ ، وقال البخاري : « كان في بيت شرف في همدان ، أصحابه سباء في الجاهلية ، فأعنته أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ، أدرك عثمان ». وذكره بعضهم في الصحابة ، فلذاك ترجمه ابن الأثير في أسد الغابة ٥:٧ ، والحافظ في الإصابة ٦:٢٤ ، ولكن الراجح أنه تابعي كبير مخفرم .

والحديث رواه مسلم ٢٧٥:٢ ، من طريق ابن وهب عن عمرو بن الحمرث عن يزيد بن أبي حبيب عن ناعم مولى أم سلمة ، مختصرأ بنحوه . ولم يروه أحد من أصحاب الكتب الستة من روایة ناعم مولى أم سلمة غير مسلم في صحيحه . ولكنهم رووا معناه من أوجه آخر ، كلفظ الحديث المأطي ٦٤٩٠ ، والحديث الآتي ٦٥٤٤ .

وقد أشار الحافظ في الفتح ٦:٩٨ إلى روایة مسلم من هذا الوجه ، ونسبها أيضاً لسعيد بن منصور في سننه . وهو من روایة مسلم عن سعيد بن منصور عن ابن وهب . ثم وجدت الحديث في مجمع الزوائد ٨:١٣٨ مطولاً ، بتحو سياق المسند هنا ،

فَسَلَمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي قَدْ أَرَدْتُ^{١٦٤}
 ٢
 الْجِهَادَ مَعَكَ ، أَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ وَالدَّارَ الْآخِرَةَ ، قَالَ : هَلْ مِنْ أَبْوَيْكَ أَحَدٌ
 حَيٌّ ؟ قَالَ : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَلَّا هُمَا ، قَالَ : فَارْجِعْ أَبْرَارَ أَبْوَيْكَ ، قَالَ : فَوْلِيٌّ
 رَاجِعًا مِنْ حَيْثُ جَاءَ .

٦٥٢٦ حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عَبْدِ حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ عَنْ أَيْمَهُ قَالَ : التَّقَّى

وَلَكُنَّهُ قَالَ فِي أَوْلَهُ : «عَنْ نَعِيمِ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ» ، قَالَ : خَرَجَ ابْنُ عَمْرٍ حَاجِّاً ، حَتَّى
 كَانَ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ أَنِّي شَجَرَةً فَعَرَفَهَا ، فَجَلَسَ تَحْتَهَا ، ثُمَّ قَالَ : رَأَيْتَ رَسُولَ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَحْتَ هَذِهِ الشَّجَرَةِ» ، إِلَيْهِ ، فَذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ . وَقَالَ الْمَيْمَنِيُّ :
 «رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى ، وَفِيهِ ابْنُ إِحْرَاقٍ ، وَهُوَ مَدْلُسٌ ثَقِيلٌ ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ رِجَالٌ الصَّحِيفَ
 إِنْ كَانَ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ نَاعِمًا ، وَهُوَ الصَّحِيفَ ، وَإِنْ كَانَ نَعِيْمًا فَلَمْ أَعْرِفْهُ» . فَيُظَهِّرُ
 مِنْ هَذِهِ الرِّوَايَةِ أَنَّ الْخَطَا فِيهَا فِي ذِكْرِ «نَعِيمٍ» بَدْلُ «نَاعِمٍ» وَفِي ذِكْرِ «ابْنِ عَمْرٍ»
 بَدْلُ «ابْنِ عُمَرَ» ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْأُخْرَى خَطَا مِنْ نَاسِخٍ أَوْ طَابِعٍ . ثُمَّ اسْتَفَدَنَا مِنْهَا
 تَأْيِيدًا مَا سَنَفَيْسَرَ بِهِ «تَيْمَمْ» ، وَحَذْفُ «الشَّجَرَةِ» لَا عِلْمَ بِأَنَّهَا مَرَادَةٌ مِنْ باقي السِّيَاقِ .
 وَالْحَمْدُ لِلَّهِ .

قَوْلُهُ «تَيْمَمْ» : يَرِيدُ قَصْدٌ ، عَلَى الْمَعْنَى الْلَّغُوِيِّ لِتَيْمَمْ ، بَدْلًا لَّهُ باقي السِّيَاقِ .
 وَقَوْلُهُ «فَنَظَرَ حَتَّى إِذَا اسْتَبَانَتْ جَلْسَتْ تَحْتَهَا» : هُوَ بِحَذْفِ مَفْعُولِ «تَيْمَمْ» ،
 وَهُوَ الشَّجَرَةُ الْمَذَكُورَةُ بَعْدَ فِيهِ قَوْلُ ابْنِ عُمَرَ «رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 تَحْتَ هَذِهِ الشَّجَرَةِ» ، كَانَهُ قَالَ : تَيْمَمْ شَجَرَةٌ حَتَّى إِذَا اسْتَبَانَتْ جَلْسَتْ تَحْتَهَا .
 وَمِثْلُ هَذَا كَثِيرٌ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ ، كَفُولُ اللَّهِ تَعَالَى (حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ) ،
 يَرِيدُ الشَّمْسَ ، وَلَمْ تَذَكُرْ فِي الْآيَةِ مِنْ قَبْلِهِ وَلَا مِنْ بَعْدِهِ .
 وَانْظُرْ ٦٦٠٢ .

(٦٥٢٦) إِسْنَادٌ صَحِيفَ . أَبُو حَيَّانَ ، بِفَتْحِ الْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ وَتَشْدِيدِ الْيَاءِ التَّحْتِيَةِ :
 هُوَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ بْنِ حَيَّانِ التَّيْمِيِّ ، سَبِقَ تَوْثِيقَهُ ٥٠٠٧ ، أَبُوهُ : هُوَ سَعِيدٌ بْنِ
 حَيَّانِ التَّيْمِيِّ ، مِنْ تَمِ الْرَّبَابِ ، الْكُوفِيُّ ، وَهُوَ تَابِعِيُّ ثَقَةٍ ، وَنَقْهَ ابْنِ حَيَّانِ وَالْعَجْلِيِّ ،
 وَتَرَجَّمَهُ الْبَخَارِيُّ فِي الْكَبِيرِ ١/٤٢٣ .

عبد الله بن عمر وعبد الله بن عمر ، ثم أقبل عبد الله بن عمر وهو يبكي ، فقال له القوم : ما يبكيك يا أبا عبد الرحمن ؟ قال : الذي حدثني هذا ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لا يدخل الجنة إنسان في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر .

٦٥٢٧ حدثنا وكيع حدثنا سفيان ومسعر عن حبيب بن أبي ثابت عن

والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١: ٩٨ من الطريق الأخرى الآتية عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ٧٠١٥ ، ثم أشار إلى هذه الرواية باختصار ، فقال : « وفي رواية أخرى عند أحمد صحيحة » ، إلخ . وكذلك صنع المنذري في الترغيب والترهيب ١٨: ٤ ، فذكر تلك الرواية منسوبة لأحمد ، ثم أشار إلى هذه الرواية باختصار ، فقال : « وفي أخرى له أيضاً رواتها رواة الصحيح » . وعليه في هذا تعقب ، لأن سعيد بن حيان لم يرو له الشيخان ولا واحد منهما ، فلا يطلق عليه عند أهل هذا الفن أنه من « رواة الصحيح » ، وإن كان هو ثقة وحديثه صحيح .
وانظر ما مضى في مسند ابن مسعود ٣٧٨٩ ، ٣٩١٣ ، ٣٩٤٧ ، ٤٣١٠ .

(٦٥٢٧) إسناده صحيح . سفيان : هو الثوري . مسعر : هو ابن كدام بن ظهير الهمالي العامري الروائي : سبق توثيقه ٧٤٤ ، ونزيده هنا قول أحمد : « كان ثقة ، وكان مؤدباً ، وكان خياراً ، الثقة شعبة ومسعر » ، وقال ابن عمار : « مسعر حجة ، ومن بالكوفة مثله ؟ » ، وترجمه البخاري في الكبير ٤/ ٢/ ١٣ ، ونقل عن يحيى القطان قال : « ما رأيت مثل مسعر ، وكان من ثبت النام » . « مسعر » بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين . و « كدام » بكسر الكاف وتحقيق الدال المهملة . و « ظهير » بضم الطاء المعجمة . و « الروامي » بفتح الراء وتشديد الواو المفتوحة ، قال ابن الأثير في الباب (٤٧٨: ١) : « هذه النسبة إلى الرأس أيضاً ، وال الصحيح بالفمزة عوض الواو ، وإنما أصحاب الحديث يقولون بالواو فاتبعناهم . منهم مسعر بن كدام الروامي ، من أئمة الكوفيين ، وإنما قبل له ذلك لكتير رأسه » .

عن أبي العباس المكي عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا صامَ مَنْ صامَ الأَبَدَ .

٦٥٢٨ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ مُنْصُورٍ عَنْ هَلَالِ بْنِ يَسَافِرِ عَنْ أَبِي يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرَو ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَشِبِّعُوا الْوَضُوءَ .

٦٥٢٩ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا مِسْعَرَ وَسَفِيَانَ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرَو ، رَفِعَهُ سَفِيَانُ ، وَوَقَفَهُ مِسْعَرُ ، قَالَ :

وَالْحَدِيثُ رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ ١:٢٦٨٠ عَنْ وَكِيعٍ ، بِهَذَا الإِسْنَادِ ، وَرَوَاهُ الْخَطَّابُ فِي تَارِيخِ بَغْدَادِ ١:٣٠٧٠ مِنْ طَرِيقِ يَزِيدِ بْنِ هَرْوَنَ عَنِ الثُّورِيِّ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابَتِ . وَهُوَ فِي الْحَقِيقَةِ قَطْعَةً مِنْ رَوَايَاتِ الْحَدِيثِ ٦٤٧٧ فِي قَصَّةِ اجْتِهَادِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرَو فِي الْعِبَادَةِ ، وَقَدْ أَشَرْنَا هُنَاكَ إِلَى أَكْثَرِ رَوَايَاتِهِ فِيهَا اسْتَطَعْنَا . وَالْفَظْوُ الَّذِي هُنَّا رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ ٤:١٩٢ - ١٩٣ ، وَمُسْلِم١:٣٢٠ ، وَالنَّسَائِيُّ ١:٣٢٣ ، ثَلَاثَتَهُمْ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ جَرِيْجِ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِبَاحٍ عَنْ أَبِي العَبَّاسِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرَو ، ضَمِّنَ قَطْعَةً مَطْلُولاً مِنْ قَصَّةِ اجْتِهَادِهِ فِي الْعِبَادَةِ . وَرَوَاهُ الطَّبَالَسِيُّ ٢٢٥٥ ضَمِّنَ قَطْعَةً مِنْهَا أَيْضًا ، عَنْ شَعْبَةَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابَتِ عَنْ أَبِي العَبَّاسِ .

(٦٥٢٨) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ . سَفِيَانُ : هُوَ الثُّورِيُّ . وَالْحَدِيثُ رَوَاهُ النَّسَائِيُّ ١:٣٤ هَكَذَا مُخْتَصِّرًا ، مِنْ طَرِيقِ جَرِيْرِ عَنْ مُنْصُورٍ ، بِهَذَا الإِسْنَادِ . وَرَوَاهُ مُسْلِم١:٨٤ ، وَأَبْيُو دَاؤِدٍ ٩٧ (١:٣٦ عَوْنَ الْمَعْبُودِ) ، وَالنَّسَائِيُّ ١:٣٠ ، وَابْنُ مَاجَةَ ١:٨٧ ، رَوَاهُ مَطْلُولاً مِنْ طَرِيقِ مُنْصُورٍ ، بِهَذَا الإِسْنَادِ . قَالَ الْمَنْذُريُّ (رَقْم١:٨٧) : « وَانْفَقَ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَلَى إِخْرَاجِهِ مِنْ حَدِيثِ يُوسُفَ بْنِ مَاهِكَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرَو ، بِنَحْوِهِ » .

وَالنَّسَائِيُّ مَطْلُولاً مِنْ رَوَايَةِ أَبِي يَحْيَى ٩٠٦، ٦٨٨٣ . وَمِنْ رَوَايَةِ يُوسُفَ بْنِ مَاهِكَ ٦٩١١، ٦٩٧٦، ٧١٠٣ .

(٦٥٢٩) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ . سَعْدُ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ : تَابِعٌ لَفْقَةٌ مَعْرُوفٌ كَثِيرُ الْحَدِيثِ ، سَبَقَتْ لَهُ رَوَايَةٌ كَثِيرَةٌ ، وَسَبَقَتْ الإِشَارةُ إِلَيْهِ فِي

منَ الْكَبَّارِ أَن يَشْتَهِيَ الرَّجُلُ وَالدِّيْهِ ، قَالُوا : وَكَيْفَ يَشْتَهِيَ الرَّجُلُ وَالدِّيْهِ ؟ قَالَ :
يَسْبُثُ أَبَا الرَّجُلِ فِي سَبَبِ أَبَاهُ ، وَيَسْبُثُ أَمَّهُ فِي سَبَبِ أَمَّهُ .

٦٥٣٠ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا سَفيانُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَهِيمَ عَنْ رَيْحَانَ بْنِ

٧٠٩ ، ١٤٨٠ ، وَتَرَجَّمَهُ الْبَخَارِيُّ فِي الْكَبِيرِ ٢/٢ - ٥٣ ، وَهُوَ يَرْوِي هُنَا
عَنْ عَمِّهِ حَمْدَةِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ .

وَالْحَدِيثُ رَوَاهُ مُسْلِمٌ ١:٣٧ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ اَحْمَادَ ، وَمِنْ طَرِيقِ شَعْبَةَ ، وَمِنْ
طَرِيقِ الثُّورِيِّ ، ثَلَاثَتُهُمْ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَهِيمَ . وَرَوَاهُ التَّرمِذِيُّ ٣:١١٧ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ
اَحْمَادَ عَنْ سَعْدٍ . وَرَوَاهُ اَبُو دَاوُدَ ١٤١:٤ (٤:٥٠٠ عَنْ الْمَعْبُودِ) مِنْ طَرِيقِ إِبْرَهِيمَ
بْنِ سَعْدٍ عَنْ اَبِيهِ سَعْدِ بْنِ إِبْرَهِيمَ ، بِهَذَا الإِسْنَادِ ، مَرْفُوعًا . فَهُؤُلَاءِ الْأَرْبَعَةِ : ابْنِ
اَحْمَادَ وَشَعْبَةَ وَالْثُّورِيِّ وَإِبْرَهِيمَ بْنِ سَعْدٍ ، رَوَوهُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَهِيمَ مَرْفُوعًا ، فَلَا يَضْرُهُ
أَنْ وَقْفَهُ مَسْعُرٌ ، وَالرُّفْعُ زِيَادَةٌ مِنْ ثَقَةِ ، بَلْ مِنْ ثَقَاتٍ ، وَلَا يَعْلُمُ الْمَرْفُوعُ بِالْمَوْقُوفِ .

وَانْظُرْ ٢٨١٧ ، ٢٩١٥ - ٢٩١٧ .

(٦٥٣٠) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ . رَيْحَانَ بْنَ يَزِيدَ الْعَامِرِيُّ : تَابِعٌ لِثَقَةٍ ، وَتَقْهِيَّةُ ابْنِ
مُعِينٍ وَسَعْدِ بْنِ إِبْرَهِيمَ - كَمَا سَيِّجَيْ - وَابْنِ حِبَانَ ، وَقَالَ اَبُو حَاتَمَ : « مَيْهُولٌ » ،
وَلَكِنْ غَيْرُهُ عُرْفَهُ وَوَقْهُ ، وَقَدْ تَرَجَّمَهُ الْبَخَارِيُّ فِي الْكَبِيرِ ٢/١٣٠ ، فَلَمْ يَذْكُرْ
فِيهِ جَرْحًا .

وَالْحَدِيثُ رَوَاهُ الطِّيَالِسِيُّ ٢٢٧١ عَنْ سَفِيَانَ الثُّورِيِّ ، وَالدرَّامِيُّ ٢:٣٨٦ ،
وَالتَّرمِذِيُّ ٢:٢٠ ، وَابْنِ الْحَارُودِ فِي الْمُتَقِّى١٨٦ ، كُلُّهُمْ مِنْ طَرِيقِ سَفِيَانَ الثُّورِيِّ ،
بِهَذَا الإِسْنَادِ وَاللَّفْظِ .

وَرَوَاهُ الدَّارِقَطْنِيُّ ٢١١ مِنْ طَرِيقِ الثُّورِيِّ أَيْضًا بِهَذَا الإِسْنَادِ ، وَلَكِنْ بِلَفْظِ
« الَّذِي مَرَّةً قَوَىٰ » .

وَرَوَاهُ اَبُو دَاوُدَ ١٦٣٤ (٢:٣٧ عَنْ الْمَعْبُودِ) مِنْ طَرِيقِ إِبْرَهِيمَ بْنِ سَعْدٍ عَنْ
اَبِيهِ عَنْ رَيْحَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، مَرْفُوعًا ، بِهَذَا الْلَّفْظِ .

وَرَوَاهُ الْحَاكِمُ ٤:٤٠٧ ، مِنْ طَرِيقِ سَفِيَانَ الثُّورِيِّ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَهِيمَ ، وَمِنْ
طَرِيقِ إِبْرَهِيمَ بْنِ سَعْدٍ عَنْ اَبِيهِ ، وَمِنْ طَرِيقِ شَعْبَةَ عَنْ سَعْدٍ ، بِهَذَا الإِسْنَادِ مَرْفُوعًا ،

يزيد العامري عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : لا تحل الصدقة لغنى ، ولا لذى مرة سوي .

بلغظ : « لا تحل الصدقة لغنى ، ولا لذى مرة قوى » ، ثم قال الحاكم : « هكذا قال الثوري وشعبة ، وفي حديث إبراهيم بن سعد : سوي » .

وقد أغل بعض العلماء هذا الحديث بعلل لا تقوم عند النقد ، أنا ذاكراها إن شاء الله :

فقال الترمذى بعد روايته : « حديث عبد الله بن عمرو حديث حسن . وقد روى شعبة عن سعد بن إبراهيم هذا الحديث بهذا الإسناد ولم يرفعه . وقد رُوي في غير هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم : لا تحل المسألة لغنى ولا لذى مرة سوي . وإذا كان الرجل قوياً محتاجاً ، ولم يكن عنده شيء ، فتصدق عليه ، أجزأ عن المتصدق عند أهل العلم . ووجه هذا الحديث عند بعض أهل العلم عن المسألة » .

وقال أبو داود بعد روايته : « رواه سفيان عن سعد بن إبراهيم كما قال إبراهيم . ورواه شعبة عن سعد قال : لذى مرة قوى . والأحاديث الأخرى عن النبي صلى الله عليه وسلم بعضها : لذى مرة قوى ، وبعضها : لذى مرة سوي . وقال عطاء بن زهير : إنه لئي عبد الله بن عمرو ، فقال : إن الصدقة لا تحل لقوى ، ولا لذى مرة سوي » .

وسيأتي الحديث في المسند مرة أخرى ٦٧٩٨ ، رواه أحمد عن وكيع وعبد الرحمن بن مهدي عن سفيان الثوري ، بهذا الإسناد واللفظ ، ثم قال الإمام أحمد عقبه : « وقال عبد الرحمن : قوى [يعني بدل : سوي] ، وقال عبد الرحمن بن مهدي : ولم يرفعه سعد ولا ابنه ، يعني إبراهيم بن سعد » .

وذكره البخاري في الكبير ، في ترجمة ريحان ، هكذا : « قال حجاج حدثنا شعبة عن سعد بن إبراهيم ، سمع ريحانا ، وكان أعرابي صدق ، سمع عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم : لا تحل الصدقة لغنى . وروى إبراهيم بن سعد عن أبيه ولم يرفعه . وقال أبو نعيم حدثنا سفيان عن سعد عن ريحان بن يزيد العامري عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم » .

فيخلص لنا من هذه الروايات أنه رواه ثلاثة من المخاطب الأثبات ، عن سعد بن إبراهيم ، وأنهم كلهم رواه عنه مرفوعاً ، وأنه نقل عن بعضهم أنه رواه موقعاً ، ولم أجده رواية بالإسناد عن واحد منهم أنه رواه موقعاً صريحاً : فرواوه الثوري عن سعد مرفوعاً ، عند أحمد في الموضعين ، وعند الطيالسي ، والبخاري في الكبير ، والدارمي ، والترمذى ، وابن الجارود ، والحاكم ، والدارقطنى ، لم تختلف الرواية عنه ، في رفعه ، ولم ينقل أحد عنه - فيها وصل إلينا - أنه رواه موقعاً .

ورواه شعبة عن سعد مرفوعاً أيضاً ، عند البخاري في الكبير ، والحاكم . ونقل الترمذى عنه ، نقاً معلقاً من غير إسناد ، أنه لم يرفعه . وما في ذلك بأس إن صح وثبت ، فالراوى قد يرفع الحديث مرة ويقفه أخرى . والرفع زيادة مقبولة من النقا . ورواه إبراهيم بن سعد عن أبيه مرفوعاً أيضاً ، عند أبي داود ، والحاكم . وروى أحمد ٦٧٩٨ عن عبد الرحمن بن مهدي قوله : « ولم يرفعه سعد ولا ابنه ، يعني إبراهيم بن سعد » ، فهذا متصل عند أحمد عن شيخه عبد الرحمن بن مهدي الذي روى الحديث عنه عن الثوري ، ولكن فهو متصل بين ابن مهدي وبين سعد وابنه إبراهيم ؟ قد يكون هذا ، فإن سعداً من طبقة شيخ ابن مهدي ، وابنه إبراهيم بن سعد من أقران ابن مهدي ، ولكنه لم يصرح بساع ذاتهما ، خصوصاً وأنه لم يرو هذا الحديث عن سعد نفسه ، وإنما رواه عن الثوري عن سعد . والظاهر عندي أنه سمعه من إبراهيم بن سعد عن أبيه موقعاً ، كما سمعه من الثوري عن سعد مرفوعاً ، فأثبتت الحالين : روى المروي وأشار إلى الموقوف . ويرجح هذا أن البخاري أشار إلى أن إبراهيم بن سعد رواه عن أبيه « موقعاً ولم يرفعه » ، فيكون إبراهيم أيضاً رواه مرة مرفوعاً ومرة موقعاً .

بقيت الكلمة أبي داود : « وقال عطاء بن زهير : إنه لني عبد الله بن عمرو ، فقال : إن الصدقة لا تحل لقوى . ولا لذى مرة سوي » ؛ فهذا شيء لا أدرى ما هو ، وما وجيهه ؟ من جهة الإسناد ، ومن جهة اللفظ ؟ ! فعطاء بن زهير هذا لم أجده له ترجمة في التهذيب وفروعه ، ولا أدرى كيف

تركتوه ، وهو في سنن أبي داود أحد الكتب الستة ؟ ولم أجده له ترجمة في التعجيل ، ولا الميزان ، ولا لسان الميزان ؟ نعم : ترجمه ابن أبي حاتم في البحر والتتعديل ٣٣٢/١/٣ قال : « عطاء بن زهير بن الأصيغ ، روى عن أبيه ، روى عنه شميط والأحضر ابنا عجلان ، سمعت أبي يقول ذلك » .

فهذا هو الذي ذكره أبو داود ، ولكنه أخطأ الحفظ ، أو سمع بإسناد أخطأه بعض رواته ، فذكره هكذا معلقاً منقطعاً ، وأخطأ هو أو من فوقه لفظ الحديث الموقوف ، إذ قال : « لا تحل لقوى ، ولا لذى مرة سوي » ! ! و « ذو المرة السوى » هو القوى ، كما سيجي .

والدليل على خطأ رواية أبي داود هذه : أن البخاري ترجم في الكبير ٤٩٢/١/٢ لزهير والد عطاء هذا ، قال : « زهير بن الأصيغ العامري ، سمع عبد الله بن عمرو ، روى عنه ابنه عطاء » . ثم ترجم فيه ٢٦٣/٢/٢ - ٢٦٤ لشميط بن عجلان الذي ذكر ابن أبي حاتم أنه روى عن عطاء بن زهير ، قال : « شميط بن عجلان أبو عبيد الله البصري ، أخو الأخضر الشيباني ، ويقال : التيمي ، روى عنه ابنه عبيد الله ، وقال سيار بن حاتم : هو القيسى . روى عن عطاء بن زهير عن أبيه : لقيت عبد الله بن عمرو ، قلت : أخبرني عن الصدقة ؟ قال : شر مال ، مال العميان والعرجان والكسحان واليتامى وكل منقطع به ، قلت : إن للعاملين عليها حقاً ؟ قال : بقدر عمالهم ، قلت : والمجاهدين ؟ قال : قوم قد أحل لهم ، إن الصدقة لا تحل لغنى ، ولا لذى مرة سوى . حدثني عيسى بن إبراهيم حدثنا عبد العزيز بن مسلم حدثنا شميط بن عجلان عن أبيه سمع ابن عمر » . وهذا الإسناد الأخير في الكبير مغلوط معرف ، كتب عليه مصححه العلامة الشيخ عبد الرحمن بن يحيى البهانى ما نصه : « كذا ، ويمكن أن يكون الصواب » . . . حدثنا شميط بن عجلان عن عطاء عن أبيه سمع ابن عمرو » : وهذا التصويب متعين ، كما هو ظاهر من سياق الترجمة .

فهذا السياق الذي ساقه البخاري ورواه بإسناده ، يدل على الخطأ الذي وقع في رواية أبي داود المعلقة ، الخطأ في الإسناد المنقطع ، ثم الخطأ في المتن ، فهو يدل

على أن عطاء بن زهير لم يلق عبد الله بن عمرو ، بل الذي لقيه هو أبوه « زهير بن الأصبهن » ، وإنما روى عطاء بن زهير ذلك عن أبيه ، ورواه شميط بن عجلان عن عطاء هذا عن أبيه ، وأن زهيراً أبا عطاء سأله عبد الله بن عمرو عن الصدقة ، فحط من شأنها ، تغافراً من قبواها وتنتزعاها ، حتى جادله في استحقاق العاملين عليها والمجاهدين ، فأبان له أن ذلك يقدر ما أذن الله به ، تحذيراً من تجاوز ما أحل الله فيها ، ثم وكَدَ ذلك بأن ذكر له أنها « لا تحل لعني ولا لمني مرة سوي » . فلا يدل هذا على أن روايته موقوفة غير مرفوعة ، كما يوهم كلام أبي داود ، إذ كانه يشير إلى تعليل الرواية المرفوعة بهذه الرواية الموقوفة التي رواها معلقة ، وروها على وجه كله خطأ . ولعل أبا داود ذكرها معلقة لهذا السبب ، لمح فيها الخطأ في الإسناد والمتن ، فأعرض عن أن يسوقها بأسنادها مساق رواياته في كتابه ، إذ كانت عنده على نحو لم يطمئن إليه .

ثم بعد هذا : لو كان الحديث موقوفاً لفظاً فقط كان مرفوع المعنى ، لأن الصحابي إذا حكى التحريم أو التحليل ، أو الأمر أو النهي ، كان محمله على النقل عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وقد تكلمنا في هذا المعنى فيما مضى ، في شرح حديث « أحلت لنا ميتتان » ٥٧٢٣ ، وأشارنا إلى بعض أقوال الأئمة في ذلك ، ونزيد هنا قول الخطيب البغدادي في كتاب (الكفاية في علم الرواية ص ٤٢١) قال :

« قال أكثر أهل العلم : يجب أن يحمل قول الصحابي : أمرنا بذلك ، على أنه أمر الله ورسوله . وقال فريق منهم : يجب الوقف في ذلك ، لأنه لا يؤمن أن يعني بذلك أمر الأئمة والعلماء ، كما أنه يعني بذلك أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم . والقول الأول أولى بالصواب » .

« والدليل عليه : أن الصحابي إذا قال : أمرنا بذلك ، فإنما يقصد الاحتجاج لإثبات شرع وتحليل وتحريم وحكم يجب كونه مشروعاً » .

« وقد ثبت أنه لا يجب بأمر الأئمة والعلماء تحليل ولا تحريم إذا لم يكن أمراً عن الله ورسوله . وثبت أن التقليد لهم غير صحيح . وإذا كان كذلك لم يجز أن

٦٥٣١ حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن أبي حيّان عن أبي زرعة عن

يقول الصحافي : أُمرنا بكندا ، أو : نهينا عن كندا ، ليخبرنا بإثبات شرع ، ولزوم حكم في الدين ، وهو يزيد أمر غير الرسول ومن لا يجب طاعته ولا يثبت شرع بقوله ، وأنه من أراد من هذه حالة وجب تقديره له بما يدل على أنه لم يرد أمر من يثبت بأمره شرع . وهذه الدلالة بعيبها توجب حل قوله : من السنة كندا ، على أنها سنة الرسول صلى الله عليه وسلم » .

فهذا من قوله في قول الصحافي « أُمرنا بكندا » أو « نهينا عن كندا » ، بصيغة المبني لما لم يسم فاعله . فأولى ثم أولى إذا صرخ بالتحليل أو التحرير ، كقول عبد الله بن عمرو هنا ، في الرواية الموقوفة : « لا تحل الصدقة » إلخ . فهو حين يحاور زهير بن الأصبع في الصدقة ، ويحتاج عليه ويحجه ، بأن الصدقة لا تحل لغبي ولا لذبي مرة سوي ، إنما يحجه بالسنة الصحيحة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، المبلغ عن الله التحليل والتحرير ، لا يحجه بقول نفسه ، ولا برأي نفسه ، ولا بقول أحد ولا برأي أحد دون رسول الله صلى الله عليه وسلم . فهذا الحديث إذن حديث صحيح مرفوعاً أو موقعاً ، ليست له علة ، وقد أخطأ كل من أعلمه .

وقد ثبت الحديث بهذا اللفظ أيضاً ، من حديث أبي هريرة ، بإسناد صحيح على شرط الشيفين ، رواه أحد فيما سيأتي ٨٨٩٥ ، ٩٠٤٩ . ورواية النسائي ٣٦٣:١ وابن ماجة ٢٨٩:١ ، والحاكم ٤٠٧:١ .

« المرة » ; يكسر الميم وتشديد الراء المفتوحة : هي القوة والشدة . و « السوي » : الصحيح الأعضاء ، يعني القوي . كما فسره به الدارمي في السنن عقب رواية الحديث . (٦٥٣١) إسناده صحيح ، أبو حيّان : هو الشيمي . أبو زرعة : هو ابن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلي ، سبقت ترجمته ٤١٩٨ .

والحديث رواه الطيالسي ٢٢٤٨ مطولاً ، ومسلم ٣٧٩:٢ مطولاً أيضاً ، وأبو داود ٤٣١٠ (١٩١:٤ - ١٩٢ عن المعبود) ، مطولاً أيضاً ، وابن ماجة ٢٦٢:٢ مختصراً ، كلهم من طريق أبي حيّان الشيمي ، بهذا الإسناد . زيادة [يقول] من نسخة بهامش م .

عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : **تَطْلُمُ الشَّمْسُ** من مغربها ، و**تَخْرُجُ الدَّابَّةُ** على الناس ضحى ، فـ**أَيَّهُمَا خَرَجَ** قبل صاحبه **فَالْأُخْرَى** منها قريب ، ولا أَخْسِبَه إِلَّا طَلَوَ الشَّمْسَ من مغربها ، [يقول] : هي التي أَوَّلَّا .

٦٥٣٢ حدثنا وكيع حدثنا ابن أبي ذئب عن خاله الحوث بن عبد الرحمن عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو ، قال : لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الرَّاشِيَ والمُرْتَشِي .

(٦٥٣٢) إسناده صحيح . ابن أبي ذئب : هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحوث بن أبي ذئب ، سبق توثيقه ١٤١١ ، ونزيد هنا قول أبي داود : « سمعت أَحَدَ يَقُولُ : كَانَ ابْنُ أَبِي ذَئْبٍ يَشْبَهُ بِسَعِيدَ بْنَ الْمَسِيبِ ، قَبْلَ لِأَحَدٍ : خَلَفَ مَثْلَهِ بِبَلَادِهِ ؟ » قَالَ : لَا ، وَلَا يَغْيِرُهَا » ، وترجمه البخاري في الكبير ١ / ١ ١٥٢ - ١٥٣ .

والحديث رواه الطيالسي ٢٢٧٦ عن ابن أبي ذئب . ورواوه أبو داود ٣٥٨٠ (٣٢٦:٣ - ٣٢٧:٣ عن المعبود) ، والترمذى ٢٧٩:٢ ، وابن ماجة ٢٦:٢ - ٢٧ ، والحاكم في المستدرك ٤:١٠٣ - ١٠٢ ، كلهم من طريق ابن أبي ذئب ، بهذا الإسناد . قال الترمذى : « هَذَا حَدِيثُ حَسْنٍ صَحِيحٌ » ، وقال أيضاً : « سمعت عبد الله بن عبد الرحمن [يعنى الدارمى] يقول : حديث أبي سلمة عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم أحسن شيء في هذا الباب وأصح » . وقال الحاكم : « حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي . ونسبه المنذري في مختصر أبي داود ٣٤٣٦ لابن ماجة فقط ، وهو تقصير منه ، في حين أنه ذكره في الترغيب والترهيب ١٤٢:٣ - ١٤٣ ، ونسبه لأبي داود والترمذى وابن ماجة وابن حبان في صحيحه والحاكم .

وسيأتي مراراً من حديث ابن عمرو ، ٦٧٧٨ ، ٦٧٧٩ ، ٦٨٣٠ ، ٦٩٨٤ . ومن حديث أبي هريرة ٩٠١١ ، ٩٠١٩ .

« الرشوة » ، بكسر الراء وضمها : الوصلة إلى الحاجة بالصانعة . وأصله من « الرشا » الذي يتوصل به إلى الماء ، فالراشى : من يعطي الذي يعينه على الباطل ، والمرتشى : الآخذ ، قاله ابن الأثير .

٦٥٣٣ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أيوب سمعت القاسم بن

ريعة يحدث عن عبد الله بن عمرو ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إن قتيل الخطيب شبيه العبد ، قتيل السوط أو العصا ، فيه مائة ، منها أربعون في بطونها أولادها .

٦٥٣٤ حدثنا وكيع حدثنا سفيان ومسعر عن حبيب بن أبي ثابت عن

(٦٥٣٣) إسناده صحيح . سبق الكلام عليه مفصلاً في مسند عبد الله بن عمرو بن الخطاب ، في الحديث ٤٥٨٣ ، فإنه رواه أحد هناك بمعنىه ضمن حديث لاين عمر ، رواه عنه القاسم بن ربيعة أيضاً . وقلنا هناك ما نصه :

﴿ فَرَوَاهُ أَحْمَدُ ٦٥٥٢، ٦٥٣٣ فِي مَسْنَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْأَمْاصِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ شَبَّابَةِ عَنْ أَيْوَبَ : سَمِعْتَ الْقَاسِمَ بْنَ رَبِيعَةَ يَحْدُثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ . وَكَذَلِكَ رَوَاهُ النَّسَائِيُّ ٢٤٧: ٢ وَالْدَارَقَطْنَىٰ ٣٣٢ ، مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ ، وَابْنِ مَاجَةَ ٧١: ٢ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ ، كَلَامَهَا ، أَعْنَى عَبْدَ الرَّحْمَنَ بْنَ مَهْدِيٍّ وَمُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرٍ ، عَنْ شَبَّابَةِ ، بِهَذَا الإِسْنَادِ . وَقَدْ أَشَارَ أَبُو دَاوُدَ (٤: ٣١٠ مِنْ عَوْنَ الْمَعْبُودِ) إِلَى هَذَا الإِسْنَادِ ، فَقَالَ : وَرَوَاهُ أَيْوَبُ السَّخْتَنَيُّ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ رَبِيعَةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ . وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ مُتَصَلٌ ، رَوَاهُ حَفَاظُ ثَقَاتٍ . فَإِمَّا أَنْ يَكُونَ الْقَاسِمَ بْنَ رَبِيعَةَ رَوَاهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الخطابِ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ العاصِ ، فَرَوَاهُ عَلَى الْوَجْهِيْنِ ، مَرَّةً مِنْ هَذَا وَمَرَّةً مِنْ هَذَا ، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ الْحَدِيثُ حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ بْنِ العاصِ ، وَيَكُونُ عَلَيْهِ بْنُ زَيْدٍ بْنُ جَدْعَانَ وَهُمْ فِي أَنَّهُ ابْنَ عُمَرَ بْنِ الخطابِ ، لَأَنَّ أَيْوَبَ السَّخْتَنَيَّ أَحْفَظَ وَأَثْبَتَ مِنْ ابْنِ جَدْعَانَ . وَالْوَجْهُ الْأَوَّلُ أَرْجِعُ عَنِي﴾ .
وَانْظُرْ أَيْضًا الْحَدِيثَ ٥٨٠٥ ، وَالْإِسْنَادَ ١٥٥٣ .

(٦٥٣٤) إسناده صحيح . وهو في أصله جزء من الحديث المطول ، الذي

مضى برقم ٦٤٧٧ ، وقد مضى بعض معناه فيه ، وهو صوم داود . وأما خصوص هذا الإسناد والمفظ ، فقد رواه الترمذى ٢: ٦٢ عن هناد عن وكيع ، بهذا الإسناد والمفظ ، وقال الترمذى : « هذا حديث حسن صحيح . وأبو العباس : هو الشاعر الأعمى ، واسميه السائب بن فروخ . وقال بعض أهل العلم : أفضـلـ

أبي العباس عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أَفْضَلُ الصوم صومُ أخِي داودَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيَفْطُرُ يَوْمًا ، وَلَا يَغْرِي إِذَا لَآتَىٰ .

٦٥٣٥ حَدَثَنَا وَكِيعٌ حَدَثَنِي هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ قَرأَ الْقُرْآنَ فِي أَفْلَىٰ مِنْ ثَلَاثَةِ لَمْ يَفْقَهْهُ .

الصيام أن يصوم يوماً ويفطر يوماً ، ويقال : هذا هو أشد الصيام . ورواه البخاري ٤ : ١٩٢ و ٦ : ٣٢٧ ، وسلم ١ : ٣٢٠ ، والنمساني ١ : ٣٢٦ ، والطیالسي ٢٢٥٥ ، وابن سعد ٤ / ٩ / ٢ ، كلهم رووه في حديث مطول ، باختلاف ألفاظهم ، من حديث أبي العباس عن عبد الله بن عمرو . وانظر ٦٥٢٧ . (٦٥٣٥) إسناده صحيح . يزيد بن عبد الله بن الشخير أبو العلاء العامري : تابعي ثقة ، وثقة ابن سعد والنمساني والعجلي وغيرهم ، وروى له أصحاب الكتب السنة ، وترجمه البخاري في الكبير ٤ / ٣٤٥ و ٢ / ٤ ، والصغرى (ص ٩٣) ، وابن سعد في الطبقات ٧ / ١١٣ ، والذهبي في تاريخ الإسلام ٤ : ٢١٢ ، وروى عنه البخاري في التاریخین قال : « أنا أكبر من الحسن بعشرين سنين ، ومطرف أكبر مني بعشرين سنين » ، يزيد أخاه « مطرف بن عبد الله بن الشخير » و « الحسن البصري » . « الشخير » : بالشين والخاء المعجمتين المكسورتين المشددين .

وهذا الحديث أيضاً من بعض روایات الحديث المطول ٦٤٧٧ ، وقد رواه الطیالسي ٢٢٧٥ مختصراً هكذا ، عن همام بهذا الإسناد . وكذلك رواه أبو داود ١٣٩٤ (١ : ٥٢٨ عن المعبود) مختصراً أيضاً ، من روایة سعيد عن قتادة . ورواه الدارمي ١ : ٣٥٠ ، والترمذی ٤ : ٦٤ ، وابن ماجة ١ : ٢١٠ ، ثلاثة من طريق شعبة عن قتادة ، وقال الترمذی : « حديث حسن صحيح » . ورواه أبو داود ١٣٩٠ (١ : ٥٢٧ عن المعبود) ، بأطول من هذا ، من طريق همام عن قتادة . وسيأتي المطول من طريق همام ٦٥٤٦ ، ٦٧٧٥ . وانظر ٦٥٠٦ ، ٦٥١٦ .

٦٥٣٦ حدثنا وكيع حدثنا علي بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير عن

محمد بن إبراهيم عن خالد بن معدان عن جبير بن نفير عن عبد الله بن عمرو ، قال : رأي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه ثياب مغضفة ، فقال : ألقها ، فإنها ثياب الكفار .

٦٥٣٧ حدثنا يزيد حدثنا همام عن منصور عن سالم بن أبي الجعف عن

(٦٥٣٦) إسناده صحيح . علي بن المبارك الهماني ، بضم الهماء وتحقيق التون :

سبق توثيقه ٤٠٩ ، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم في البرح والتعديل / ١ / ٣ - ٢٠٣ ، وروى عن صالح بن حنبل قال : « قال أبي : علي بن المبارك ثقة ، كانت عنده كتب ، بعضها سمعها من يحيى بن أبي كثير ، وبعضها عرض ، حدثنا عنه يحيى بن سعيد القطان » ، ووثقه أيضاً ابن المديني وابن نمير والعجلي ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : « كان ضابطاً متقدماً » .

والحديث مكرر ٦٥١٣ ، وقد ذكرنا هناك أن مسلماً رواه ٢ : ١٥٤ ،
ونزيد هنا أن أحد أسانيد مسلم هو عن أبي بكر بن أبي شيبة عن وكيع ، بهذا الإسناد .

(٦٥٣٧) إسناده صحيح . يزيد : هو ابن هرون . همام : هو ابن يحيى

بن دينار . جابان : لا يعرف نسبه ، ولكنه تابعي ثقة ، قال الحافظ في التهذيب : « ذكره ابن حبان في الثقات ، وأخرج حديثه في صحيحه » ، والظاهر أنه يزيد هذا الحديث ، لأنهم لم يذكروا بجانب رواية غيره ، وقال الذهبي في جابان : « لا يدرى من هو » ، وترجمه البخاري في الكبير ٢ / ١ / ٢٥٥ قال : « جابان : قال لي الحنفي : حدثنا وهب سمع شعبة عن منصور عن سالم عن نبيط عن جابان عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا يدخل الجنة ولد زنا . وتابعه غندر . ولم يقل جرير والثوري نبيط ، وقال عبдан عن أبيه عن شعبة

جَابَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ أَنْ ، وَلَا مَدْمُونٌ خَرِ.

عَنْ يَزِيدَ عَنْ سَالِمَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ – قَوْلُهُ ، وَلَمْ يَصُحْ . وَلَا يُعْرَفُ بِجَابَانِ سَمَاعٌ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، وَلَا لِسَالِمِ مِنْ جَابَانَ ، وَلَا مِنْ نَبِيِّهِ .

وَهَذَا الْحَدِيثُ ذِكْرُهُ الْحَافِظُ ابْنُ حِجْرٍ فِي الْقَوْلِ الْمُسَدَّدِ (ص ٤٢ - ٤٣) عَنْ هَذَا الْمَوْضِعِ ، ثُمَّ قَالَ : « وَرَوَاهُ أَيْضًا غَنْدَرٌ [هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ] وَحِجَاجٌ عَنْ شَعْبَةَ عَنْ مُنْصُورٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ نَبِيِّهِ شَرِيفٍ عَنْ جَابَانَ ، بِهِ . وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ مِنْ طَرِيقِ شَعْبَةَ كَذَلِكَ ، وَمِنْ طَرِيقِ جُرَيْرٍ وَالثُّورِيِّ ، كَلَّا هُمَا عَنْ مُنْصُورٍ ، كِرْوَايَةُ هَمَامٍ ، [يَعْنِي هَذِهِ الرَّوَايَةَ] ، وَقَالَ : لَا نَعْلَمُ أَحَدًا تَابَ شَعْبَةَ عَلَى نَبِيِّهِ شَرِيفٍ . وَذَكَرَ الدَّارِقَطْنِيُّ الْإِخْتِلَافَ فِيهِ فِي كِتَابِ الْعَلَلِ عَلَى مُجَاهِدٍ . وَقَالَ الْبَخَارِيُّ فِي التَّارِيخِ : لَا يُعْرَفُ بِجَابَانِ سَمَاعٌ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، وَلَا لِسَالِمِ مِنْ جَابَانَ ، اتَّهَى . وَأَوْرَدَهُ ابْنُ الْحُوْزَيِّ فِي الْمَوْضِعَاتِ ، مِنْ طَرِيقِ سَفِيَّانَ الثُّورِيِّ ، تَارِيَةُ كِرْوَايَةِ النَّسَائِيِّ ، وَتَارِيَةُ مِنْ رَوَايَتِهِ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ . وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا مِنْ رَوَايَةِ عُمَرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبِي حَفْصِ الْأَبَارِ عَنْ مُنْصُورٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْيَمَ عَنْ جَابَانَ . وَأَعْلَمُ بِمَا أَشَارَ إِلَيْهِ الدَّارِقَطْنِيُّ مِنَ الاضْطِرَابِ . وَلَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ مَا يَقْتَضِي الْحَكْمَ بِالْمَوْضِعِ » .

وَلَقَدْ جَعَتْ مَا اسْتَطَعْتُ مِنْ طَرِيقِ هَذَا الْحَدِيثِ ، حَتَّى أَتَيْنَا أَهْبَاطَ الصَّحِيفَ ، وَحَتَّى أَتَيْنَا آلَذِي فِي هَذِهِ الْطَّرِيقِ اضْطِرَابٍ يَعْلَلُ بِهِ ، أَمْ هُوَ خَطَأً مِنْ بَعْضِ الرَّوَايَةِ لَا يَعْلَلُ بِهِ وَلَا يَؤْثِرُ فِي صَحَّتِهِ ؟ فَإِذَا هِيَ ثَلَاثَةُ عَشَرَ طَرِيقًا ، لَمْ أَجِدْ غَيْرَهَا فِيهَا بَيْنَ يَدِيِّي مِنَ الْمَرَاجِعِ ، وَلَمْ أَجِدْ طَرِيقَ جُرَيْرٍ الَّتِي يَشِيرُ إِلَيْهَا الْبَخَارِيُّ وَابْنُ حِجْرٍ ، وَلَمْ أَجِدْ كَلَامَ النَّسَائِيِّ الَّذِي نَقَلَهُ ابْنُ حِجْرٍ ، وَلَعْلَهُ فِي السُّنْنِ الْكَبِيرِ ، أَوْ فِي مَوْضِعٍ خَفِيَ عَلَيَّ مِنْ غَيْرِهَا .

(١) فَرَوَاهُ أَحْمَدُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَرُونَ عَنْ هَمَامَ عَنْ مُنْصُورٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ جَابَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، بِالْفَظِّ « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ أَنْ ، وَلَا مَدْمُونٌ خَرِ » .

(٢) وَرَوَاهُ أَيْضًا ٦٨٩٢ ، عَنْ عَبْدِ الرَّازِقِ عَنْ سَفِيَّانَ الثُّورِيِّ عَنْ مُنْصُورٍ ،

بالإسناد السابق ، بلغت « لا يدخل الجنة عاق ، ولا مدمن حمر ، ولا منان ، ولا ولد زنية » .

(٣) ورواه الدارمي ٢ : ١١٢ ، عن محمد بن كثير البصري عن الثوري عن منصور ، بهذا الإسناد ، يعنيه .

(٤) ورواه الخطيب في تاريخ بغداد ١١ : ١٧ ، من طريق يحيى بن سعيد القطان عن الثوري عن منصور ، بهذا الإسناد ، مختصرًا فيه على « مدمن حمر ». فهذا روايان ثقنان حافظان : همام والثوري ، رواية عن منصور عن سالم عن جابان ، لم يذكرها فيه « نبيط بن شريط » .

وتبعهما على ذلك جرير بن عبد الحميد الضبي ، وهو ثقة حافظ أيضًا ، فرواه عن منصور كذلك ، لم يذكر فيه « نبيطاً » ، فيما حكى عنه البخاري في التاريخ ، والحافظ في القول المدد ، نقلًا عن النسائي .

ثم هؤلاء ثلاثة حفاظ ثقات أيضًا رواه عن الثوري ، لم يختلفوا عليه في روايته ، وهم : عبد الرزاق ، ومحمد بن كثير البصري ، ويحيى القطان .

وقد رواه شعبة عن منصور ، فاضطررت الرواية عنه :

(٥) فرواه أبو أحمد فيما يأتي ٦٨٨٢ ، عن شيخين : محمد بن جعفر وهو غندر ، وحجاج بن محمد المصيبي ، كلاهما عن شعبة عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن جابان عن عبد الله بن عمرو ، مرفوعاً ، بنحوه ، إلا أنه اختصره ، فلم يذكر فيه « ولد زنية ». ولكن اختلف غندر وحجاج في اسم « نبيط » الذي زاده شعبة في الإسناد ، فسماه حجاج « نبيط بن شريط » ، وسماه غندر « نبيط بن سحيط » .

(٦) ورواه الدارمي ٢ : ١١٢ ، عن أحد بن الحجاج عن عبد الرحمن بن مهدى عن شعبة ، بهذا الإسناد ، مختصرًا نحو الرواية السابقة ، وسمى الراوى الزائد « نبيط بن شريط » ، كرواية غندر عن شعبة .

(٧) ورواه أبو داود الطيالسي ٢٢٩٥ ، عن شعبة ، مطولاً كاماً ، وسمى الشيخ الزائد « شميط بن نبيط » !

(٨) ورواه النسائي ٢ : ٣٣٢ ، عن محمد بن بشار عن محمد [هو غندر محمد بن جعفر] عن شعبة ، بهذا الإسناد ، ولكنه اختصره ، فلم يذكر فيه « ولد زنية » ، واختصر اسم الشيخ الزائد فقال : « عن نبيط » ، لم يذكر اسم أبيه . (٩) وكذلك صنع البخاري في الكبير ، فيما تلقنا عنه في ترجمة جابان ، فرواه عن الجعفي [هو عبد الله بن محمد المسندي الجعفي] عن وهب [هو ابن جرير بن حازم] عن شعبة ، خنثراً ، فسمى الشيخ الزائد « نبيطاً » دون أن ينسبه .

فالفرد شعبة بزيادة راوٍ بين سالم بن أبي الجعد وجابان ، واضطربت الرواية عنه في اسم هذا الشيخ الزائد ، على أنحاء مختلفة كما ترى ، والذين رووا عنه ثقات حفاظ خمسة : غندر محمد بن جعفر ، وحجاج بن محمد المصيصي ، وعبد الرحمن بن مهدي ، وأبو داود الطيالسي ، ووهب بن جرير ، ولم يكادوا يتتفقون على اسم الشيخ الزائد ، سماه أربعة منهم « نبيطاً » ، ثم اختلفوا في اسم أبيه ، بين « شريط » و « شميط » و « سميط » ، وبعضهم خرج من هذا الخلاف ، أو خرج الراوون عنه ، فحدّدوا اسم أبي ذلك الراوي الزائد ، فقالوا « عن نبيط » فقط ، وقلب خامسهم الاسم قبلًا ، وهو الطيالسي ، فسماه « شميط بن نبيط » ، إن كانت نسخة مسند الطيالسي صحيحة في هذا الموضع !!

بل رواه راوٍ سادس عن شعبة فخالف سائر الرواية عنه :

(١٠) فرواه البخاري في الكبير ، في ترجمة جابان ، رواه عن عبدان ، وهو عبد الله بن عثمان بن جبلة ، وهو من شيوخ البخاري الثقات المأمونين ، عن أبيه ، وهو عثمان بن جبلة ، وهو ثقة صدوق أخرج له الشیخان ، عن شعبة عن يزيد ، وهو ابن أبي زياد ، عن سالم عن عبد الله بن عمرو ، موقوفاً .

ولا شك بعد هذا في أن شعبة لم يتعذر حفظ هذا الإسناد ، وأن هذا الاضطراب منه لا من الرواية عنه . فتخالص لنا رواية الحافظين الثفتين : همام والثورى ، عن منصور عن سالم عن جابان عن عبد الله بن عمرو ، مرفوعاً ، كما بينا . ولا يؤثر خلاف شعبة لها ، بما زاد من راوٍ بين سالم وجابان ، بأنه اضطراب

في ذلك واختلف قوله ، فلم يتفق ما روى عن منصور .

و « نبيط » الذي زاده شعبة في الإسناد : هو نبيط ، بضم التون وفتح الباء الموحدة وأخره طاء مهملة ، بن شريط ، بفتح الشين المعجمة وكسر الراء وأخره طاء مهملة أيضاً ، وهو صحابي صغير ، قال البخاري : « له صحبة » ، وترجمه في التاريخ الكبير ٤/٢ - ١٣٨ / ١٣٧ ، وكذلك ابن حجر في الإصابة ٦ : ٢٣٢ ، وغيرهما ، وله حديث واحد ليس له غيره ، رواه أبو داود والنسائي وابن ماجة ، كما في المنذري ١٨٣٦ ، ولم يذكر أحد في ترجمته أنه روى عن جابان ، ولا أنه روى عنه سالم بن أبي الجعد ، ولذلك نجد في بعض الروايات عن شعبة ذكره باسم « نبيط » فقط ، من غير أن يذكر اسم أبيه . ولذلك أيضاً فرق التهذيب بين « نبيط بن شريط » الصحابي ، وبين « نبيط » الراوي عن جابان ، فذكر هذا دون نسبة (٤١٨ : ١٠) وقال : « ذكره ابن جابان في الثقات » ، ولم يترجم له البخاري في الكبير ، ولم يشر إلى روايته عن جابان في ترجمة « نبيط بن شريط » ، وإنما أشار إليه دون نسبة في ترجمة جابان ، كما نقلناها آفأً .

وأما تعليل البخاري بأنه « لا يعرف جابان سماع من عبد الله بن عمرو ، ولا لسلم من جابان ، ولا من نبيط » : فقد أعللنا ذكر « نبيط » في الإسناد ، وأضفناه ، بأنه خطأ من شعبة لا يلتفت إليه . و « سالم بن أبي الجعد » تابعي معروف ، « سمع عبد الله بن عمر ، وجابر ، وأنس » ، كما في التاريخ الكبير ٢/٢ - ١٠٨ ، وروايته عن ابن عمرو بن العاص متصلة بالمعاصرة ، بل باللتقي ، فقد أثبنا البخاري في صحبه ، كما ذكرنا في تخريج الحديث ٦٤٩٣ : وكما ذكر المقدسي في كتاب الجمع بين رجال الصحيحين (ص ١٨٨) أنه سمع أيضاً « عبد الله بن عمرو ، وأم الدرداء ، عند البخاري » ، فإذا روى عن تابعي آخر عن عبد الله بن عمرو ، حل على الاتصال بالأولى ، فلا يحتاج إلى إثبات سماعه من جابان بالتصنيص ، كما هو بدائي ، وهو لو شاء أن يدلسه فيجعل الرواية عن عبد الله بن عمرو مباشرة لما تردد أحد في أنه متصل ، ولكنه أدى الأمانة

حق أدائها ، فذكر الواسطة بينه وبين ابن عمرو في هذا الحديث بعينه ، فن التجني أن يشك أحد في اتصاله ، وأن يحمله على التدليس !! ثم جاء الحديث من وجهين آخرين عن عبد الله بن عمرو :

(١١) فرواه الخطيب في تاريخ بغداد ١١ : ١٩١ من طريق أبي حفص الأبار عمر بن عبد الرحمن بن قيس عن منصور عن عبد الله بن مرة عن جابان عن عبد الله بن عمرو ، مرفوعاً : « لا يدخل الجنة أربعة : مدمن خر ، ولا عاق لوالديه ، ولا منان ، ولا ولد زانية » .

وأبو حفص الأبار عمر بن عبد الرحمن : ثقة حافظ ، سبق توثيقه ١٣٧٦ ، فإن يكن قد حفظ هذه الرواية ولم يخطئ في الإسناد يكن لمنصور فيه شيخان عن جابان : سالم بن أبي الجعد وعبد الله بن مرة . وما أرى هذا بعيداً .

(١٢) وروى الخطيب أيضاً ١٢ : ٢٣٨ من طريق عامر بن إسماعيل البغدادي عن مؤمل عن سفيان الثوري عن عبد الكريم الجوزي عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو ، مرفوعاً : « لا يدخل الجنة عاق ، ولا منان ، ولا مرتد أعرابياً بعد هجرة ، ولا ولد زنا ، ولا من أي ذات حرم » .

(١٣) ورواه أبو نعيم في الحلية ٣ : ٣٠٩ مختصرأً ، من طريق سعيد بن حفص البخاري عن مؤمل عن سفيان عن عبد الكريم الجوزي عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو ، مرفوعاً : « لا يدخل الجنة عاق ، ولا مدمن خر ، ولا ولد زنا » .

و « مؤمل » هو ابن إسماعيل ، من شيوخ أحد ، سبق توثيقه ٢١٧٣ ، ولكنه كان كثير الخطأ ، كما قال الدارقطني ، وقال محمد بن نصر المروزي : « إذا انفرد بحديث وجب أن يتوقف ويثبتت فيه ، لأنه كان سي الحفظ كثير الغلط ». فلذلك أشك في صحة إسناده هذا ، لأنه جعل الحديث من رواية الثوري عن عبد الكريم الجوزي عن مجاهد عن ابن عمرو ، فخالفت الثلاثة الحفاظ الذين رووه عن الثوري عن منصور عن سالم عن جابان ، وهم : عبد الرزاق ، ومحمد بن كثير البصري ، وبخي القطان . ومع احتمال أن يكون الثوري رواه

٦٥٣٨ حدثنا يزيد أخبرنا العوام حدثني أسود بن مسعود عن حنظلة بن

خوبيل العنبرى قال : بينما أنا عند معاوية ، إذ جاءه رجلان يختصمان في رأس من الطريقين ، إلا أننا نرجح رواية الحفاظ الثلاثة على رواية الواحد الكبير الخطأ ، حتى نجد من تابعه على روایته هذه ، فنستطيع إذن أن نرجح صحة الطريقين . ثم بعد هذا كله : فإن معنى الحديث صحيح ثابت ، مضى نحوه بإسناد صحيح من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب ٦١٨٠ . وسيأتي نحو معناه أيضاً من حديث أبي سعيد الخدري ١١١٢٣ ، ١١٢٤٠ . وانظر أيضاً الترغيب والترهيب ٣ : ٢٢٠ وما بعدها . وقد جمع أبو نعيم في الخلية ٣ : ٣٠٧ - ٣٠٩ كثيراً من أسانيده عن الصحابة ، تحتاج إلى تحقيق وعناية ونظر .

(٦٥٣٨) إسناده صحيح . العوام : هو ابن حوشب .

أسود بن مسعود : هو العزيزى البصري ، قال في التهذيب : « قال عثمان الدارمى عن يحيى بن معين : ثقة . روى له النسائى في خصائص علي هذا الحديث الواحد . قلت [القائل ابن حجر] : وذكره ابن حبان في الثقات ، وقرأت بخط الذهبي في الميزان : لا يدرى من هو ؟ وهو كلام لا يسوى سماعه ؛ فقد عرفه ابن معين ووثقه ، وحسبك » ، وهذا حق ، فقد ترجمه البخارى أيضاً في الكبير ١١ / ٤٤٨ - ٤٤٩ فلم يذكر فيه جرحأ ، قال : « الأسود بن مسعود العزيزى ، عن حنظلة بن خوبيل . روى عنه عوام بن حوشب . وقال شعبة : سمعت العوام عن رجل من بني شيبان ». وهذه إشارة من البخارى إلى تعليل سيائى تفصيله إن شاء الله . « العزيزى » باللون والزاي ، وقع في التهذيب وفروعه « العنبرى » ، وأثبتنا ما في التاريخ الكبير ، لرجحانه بما نقل مصححه في موضع آخر عن ابن أبي حاتم وغيره ، كما سيجيء إن شاء الله .

حنظلة بن خوبيل العزيزى : قال في التهذيب : « قال عثمان الدارمى عن ابن معين : ثقة . وسأله شعبة في روایته : حنظلة بن سويد . وذكره ابن حبان في الثقات . قلت [القائل ابن حجر] : إلا أنه فرق بين حنظلة بن خوبيل وبين حنظلة بن سويد ، جعلهما اثنان » .

وترجمه البخارى في الكبير ١٢ / ٣٦ - ٣٧ ، باسم « حنظلة بن سويد » ،

عَمَّار ، يَقُولُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا : أَنَا قَتَلْتُهُ ، فَقَالَ عَدُدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ : لِيَطَّعَ بِهِ أَحَدٌ كَمَا نَفَّا لِصَاحِبِهِ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : تَقْتَلُهُ الْفَتَّةُ

وأشار إلى هذا الحديث ، قال : « حنظلة بن سعيد : عن عبد الله بن عمرو ، وكان يسلم عليه معاوية . وقال يحيى : حدثنا يزيد بن هرون عن عوام عن أسود عن حنظلة بن خويلد الغنوبي أو العزري سمع عبد الله بن عمرو : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم : تقتله الفتة الباغية . وقال ابن المتن : حدثنا يزيد بن هرون قال : أخبرنا عوام قال : حدثني أسود عن حنظلة بن خويلد سمع عبد الله بن عمرو ، وزاد : قال : قال لي النبي صلى الله عليه وسلم : أطعم أباك . وقال محمد : حدثنا غذر قال : حدثنا شعبة : سمعت العوام بن حوشب عن رجل من بنى شيبان عن حنظلة بن سعيد » .

ثم ترجمه البخاري ترجمة أخرى باسم « حنظلة بن خويلد » ٤٠/٢ ، تدل على أنه يريد شخصاً آخر غير الذي هنا ، قال : « حنظلة بن خويلد : سمع ابن مسعود ، قوله . قاله مسعود وخالفه بن عبد الله عن أبي سنان عن أبي الأذيل . وقال شعبة : سعيد بن حنظلة . وقال ابن أبي الأسود : حدثنا ابن مهدي قال : حدثت سفيان عن شعبة عن أبي سنان عن سعيد بن حنظلة ، فقال : من سعيد ؟ ! هو عبد الله بن حنظلة » .

فدللت هاتان الترجحتان على أن البخاري يرى أن « حنظلة بن خويلد » الذي سمع من ابن مسعود حديثاً موقوفاً عليه ، هو غير « حنظلة بن خويلد » راوي هذا الحديث ، والذي سماه شعبة في روايته « حنظلة بن سعيد » ، ولا يدل هذا عندي على أن البخاري يرجع رواية شعبة التي سماه فيها « حنظلة بن سعيد » . بل أكاد أذهب إلى أن شعبة رسمه الله اختلطت عليه هذه الأسماء ، فغلط في اسم « حنظلة بن خويلد » الراوي هنا ، كما غلط في اسم سمي « حنظلة بن خويلد » الراوي عن ابن مسعود ، ثم غلط في اسم « عبد الله بن حنظلة » أيضاً ، وقد غلط له في ذلك سفيان الثوري ، كما ذكر البخاري .

وقوله « العزري » في نسبة حنظلة بن خويلد : هو الثابت في المسند في م ، وفي لفظ « العنبرى » ، وكذلك في مجمع الروايد والتقرير والخلاصة . وأثبتناه

الباغية ، قال معاوية : فما بالك معنا ؟ ! قال : إن أبي شكانى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : أطعْ أباك ما دام حيًّا ولا تعصِه ، فانا معكم ، ولستُ أقاتلُ .

١٦٠
٢

« العتري » ترجحًا لنسخة م ، ولأنه الثابت في التهذيب ورواية ابن سعد في الطبقات ، ولأن البخاري نسبه في ترجمته « الغنوبي » أو « العتري » فلم يذكر العنبري ». فالظاهر عندي أن هذا تصحيف من بعض الناسين ، كما صحف في التقريب والخلاصة اللذين هما من فروع التهذيب ، مخالفًا أصلهما .
والحديث رواه البخاري في الترجمة الأولى ، كما ترى ، بإشارته إليه بطريقته الموجزة الدقيقة ، فرواه عن يحيى بن معين عن يزيد بن هرون ، ثم رواه عن محمد بن المنفي عن يزيد ، وزاد فيه قوله في آخره « أطعْ أباك » ، وهو بهذه الزيادة موافق لرواية أحد هنا عن يزيد بن هرون ، وإن كان لم يذكر لفظه كاملا ، إلا أن هذا مفهوم من طريقته في إشاراته في كتاب التاريخ .

ورواه أيضًا ابن سعد في الطبقات ٣ / ١ / ١٨١ ، عن يزيد بن هرون ، بهذا الإسناد ، نحو رواية المسند هنا . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٧ : ٢٤٤ عن هذا الموضوع ، وقال : « رواه أحمد ، وروجاه ثقات » .

ونقله ابن كثير في التاريخ ٧ : ٢٦٨ عن الحافظ إبراهيم بن الحسين بن ديزيل ، بإسناده إلى هشيم عن العوام بن حوشب ، بهذا الإسناد ، بتحوه .
وسياق الحديث مرة أخرى من رواية يزيد بن هرون عن العوام ٦٩٢٩ .

وأما رواية شعبة ، التي فيها رحل مبهم ، التي أشار إليها البخاري وروها من طريق غندر عن شعبة : فقد رواها أبو نعيم في الحلية ٧ : ١٩٨ عن محمد بن أحمد بن الحسن عن عبدالله بن أحمد بن حنبل عن أبيه : « حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن العوام بن حوشب عن رجل من بنى شيبان عن حنظلة بن سويد الغنوبي » ، ثم قال أبو نعيم : « تفرد به غندر [يعني محمد بن جعفر] عن شعبة عن العوام » .

فهذه الرواية عن شعبة لا تعلل الرواية الصحيحة التي رواها يزيد بن هرون عن العوام ، وتتابعه عليها هشيم عن العوام . بل نحن نرجح رواية يزيد بن هرون

٦٥٣٩ حدثنا يزيد أخينا محمد بن إسحاق عن أبي الزبير عن أبي العباس مولى بنى الدليل عن عبد الله بن عمرو ، قال : ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجال يجتهدون في العبادة اجتهاداً شديداً ، فقال : تلك ضرامة الإسلام وشرارة ، ولكل ضرامة شرارة ، ولكل شرارة فتره ، فن كانت فترته

لتابعه هشيم إيه عليها ، فاثنان أقرب إلى الحفظ والتشتت من واحد . وما في الحكم على شعبة بالغلط من بأس .

وأما العلامة الشيخ عبد الرحمن بن يحيى البصري مصحح التاريخ الكبير بمطبعة حيدر آباد ، فذهب إلى غير ذلك ، ذهب إلى الجمع بين الروايتين بشيء من التكليف كثير ، قال في هامش التاريخ الكبير ٣٧/١/٢ : « حاصل ما تقدم من الاختلاف : أن يزيد بن هرون قال : عن العوام بن حوشب عن الأسود بن مسعود عن حنظلة بن خويلد عن عبد الله بن عمرو ، وخالقه شعبة ، فقال : عن العوام عن رجل من بنى شيبان عن حنظلة بن سويد عن عبد الله بن عمرو . والأسود عزى كما تقدم في ترجمته ، وكذلك ذكره ابن أبي حاتم وغيره ، والشيباني والعزى لا يجتمعان إلا تأويلا ! كان يكون شيبانياً وزل في عترة فنسب إليهم ! ولعل هذا أقرب من التعدد ، لأن يقال : إن للعوام شيخين ، وهذا الانحالان أرجح من الحكم بالغلط !! وأما حنظلة : فيمكن أن يكون خويلد أبوه وسويد جده ، أو عكس ذلك ! فنسب إلى أبيه ثارة ، وإلى جده أخرى ! وهذا أقرب من التعدد ، والتعدد أقرب من الغلط !! ». هكذا قال ، ولا أدرى لماذا تخشى الحكم بالغلط على شعبة ، وقد خالقه شيخان حافظان ثقان ؟ !

وانظر لمعنى الحديث ما مضى ٦٤٩٩ ، ٦٥٠٠ ، وجمع الزوائد ٧ : ٢٣٩ - ٢٩٧ ، ٩ : ٢٤٠ .

(٦٥٣٩) إسناده صحيح . أبو الزبير : هو المكي ، محمد بن مسلم بن تدرس . أبو العباس مولى بنى الدليل : هو المكي الشاعر الأعمى ، السائب بن فروخ ، سبق توثيقه ٤٥٨٨ ، وزياد هنا قول مسلم : « كان ثقة عدلاً » ، وترجمه البخاري في الكبير ١٥٥ / ٢ / ٢ ، وترجمه ابن سعد في الطبقات ٥ : ٣٥١ ، وقال :

إلى اقتصادٍ وسنةٍ فلأمَّا هو ، ومن كانت فترته إلى المعاشر
فذلك الحالُ .

٦٥٤٠ حدثنا يعقوب حديث أبي عن ابن إسحق حديث أبو الزبير

«مولى لبني جذيمة بن عدي بن الدليل بن بكر بن عبد مناة بن كنانة ، وكان قليل الحديث ، وكان شاعراً ، وكان يمكّن زمل ابن الزبير ، وهوأه مع بنى أمية» . والحديث في معناه مختصر ٦٤٧٧ . وسيأتي نحو معناه من رواية مجاهد عن عبد الله بن عمرو ٦٧٦٤ . وذكره الفيسي في مجمع الروايات ٢ : ٢٥٩ - ٢٦٠ بفتحه ، وقال : «رواه الطبراني في الكبير ، وأحمد بنحوه ، ورجال أحد ثقات . وقد قال ابن إسحق : حديث أبو الزبير ، فذهب التدليس» . وهذه إشارة منه للرواية التالية ٦٥٤٠ .

«ضراوة الإسلام» : بفتح الصاد المعجمة وتحقيق الراء : من قولهم «ضرى بالشيء ضرى وضراوة» إذا اعتناده وزمه وأولع به ، كما يضرى السبع بالصيد ، وهو من باب «تعب» .

قوله «فلأمَّا هو» : همزة «أم» لم تضبط في الأصلين الخفطوطين ، وفسرها ابن الأثير في النهاية على فتح الهمزة ، وعلى احتفال ضمها ، قال : «أي قصد الطريق المستقيم ، يقال ، أمه يومه أمّا ، وتأمّمه ويتسمّه . ويحتمل أن يكون الأمُّ أقيـم مـقـام المـأـمـومـ ، أيـ هوـ عـلـى طـرـيقـ يـتـبـغـيـ أـنـ يـقـصـدـ . وإنـ كـانـتـ الروـاـيـةـ بـضـمـ الـهـمـزـةـ فـإـنـهـ يـرـجـعـ إـلـىـ أـصـلـهـ ماـ هوـ بـعـنـاهـ» ! هـكـذـاـ العـبـارـةـ الـأـخـيـرـةـ فـيـ النـهـاـيـةـ ولسان العرب تقلا عنها . والظاهر عندي أن فيها غلطًا قدیماً من الناسفين ، يريده أن يقول : إن كانت الرواية بضم الهمزة ، فإنه يرجع إلى أصله [أو] ما هو بمعناه ، أي أنه من الأمومة ، فقال «فلأمَّا هو» أي يرجع إلى أصل ثابت عظيم أشار إليه بكلمة «أم» ، وتنكيرها دلالة التعظيم .

ووقع في النهاية وبعها اللسان خطأ آخر فيه ، إذ قال ابن الأثير : «وفي حديث ابن عمر» ، وصوابه «ابن عمرو» .

(٦٥٤٠) إسناده صحيح . يعقوب : هو ابن إبراهيم بن سعد . والحديث

اللّكى عن أبي العباس مولى بنى الدّيل عن عبد الله بن عمرو ، قال : ذكر لرسول الله صلّى الله عليه وسلم رجال ينصبون في العبادة من أصحابه نصباً شديداً ، قال : فقال رسول الله صلّى الله عليه وسلم : تلك ضرّاؤة الإسلام وشرّته ، ولكل ضرّاؤة شرّاء ، ولكل شرّاء فتنة ، فن كانت فترته إلى الكتاب والسنة فلاماً ماماً هو ، ومن كانت فترته إلى معاصي الله فذلك الملاك .

٦٥٤١ حدثنا يزيد أخبرنا حريز حدثنا عثمان الشرعي عن عبد الله بن عمرو بن العاصي ، عن النبي صلّى الله عليه وسلم : أنه قال وهو على المنبر : مكرر ما قبله بمعناه ، وقوله « ينصبون » أي يتبعون ، وهو بفتح الصاد ، من باب « تعب » .

(٦٥٤١) إسناده صحيح . يزيد : هو ابن هرون .

حرير : هو ابن عثمان بن جبر الرحبي المشرقي ، وهو لغة ثقة ، كما قال أحمد بن حنبل ، وقال دحيم : « جيد الإسناد صحيح الحديث » ، ووثقه أيضاً ابن معين وابن المديني وغيرهما ، وقال أبو داود : « شيخ حرير كلهم ثقات » ، وترجمه البخاري في الكبير ٩٦/١٢ ، وروى عن معاذ بن معاذ قال : « حدثنا حرير بن عثمان أبو عثمان ، ولا أعلم أي رأيت أحداً من أهل الشأم أفضله عليه » ، وترجمه الخطيب في تاريخ بغداد ٨ : ٢٦٥ - ٢٧٠ ترجمة حافلة .

و « حرير » : بفتح الحاء وكسر الراء وآخره زاي ، ووقع في الأصول الثلاثة هنا وفي الإسناد الذي بعده « جرير » بالحيم وراءين ، وهو تصحيف يقيناً ، بدلاً من مراجع الرجال وتخرير الحديث ، كما سبجيء إن شاء الله . و « الراجي » : بفتح الراء والفاء وبالباء الموجدة ، نسبة إلى « رحبة بن زرعة » بطن من حمير ، و « رحبة » بسكون الحاء ، كما ضبط في اللسان والقاموس وشرحه ، وضبطه المعاني في الأنساب بفتح الحاء ، وكذلك ضبط بالقلم في المشتبه للذهبي ، ٢١٨ ، ولكن في هامشه نسخة بسكون الحاء ، وهي الصحيحة عندي ، لقول الذهبي في آخر المادة : « وتحريك الحاء في ذلك من تغييرات النسب » ، يريد أن « رحبة »

ارحوا ترْحَمُوا ، واغفروا يغفر الله لكم ، وَيَلِ لِأَقْتَاعِ الْقَوْلِ ، وَيَلِ لِلْمُصْرِّينَ
الذين يُصْرُونَ عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ .

بـسكون الحاء ، وأن النسبة إليها « رحي » بفتحها ، كـما ورد مثل ذلك كثيراً في
النسبة عند العرب . و « المشرقي » بكسر الميم وسكون الشين المعجمة وفتح الراء ،
نسبة إلى « بني مـشـرق » بطن من هـمدـان ، كـذا قالـوا ، فإنـ صحـ هذا لمـ يستـقمـ
مع نـسبـتهـ إلى « رـحـبةـ بنـ زـرـعةـ » الـذـيـ هوـ منـ حـيـرـ ، ويـكـونـ الصـحـيـحـ أـنـ يـنـسبـ
إـلـىـ « بـنـيـ رـحـبـ » بـفتحـ الرـاءـ وـالـحـاءـ ، وـهـمـ بـطـنـ مـنـ هـمـدانـ . انـظـرـ لـسانـ العـربـ
وـشـرـحـ القـامـوسـ وـمعـجمـ قـبـائلـ العـربـ .

جـبـانـ الشـرـعـيـ : هوـ جـبـانـ بـنـ زـيـدـ الشـرـعـيـ الـحمـهيـ أـبـوـ خـداـشـ ، وـهـوـ
تابعـيـ ثـقـةـ ، روـيـ عنـ عـبـدـ اللهـ بـنـ عـمـرـ وـبـنـ العـاصـيـ وـبـنـ المـهـاجـرـينـ ،
ذـكـرـهـ اـبـنـ جـبـانـ فـيـ الـقـاتـ ، وـتـرـجـمـهـ الـبـخـارـيـ فـيـ الـكـبـيرـ ٧٨/١/٢ - ٧٩ـ فـلـمـ
يـذـكـرـ فـيـ جـرـحاـ ، وـهـذـاـ كـافـ فـيـ تـوـثـيقـهـ ، معـ قولـ أـبـيـ دـاـودـ الـذـيـ نـقـلـنـاـ آـنـفـاـ
أـنـ « شـيـوخـ حـرـيزـ كـلـهـمـ ثـقـاتـ » .

« الشـرـعـيـ » : بـفتحـ الشـينـ المعـجمـةـ وـالـعـينـ الـمـهـمـلـةـ بـيـنـهـمـ رـاءـ سـاـكـنـةـ وـبـالـاءـ
الـمـوـحـدـةـ ، نـسـبـةـ إـلـىـ « بـنـ شـرـعـبـ بـنـ قـيـسـ » ، وـهـمـ بـطـنـ مـنـ حـيـرـ ، انـظـرـ جـمـهـرـةـ
الـأـنـسـابـ لـابـنـ حـزـمـ (صـ ٤٠٦ـ مـ ١٣ـ - ١٥ـ) ، وـالـاشـتـقـاقـ لـابـنـ درـيدـ
(صـ ٣٠٧ـ) ، وـمعـجمـ قـبـائلـ العـربـ .

والـحـدـيـثـ روـاهـ الـبـخـارـيـ فـيـ الـأـدـبـ الـمـفـرـدـ (صـ ٥٧ـ) مـنـ طـرـيـقـ مـحـمـدـ بـنـ
عـمـانـ الـقـرـشـيـ ، وـالـخـطـيـبـ فـيـ تـارـيـخـ بـغـدـادـ ٨ـ : ٢٦٥ـ - ٢٦٦ـ مـنـ طـرـيـقـ الـحـسـنـ
بـنـ مـوـسـيـ الـأـشـيـبـ وـعـلـيـ بـنـ عـيـاشـ ، ثـلـاثـتـهـمـ عـنـ حـرـيزـ بـنـ عـمـانـ ، بـهـذـاـ الإـسـنـادـ .
وـنـقـلـهـ اـبـنـ كـثـيرـ فـيـ التـفـسـيرـ ٢ـ : ٢٤٩ـ عـنـ هـذـاـ الـمـوـضـعـ مـنـ الـمـسـنـدـ ، وـقـالـ :
« تـفـرـدـ بـهـ أـحـدـ » . وـذـكـرـهـ الـهـيـشـيـ فـيـ جـمـعـ الـرـوـاـيـدـ ١٠ـ : ١٩١ـ : وـقـالـ : « روـاهـ
أـحـدـ وـرـجـالـهـ رـجـالـ الـصـحـيـحـ » . وـنـسـبـهـ الـسـيـوطـيـ فـيـ الـجـامـعـ الـصـغـيـرـ (رـقـمـ ٩٤٢ـ) أـيـضاـ
لـابـيـهـيـ فـيـ الـشـعـبـ .

٦٥٤٢ حدثنا هاشم ، يعني ابن القاسم ، حدثنا حريز حدثنا حمأن بن زيد عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر يقول ، فذكر معناه .

٦٥٤٣ حدثنا يزيد حدثنا نافع بن عمر عن بشر بن عاصم بن سفيان عن أبيه عن عبد الله بن عمرو ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فيما يعلم نافع ، أنه قال :

فائدة : وقع في مجمع الرواية « جبان بن يزيد » ، وهو خطأ ناسخ أو طابع ، صحته « بن زيد » ، فيستفاد تصححه من هذا الموضع .

« أقوع القول » : قال ابن الأثير : « الأقوع جمع قمع ، كضلع [يعني بكسر أوله وفتح ثالثه] ، وهو الإناء الذي يترك في رؤوس الظروف لفلاً بالملائفات من الأشربة والأدهان . شبه أسماء الذين يستمرون القول ولا يعونه ويخفظونه ويعملون به - : بالأقوع التي لا تعي شيئاً مما يفرغ فيها ، فكانه يمر عليها مجازاً ، كما يمر الشراب في الأقوع احتيازاً ». وقال الرمخشري في الأساس : « وتقول : ما لكم أسماء ، إنما هي أقوع » .

(٦٥٤٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله .

(٦٥٤٣) إسناده صحيح . يزيد : هو ابن هرون . نافع بن عبد الله بن جمبل الجمحي الحافظ : سبق توثيقه ٥٩ ، ١٣٨٢ ، وزيد هنا قول عبدالرحمن بن مهدى : « كان من أثبت الناس » ، وقال أحد : « ثبت ثبت صحيح الكتاب » ، ووثقه أيضاً ابن معين وأبو حاتم وغيرهما ، وترجمه البخاري في الكبير ٤/٢٨٦ . بشر بن عاصم بن سفيان الثقفي الطائي : ثقة ، ووثقه ابن معين والنسائي وغيرهما ، وترجمه البخاري في الكبير ١/٢٧٧ - ٢٧٧ . أبوه عاصم بن سفيان بن عبد الله بن ربيعة الثقفي الطائي : تابعي ثقة ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣٤٤/١٣ .

وال الحديث رواه أبو داود ٥٠٠٥ (٤ : ٤٥٩ من عون المعبد) ، والترمذى

إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُغْضِبُ الْمُتَلَبِّعَ مِنَ الرِّجَالِ ، الَّذِي يَتَخَلَّلُ بِلِسَانِهِ ، كَمَا تَخَلَّلَ
الْبَاقِرَةُ بِلِسَانِهَا .

٦٥٤٤ حدتنا يزيد أخبرنا مسمر عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي

٤ : ٣٤ ، كلامها من طريق نافع بن عمر الحمحمي ، بنحوه . قال الترمذى :
« حديث حسن غريب من هذا الوجه » .

وقد ذكر الميشى هذا الحديث في مجمع الزوائد ٨ : ١١٦ من حديث
« عبد الله بن عمر » ، وقال : « رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه مقدام بن
داود ، وهو ضعيف » .

ومقدام : هو ابن داود بن عيسى بن تليد الرعيني ، له ترجمة في لسان
الميزان ٦ : ٨٤ - ٨٥ ، وفيها أن النسائي قال : « ليس بشدة » ، وأنه ضعفه
الدارقطني ، وقال مسلمة بن قاسم : « روایاته لا بأس بها » ، وترجمه البخاري في
الكبير ٤٣٠/١٤ فلم يذكر فيه جرحًا . ولعله وهم في جعل الحديث من حديث
« ابن عمر بن الخطاب » ، فإنه انفرد بذلك فيما يظهر ، وعن هذا كان تضييف
روايته هذه . ولذلك ذكر في الزوائد ، إذ هو من غير الزوائد من رواية « ابن عمرو
بن العاصي » ، فروايه من حديثه أبو داود والترمذى ، كما ذكرنا آنفاً .

وانظر ما مضى في مسند سعد بن أبي وقاص ١٥١٧ ، ١٥٩٧ .

« الباقرة » هي البقرة . وقوله « كما تخلل الباقرة » : يزيد « تخلل » بحذف
إحدى التاءين ، قال في النهاية : « هو الذي يتشدد في الكلام ويفحتم به لسانه
ويلفه ، كما تلف البقرة الكلأ بسانها » . وفي أصل مجمع الزوائد « الباقرة » ،
كما هنا ، وهو صحيح ، وهو ثابت أيضًا في رواية أبي داود . ولكن طابع
مجمع الزوائد لم يفقه هذا ، واجترأ كعادته فيغير الكلمة وجعلها « الباقرة » ، وكتب
بالمامش ما يدل على تلاعبه لهذا !!

(٦٥٤٤) إسناده صحيح . أبو العباس : هو المكي الشاعر الأعمى ، واسمه
« السائب بن فروخ »

والحديث زواه مسلم ٢ : ٢٧٥ ، والخطيب في تاريخ بغداد ٤ : ٢٥٠ ،

العباس عن عبد الله بن عمرو ، قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم يستأذنه في الجهاد ، فقال : أتحي والدك ؟ قال : نعم ، قال : ففيهما فجأهـ .

٦٥٤٥ حدثنا يزيد وعفان ، قال يزيد : أخبرنا ، وقال عفان :
حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت البزنطي عن شعيب بن عبد الله بن عمرو عن أبيه

وأبو نعيم في الخلية ٥ : ٦٦ و ٧ : ٢٣٤ - ٢٣٥ ، كلهم من طريق مسمر ، بهذا الإسناد . وقال أبو نعيم في الموضعين : « مشهور من حديث مسمر ، رواه عنه سليمان التيمي وأبن عبيدة والناس » ، ورواه الطيالسي ٢٢٥٤ عن شعبة عن حبيب بن أبي ثابت ، قال : « سمعت أبا العباس المكي ، وكان شاعرًا ، وكان لا ينهم على الحديث » ، بفتحه . ورواه البخاري ٦ : ٩٧ - ٩٨ من طريق شعبة ، و ١٠ : ٣٣٨ من طريق الثوري وشعبة . ورواه مسلم أيضًا ٢ : ٢٧٥ من طريق الثوري ومن طريق شعبة ومن طريق الأعمش ، وأبو داود ٢٥٢٩ (٣٢٤ من عون المعبود) من طريق الثوري ، والترمذى ٣ : ٢٠ من طريق الثوري وشعبة ، والنمساني ٢ : ٥٤ من طريقهما أيضًا ، والبيهقي في السنن الكبرى ٩ : ٢٥ - ٢٦ من طريق شعبة ومن طريق الأعمش ، كلهم عن حبيب بن أبي ثابت ، بهذا الإسناد . وانظر ٦٤٩٠ ، ٦٥٢٥ ، ٦٦٠٢ .

فائدان : وقع في الخلية ٥ : ٦٦ « عبد الله بن عمر » ، بدل « عبد الله بن عمرو » ، وهو خطأ مطبعي . ووقع في تاريخ بغداد ٤ : ٢٥٠ « عن ابن العباس » ، بدل « عن أبي العباس » ، وهو خطأ مطبعي أيضًا .

(٦٥٤٥) إسناده صحيح . عفان : هو ابن مسلم الصفار أبو عثمان ، سبق توثيقه ١٤٣٩ ، ونزيده هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٤ / ١٤ ، وأبن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣ / ٢٢ ، وروى عن عبدالله بن أحمد بن حنبل قال : « سمعت أبي يقول : عفان أثبت من عبد الرحمن بن مهدي ، لزمننا عفان عشر سنين ببغداد » ، وسأل ابن أبي حاتم أباه عنه فقال : « ثقة متقن متين » ، وترجمه ابن سعد فيطبقات ٧ / ٢ ، ٥١ / ٢ ، ٧٨ ، وقال في الموضع الأول : « كان

عبد الله بن عمرو ، قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : صم يوماً ولث عشرة ، قلت : زدني ، قال : صم يومين ولث تسعه ، قلت : زدني ، قال : صم ثلاثة ولث ثمانية .

٦٥٤٦ حدثنا يزيد أخينا همام عن قتادة عن يزيد بن عبد الله بن الشخير عن عبد الله بن عمرو ، قال : قلت : يا رسول الله ، فيكم أقرأ القرآن ؟ قال : أقرأه في كل شهر ، قال : قلت : إني أقوى على أكثر من ذلك ؟ قال : أقرأه في خمس وعشرين ، قلت : إني أقوى على أكثر من ذلك ؟ قال : أقرأه في عشرين ، قال : قلت : إني أقوى على أكثر من ذلك ؟ قال : أقرأه في سبع ،

ثقة ثبتاً كثير الحديث حجة ، ثم قال : « سمعت عفان يوم الخميس لثمان عشرة ليلة خلت من جمادى الآخرة سنة ٢١٠ يقول : أنا في ست وسبعين سنة ، كأنه ولد سنة ١٣٤ ، وتوفي ببغداد سنة ٢٢٠ ، وصلى عليه عاصم بن علي بن عاصم » ، وله ترجمة حافلة في تاريخ بغداد ١٢ : ٢٦٩ - ٢٧٧ . شعيب بن عبد الله بن عمرو : هو شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو ، نسبة ثابت البناي إلى جده ، وعبد الله بن عمرو هو الذي ربي شعيباً ، وقد فصلنا القول في ذلك في شرح ٦٥١٨ .

والحديث هو في بعض معنى الحديث الطويل الماضي ٦٤٧٧ ، وقد أشرنا إليه هناك . ولكن هذا الإسناد رواه النسائي ١ : ٣٢٦ من طريق يزيد بن هرون وعبد الأعلى بن حماد بن نصر ، كلامها عن خاد بن سلمة ، بهذا الإسناد ، ولغفله أوضح مما هنا : « قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : صم يوماً ولث أجر عشرة ، فقلت : زدني ، فقال : صم يومين ولث أجر تسعه ، فقلت : زدني ، قال : صم ثلاثة أيام ولث أجر ثمانية . قال ثابت : فذكرت ذلك لمطرف ، فقال : ما أراه إلا يزداد في العمل وينقص من الأجر ». وسيأتي معناه مطولاً ٦٨٧٧ من روایة مطرف أيضاً ، وهو مطرف بن عبد الله بن الشخير . وانظر ٦٧٧٥ (٦٥٤٦) إسناده صحيح . وهو مطول ٦٥٣٥ . وقد أشرنا إليه هناك .

قال : قلت : إني أقوى على أكثر من ذلك ؟ قال : لا يفتكه مَنْ يقرُّه في أقلَّ من ثلاثة .

٦٥٤٧ حدثنا يزيد أخينا فرجُ بن فضاله عن إبرهيم بن عبد الرحمن بن رافع عن أبيه عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

(٦٥٤٧) إسناده ضعيف . الفرج بن فضاله : ضعيف ، كما بيتاً في ٥٨١ ، ٥٦٢٦ . إبرهيم بن عبد الرحمن بن رافع : مجهول ، قال الحافظ في التعجيل ١٩ - ٢٠ : « لم يذكره ابن أبي حاتم ، وحديثه في المسند بهذا السنن في تحريم الخمر والميسر والمزر ، الحديث عن عبد الله بن عمرو . وقد ذكره ابن يونس فقال : أحسبه إبرهيم بن عبد الرحمن بن فروخ [كذا] التنوخي ، ولم يذكر له رواياً غير فرج ، ولم يذكر فيه بحراً ». قوله فيما نقل عن ابن يونس « بن فروخ » خطأً ناسخ أو طابع ، صوابه « ابن رافع ». ثم لم أجده لإبرهيم هذا ترجمة في موضع آخر . وأبيوه « عبد الرحمن بن رافع ». سبق الكلام في ٥٣٩٤ عن « عبد الرحمن بن رافع الحضرمي » و « عبد الرحمن بن رافع التنوخي » ، مفصلاً ، ونزيد هنا أن للتنوخي ترجمة في طبقات علماء إفريقيا (ص ٢٠ ، ٢٣٣) وفي رياض النفوس لأبي بكر المالكي (١ : ٧٢) .

والحديث سيأتي مرة أخرى ٦٥٦٤ ، عن أبي النضر هاشم بن القاسم عن الفرج بن فضاله ، بهذا الإسناد . ورواوه الإمام أحمد أيضاً في كتاب الأشربة الصغير (ص ٦٩ - ٧٠) عن هاشم ، وهو ابن القاسم أبو النضر ، ولكنه قطعه أربعة أحاديث : ١ « الخمر والميسر والمزر » ، ٢ « التغیر » ، وفي نسخة بهامشه « الغيراء » ، وأنا أظن أنهما معرفتان ، وأن الصواب « القنین » ، كما في روائيي المسند ، ٣ « الكوبة » ، ٤ « إن الله تعالى زادني صلاة الوتر » .

وذكره الهيشمي في مجمع الزوائد ٢ : ٢٤٠ - ٢٣٩ مختصرًا مع الحديث الآتي ٦٩١٩ الخاص بالوتر ، ونسبهما لأحمد فقط ، ثم قال : « وكلا الطريقيين لا يصح ، لأن في الأول المثنى بن الصباح ، وهو ضعيف ، وفي الثاني إبرهيم بن عبد الرحمن بن رافع ، وهو مجهول » .

إِنَّ اللَّهَ حَرَمَ عَلَى أُمَّتِي الْخَرْ، وَالْمَيْسِرَ، وَالْمِزَرَ، وَالْكُوبَةَ، وَالْقَنِينَ، وَزَادَنِي صَلَاةَ الْوَتَرِ. قَالَ يَزِيدٌ : الْقَنِينُ : الْبَرَابِطُ.

٦٥٤٨ حدثنا يزيد أخيرنا همام عن قتادة عن ابن سيرين و محمد بن عُبيد عن عبد الله بن عمرو ، قال : كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ،

وذكره السيوطي كاملا في زيادات الجامع الصغير (١) : ٣٣٢ من الفتح الكبير) ، ولكن فيه « الغيرة » بدل « القنین » ، ونسبه للطبراني والبيهقي . ولم أجده في السنن الكبرى من هذا الوجه .
وانظر ما مضى في مسند ابن عباس ٢٤٧٦ ، ٢٦٢٥ . وانظر أيضاً ٦٦٠٨ ، ٦٦٩٣ ، ٦٩١٩ .

المزر ، بكسر الميم وسكون الزاي وآخره راء : نبأ يتخذ من اللرة ، وقيل : من الشعير أو الحنطة . قاله ابن الأثير .

الكوبة ، بضم الكاف : سبق في ٢٤٧٦ قول الخطابي : « يفسر بالطبل ، ويقال : هو النرد ، ويدخل في معناه كل وتر ومزهر ، في نحو ذلك من الملاهي والغناء ». وقال ابن الأثير : « هي النرد ، وقيل : الطبل ، وقيل البربط ». وقال الجوهري في المعرب (٢٩٥ بتحقيقنا) : « الكوبة : الطبل الصغير الخضراء وهو أعمجي ». وقال محمد بن كثير : الكوبة النرد بلغة اليمن ». وأجود من كل هذا وأحسن شمولاً قول أحد في كتاب الأشربة : « يعني بالكوبة كل شيء يكب عليه ». .

القنین ، بكسر القاف وتشديد التون المكسورة وآخره نون أخرى : قال ابن الأثير : « لعبة للروم يقامرون بها ، وقيل : هو الطنبور بالحبيشية . والقنین : الضرب بها ». وقد فسره يزيد بن هرون هنا بأنه « البربط ». والبربط : قال ابن الأثير : « ملهاة تشبه العود ، وهو فارسي معرب ، وأصله : بَرْبَتْ ، لأن الفارب به يضعه على صدره . واسم الصدر : بَرْ ». .

(٦٥٤٨) إسناده صحيح . محمد بن عبيد : هو أبو قدامة الحنفي ، لم يترجم له الحسيني في الإكمال ، ولا الحافظ في التعجيل ، في الأسماء ، وإنما ترجما

خاء أبو بكر فاستأذن ، فقال : أىذن له وبشره بالجنة ، ثم جاء عمر فاستأذن ، فقال : أىذن له وبشره بالجنة ، ثم جاء عثمان فاستأذن ، فقال : أىذن له وبشره بالجنة ، قال : قلت : فأين أنا ؟ قال : أنت مع أبيك .

له في الكني . والظاهر عندي أنهما لم يريا هذا الحديث في المسند ، أو نسياه حين كتابا . أما الحسيني فأوجز جداً ، وأما ابن حجر فزاد عليه قليلا . في التعجبيل ٥١٤ - ٥١٥ «أبو قدامة الحنفي ، عن أنس ، وعن عيسى بن عبيد ، [وهذا إشارة إلى الحديث ١٢٤٧٥ في مسنـد أنس] . قلت [القائل ابن حجر] : اسمه محمد بن عبيـد ، ذكره أبو أحمد الحاكم ، وذكر في الرواـة عنه أيضاً قتادة وحيداً الطويل وعكرمة بن عمـار . وذكره البخاري في التاريـخ ، فقال : محمد بن عبيـد أبو قدامة الحنـفي ، روـي قـتادة عن عبد الله بن عمـرو بن العاص . وذكره ابن جـان في الثقات » .

وترجمـه البخارـي في الكبير ١٧٢/١١ ترجمـة جـيدة ، قال : « محمد بن عـبيـد أبو قدامة الحـنـفي . حدثـنا محمد بن سـنـان قال حدـثـنا هـمـام حدـثـنا قـتـادة عن محمد بن سـيرـين وـحمدـ بن عـيـدـ الحـنـفي عن عبد الله بن عمـرو ، قال : كنت مع النـبـي صـلـى الله عـلـيه وـسـلـمـ في حـشـنـ من حـشـانـ المـدـيـنـة ، فـاستـأـذـنـ رـجـلـ ، فـقـالـ ، أـذـنـ لـهـ وـبـشـرـهـ بـالـجـنـةـ عـلـىـ بـلـوـيـ تـصـيـبـهـ ، فـإـذـاـ هـوـ عـمـانـ بـنـ عـفـانـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ ، فـجـعـلـ يـقـولـ : اللـهـمـ صـبـراـ ، حـتـىـ جـلـسـ ، فـقـلـتـ : أـينـ أـنـاـ ؟ فـقـالـ : أـنـتـ مـعـ أـبـيـكـ . وـقـالـ النـصـرـ عـنـ عـكـرـمـةـ عـنـ مـحـمـدـ بـنـ عـيـدـ أـبـيـ قـدـامـةـ سـمـعـ عـبـدـ الـعـزـيزـ أـخـاـ حـذـيفـةـ : كـانـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ إـذـاـ حـزـبـهـ أـمـرـ صـلـىـ . وـقـالـ أـبـيـ زـائـدـةـ : عـنـ عـكـرـمـةـ عـنـ مـحـمـدـ بـنـ عـبـدـ اللـهـ الدـؤـلـيـ » .

فقد روـيـ البـخارـيـ - كـماـ تـرىـ - هـذـاـ حـدـيـثـ باختـصارـ وـزيـادـةـ عـلـىـ ماـ فـيـ المسـنـدـ هـنـاـ . وأـمـاـ حـدـيـثـ حـذـيفـةـ ، الذـيـ أـشـارـ إـلـيـهـ فـيـ آخـرـ التـرـجـةـ ، فـسـيـأـيـ فيـ المسـنـدـ (٥ : ٣٨٨ـ عـ) ، وـرـوـاهـ أـبـوـ دـاـودـ (١٣١٩ـ ١ : ٥٠٧ـ عـونـ الـعـبـودـ) ، كـلـاـهـاـ مـنـ طـرـيقـ يـحـيـيـ بـنـ زـكـرـيـاـ بـنـ أـبـيـ زـائـدـةـ عـنـ عـكـرـمـةـ بـنـ عـمـارـ .

والراجـحـ عـنـديـ أـنـ صـحـةـ اسـمـهـ «ـ مـحـمـدـ بـنـ عـبـدـ اللـهـ » ، وـأـنـ أـبـيـ زـائـدـةـ أـخـطـأـ .

٦٥٤٩ حدثنا يزيد أخبرنا حماد بن سلمة عن ثابت البُنَاني عن شعيب

إذ سأله « محمد بن عبد الله » ، لأنه انفرد بذلك ، وخالفه ثقتان حافظان ،
هما : قتادة في هذا الحديث ، والنضر بن شمبل في روايته عن عكرمة بن عامر
التي أشار إليها البخاري ، وتابعهما على ذلك عبادة بن عمر ، في حديث ثالث ،
رواه الدولابي في الكني ٢ : ٨٨ عن النسائي عن محمد بن مسكين عن عبادة بن
عمر : « حدثنا عكرمة عن أبي قدامة محمد بن عبيد » ، وذكر الدولابي أنه
« أبو قدامة محمد بن عبيد الدولي » . وأما أنه ينسب مرة « الحنفي » ، ومرة
« الدولي » ، فإنهما واحد ، فإن « الدول » هو ابن « حنيفة بن الجعفر » ، وفي
« الدول » الثروة منبني حنيفة والعدد ، كما قال ابن حزم في جمهرة الأنساب
(ص ٢٩١) ، وانظر أيضاً الاشتلاف لابن دريد (ص ٢٠٩) .

والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٩ : ٥٦ مطولاً ، قال : « عن
عبد الله بن عمرو بن العاص قال : كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم بخش
من حشان المدينة ، فجاء رجل فاستأذن ، فقال : قم فائذن له وبشره بالحنفية ،
فقمت فأذنت له ، فإذا هو أبو بكر ، فبشرته بالحنفية ، فجعل يحمد الله حتى
جلس ، ثم جاء رجل فاستأذن ، فقال : قم فائذن له وبشره بالحنفية ، فقمت
فأذنت له ، فإذا هو عمر ، فأذنت له وبشره بالحنفية ، فجعل يحمد الله حتى
جلس ، ثم جاء خفيض الصوت ، فقال : قم فائذن له وبشره بالحنفية ، في بلوي
تصبيه ، فقمت فأذنت له ، فإذا هو عثمان ، فبشرته بالحنفية ، على بلوي تصبيه ،
قال : اللهم صبراً ، حتى جلس ، قلت : يا رسول الله ، فلما أنا ؟ قال : أنت
مع أبيك . رواه الطبراني واللفظ له ، وأحمد باختصار ، بأسانيد ، وبعض رجال
الطبراني وأحمد رجال الصحيح » .

(٦٥٤٩) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ٣٧٧٠ (٣:٨٠:٤) عن المعبود ،
وابن ماجة ١ : ٥٥ ، كلاهما من طريق حماد بن سلمة ، بهذا الإسناد .

وقال المنذري ٣٦٢٣ : « وشعب هذا : هو والد عمرو بن شعيب . ووقع
ههنا [يعني في هذا الحديث في سنن أبي داود] وفي كتاب ابن ماجة : شعيب

بن عبد الله بن عمرو عن أبيه قال : مارأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل متكناً قط ، ولا يطأ عقبة رجلان ، قال عفان : عقبة .

١٦٦
٢

بن عبد الله بن عمرو عن أبيه . وهو شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو . فإن كان ثابت البناني نسبه إلى جده حين حدث عنه ، فذلك ساقع . وإن كان أراد بأبيه محمدا ، فيكون الحديث مرسلا ! فإن محمدا لا صحبة له ، وإن كان أراد بأبيه جده عبد الله ، فيكون مسندا . وشعيب قد سمع من عبد الله بن عمرو . وهذا التشقيق في الاحتمالات تكلف وتعسف من المنذري رحمه الله . وقد حتقنا من قبل في ٦٥١٨ أن شعيبا إنما يروي عن جده عبد الله بن عمرو ، وأنه كان يدعوه أباه ، بأنه هو الذي رباه ، وقد سبق أيضا التصریح في إسناد ٦٥٤٥ بأنه لا يوحي إلا أباه ، بقول ثابت البناني : « عن شعيب بن عبد الله بن عمرو عن أبيه عبد الله بن عمرو » .

قوله « متكنا » : قال الخطابي في شرح حديث « لا يأكل متكنا » ، (رقم ٣٦٢٢ من تهذيب السنن) : « يحسب أكثر العامة أن المتكى هو المائل المعتمد على أحد شقيه ، لا يعرفون غيره . وكان بعضهم يتأول هذا الكلام على مذهب الطب ودفع الضرر عن البدن ، إذ كان معلوماً أن الآكل مائلاً على أحد شقيه لا يكاد يسلم من ضغط يناله في مجاري طعامه ، فلا يسيغه ، ولا يسهل نزوله في معدته . قال الشيخ [أبي الخطابي] : وليس معنى الحديث ما ذهبوا إليه ، وإنما المتكى ه هنا : هو المعتمد على الوطاء الذي تحته . وكل من استوى قاعداً على وطاء فهو متكى . والاتقاء : مأخذ من الوكان ، ووزنه الافتعال منه . فالمتكى : هو الذي أو كى مقعده وشدّها بالعقود على الوطاء الذي تحته . ولله المثلثة : أي إذا أكلت لم أقدر متكناً على الأوطية والوسائل ، فعلـ من يريد أن يستكثر من الأطعمة ويتسع في الألوان ، ولكنـ آكل علقة ، وأخذـ من الطعام بلغة ، فيكون قعودي متوفراً له . وروي : أنه كان صلى الله عليه وسلم يأكل مقيعاً ، يقول : أنا عبد ، آكل كما يأكل العبد » .

وقوله « ولا يطأ عقبة رجلان » : قال ملا علي القاري في المرقة (ج ٢ ورقة ٢٤٩ من المخطوطة) : « أي لا يمشي قدام القوم ، بل يمشي في وسط الجموع

٦٥٥٠ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عمرو بن دينار عن صهيب

مولى ابن عامر يحدث عن عبد الله بن عمرو ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من ذبح عصفوراً أو قتله في غير شيء ، قال عمرو : أحببه قال : إلا بحقه ، سأله الله عنه يوم القيمة .

أو في آخرهم ، تواضعًا . كذا ذكره المظهر وغيره . وقال الطبيبي : الثنية في رحلان لا تساعد هذا التأويل . ولعله كنایة عن تواضعه ، وأنه لم يكن يمشي مشي الجبارية مع الأتباع والخدم . ويؤيد هذه افتراضاته قوله : ما رؤي رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل متكتأ ، فإنه كان من ذائب المترفين . ودعا عمر على رجل فقال : اللهم اجعله موطأ القدم ، أي كثير الأتباع ، دعا عليه أن يكون سلطاناً أو مقدماً أو ذا مال ، فيتبعه الناس ويمشون وراءه ، انتهى ، ولا يخفى أن ما ذكره لا ينافي كلام غيره . وفائدة الثنية أنه قد يكون واحد من الخدم وراءه ، كأنس وغيره ، لكان الحاجة به ، وهو لا ينافي التواضع من أصله .

(٦٥٥٠) إسناده صحيح . صهيب الحذاء مولى ابن عامر : تابعي ثقة ، ذكر ابن حبان في الثقات ، وترجمه البخاري في الكبير ٣١٧/٢/٢ فلم يذكر فيه جرحًا .

والحديث رواه الطيالسي ٢٢٧٩ مطولاً نحو الرواية التالية لهـ ، عن شعبة وأبن عبيدة عن عمرو بن دينار ، قال : « وحدثت ابن عبيدة أتم » . ورواه الدارمي ٢ : ٨٤ ، والنسائي ٢ : ٢٠١ ، ٢١٠ ، والحاكم في المستدرك ٤ : ٢٣٣ ، كلهم من طريق سفيان ، وهو ابن عبيدة ، عن عمرو بن دينار ، بهذا الإسناد . قال الحاكم : « حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي . ورواه أيضاً البيهقي في السنن الكبرى ٩ : ٢٧٩ من طريق الطيالسي .

فائدة : وقع في الدارمي « عن صهيب مولى ابن عمر قال سمعت عبد الله بن عمر » ! وهو خطأ في التابعي والصحابي ، والراجح عندي أنه خطأ ناسخ أو طابع .
فائدة أخرى : ذكر المنذري هذا الحديث في الترغيب والترهيب ٢ : ١٠٣ ، ونسبة للنسائي والحاكم ، ولكنه جعله من حديث « عبد الله بن عمر بن الخطاب » ،

٦٥٥١ حدثنا حسن وعفان قالا : حدثنا حماد بن سلمة ، قال عفان :

قال : أخبرنا عمرو بن دينار عن صحيب الحذاء عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من قتل عصفوراً [بغير حقه] سأله الله عنه يوم القيمة ، قيل : يا رسول الله؟ وما حقه؟ قال : يذبحه ذبحاً ، ولا يأخذ بعنقه فيقطعه .

٦٥٥٢ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أيوب سمعت القاسم بن ربيعة حدث عن عبد الله بن عمرو ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إن قتيل الخطاطي شبه العمد ، قتيل السوط أو العصا ، فيه مائة ، منها أربعون في بطونها أولادها .

٦٥٥٣ حدثنا معاذ بن هشام حدثني أبي عن قتادة ، وعبد الصمد قال :

لأنه ذكر قبله حديث ابن عمر الماضي ٥٨٦٤ ، ثم قال : « وعن ابن عمر أيضاً ! فالخطأ منه لا من الناسرين ، لأن الحديث الأول لابن عمر بن الخطاط يقيناً ، والثاني ، وهو هذا ، لابن عمرو بن العاص ، لا خلاف في ذلك . وهو من حديثه عند النسائي والحاكم اللذين نقل عنهما المنذري . وكذلك هو في المرقاة (ج ٢ ورقة ٢٣٢ من المخطوطة) .

(٦٥٥١) إسناده صحيح . وهو مطول ما قبله ، وزيادة [بغير حقه] ، سقطت من ع خطأ ، وزدناها تصحيحاً من له م . وأخره في رواية الطيالسي : « يذبحه ويأكله ، ولا يقطع رأسه فيرمي به » . وهو بهذا المعنى في أكثر الروايات التي أشرنا إليها في الإسناد السابق .

(٦٥٥٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ٦٥٣٣ بهذا الإسناد .

(٦٥٥٣) إسناده صحيح . وقد سبق الكلام عليه تفصيلاً في شرح حديث عبد الله بن عمر بن الخطاط بهذه المعنى ٦١٩٧ ، وذكرنا هناك أنه سيأتي مراراً ، منها ٧٠٠٣ ، وأنه رواه الحاكم والطحاوي وغيرهما .
في م « إن الخمر إذا شربوها » ، وحرف « إن » ليس في ح ولا ن .

حدثنا همام حدثنا قتادة ، عن شهْر بن حَوْشَبَ عن عبد الله بن عمرو ، أن النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : « الخَرُّ إِذَا شَرَبَوْهَا فَاجْلَدُوهُمْ ، ثُمَّ إِذَا شَرَبَوْهَا فَاقْتُلُوهُمْ ، ثُمَّ إِذَا شَرَبَوْهَا فَاجْلَدُوهُمْ ، ثُمَّ إِذَا شَرَبَوْهَا فَاقْتُلُوهُمْ ، عِنْدَ الرَّابِعَةِ » .

٦٥٥٤ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عطاء بن السائب عن أبيه

عن عبد الله بن عمرو ، عن النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَنَّهُ أَمْرَ فَاطِمَةَ وَعَلِيًّا إِذَا أَخْدَاهُ مَضَاجِعَهُمَا ، فِي التَّسِيِّحِ وَالتَّحْمِيدِ وَالتَّكْبِيرِ ، لَا يَدْرِي عَطَاءٌ أَيْمَانًا أَرْبَعًا وَثَلَاثَةَ تَمَّامٍ الْمَائَةَ ، قَالَ : فَقَالَ عَلِيٌّ : فَإِنْ تَرَكْتُمْ بَعْدَ ، قَالَ : فَقَالَ لَهُ أَبُنَ الْكَوَافِرَ : وَلَا لِيَلَّةَ صِيفَيْنِ ؟ قَالَ عَلِيٌّ : وَلَا لِيَلَّةَ صِيفَيْنِ » .

٦٥٥٥ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن النعمان بن سالم سمعت

(٦٥٥٤) إسناده صحيح . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠ : ١٢٢ ، إلا أنه حذف آخره ، من كلام علي وسؤال ابن الكواه ، ثم قال : « رواه أحمد ، ورجاله ثقات ، لأن شعبة سمع من عطاء بن السائب قبل أن يختلط » .

وقد مضى نحو معناه ، بسياق آخر مطول ، من روایة عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو أيضاً ٦٤٩٨ . ومضى معناه تفصيلاً مطولاً ، من روایة عطاء بن السائب عن أبيه عن علي بن أبي طالب ٨٣٨ . ومضى معناه بنحوه أيضاً من أوجه آخر عن علي ١١٤١ ، ١١٤٤ ، ١٢٢٨ ، ١٢٤٩ . ١٢٤٩.

قوله « أَيْمَانًا أَرْبَعًا وَثَلَاثَةَ تَمَّامٍ الْمَائَةَ » ، في مجمع الزوائد « أَيْمَانًا » ، وهو خطأ ، صحناه من لـ ٢ . وقوله « تَمَّامَ الْمَائَةَ » ، في م « مائة » ، وأثبتنا ما في سائر الأصول وبجمع الزوائد .

(٦٥٥٥) إسناده صحيح . النعمان بن سالم الطائي : تابعي ثقة ، وثقة ابن معين وأبو حاتم وغيرهما ، وترجمه البخاري في الكبير ٤/٢/٧٧ . يعقوب بن عاصم بن عروفة بن مسعود الثقفي : تابعي ثقة ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وترجمه البخاري في الكبير ٤/٢/٣٨٨ - ٣٨٩ .

يعقوب بن عاصم بن عروة بن مسعود سمعت رجلاً قال عبد الله بن عمرو : إنك تقول : إن الساعة تقوم إلى كذا وكذا ؟ قال : لقد هممت أن لا أحدثكم شيئاً ، إنما قلت : إنكم سترون بعد قليل أمراً عظيماً ، كان تحريرَ الْبَيْتِ ، قال شعبة : هذا أو نحوه ، ثم قال عبد الله بن عمرو : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يخرج الدجال في أمري ، فيلبسُ فيهم أربعين ، لا أدرى : أربعين يوماً ، أو أربعين سنة ، أو أربعين ليلة ، أو أربعين شهراً ؟ فيبعث الله عز وجل عيسى ابن مريم صلى الله عليه وسلم ، كأنه عروة بن مسعود الثقي ، فيظهرُ فيهم ، ثم يلبس الناس بعده سنتين سبعين ، ليس بين الاثنين عداوة ، ثم يرسل الله ربنا باردة من قبل الشام ، فلا يبقى أحد في قلبه مثقال ذرة من إيمان إلا قبضته ، حتى لو أن أحدهم كان في كبد جبل لدخلت عليه ، قال : سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وبقي شرار الناس ، في خفة الطير ، وأحلام السبات ، لا يعرفون معروفاً ، ولا ينكرون منكراً ، قال : فيتمثل لهم الشيطان ، فيقول : ألا تستجيبون ؟ فيأمرُهم بالأوثان فيعبدوتها ، وهم

والحاديـث روأه مسلم ٢ : ٣٧٩ - ٣٧٨ عن عبيـد الله بن معاذ العنـبرـي عن أبيه عن شـعبـة ، بـنـحـوه . ثم روـاه عن مـحمدـ بنـ بشـارـ عنـ مـحمدـ بنـ جـعـفرـ - شـيخـ أـحـمدـ هنا - عنـ شـعبـة ، وـلمـ يـسـقـ لـفـظـهـ كـامـلاـ ، بلـ أـحـالـ عـلـىـ روـاـيـةـ مـعاـذـ التـيـ قـبـلـ . وـنـقـلـهـ اـبـنـ كـثـيرـ فـيـ التـفـسـيرـ ٧ : ٢٦٦ عنـ هـذـاـ المـوـضـعـ مـنـ الـمـسـنـدـ ، ثمـ قـالـ : «ـ اـنـفـرـدـ بـإـخـرـاجـهـ مـسـلـمـ فـيـ صـحـيـحـهـ » .

قوله « ثم يلبس الناس » ، في ع « يلبـسـ » بالـسـينـ ، وهو خطأً مطبعـيـ واضحـ . وـقـولـهـ «ـ فـيـ كـبـدـ جـبـلـ » : بـفتحـ الـكـافـ وـكـسرـ الـباءـ ، أـيـ وـسـطـهـ وـدـاخـلـهـ ، وـكـبدـ كـلـ شـيـءـ وـسـطـهـ . وـقـولـهـ «ـ فـيـ خـفـةـ الطـيـرـ » : الـمـرـادـ بـخـفـةـ الطـيـرـ اـضـطـرـابـهـ وـنـفـورـهـ بـأـدـنـيـ تـوـهـ ، شـبـهـ حـالـ الـأـشـارـ فـيـ تـهـتكـهـ وـعـدـمـ وـقـارـهـ وـاحـتـلـالـ رـأـيـهـ وـبـلـهـ إـلـىـ الـفـجـورـ وـالـفـسـادـ بـحـالـ الطـيـرـ . «ـ أـحـلـامـ السـبـاعـ » : أـيـ فـيـ عـقـوـلـهـ النـاقـصـةـ ، جـمـعـ حـلـمـ بـالـضمـ ، أـوـ جـمـعـ حـلـمـ بـالـكـسـرـ ، فـقـيهـ إـمـاءـ إـلـىـ أـنـهـ خـالـلـونـ عـنـ الـعـلـمـ وـالـحـلـمـ ، بلـ الـغـالـبـ عـلـيـهـمـ الطـيـشـ وـالـغـضـبـ وـالـوـحـشـةـ وـالـإـتـلـافـ وـالـإـهـلـاكـ وـقـلـةـ الرـحـمةـ ، قـالـهـ فـيـ الـمـرـقـةـ (ـ جـ ٢ـ

في ذلك دارَةُ أَرْزاقِهِمْ ، حَسَنٌ عَيْشُهُمْ ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ ، فَلَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ إِلَّا أَضَغَى لَهُ ، وَأُولُو مِنْ يَسْمَعُهُ رَجُلٌ يَلْوَطُ حَوْضَهُ ، فَيَصُبُّقُ ، ثُمَّ لَا يَبْقَى أَحَدٌ إِلَّا صَبِقَ ، ثُمَّ يُرْسَلُ اللَّهُ ، أَوْ يُنْزَلُ اللَّهُ ، قَطْرًا كَانَهُ الظَّلُّ ، أَوْ الظَّلُّ ، نَعَانُ الشَّاكُّ ، فَتَنَبَّتُ مِنْهُ أَجْسَادُ النَّاسِ ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ أُخْرَى ، فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظَرُونَ ، قَالَ : ثُمَّ يَقَالُ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، هَلُوا إِلَى رَبِّكُمْ ، وَقِفُوْهُمْ إِنَّهُمْ مَسْوُلُونَ ، قَالَ : ثُمَّ يَقَالُ : أَخْرِجُوهُمْ بَعْثَ الدَّارِ ، قَالَ : فَيَقَالُ : كَمْ ؟ فَيَقَالُ : مِنْ كُلِّ الْفِتْنَةِ تِسْعِمَائَةً وَتِسْعَةَ وَتَسْعِينَ ، فَيَوْمَئِذٍ يُبَعْثَثُ الْوَلَدَانُ [شِيبَاً] ، وَيَوْمَئِذٍ يُكَسَّفُ عَنْ سَاقِي . قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ : حَدَّثَنِي بِهَذَا الْحَدِيثِ شَعْبَةُ مَرَّاتٍ ، وَعَرَضْتُ عَلَيْهِ .

٦٥٥٦ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا عوف عن ميمون بن أستاذ الهزاني

ورقة ٤٨٤) . وقال النووي في شرح مسلم ١٨ : ٧٦ : « قال العلماء : معناه يكونون في سرعتهم إلى الشر وقضاء الشهوات والفساد كظيران الطير . وفي العدوا وظلم بعضهم بعضاً في أخلاق السابع العادية » . وقوله « يلوط حوضه » : أي يطينه ويصلحه . وقوله « كأنه الظل أو الظل » : الأولى بفتح الطاء المهملة ، أي المطر الضعيف ، والثانية بكسر الطاء المعجمة ، قال القاضي عياض في المشارق ١ : ٣١٩ : « والأصح هنا اللفظة الأولى ، لقوله في الحديث الآخر : كفني الرجال » . وتابعه النووي . كلمة [شِيبَاً] سقطت من ع خطأ ، وأثبتناها من لـ م .

(٦٥٥٦) في إسناده إشكال ، والراجح عندي صحته ، لما سند كـ إن شاء الله . عوف : هو ابن أبي جحيلة الأعرابي ، سبق توثيقه ٣٩٩ ، وززيد هنا قول أحد « ثقة صالح الحديث » ، وقال النسائي : « ثقة ثبت » ، ووثقه أيضاً ابن معين وابن سعد وغيرهما ، وترجمه البخاري في الكبير ٤/٥٨ ، وقال : « يقال : الأعرابي ، ولم يكن بالأعرابي » ، يزيد أن هذا لقب له لا وصف ، وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/٢/١٥ ، وابن سعد في الطبقات ٧/٢/٢٢ .

ميمون بن أستاذ الهزاني : تابعي ثقة ، ترجمه البخاري في الكبير ٤/١ ، ٣٣٩ ، قال : « ميمون بن أستاذ ، عن عبد الله بن عمرو ، روى عنه حميد والجريري وعوف » .

عن عبد الله بن عمرو الْهَرَّانِي عن عبد الله بن عمرو بن العاصي ، عن رسول الله

فلم يذكر فيه جرحاً ، وترجمه الحافظ في التعجيز ٤١٧ فذكر أنه «وثقه ابن معين ، وقال ابن المديني : كان يحيى القطان لا يحدث عنه » ! ولم يفعل شيئاً ، بل نقل ما قاله الحسيني في الإكمال (ص ١١٠) لم يزد عليه حرفًا ! وهو تخليل من الحسيني ، أدخل ترجمة في ترجمة بأدنى شبهة ، فعندهم راو آخر تابعي أيضاً ، اسمه « ميمون أبو عبد الله البصري القرشي مولاهم » ، ترجمه البخاري في الكبير بعد ميمون بن أستاذ بترجمة ، قال : « ميمون أبو عبد الله مولى عبد الرحمن بن سمرة القرشي ، يعد في البصريين ، سمع زيد بن أرقم والبراء ، روى عنه شعبة وخالد وقتادة وعوف ، نسبة إسحق بن عثمان ، قال إسحق عن علي [يعني ابن المديني] : كان يحيى [يعني القطان] لا يحدث عنه » ، وهذا الأخير مترجم في التهذيب ١٠ : ٣٩٣ - ٣٩٤ ، وقال في ترجمته : « قال ابن المديني : سألت يحيى بن سعيد [يعني القطان] عن ميمون أبي عبد الله ، الذي روى عنه عوف ؟ فحمس وجهه ، وقال : زعم شعبة أنه كان فَسْلَاً » ، وقال أيضاً : كان يحيى لا يحدث عنه ، وقال الأثرم عن أحمد : أحاديثه مناكير ، وقال إسحق بن منصور عن يحيى بن معين : لا شيء ، وقال أبو داود : تُكلم فيه ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : كان يحيى القطان سبي الرأي فيه » ، هذا نص ما في التهذيب نقاًلاً عن أصله ، أعني تهذيب أكمال المزeti . وهو كلام مستقيم لا شيء فيه ، فجاء الحسيني فخلط الترجمتين ، ونقل أن ابن معين وثق « ميمون بن أستاذ » ، ونقل كلام ابن المديني في « ميمون أبي عبد الله » ، وزاد على ذلك أن جعل « ميمون بن أستاذ الْهَرَّانِي » بصرىًّا ، وذكر أنه يروى « عن عبد الله بن عمرو ، والبراء بن عازب ، وعبد الله بن بريدة » ، والذي يروى عن البراء وأبن بريدة هو « ميمون أبو عبد الله » ، كما تبين من ترجمته في التاريخ الكبير والتهذيب ، وقد فرق بينهما إماماً الجرج والتتعديل : البخاري ، كما ذكرنا ، ويحيى بن معين يقول صريح ، فروى الدوالي في الكنى ٢:٦١: « سمعت العباس بن محمد قال : سمعت يحيى بن معين قال : قد روى أبو عبد الله الحداد عن ميمون أبي عبد الله ، وليس هو ميمون بن أستاذ ، وقد روى شعبة عن ميمون أبي عبد الله هذا ، وخالد الحذاء » ، ولا اشتبه الأمر على الحافظ ابن حجر ، جاء في التقرير وزاد ترجمة ليست في

صلى الله عليه وسلم أنه قال : من لبس الذهب من أمتى ، فات وهو يلبسه ، حرام الله

التهذيب ، ولم يذكرها صاحب الخلاصة ، فقال في التقرير : « ميمون بن أستاذ »
قيل هو ميمون أبو عبد الله ، سيفاني ! ثم استقرت الشبهة عنده عن غير ثبت ،
فزاد في تهذيب التهذيب على ترجمة « ميمون أبي عبد الله » قوله : « قلت : وميمون
هذا نسبة بعض الرواية عن عوف فقال : ميمون بن أستاذ ! وقد فرق ابن أبي
حاتم بين ميمون أبي عبد الله وبين ميمون بن أستاذ ! ! وليس بعد هذا تخليل !
ولو كان منطبقاً مع نفسه لما تبع الحسيني في ترجمة « ميمون بن أستاذ » في التعجيل ،
أو لاستدرك عليه أنه هو المترجم في التهذيب ، كعادته في مثل ذلك ، ولكنه فاته أن
يتحقق هذا الموضع ، ولو أنه فعل لأنني بالصواب الواضح إن شاء الله ، ولادرك أن
الذي يوثقه يحيى بن معين غير الذي يقول فيه « لا شيء ». و « أستاذ » بفتح الهمزة
وسكون السين المهملة وآخره ذال معجمة ، كما ضبط في المشتبه للذهبي (ص ١٠) ،
ووقع في التقرير بغير نقطة على الذال ، وكذلك في الكتبة للدولابي ، وكذلك
في نسخة من المستند ، ولكنه بالذال المعجمة واضحة في نسخة م والتاريخ الكبير
والتهذيب والإكمال للحسيني ، ووقع في التعجيل « أنساد » ! ! وهو تصحيف قبيح
من الناسخ أو الطابع . و « المزاني » : بكسر الماء وتشديد الزاي وبالنون ، نسبة
إلى « بني هزان بن صباح - بضم الصاد المهملة وتحقيق الباء الموحدة - بن
عيشك » من عنزة ، انظر الاشتراق لابن دريد (ص ١٩٤) ، وصفة جزيرة العرب
للهمنداني (ص ١٦٢) ، والأنساب للسعدي (ورقة ٥٩٠) .

« عبد الله بن عمرو المزاني » : هكذا زيد هذا الاسم في الإسناد في هذا الموضع
بين التابعي « ميمون بن أستاذ » وبين الصحافي « عبد الله بن عمرو بن العاصي » ،
وطاهره يوهم أنه هو الذي روى الحديث عن عبد الله بن عمرو بن العاصي . ولكن
أهذا صحيح ثابت في أصل المستند ؟ أم هو خطأ من بعض الناحتين القدماء ؟ أم هو
خطأ في الرواية من الأصل ؟ لا نستطيع أن نقطع بشيء من ذلك ، ولكنني أرجح أنه
خطأ من بعض الناحتين القدماء ، فإن مترجمي الرواية لم يترجموا له ، ولم يشيروا إليه
قط في التراجم - فيها علمت - بل كل من ترجم لميمون بن أستاذ نص على أنه يروي
عن عبد الله بن عمرو بن العاصي ، ولو كان بين أيديهم هذا الرجل في الإسناد

عليه ذهب الجنة ، ومن لبس الحرير من أمري ، فات وهو يلبسه ، حرم [الله] عليه حرير الجنة .

لأشاروا إليه إن شاء الله ، إما بترجمة إن عرفوها ، وإما ببيان أنه مزاد في الإسناد في بعض الرواية ، كما أشار الإمام أحمد إلى خطأ آخر في إسناد آخر لهذا الحديث ، عند روايته إياه مرة أخرى بإسنادين ٦٩٤٧ ، ٦٩٤٨ ، كما سبب في التخريج .
نعم ، قد أشار إليه الهيثمي بطريقة غير واضحة ، كما سنذكر إن شاء الله ، مما لا يدل على ثبوته في هذا الإسناد ثبوتًا قاطع معه بأنه من أصل المسند . و « عمرو » في نسب هذا الراوي المقصم ، ثبت في ح وجمع الروايد « عمر » بدون واو ، وأثبتنا ما في م . و « المزاني » في نسبته ، ثبت في ح « المذانى » بالذال بدل الزاي ، وهو تصحيف وخطأ .

والحديث سبأي في المسند ٦٩٤٧ بنحو هذا اللفظ ، عن إحق الأزرق وهو ذمة بن خليفة عن عوف عن ميمون بن أستاذ عن عبدالله بن عمرو ، يعني ابن العاصي ، مرفوعاً .

ثم رواه الإمام أحمد ٦٩٤٨ عن يزيد بن هرون عن الجريري « عن ميمون بن أستاذ عن الصدفي عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من مات من أمري وهو يشرب الخمر حرم الله عليه شربها في الجنة ، ومن مات من أمري وهو يتحلى بالذهب حرم الله عليه لباسه في الجنة ». وهكذا زاد الجريري في الإسناد من سماه « الصدفي » بين التابعي « ميمون بن أستاذ » والصحابي « عبد الله بن عمرو » ، وزاد في متن الحديث شرب الخمر ، وحذف منه لبس الحرير . وقد علل عبد الله بن أحمد هناك هذه الرواية لأن أباه الإمام ضرب عليها ، فقال : « ضرب أبي على هذا الحديث ، فظننت أنه ضرب عليه لأنه خطأ ، وإنما هو ” ميمون بن أستاذ عن عبد الله بن عمرو ” ليس فيه ” عن الصدفي ” . ويقال إن ميمون هذا هو الصدفي ، لأن سماع يزيد بن هرون من الجريري آخر عمره » .

وهذا تعليل جيد من عبد الله بن أحمد . وهو يؤيد تعليلنا زيادة « عبد الله بن عمرو المزاني » في هذا الإسناد ونفيها إياها .

والحديث ذكره الهيثمي في جمع الروايد ٥ : ١٤٦ عن هذا الموضع من المسند

١٦٧
٢

٦٥٥٧ حديث عبد الرحمن عن سفيان عن أبي سنان عن عبد الله بن

أبي الهذيل عن عبد الله بن عمرو ، قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يتعوذ من

بلغظه ، وقال : « رواه أحمد والطبراني ، وزاد : ومن مات من أمتي يشرب الخمر حرم الله عليه شربها في الآخرة . وميمون بن أستاد [كذا] عن عبد الله بن عمرو [كذا] الطزاني : لم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات » !

وذكره مرة أخرى ٥ : ٧٤ باللفظ الذي سيأتي ٦٩٤٨ وقد نقلناه آنفاً ، وقال :

« رواه أحمد والبزار والطبراني ، ورجاله ثقات » !

وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٣ : ١٨٧ باللفظ الأخير ، وقال ،

« رواه أحمد والطبراني ، ورواية أحمد ثقات » !

ونلاحظ أولاً : أن اللفظ الذي جزم الهيثمي والمنذري بأن رجاله عند أحمد ثقات ،

هو لفظ الإسناد الذي صرخ عبد الله بن أحمد بأن أباه ضرب عليه ، وأعلمه بترجمي أنه خطأ من يزيد بن هرون ، فلا يستقيم معه قوله .

وثانياً : أن الهيثمي ذكر في الموضع الآخر زيادة الطبراني في « شرب الخمر » ،

وهو يوهم أن أهتم لم يروها ، ولم ينسب الحديث للبزار ، فيوهم أنه لم يرو الحديث بلغطيه ، في حين أنه ذكر الرواية التي فيها « شرب الخمر » وتسبباً لأحمد والبزار !

وثالثاً : حين أعل "الإسناد قال : « وميمون بن أستاد عن عبد الله بن عمرو الطزاني لم أعرفه » ، وهو لفظ موهم أنه تجهيل للراوي وشيخه ، في حين أن الجھول الذي لم يترجموا له هو هذا الشيخ المقص على الإسناد !

لفظ الحاللة في أواخر الحديث لم يذكر في ع ، وأثبتناه من م وسائل المصادر .

(٦٥٥٧) إسناده صحيح . عبد الرحمن : هو ابن مهدي . سفيان : هو الثوري .

أبو سنان ، بكسر السين المهملة وتحقيق التون الأولى : هو أبوسنان الشيباني الأكبر وأسمه « ضرار بن مرة » . و « ضرار » بكسر الضاد المعجمة وتحقيق الراء الأولى ،

سبق توثيقه ١١٦٤ ، ونزيده هنا أنه وثقه أحمد ويعني القطان وابن سعد والنمساني وغيرهم . وقال العجلي : « ثقة ثبت في الحديث ، مبرر ، صاحب سنة » ، وترجمه البخاري في الكبير ٢/٢ ٣٤٠ . عبد الله بن أبي الهذيل العتزي : تابعي كبير ، سبق توثيقه

٦٨٩ ، ونزيده هنا أنه ثبت معاشه من عمر بن الخطاب ، وروى عن كثير من

عَلِيهِ لَا يَنْفَعُ ، وَدُعَاءُ لَا يُسْمَعُ ، وَقَلْبٌ لَا يَخْشَعُ ، وَنَفْسٌ لَا تَشْبَعُ .

٦٥٥٨ حدثنا أبو كامل حدثنا عبد الله بن عمر العمري عن عمرو بن

الصحابية ، وترجمه ابن سعد في الطبقات ٦ : ٧٨ - ٧٩ ، وأبو نعيم في الخلية
٣٥٨ - ٣٦٤ .

والحديث رواه أبو نعيم في الخلية ٤ : ٣٦٢ عن هذا الموضع من المسند ، عن
القطبي عن عبد الله بن أحمد عن أبيه ، بهذا الإسناد ، وقال : « غريب من
 الحديث الثوري عن أبي سنان ، تفرد به عبد الرحمن » ، ثم أشار إلى الرواية الآتية
٦٥٦١ .

ورواه أيضاً ٥ : ٩٣ عن هذا الموضع بهذا الإسناد عن المسند .
ووقع في الخلية في الموضع الأول : « عبد الرحمن بن عمرو » ، وهو خطأ لا شك
فيه ، صحته « عبد الرحمن بن مهدي » ، فليس في شيوخ أحمد ، ولا في هذه الطبقة
ـ فيما نعلم ـ من يسمى « عبد الرحمن بن عمرو » . وأرجح أنه خطأ مطبعي ،
إن لم يكن من بعض الناسخين . وقد ثبت على الصواب « عبد الرحمن بن مهدي » في
الموضع الثاني من الخلية ٥ : ٩٣ .

ورواه النسائي ٢ : ٣١٣ عن يزيد بن سنان عن عبد الرحمن بن مهدي ، بهذا
الإسناد . ورواوه الحاكم في المستدرك ١ : ٣٥٤ من طريق قبيصة بن عقبة عن
سفيان الثوري ، بهذا الإسناد . وهذا يرد على أبي نعيم دعواه أن عبد الرحمن بن
مهدي تفرد به عن الثوري .

ورواه الترمذى ٤ : ٢٥٤ من وجه آخر ، من طريق الأعمش عن عمرو بن مرة
عن عبد الله بن الحارث عن زهير بن الأقر عن عبد الله بن عمرو ، مرفوعاً بناحوه .
قال الترمذى : « حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه » .

وسيأتي مطولاً ٦٥٦١ ياسناد آخر عن ابن أبي الهذيل عن شيخ مهم عن
عبد الله بن عمرو . وستبين هناك إن شاء الله أنه لا يعلل الإسناد الذي في هذا الموضع .
(٦٥٥٨) إسناده صحيح . أبو كامل : هو مظفر بن مدرك الحراساني . عبد الله
بن عمر العمري : سبق توثيقه ٥٦٥٥ . وقع هنا في م بدله « عبيد الله بن عمر

شُعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ما أَنْكَرَ
كثِيرًا فقليله حرام .

٦٥٥٩ حدثنا أبو كامل حدثنا زهير حدثنا إبرهيم بن المهاجر عن

العمري » ، يعني أخاه ، والظاهر عندي أنه خطأ في هذا الموضع ، لأنهم أكثر ما يطلقون « العمري » إذا ذكروا عبد الله (بالتكبير) ، ومن النادر أن يطلقوه على أخيه « عبيد الله » (بالتصغير) ، ثم إن أباً كاملاً الخراساني يبعد أن يدرك السماع من عبيد الله ، لأنه مات سنة ٢٠٧ ، وعبيد الله مات سنة ١٤٧ أو قبلها ، وبين وفاتهما أكثر من ٦٠ سنة ، فلو كان أدركه لاهتموا بالنص عليه لعله يستدله حينئذ ، وأما « عبد الله بن عمر العمري » فمات سنة ١٧١ أو ١٧٢ بعد أخيه بدهر . وأما الحديث في ذاته ، فقد رواه عبيد الله أيضاً عن عمرو بن شعيب ، كما سند كره .

فرواه أحمد فيها سياني ٦٦٧٤ عن يحيى القطان عن عَبِيد اللَّهِ عَنْ عَمْرٍو بْنِ شَعِيبٍ ، بِهِ . وكذا رواه في كتاب الأشربة (ص ٧) عن يحيى . ورواه النسائي ٢ : ٣٢٦ - ٣٢٧ ، والبيهقي ٨ : ٢٩٦ ، كلاماً من طريق يحيى بن سعيد القطان ، به . ورواه ابن ماجة ٢ : ١٧٣ من طريق أنس بن عياض ، والدرقطني ٥٣٢ من طريق الوليد بن كثير ، كلاماً عن عبيد الله ، به .

ثم لم ينفرد أبو كامل الخراساني بروايته عن عبد الله بن عمر العمري ، فقد قال البيهقي بعد روايته إياه من طريق يحيى القطان عن عبيد الله : « وكذا رواه عبد الله بن عمر عن عمرو » ، يعني عمرو بن شعيب ، ثم رواه ب والاستاد من طريق ابن وهب « أخبرني عبد الله بن عمر عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمر وبن العاص » ، فذكره مرفوعاً . وذكر الزيلعي في نصب الرواية ٤ : ٣٠١ أنه « رواه عبد الرزاق في مصنفه : أخبرنا عبد الله بن عمر عن عمرو ، به » .

وقد مضى بمعناه من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب ب والاستاد ضعيف ٥٦٤٨ .

(٦٥٥٩) إسناده صحيح . زهير : هو ابن معاوية أبو خيثمة الجعفي ، مضت ترجمته في ٦٠١٢ . إبرهيم بن مهاجر بن جابر البجلي : سبق توثيقه ١٦٥٤ . عبد الله بن باباه : سبق توثيقه أيضاً ٥٣٦٠ .

عبد الله بن بابا عن عبد الله بن عمرو ، قال : كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : فذِّكْرَتِ الْأَعْمَالُ ، فقال : ما من أيام العمل فيها أَفْضَلُ من هذه العشر ، قالوا : يا رسول الله ، الجهاد في سبيل الله ؟ قال : فَأَكْبَرَهُ ، فقال : ولا الجهاد ، إِلَّا أَن يخْرُجَ رَجُلٌ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، ثُمَّ تَكُونَ مَهْجَةً لِنَفْسِهِ فِيهِ .

٦٥٦٠ حدثنا أبو النضر ويحيى بن آدم قالا حدثنا زهير عن إبراهيم بن مهاجر عن عبد الله بن بابا عن عبد الله بن عمرو ، قال : كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذِّكْرَتِ الْأَعْمَالُ ، فذَكَرَ مثُلَهُ .

٦٥٦١ حدثنا حسين بن محمد حدثنا يزيد بن عطاء عن أبي سقان عن عبد الله بن أبي الهذيل حدثني شيخ قال : دخلت مسجداً بالشام ، فصليت ركعتين ، والحديث رواه الطيالسي ٢٢٨٣ عن زهير بن معاوية ، بهذا الإسناد . وهو مكرر ٦٥٠٥ بنحوه . وقد ذكرنا هناك أن الهيثمي أشار إلى هذه الرواية في مجمع الزوائد ٤ : ١٦ مع تلك الرواية وقال : « رواه أحمد والطبراني في الكبير ، كل منهما بإسنادين ، ورجال أحدهما ثقات ». فهذا الإسناد هو الذي يوثق رجاله ، لأن ذلك الإسناد ٦٥٠٥ إسناد حسن ، بجهالة حال التابعي راويه .
(٦٥٦٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله .

(٦٥٦١) إسناده ضعيف ، لإبهام الشيخ الذي رواه عنه عبد الله بن أبي الهذيل . والحديث رواه أبو نعيم في الخلية ٤ : ٣٦٢ من طريق يحيى بن عبد الحميد الحنفي عن خالد بن عبد الله الواسطي عن أبي سنان ، بهذا الإسناد ، مختصرًا ، لم يذكر فيه مجيء رسول يزيد بن معاوية . وسيأتي مرة أخرى في المسند ٦٨٦٥ عن عفان عن خالد الواسطي ، معمولاً بنحو هذه الرواية .

وقد مضى المروي عنه بإسناد صحيح ٦٥٥٧ ، من رواية عبد الله بن أبي الهذيل عن عبد الله بن عمرو مباشرة ، وقد أشرنا هناك إلى هذه الرواية التي فيها شيخ مهم ،

ثُمَّ جلستُ ، بخاء شيخ يصلى إلى السارية ، فلما انصرف ثَابَ النَّاسُ إِلَيْهِ ، فسألَتْ :
 مَنْ هَذَا ؟ قَالُوا : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرُو ، فَأَتَى رَسُولُ يَزِيدَ بْنِ مَعَاوِيَةَ ، فَقَالَ : إِنَّ
 هَذَا يَرِيدُ أَنْ يَعْنِي أَنْ أَحَدُكُمْ ، وَإِنْ نَبِيَّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي
 أَعُوذُ بِكَ مِنْ نَفْسٍ لَا تُشَعِّبُ ، وَقَلْبٌ لَا يَخْشَعُ ، وَمَنْ عَلِمَ لَا يَنْفَعُ ، وَمَنْ دَعَاهُ
 لَا يُسْمَعُ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَؤُلَاءِ الْأَرْبَعِ .

٦٥٦٢ حَدَّثَنَا أَبُوكَامِلٌ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ شَعِيبٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 عَمْرُو عَنْ أَيْمَهِ قَالَ : مَا رَوَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا كُلَّ مَتَكَّثٍ قَطُّ ،
 وَلَا يَطِئُ عَقِبَتَهُ رَجُلٌ .

٦٥٦٣ حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمَ حَدَّثَنَا لَيْثٌ حَدَّثَنِي أَبُو قَبِيلُ الْمَعَافِريُّ
 عَنْ شَفَعَيِّ الْأَصْبَحِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ :
 وَأَنَّهَا لَا تَعْلَلُ تَلْكَ الرِّوَايَةَ ، إِذَا ظَاهِرَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي الْهَذِيلِ رَوَى الْقَسْمَ الْمَرْفُوعَ
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو دُونَ وَاسْطَةٍ ، وَأَنَّهُ رَوَى عَنْهُ بِالْوَاسْطَةِ هَذِهِ الْقَصْةُ الَّتِي فِيهَا
 مُجَيِّءُ رَسُولٍ مِّنْ يَزِيدَ بْنِ مَعَاوِيَةَ ، يَرِيدُ أَنْ يَعْنِي عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرُو مِنَ التَّحْدِيدِ .
 وَفِي الرِّوَايَةِ الْآتَيَةِ ٦٨٦٥ قَالَ : « هَذَا يَنْهَايِي أَنْ أَحَدُكُمْ ، كَمَا كَانَ أَبُوهُ يَنْهَايِي » .
 (٦٥٦٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ . حَمَادٌ : هُوَ ابْنُ سَلْمَةَ . ثَابِتٌ : هُوَ الْبَنَانِيُّ .
 وَالْحَدِيثُ مَكْرُرٌ ٦٥٤٩ .
 (٦٥٦٣) إِسْنَادُهُ صَحِيقٌ .

لَيْثٌ : هُوَ ابْنُ سَعْدٍ الْفَهْمِيُّ الْإِمامُ الْمَصْرِيُّ ، سَبَقَ ذِكْرَهُ فِي ٩٣٦ ، وَزَيْدٌ
 هُنَا قُولُ ابْنِ سَعْدٍ : « كَانَ ثَقَةً كَثِيرًا الْحَدِيثَ صَحِيقَهُ ، وَكَانَ سَرِيعًا مِنَ الرِّجَالِ ،
 نَبِيَّاً سَخِيًّا » ، وَقَالَ أَحَدٌ : « الْلَّيْثُ كَثِيرُ الْعِلْمِ صَحِيقُ الْحَدِيثِ » ، وَقَالَ ابْنُ بَكِيرٍ :
 « مَا رَأَيْتُ أَكْمَلَ مِنَ الْلَّيْثِ ، كَانَ فَقِيهَ الْبَدْنَ ، عَرَبِيَّ الْلِّسَانَ ، يَحْسَنُ الْقُرْآنَ وَالنَّحْوَ ،
 وَيَحْفَظُ الْحَدِيثَ وَالشِّعْرَ ، حَسْنَ الْمَذَاكِرَةِ ، لَمْ أَرْ مُثْلَهُ » ، وَقَالَ الشَّافِعِيُّ : « الْلَّيْثُ أَفْقَهَ
 مَالِكَ ، إِلَّا أَنَّ أَصْحَابَهُ لَمْ يَقُومُوا بِهِ » ، وَقَالَ ابْنُ بَكِيرٍ أَيْضًا : « الْلَّيْثُ أَفْقَهَ

خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي يده كتابان ، فقال : أتدرون ما هذان الكتابان ؟ قال : قلنا : لا ، إلا أن تخبرنا يا رسول الله ، قال للذي في يده اليمى : هذا كتاب من رب العالمين تبارك وتعالى ، بأسماء أهل الجنة ، وأسماء من مالك ، ولكن كانت الحظوة لمالك » ، وترجمه البخاري في الكبير ٤/٢٤٦ - ٢٤٧ ، وابن سعد في الطبقات ٧/٢٠٤ .

أبو قبيل ، بفتح القاف : هو حبي - بضم الحاء - بن هاني المعافري المصري ، سبق توثيقه ١٧٨٦ ، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن سعد في الطبقات ٧/٢٠١ .

شفي ، بضم الشين المعجمة وفتح الفاء وتشديد الياء : هو ابن ماتع - بالثاء المثلثة - الأصبهي المصري ، وهوتابعى ثقة ، نبل ذكره بعضهم في الصحابة ، وقال ابن يونس : « كان عالماً حكيمًا » ، وجاء إلى مجلس عبد الله بن عمرو فقال : « جاءكم أعلم من علمنا » ، وترجمه البخاري في الكبير ٢/٢٦٧ ، وابن سعد في الطبقات ٧/٢٠١ ، والذهبي في تاريخ الإسلام ٤ : ١٢٣ - ١٩٩ ، وله ترجمة في الإصابة أيضاً ٣ : ٢٣١ .

والحادي رواه الترمذى ٣ : ١٩٩ - ٢٠٠ عن قتيبة بن سعيد عن الليث ، بهذا الإسناد ، وقال : « حديث حسن صحيح غريب » . ورواه أبو نعيم في الحلية ٥ : ١٦٨ - ١٦٩ من طريق عاصم بن علي عن الليث بن سعد ، ومن طريق قتيبة بن سعيد عن بكر بن مضر ، ومن طريق سويد بن عبد العزيز عن قرة بن عبد الرحمن ، ثلاثة عن أبي قبيل ، بهذا الإسناد .

ونقله ابن كثير في التفسير ٧ : ٣٥٣ - ٣٥٤ عن هذا الموضع من المسند ، ثم قال : « وهكذا رواه الترمذى والنمساوى جيئاً ، عن قتيبة عن الليث بن سعد وبكر بن مضر ، كلاماً عن أبي قبيل عن شفي بن ماتع الأصبهي عن عبد الله بن عمرو ، به . وقال الترمذى : حسن صحيح غريب . وساقه البغوي في تفسيره من طريق بشر بن بكر عن سعيد بن عثمان عن أبي الزاهرية عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فذكره بنحوه . . . ورواه ابن أبي حاتم عن أبيه عن عبد الله بن صالح كاتب الليث عن الليث ، به » . والذي في الترمذى - كما نقلنا آنفأ - روايته عن قتيبة عن الليث فقط ، ولم أجده في النمساوى ، والظاهر أنه في السنن

آباءِهم وقبائلِهم ، ثم أجيَّلَ على آخرِهم ، لا يُزَادُ فيهم ولا يُنْقَصُ منهم أبداً ،
ثم قال للذى فى يساره : هذا كتابُ أهلِ النارِ ، بآسمائهم وأسماءِ آباءِهم وقبائلِهم ،
ثم أجيَّلَ على آخرِهم ، لا يُزَادُ فيهم ولا يُنْقَصُ منهم أبداً ، فقال أصحابُ رسولِ الله
صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَلَأَيِّ شَيْءٍ إِذْ نَعْمَلُ ، إِنْ كَانَ هَذَا أَمْرًا قَدْ فُرِغَ مِنْهُ ؟

الكبرى ، وأنه رواه عن قتيبة عن بكر بن مضر ، ورواية قتيبة عن بكر ثابتة عند
أبي نعيم في الحلية ، كما ذكرنا قريباً . ورواية البغوي التي أشار إليها ابن كثير -
ثابتة في تفسيره المطبوع معه ، وقد رواه أيضاً من طريق المسند ، من طريق
القطبي عن عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه ، بهذا الإسناد . ووقع في البغوي
اسم شيخ أحد « هشام بن القاسم » ، وهو خطأً مطبعي واضح ، صوابه كما هنا
« هاشم بن القاسم » .

ورواه أيضاً الطبرى في التفسير (ج ٢٥ ص ٧) من طريق عمرو بن الحمراء
عن أبي قبيل عن شفي « عن رجل من أصحاب رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ».
وذكره السيوطي في الدر المنشور ٦ : ٣ ونسبة أيضاً لابن المنذر وابن مردوه .

وانظر الأحاديث ١٩ ، ١٩٦ ، ٣١١ ، ٦٢١ ، ٦٢٦ ، ١٠٦٨ ، ١٠٦٧ ، ١١١٠ ،
١١٨١ ، ١٣٤٨ ، ٣٥٥٣ ، ٣٦٢٤ ، ٣٩٣٤ ، ٤٠٩١ ، ٥١٤٠ ، ٥٤٨١ .
وانظر أيضاً في سؤالات جبريل ١٨٤ ، ١٩١ ، ٣٦٧ ، ٣٦٨ ، ٣٧٤ ، ٣٧٥ ، ٢٩٢٦ م ، ٥٨٥٦ ، ٥٨٥٧ .

قوله « وفي يده » : في المشكاة (ص ١٣) « يديه » بالثنية ، وقال العلامة
علي القاري في المرقة (ج ١ ورقة ٤٨) : « وفي بعض النسخ : وفي يده ، كما في
أكبر نسخ المصايح » . ولست أدرى من أين أنى صاحبا المصايح والمشكاة برواية
الثنية ؟ فإن صاحب المشكاة نسبه للترمذى فقط ، وهو فيه بالإفراد ، وهو كذلك
بالإفراد في جميع الروايات التي أشرت إليها هنا في تخربيه !

وقوله « أتدرون ما هذان الكتابان؟ » : قال العلامة علي القاري في المرقة :
« الظاهر من الإشارة أنهما حسيان ، وقيل : تمثيل واستحضار للمعنى الدقيق الخفي
في مشاهدة السامع ، حتى كأنه ينظر إليه رأي العين ، فالنبي عليه السلام لما كشف

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : سَدِّدُوا وَقَارِبُوا ، فَإِنْ صَاحِبَ الْجَنَّةَ يُخْتَمُ لَهُ بِعَمَلِ [أَهْلِ] الْجَنَّةِ ، وَإِنْ عَمِلَ أَيَّ عَمَلٍ ، وَإِنْ صَاحِبَ النَّارَ لَيُخْتَمُ لَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ ، وَإِنْ عَمِلَ أَيَّ عَمَلٍ ، ثُمَّ قَالَ يَدِهِ فَقَبَضَهَا ، ثُمَّ قَالَ : فَرَاغَ رَبُّكُمْ عَزَّ وَجَلَ مِنِ الْعِبَادَ ، ثُمَّ قَالَ بِالْيَمْنِيِّ ، فَنَبَذَ بِهَا ، فَقَالَ : فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ ، وَنَبَذَ بِالْيُسْرَىٰ ، فَقَالَ : فَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ .

لِهِ بِحَقِيقَةِ هَذَا الْأَمْرِ ، وَأَطْلَعَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ إِطْلَاعًا لَمْ يَقُلْ مَعَهُ خَفَاءً ، صُورَ الشَّيْءِ الْحاَصِلِ فِي قَلْبِهِ بِصُورَةِ الشَّيْءِ الْحاَصِلِ فِي يَدِهِ ، وَأَشَارَ إِلَيْهِ إِشَارَةً إِلَى الْمَحْسُوسِ . . . وَهَذَا تَأْوِلٌ فِيهِ تَكْلِفٌ كَثِيرٌ ، ثُمَّ يَنْقَضُهُ نَفْضًا أُولَئِكَ الْكَلَامُ ، إِذَا قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : « خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي يَدِهِ كِتَابًا » ، فَهُوَ يُحْكِي صَفَةَ شَيْءٍ رَأَاهُ هُوَ وَغَيْرُهُ مِنَ الصَّحَابَةِ ، ثُمَّ يَخْبِرُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَأْلَمَ : « أَتَدْرُونَ مَا هَذَا الْكِتَابُ » ؟ فَالإِشَارَةُ إِلَى شَيْءٍ رَأَوهُ قَبْلَ السُّؤَالِ ، فِيمَا حَكَى الصَّحَابَيُّ رَاوِيُّ الْحَدِيثِ . وَمَا الْكِتَابُ إِلَّا شَيْءٌ مِنْ عِلْمِ الْغَيْبِ ، الَّذِي وَرَأَهُ الْمَادَةُ ، وَالَّذِي أَمْرَنَا أَنْ نَوْمَنَ بِهِ إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا ، دُونَ تَأْوِلٍ أَوْ تَرْدُدٍ ، وَدُونَ أَنْ نَقِيسَهُ عَلَى أَوْضَاعِ الْمَادَةِ الَّتِي حَبَسَتْ فِيهَا أَرْوَاحَنَا فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ، فَلَا نَرَى مَا وَرَاءَهَا إِلَّا النَّادِرَ مِنَ الْحَالِ وَالْوَقْتِ ، أَوْ حِينَ انْطَلَاقِ الرُّوحِ فِي الرُّوفَى الصَّالِحةِ ، فَيُجِبُ أَنْ نَجْرِي الْحَدِيثَ عَلَى ظَاهِرِهِ ، وَأَنْهُمَا كَانَا كَتَابَيْنِ فِي يَدِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، غَيْرِ مَقَبِيسَيْنِ عَلَى مَا فَرَى . وَنَسْتَطِيعُ أَنْ نَفْهُمَ أَنْهُمَا كَانَا شَيْئَيْنِ فِي يَدِهِ ، لَا يَسْتَطِيعُ الْحَاضِرُونَ أَنْ يَدْرِكُوا مِنْ أَمْرِهِمَا إِلَّا ظَاهِرُ صُورَةِ كِتَابَيْنِ ، ثُمَّ يَخْبِرُهُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا فِيهِمَا ، دُونَ أَنْ يَسْتَطِعَ أَحَدٌ قِرَاءَةَ شَيْءٍ مِنْهُمَا ، بِأَنَّهُمَا مِنْ عِلْمِ الْغَيْبِ ، يَرَاهُمَا النَّاسُ حِينَ يَأْذِنُ اللَّهُ بِرُؤْيَتِهِمَا عَلَى يَدِي نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ يَذْهَبُانَ فَلَا يُرَيَانِ حِينَ يَنْتَهِي إِلَيْهِنَّ بِذَلِكَ ، كَمَا كَانَ حِينَ نَبَذَ بِيَدِيهِ — فِي هَذَا الْحَدِيثِ — فَذَهَبَا لَا أُثْرَ لَهُمَا . وَكَمَا كَانَ فِي مَجْلِسِ سُؤَالَاتِ جَبَرِيلٍ ، إِذَا رَأَاهُ عُمَرُ بْنُ الخطَّابِ وَحَاضِرُ الْمَجْلِسِ مِنَ الصَّحَابَةِ ، ثُمَّ أَدْبَرَ ، فَذَهَبَا لِيَرْدُوهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَرْوَا شَيْئًا . فَهَذَا وَذَلِكَ مِنْ عِلْمِ الْغَيْبِ ، مِنْ نَوْعٍ وَاحِدٍ سَوَاءً . وَلَيْسَ الْكِتَابَانِ كَمِثْلِ الْكُتُبِ الْمَادِيَّةِ الَّتِي فِي الدُّنْيَا ، الَّتِي هِيَ مِنْ صُنْعِ النَّاسِ بِمَا أَهْمَمُهُمْ

٦٥٦٤ حدثنا أبو النصر حدثنا الفرج حدثنا إبرهيم بن عبد الرحمن بن

رافع عن أبيه عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله حرم على أمتي المحرّم ، والميسّر ، والمعزّز ، والقينين ، والكُوبَة ، وزاد لي صلاة الوتر .

٦٥٦٥ حدثنا عبد الله بن يزيد حدثنا حبيبة أخبرنا شرحبيل بن شريك

المعافري أنه سمع عبد الرحمن بن رافع التنوخي يقول : إنه سمع عبد الله بن عمرو الله وعلمه من الصناعة ، وإلا فما حجم الكتاب الذي يسع كتابة أسماء أهل الجنة وأسماء آبائهم وقبائلهم ، أو كتابة أسماء أهل النار كذلك ؟ وأنى تسع اليد الواحدة أن تمسك به ؟ (قل لو كان البحر مداداً لكلمات ربى لنجد البحر قبل أن تنفذ كلمات ربى ، ولو جئنا بمنتهي مداداً) .

وقوله « ثم أجمل على آخرهم » : باب الحيم والميم واللام ، وبالبناء لما يسم فاعله ، وهو من قوله : « أبجلت الحساب » إذا جمعت أحاديه وكلت أفراده ، أي أحصوا وجمعوا ، فلا يزاد فيهم ولا ينقص ، قاله ابن الأثير .

وقوله « سددوا » : أي اطلبوا بأعمالكم السداد والاستقامة ، وهو القصد في الأمر والعدل فيه . « وقاربوا » : أي اقتضدوا في الأمور كلها ، واتركوا الغلو فيها والتقصير ، يقال « قارب فلان في أمره » : إذا اقتضى ، قاله أيضاً ابن الأثير .

« يختم له بعمل [أهل] الجنة » ، كلمة « أهل » لم تذكر في ع ، وزدناها من م .

(٦٥٦٤) إسناده ضعيف . وهو مكرر . ٦٥٤٧

(٦٥٦٥) إسناده صحيح . عبد الله بن يزيد المقرىء أبو عبد الرحمن : سبق

توثيقه ٧٧٢ ، ونزيده هنا أنه وثقه ابن سعد والنسائي وغيرهما ، ومات في رجب سنة ٢١٣ بمكة ، وقد جاوز التسعين . وأخطأ ابن حزم في جمهرة الأنساب (ص ٤٠٩) في نسبته خطأ عجيباً ، إذ زعم وجود حي ضخم من ولد سبيع بن الحمرث بن زيد ، باسم « مقر » ، بضم الميم وسكون القاف ، فقال : « ومن ولد سبيع المذكور : مقر ، حي ضخم ، إليه ينسب عبد الله بن يزيد المقرىء ، ولم يكن مقرئاً للقراءات ، وإنما كان محدثاً » ! وقد علقت عليه هناك بأن « عبد الله بن يزيد المقرىء » : إمام

بن العاصي يقول : إنَّه سمع رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول : ما أَبَلَّيْتُ ، أوَّلَمْ أَبَلَّيْتُ ما رَكِبْتُ ، إِذَا أَنَا شرَبْتُ تَرْيَاقًا ، أوَّلَمْ عَلَقْتُ تَعِيمَةً ،

كبير في الحديث ومشهور في القراءات ، لقن القرآن سبعين سنة ، كما في طبقات القراء لابن الجزري ج ١ ص ٤٦٣ - ٤٦٤ ، وقد قال عن نفسه : أقرأت القرآن بالبصرة ٣٦ سنة ، وهنَا بِمَكَّةَ ٣٥ سنة ، كما في التهذيب (ج ٦ ص ٨٤) . وأما هذه القبيلة : المقر ، التي زعمها ابن حزم فلم أجدها عند غيره . وأرى أن ابن حزم انتقل ذهنه إلى « عبد الرحمن بن عبد القاري » ، فإنه بتشديد الياء ، نسبة إلى « القارة » وهي قبيلة ، وليس هو « القاري » بالضم من القراءة ، فاشتبه عليه الأمر ، رحمة الله .

حيوة : هو ابن شريح التجيبي المصري ، سبق توثيقه ٢٨٩٩ ، وفزيده هنا أنه ترجمه ابن سعد في الطبقات ٢٠٣/٢٧ ، وقال : « كان ثقة » .

شرحبيل بن شريك المعافري : ثقة ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال أبو حاتم : « صالح الحديث » ، وقال النسائي : « ليس به بأس » ، وروى له مسلم في صحيحه ، وترجمه البخاري في الكبير ٢٥٣/٢ ، وضعفه الأزدي ، وتضعيف الأزدي لا عبرة به ، خصوصاً مع توثيق هؤلاء . وسيأتي بحث في اسمه في تخريج الحديث إن شاء الله . عبد الرحمن بن رافع التنوخي المصري : سبقت الإشارة إليه في ٥٣٩٤ ، وهو

تابع ثقة ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : « لا يخرج بغيره إذا كان من روایة ابن أَنَعْ ، وإنما وقع المناكير في حديثه من أجله » ، وذكره البخاري في الصعفاء (ص ٢٢) قال : « في حديثه المناكير » ، فيريد ابن حبان أن هذا ليس على إطلاقه ، وأن ليس الضعف من قبل عبد الرحمن بن رافع في نفسه ، وإنما وقعت المناكير فيها روى عنه عبد الرحمن بن زياد بن أَنَعْ ، فيظهر أن ابن أَنَعْ لم يتقن حفظ ما روى عن ابن رافع ، وأما ابن رافع فإنما نرى أنه ثقة ، بما ذكرنا ، وبأن أبا العرب بن نعيم ذكره في طبقات علماء إفريقية (ص ٢٠) في التابعين العشرة الذين أرسلهم عمر بن عبد العزيز « يفقهون أهل إفريقيا » ، وما كان عمر بن عبد العزيز ليرسل في هذا إلا رجلاً ثقة عدلاً ، وترجمه أبو بكر المالكي في رياض النفووس ١ : ٧٢ . وقال : « من فضلاء المؤمنين . . . سكن القبور ، وانفع به خلق كثير » .

أو قلتُ شعراً من قبلي نفسي . المعاافري يشك « ما أبالي ما ركب » أو « ما أبالي ما أتئت » .

والحديث رواه أبو داود ٣٨٦٩ (٤ : ٥ عن المعبد) عن عبيد الله بن عمر القواريري عن عبد الله بن يزيد المقرى - شيخ أحد هنا - عن سعيد بن أبي أيوب عن شرحيل بن يزيد المعاافري عن عبد الرحمن بن رافع التنوخي عن ابن عمرو . ورواه ابن عبد الحكم في فتوح مصر (ص ٢٥٥) عن أبي الأسود النضر بن عبد الجبار عن ابن طبيعة عن شراحيل بن يزيد عن حنش بن عبد الله عن ابن عمرو ، في قصة . ثم قال ابن عبد الحكم : « ورواه حمزة بن شريح أيضاً عن شراحيل بن يزيد » .

ورواه أبو نعيم في الحلية ٩ : ٣٠٨ من طريق معاوية بن يحيى عن سعيد بن أبي أيوب عن شرحيل بن شريك عن أبي عبد الرحمن الجبلي عن ابن عمرو . فنجد في هذه الروايات أن أبا داود ذكر « شرحيل بن شريك » باسم « شرحيل بن يزيد » ، وقد نبه على ذلك صاحب التهذيب ٤: ٣٢٣ - ٣٢٤ ، قال : « إلا أن أبا داود سماه في روايته : شرحيل بن يزيد » ، ثم ذكر هذا الحديث ، ثم قال : « وقد رواه أبو بكر بن أبي شيبة وغير واحد عن المقرى فقالوا : شرحيل بن شريك ، على الصواب » ، وقد عقب على ذلك الحافظ ابن حجر فقال : « أخشى أن يكون شرحيل بن يزيد تصحيفاً من شراحيل بن يزيد » لأنه أيضاً معاافري ، وبروي عن عبد الرحمن بن رافع وغيره .

وهذا الذي ظنه ابن حجر ظناً كان فعلاً : أن شراحيل بن يزيد روى هذا الحديث ، ولكننا وجدناه من روايته عن حنش بن عبد الله الصنعاني ، رواه عنه ابن طبيعة وحمزة بن شريح ، كما نقلنا عن فتوح مصر . ولعله يكون قد رواه أيضاً عن عبد الرحمن رافع ، كما ظن ابن حجر ، ولكن لم تقع لنا روايته .

والذي أكاد أرجحه أن الخطأ فيه إنما هو من عبيد الله القواريري شيخ أبي داود ، لأن المزي حكى أن « أبا بكر بن أبي شيبة وغير واحد » رواه عن المقرى على الصواب . والظاهر أن رواية ابن أبي شيبة وغيره ، التي يشير إليها المزي ، إنما هي « عن المقرى

عن سعيد بن أبي أيوب عن شرحبيل بن شريك ، كإسناد أبي داود ، إلا في تسمية والد شرحبيل .

ويخلص لنا من هذه الأسانيد : أن الحديث رواه عن عبد الله بن عمرو ثلاثة من التابعين : عبد الرحمن بن رافع التنوخي ، هنا في المسند ، وعند أبي داود . وحنش بن عبدالله الصناعي ، عند ابن عبدالحكم في فتوح مصر . وأبو عبد الرحمن الجبلي ، باسمه « عبد الله بن يزيد المعاوري المصري » ، عند أبي نعيم في الحلية .

وأن عبد الله بن يزيد المقربي – شيخ أحد – رواه عن شيخين : حمزة بن شريح ، هنا في المسند ، وسعيد بن أبي أيوب ، عند أبي داود .

وأن حمزة بن شريح رواه عن شيخين أيضاً : شرحبيل بن شريك المعاوري عن عبد الرحمن بن رافع ، هنا في المسند ، وشراحيل بن يزيد المعاوري عن حنش بن عبد الله ، عند ابن عبد الحكم في فتوح مصر .

وأن سعيد بن أبي أيوب رواه عن شيخ واحد : هو شرحبيل بن شريك ، وأن شرحبيل رواه له عن اثنين من التابعين : أولها : عبد الرحمن بن رافع التنوخي ، هنا في المسند ، وعند أبي داود أيضاً ، على خطأ وقع فيه في اسم والد شرحبيل ، بتسميته « يزيد » بدل « شريك » . وثانيهما : أبو عبد الرحمن الجبلي ، عند أبي نعيم في الحلية .

وأن ابن طبيعة وحمزة بن شريح رواه عن شراحيل بن يزيد عن حنش بن عبد الله ، عند ابن عبد الحكم .

ثم يتبع من هذا أيضاً أن قد أخطأ الحافظ الذهبي وتبعه المناوي في شرح الجامع الصغير ، إذ نقل السيوطي هذا الحديث ٧٧٧٣ ، ونسبه لأحد وأبي داود ، ورمز له برمز الحديث الحسن . فقال المناوي : « رمز المصنف لحسن ، وكأنه ذهل عن قول الذهبي في المذهب : هذا حديث منكر ، تكلم في ابن رافع لأجله ! » ، فإن عبد الرحمن بن رافع لم ينفرد بروايته ، بل تابعه على روايته عن ابن عمرو اثنان آخران من التابعين : هما أبو عبد الرحمن الجبلي ، وحنش بن عبدالله الصناعي . وبعد : فالحديث حديث عبد الله بن عمرو بن العاصي ، ولكن أخطأ ابن

٦٦٨
٢

٦٥٦٦ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا حَيْوَةُ وَابْنُ لَهِيَةَ قَالَ أَخْبَرَنَا شُرَكَبَلُ بْنُ شَرِيكَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُبَلِيَّ يَحْدُثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو بْنِ

الأَثِيرِ فِي النَّهَايَا ١ : ١١٣ ، ١١٩ فِي مَادِيَ « تَرِيَاق » ، وَ « تَمِيمَةً » فَجَعَلَهُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ ، وَتَبَعَهُ فِي ذَلِكَ صَاحِبُ الْلِسَانِ . وَمَا وَجَدْتُ أَحَدًا غَيْرَهُمَا نَسِيَّهُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَابِ .

الترِيَاقُ ، بِكَسْرِ التَّاءِ : مَا يَسْتَعْمَلُ لِدَفْعِ السَّمَّ مِنَ الْأَدْوِيَةِ وَالْمَاعِجِينِ ، وَيُقَالُ فِيهِ أَيْضًا « دَرِيَاقُ » بِالدَّالِ بَدْلُ التَّاءِ . قَالَ ابْنُ إِلَّاَثِيرِ : « إِنَّمَا كَرِهَهُ مِنْ أَجْلِ مَا يَقْعُدُ فِيهِ مِنْ لَحُومِ الْأَفَاعِيِّ وَالْخَمْرِ ، وَهِيَ حَرَامٌ نَحْسَةٌ . . . وَالترِيَاقُ أَنْوَاعٌ ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ فَلَا بَأْسَ بِهِ . وَقَبْلُهُ : الْحَدِيثُ مُطْلَقٌ ، فَالْأَوَّلُ اجْتَنَابُهُ كُلُّهُ » . وَقَالَ أَبُو دَاودَ عَقْبَ رَوَيْتَهُ الْحَدِيثَ : « هَذَا كَانَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاصَّةً ، وَقَدْ رَخَصَ فِيهِ قَوْمٌ ! يَعْنِي التَّرِيَاقَ » ؛ وَادْعَاءُ الْخَصُوصِيَّةِ لِيُسَعِّدُ عَلَيْهِ مِنْ دَلِيلٍ . وَقَالَ الْخَطَابِيُّ (رَقْمُ ٣٧٢٠ مِنْ تَهْذِيبِ السَّنَنِ) : « لَيْسَ شُرُبُ التَّرِيَاقِ مَكْرُوهًا مِنْ أَجْلِ أَنَّ التَّدَاوِي مُحَظَّرٌ ، وَقَدْ أَبَاحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التَّدَاوِي وَالْعَلاجُ فِي عَدَةِ أَحَادِيثٍ ، وَلَكِنْ مِنْ أَجْلِ مَا يَقْعُدُ فِيهِ مِنْ لَحُومِ الْأَفَاعِيِّ ، وَهِيَ مُحَرَّمةٌ . وَالترِيَاقُ أَنْوَاعٌ ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ لَحُومُ الْأَفَاعِيِّ فَلَا بَأْسَ بِتَناولِهِ » .

وَقَالَ أَيْضًا : « وَالْمَيْمَةُ : يَقَالُ أَنَّهَا خَرْزَةٌ كَانُوا يَتَلَقَّنُهَا ، يَرَوُنُ أَنَّهَا تَدْفَعُ عَنْهُمُ الْآفَاتِ . وَاعْتِقَادُ هَذَا الرَّأْيِ جَهْلٌ وَضَلَالٌ ، إِذَا لَا مَانِعٌ وَلَا دَافِعٌ غَيْرُ اللَّهِ سَبَّحَانَهُ . وَلَا يَدْخُلُ فِي هَذَا التَّعْوِذُ بِالْقُرْآنِ وَالْتَّبَرُكُ بِهِ وَالْاسْتِشْفَاءُ بِهِ ، لَأَنَّهُ كَلَامُ اللَّهِ سَبَّحَانَهُ ، وَالْاسْتِعَاذَةُ بِهِ تَرْجِعُ إِلَى الْاسْتِعَاذَةِ بِاللَّهِ سَبَّحَانَهُ » .

وَانْظُرْ ٣٦١٥ .

(٦٥٦٦) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ . وَرَوَاهُ التَّرمِذِيُّ ٣ : ١٢٩ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمَارِكِ عَنْ حَيْوَةِ بْنِ شَرِيكٍ عَنْ شَرِيكِ بْنِ شَرِيكٍ ، وَقَالَ التَّرمِذِيُّ : « حَدِيثُ حَسْنٍ غَرِيبٌ » . وَرَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدِرِكِ ٤ : ١٦٤ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ ، وَهُوَ ابْنُ الْمَارِكِ ، عَنْ حَيْوَةِ بْنِ شَرِيكٍ ، بِهِ ، وَقَالَ : « حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرِيكِيْنِ وَلَمْ يَخْرُجَا » ، وَوَاقِفُهُ الْذَّهَبِيُّ . وَلَكِنْ وَقَعَ فِي الْمُسْتَدِرِكِ وَمُخْتَصِرُ الْذَّهَبِيِّ

العاشي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : **خير الأصحاب عند الله خيرهم لصاحبه ، وخير الجيران عند الله خيرهم لجاره .**

٦٥٦٧ حدثنا أبو عبد الرحمن حدثنا حمزة وابن أبيه قلا حدثنا شرحبيل بن شرييك أنه سمع أبا عبد الرحمن يحدث عن عبد الله بن عمرو بن العاashi عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : إن الدنيا كلها مَتَاعٌ ، و**خير مَتَاع الدنيا المرأة الصالحة .**

٦٥٦٨ حدثنا أبو عبد الرحمن حدثنا حمزة أخبرنا كعب بن عقبة أنه

المطبوعين « شرحبيل بن مسلم » ، وفي مختصر الذهبي المخطوط « شرحبيل بن مسلمة » ! وكلاهما خطأ ، صوابه « شرحبيل بن شرييك » . وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٣ : ٢٣٧ ، ونسبه أيضاً لابن خزيمة وابن حبان في صحبيهما . وذكر المنذري أنه صححه الحاكم على شرط مسلم ، ولكن الذي في المستدرك ومختصر الذهبي أنه على شرط الشيدين .

(٦٥٦٧) إسناده صحيح . أبو عبد الرحمن شيخ أَمْد : هو عبد الله بن يزيد المقرئ . وأبو عبد الرحمن ، التابعي راويه عن ابن عمرو : هو عبد الله بن يزيد الحبلي المعافري .

والحديث رواه مسلم ١ : ٤٢٠ ، والنسائي ٢ : ٧٣ - ٧٢ ، كلاهما من طريق عبد الله بن يزيد المقرئ ، بهذا الإسناد . ورواية ابن ماجة ١ : ٢٩٣ من طريق عبد الرحمن بن زياد بن أَنْعَمْ عن عبد الله بن يزيد الحبلي ، بمنحوه .

(٦٥٦٨) إسناده صحيح . كعب بن عقبة التنوخي المصري : سبق توثيقه ٥٦٤٠ ، وزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٤/٢٢٥ . عبد الرحمن بن جبير الفقيه الفرضي المؤذن : تابعي ثقة مصرى ، وثقة النسائي وابن حبان وغيرهما ، وقال ابن حمزة : « كان عالماً بالفراش ، وكان عبد الله بن عمرو به معجباً » ، وقال ابن يونس : « كان فقيهاً عالماً بالقراءة » . وهو غير عبد الرحمن بن جبير بن

سمع عبد الرحمن بن جعفر يقول : إنه سمع عبد الله بن عمرو بن العاصي يقول : إنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إذا سمعتم مؤذناً فقولوا مثل ما يقول ، ثم صلوا عليه ، فإنه من صلَّى على صلاة صلى الله عليه بها عشراً ، ثم سلوا لي الوسيلة ، فإنها منزلة في الجنة لا تُنْبَغِي إلا لعبدٍ من عباد الله ، وأرجو أن أكون أنا هو ، فمن سأله لي الوسيلة حلَّتْ عليه الشفاعة .

٦٥٦٩ حدثنا أبو عبد الرحمن حدثنا حمزة أخبرني أبو هانئ أنه سمع أبا عبد الرحمن العجبي أنه سمع عبد الله بن عمرو : أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن قلوب بني آدم كلها بين إثنين من أصابع الرحمن عز وجل كقلبٍ

نفير » ، نقل الترمذى في السنن ٤ : ٢٩٤ عن البخارى قال : « عبد الرحمن بن جعفر هذا قرشي ، وهو مصرى ، وعبد الرحمن بن جعفر بن نفیر شامي » . وهو قرشي بالولاء ، ففي سنن النسائي ١ : ١١٠ أنه « مولى نافع بن عمرو القرشي » . والحديث رواه الترمذى ٤ : ٢٩٤ عن البخارى عن عبد الله بن يزيد المقرىء - شيخ أحد هنا - بهذه الإسناد ، وكذلك رواه النسائي ١ : ١١٠ عن سويد عن عبد الله بن يزيد . قال الترمذى : « حديث حسن صحيح » . ورواه مسلم ١ : ١١٣ عن محمد بن سلمة عن عبد الله بن وهب « عن حمزة وسعيد بن أبي أيوب وغيرهما عن كعب بن علقمة » . وكذلك رواه أبو داود ٥٢٣ (١ : ٢٠٦-٢٠٧) عون المعمود عن محمد بن سلمة عن ابن وهب « عن ابن طيحة وحمزة وسعيد بن أبي أيوب عن كعب بن علقمة » . فابن طيحة هو الذي أبهجه مسلم بقوله « وغيرهما » . ورواه البيهقي في السنن الكبرى ١ : ٤٠٩ - ٤١٠ - ٤١١ بأسانيد من طريق عبد الله بن يزيد ومن طريق ابن وهب .

قوله « حلَّتْ عليه الشفاعة » ، في م « شفاعتي » . وما هنا هو الذي في ح ، وهو المافق لسائر الروايات التي ذكرنا إلا روايات البيهقي .
(٦٥٦٩) إسناده صحيح . أبو هانئ : هو حميد بن هانئ الخولاني المصري ، سبق توثيقه ٥٦٣٥ .

واحدٍ ، يُصْرِفَ كَيْفَ يَشَاءُ ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اللَّهُمَّ مُصْرِفَ الْقُلُوبَ ، أَصْرِفْ قُلُوبَنَا إِلَى طَاعَتِكَ .

٦٥٧٠ حَدَثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيْوبَ حَدَثَنِي مَعْرُوفٌ بْنُ سُوِّيدِ الْجُذَامِيِّ عَنْ أَبِي عُشَانَةَ الْمَعَافِرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْعَاصِيِّ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : هَلْ تَدْرُونَ أَوْلَمَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ ؟ قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : أَوْلَمَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ الْفَقَرَاءُ وَالْمَاهِرُونَ ، الَّذِينَ تُسْدِّدُ بِهِمُ التُّغُورُ ، وَيَتَفَقَّى بِهِمُ الْمَكَارِهُ ، وَيَمُوتُ أَحَدُهُمْ وَحاجَتُهُ فِي صَدْرِهِ ، لَا يَسْتَطِعُ لَهَا قَضَاءً ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ

وَالْحَدِيثُ رَوَاهُ مُسْلِمٌ ٣٠١: ٢ مِنْ طَرِيقِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْمَقْرَبِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

(٦٥٧٠) إسناده صحيح . مَعْرُوفٌ بْنُ سُوِّيدِ الْجُذَامِيِّ الْمَصْرِيِّ : ثَقَةٌ ، ذَكْرُهُ أَبْنَ حَبَّانَ فِي الثَّقَاتِ ، وَتَرْجِمَهُ الْبَخَارِيُّ فِي الْكَبِيرِ ٤١٤/٤ . « الْجُذَامِيُّ » : بِضمِ الْجِيمِ وَتَحْفِيفِ الدَّالِّ الْمَعْجَمَةِ ، نَسْبَةٌ إِلَى « جَذَامٍ » قَبْلَةً مِنَ الْبَنِينَ ، وَهُمُ أَوْلَى مِنْ سَكَنِ مَصْرُ مِنْ الْعَرَبِ ، حِينَ جَاءُوا مَعَ عُمَرَ بْنِ الْعَاصِيِّ . أَبُو عُشَانَةَ الْمَعَافِرِيِّ : هُوَ حَيُّ بْنُ يَؤْمِنَ بْنُ حَجَيلِ الْمَصْرِيِّ ، وَهُوَ تَابِعٌ لِثَقَةٍ ، وَنَقْدَهُ أَحْمَدُ وَابْنُ مَعْنَى وَغَيْرُهُمَا ، قَالَ الْحَافِظُ فِي التَّهْذِيبِ : « وَذَكْرُهُ أَبْنَ حَبَّانَ فِي الثَّقَاتِ ، وَلَا خَرَجَ حَدِيثُهُ فِي صَحِيحِهِ قَالَ فِيهِ : مِنْ ثَقَاتِ أَهْلِ مَصْرٍ . وَنَقْدُهُ يَعْقُوبُ بْنُ سَفِيَّانَ » ، وَتَرْجِمَهُ الْبَخَارِيُّ فِي الْكَبِيرِ ١١٠/٢ ، وَابْنُ سَعْدٍ فِي الْطَّبَقَاتِ ٢٠١/٧ . « عُشَانَةُ » : بِضمِ الْعَينِ الْمَهْمَلَةِ وَتَشْدِيدِ الشِّينِ الْمَعْجَمَةِ الْمَفْتوحةِ ، كَمَا ضَبَطَهُ الْحَافِظُ فِي التَّقْرِيبِ . « حَيٌّ » : بِفتحِ الْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ وَتَشْدِيدِ الْيَاءِ . « يَؤْمِنُ » : بِضمِ الْيَاءِ وَسَكُونِ الْمَهْمَلَةِ وَكَسْرِ الْيَاءِ .

وَالْحَدِيثُ رَوَاهُ أَبُو نَعِيمَ فِي الْحَلِيلِ ١: ٣٤٧ مِنْ طَرِيقِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَقْرَبِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، بِنَحْوِهِ مُخَصِّصًا .

وَنَقْلَهُ أَبْنَ كَثِيرٍ فِي التَّفْسِيرِ ٤: ٥١٩ عَنْ هَذَا الْمَوْضِعِ مِنَ الْمَسْنَدِ . وَذَكْرُهُ الْهَيْشَمِيُّ

ملائكته : ائْتُوهُمْ فَحَيَّوْهُمْ ، فَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ : نَحْنُ سُكَّانُ سَمَاوَاتِكُ وَخِيرَتُكُ منْ خَلْقِكُ ، أَفَتَأْمُرُنَا أَنْ نَأْتَى هُؤُلَا ، فَنُسَلِّمَ عَلَيْهِمْ ؟ قَالَ : إِنَّهُمْ كَانُوا عِبَادًا يَعْبُدُونِي ، لَا يُشَرِّكُونَ بِي شَيْئًا ، وَتُسَدِّدُ بِهِمُ التُّغْوِيرُ ، وَيُتَقَى بِهِمُ الْمَكَارُ ، وَيَمُوتُ أَحَدُهُمْ وَحاجَتُهُ فِي صَدْرِهِ ، لَا يُسْتَطِعُ لَهَا قَضَاءً ، قَالَ : فَتَأْتِيهِمُ الْمَلَائِكَةُ عِنْ دُنْكَهُ ، فَيُدْخِلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ : (سَلَامٌ عَلَيْكُمْ يَا صَبَرِّيْمُ فَنِعْمَ عَقْبَيِ الدَّارِ) .

٦٥٧١ حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثنا أبو عُشَّانة أنه سمع عبد الله بن عمرو يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن أول ثلاثة تدخل الجنة لفقراء المهاجرين ، الذين يُتقى بهم المكاره ، وإذا أمرُوا سمعوا وأطاعوا ، في مجمع الزوائد ١٠ : وقال : « رواه أحمد والبزار والطبراني ، وزاد بعد قوله : وسكن سمواتك - : وإنك تدخلهم الجنة قبلنا ، ورجاهم ثقات ». وانظر الحديث التالي لهذا ، ففيه مزيد تخریج .

قوله « الفقراء والمهاجرين » : الواو ثابتة في ح ، وثابتة مصححة في م في الصلب والهامش ، وقد حذفت في الموضع التي أشرنا إليها في التخریج . (٦٥٧١) إسناده صحيح . وهو في معنى ما قبله ، باختصار شيء وزيادة شيء . وقد رواه الحاكم في المستدرك ٢ : ٧١ - ٧٢ ، من طريق محمد بن عبد الله بن عبد الحكم عن ابن وهب عن عمرو بن العاص ، فذكره كاملاً ، وقال : « حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي . وذكره ابن كثير في التفسير ٤ : ٥١٩ من رواية الطبراني ، من طريق أحد بن صالح عن ابن وهب ، عن عمرو بن الحمرث . ووقع فيه « عمر بن الحمرث » ، وهو خطأ مطبعي . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠ : ٢٥٩ عن هذا الموضع ، وقال : « رواه أحمد والطبراني ، وزاد فيه » ، ثم ذكر باقي لفظه عند الطبراني ، ثم قال : « ورجال الطبراني رجال الصحيح ، غير أبي عشانة ، وهو ثقة ». ونقله السيوطي في الدر المنشور ٤ : ٥٧ - ٥٨ بلفظ فيه شيء من الاختصار

وإذا كانت لرجل منهم حاجة إلى السلطان لم تُغْضَ له ، حتى يموت وهي في صدره ، وإن الله عز وجل يدعو يوم القيمة الجنة ، فتأتي بِرْخُوفها وزينتها ، فيقول : أَيُّ عَبَادِي الَّذِينَ قاتلوا فِي سَبِيلِهِ وُقُتُلُوا ، وَأُوذُوا فِي سَبِيلِهِ ، وَجَاهُوا فِي سَبِيلِهِ ، أَدْخُلُوا جَنَّةً ، فَيَدْخُلُونَهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عِذَابٍ ، وَذَكْرُ الْحَدِيثِ .

٦٥٧٢ حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ من كتابه حدثنا سعيد بن أبي أيوب حدثني شرحبيل بن شريك عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو بن العاصي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : قد أفلح من أسلم ، ورُزِقَ كفافاً ، وفَنَعَ اللَّهُ بِمَا آتاه .

٦٥٧٣ حدثنا أبو عبد الرحمن حدثنا سعيد حدثني ربيعة بن سيف والتصريف ، يجمع بين بعض هذه الرواية وبعض الرواية التي قبلها . ونسبة أيضاً لابن جرير وابن أبي حاتم وابن حبان وأبي الشيخ وابن مردوه والبيهقي في شعب الإيمان . قوله «أَيُّ عَبَادِي» ، «أَيُّ» حرف نداء ، كما ظاهر . وفي بعض المصادر التي أشرنا إليها «إن عبادي» ، وهي نسخة ثابتة بهامش ٣ . وفي بعضها «أين عبادي» ! وأنظهم ما تحريفاً أو تصحيفاً .

(٦٥٧٢) إسناده صحيح . ورواه مسلم ١ : ٢٨٧ ، والترمذى ٣ : ٢٧٠ ، كلها من طريق عبد الله بن يزيد - شيخ أحد هنا . بهذا الإسناد ، قال الترمذى : «Hadîth Hâsin صحيح» . ورواه ابن ماجة ٢ : ٢٧٧ - ٢٧٨ من طريق عبيد الله بن جعفر وحيد بن هاني عن أبي عبد الرحمن الحبلي ، بنحوه . ورواه أبو نعيم في الحلية ٦ : ١٢٩ من رواية عبد الرحمن بن سلمة الجمحى عن عبد الله بن عمرو ، بنحوه . الكفاف ، بفتح الكاف : هو الذي لا يفضل عن الشيء ، ويكون بقدر الحاجة إليه .

(٦٥٧٣) إسناده حسن . سعيد : هو ابن أبي أيوب . ربيعة بن سيف بن مانع المعافري الصنّامي : تابعي صدوق ، وثقة العجمي ، وقال الدارقطني : «مصري

• **الْمَعَافِرِي** عن أبي عبد الرحمن **الْحَبْلِي** عن عبد الله بن عمرو : أنه سأله رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، تُمْرُّ بنا جنَازَةُ الْكَافِرِ ، أَفَنَقُومُ لَهَا ؟ فقال : نعم ، قوموا لها ، فَإِنَّكُمْ لَتَمِّنُ تَقْوِيمَنَّهَا ، إِنَّمَا تَقْوِيمُنَّهَا إِعْظَامًا لِلَّذِي يَقْبِضُ النُّفُوسَ .

٦٥٧٤ حدثنا أبو عبد الرحمن حدثنا سعيد حدثنا ربيعة بن سيف

صالح » ، وضعفه النسائي في السنن ، وقال في كتاب آخر : « ليس به بأس » ، كما سيأتي في تخریج الحديث الذي بعد هذا ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : « يخاطئ كثيراً » ، وترجمه البخاري في الكبير ٢٦٥/١٢ ، وقال : « عنده مناكير » ، وذكره في الصغير مرتين (ص ١٣٨) ، وقال : « وروى ربيعة بن سيف المعافري الإسكندراني أحاديث لا يتابع عليه ، نسبة هشام بن سعد ، روى عنه مفضل بن فضالة وسعيد بن أبي أيوب » ، و (ص ١٤٠) ، وقال : « منكر الحديث » ، ولكن لم يذكره هو ولا النسائي في الصعفاء . وسيأتي في تخریج هذا والذى بعده ما يدل على أن حديثه لا يقل عن درجة الحسن ، إن لم يكن صحيحاً . « الصنمي » : بالصاد المهملة والنون المفتحتين ، نسبة إلى « بني صنم » ، وهم بطن من الأشعريين في المعافر ، كما في الأنساب واللباب وغيرهما .

والحديث رواه الحاكم ١: ٣٥٧ ، والبيهقي ٤: ٢٧ ، كلامها من طريق عبد الله بن يزيد المقرىء ، وهو أبو عبد الرحمن شيخ أحد هنا ، بهذا الإسناد . قال الحاكم : « حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي ، وأشار الحافظ في الفتح ٣: ١٤٤ إلى أنه رواه أيضاً ابن حبان في صحيحه . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٣: ٢٧ ، وقال : « رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير ، ورجال أحد ثقات » .

وانظر ٦٢٣ ، ١٧٢٢ ، ١٧٢٦ ، ١٧٢٨ ، ١٧٢٩ ، ١٧٣٣ ، ١٧٣٦ ، ٣١٢٦ .

(٦٥٧٤) إسناده حسن ، كالذى قبله .

ورواه النسائي ١: ٢٦٥ - ٢٦٦ ، من طريق عبد الله بن يزيد المقرىء ،

المعافي عن أبي عبد الرحمن العُبْلِي عن عبد الله بن عمرو ، قال : بينما نحن نمشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إذ بصرَ بأمرأة لا نظنُّ أنه عرَفَها ، فلما توجهنا ^{١٦٩}
_٢ الطريقَ وقف حتى انتهت إلينه ، فإذا فاطمة بنتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، رضي الله عنها ، فقال : ما أخرجك من بيتك يا فاطمة ؟ قالت : أتيت أهلَ هذا بهذا الإسناد ، وقال عقيبه : « ربيعة ضعيف ». ورواه أيضاً في كتاب التمييز ، ولم نره ، ففي الميزان للذهبي ١ : ٣٣٥ في ترجمة ربيعة بن سيف : « فأما النسائي في كتاب التمييز ، فأورد هذا له [يريد هذا الحديث] ، وقال : ليس به أساس ».

ورواه أيضاً نافع بن يزيد والمفضل بن فضالة وحيوة بن شريح عن ربيعة بن سيف ، نحو رواية سعيد بن أبي أيوب عنه .

فرواه أبو داود ٣١٢٣ (٣ : ٦٠ - ٦١ عن المعبود) وابن عبد الحكم في فتوح مصر (ص ٢٥٩) ، كلاهما من طريق المفضل بن فضالة عن ربيعة . ورواه ابن عبد الحكم أيضاً (ص ٢٥٩) ، والحاكم ١ : ٣٧٣ - ٣٧٤ ، كلاهما من طريق نافع بن يزيد الكلاعي عن ربيعة .

ورواه الحاكم أيضاً ١ : ٣٧٤ ، والبيهقي ٤ : ٧٧ - ٧٨ ، كلاهما من طريق عبد الله بن يزيد المقرئ عن حيوة بن شريح عن ربيعة . ولكن الحاكم اختصره في هذه الرواية ، وقال : « حديث صحيح على شرط الشيفيين ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي فقال : « على شرطهما » ! وهو عجب منها ، فإن ربيعة بن سيف لم يخرج له الشيفيان ولا أحدهما . وقد استدرك ابن دقيق العيد ذلك على الحاكم ، فيما نقله الشوكاني في نيل الأوطار ٤ : ١٦٥ قال : « قال ابن دقيق العيد : وفيما قاله الحاكم عددي نظر ، فإن راويه ربيعة بن سيف لم يخرج له الشيفيان في الصحيح شيئاً ، فيما أعلم ». وهو يقين لم يخرج له أحد من الشيفيين ، بما تدل عليه كتب الرجال التي حضرت رجال الكتب الستة ، فلم يذكر في كتاب (الجموع بين رجال الصحيحين) ، وحضر التهذيب روايته في الكتب الستة في هذا الحديث عند أبي داود والنسائي ، وفي حديث آخر عند الترمذى .

والحديث أشار إليه الحافظ في الفتح ٣ : ١١٥ - ١١٦ باختصار ، ونسبة

البيت فَرَحِمْتُ إِلَيْهِمْ مَيِّتَهُمْ وَعَزَّىْتُهُمْ ، فقال : لعلكِ بَلَغْتِ مَعْهُمُ الْكَدْيَ؟
قالت : مَعَادَ اللَّهِ أَنْ أَكُونَ بَلَغْتُهُمْ مَعْهُمْ ، وقد سمعتُك تذكرة في ذلك ما تذكرة
قال : لَوْ بَلَغْتُهُمْ مَعْهُمْ مَا رأَيْتِ الْجَنَّةَ حَتَّىْ يَرَاهَا جَدُّ أَيْكِ .

٦٥٧٥ حدثنا أبو عبد الرحمن حدثنا سعيد حدثني عياش بن عباس عن

عيسى بن هلال الصدّيقي عن عبد الله بن عمرو ، قال : أَنَّ رجلاً رسول الله صلى الله
لأحمد والحاكم . وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٤ : ١٨١ ونسبه لأبي داود
والنسائي ، وقال : « وربيعة هذا تابعي من أهل مصر ، فيه مقال لا يقدح في
في حسن الإسناد ». وذكره ابن القيم في تعليقه على تهذيب سنن أبي داود عند
الكلام على الحديث ٣١٠٦ هناك ، ونسبه لابن حبان في صحيحه فقط ، فلا
أدري كيف نسي أن أبي داود رواه قبل ذلك بأكثر من مائة حديث في أوائل كتاب
البخاري (رقم ٢٩٩٤ من تهذيب السنن) ؟ !

قوله « فلما توجهنا الطريق » ، « توجه » : فعل لازم ، وتعديته هنا على
تأول . وفي نسخة بهامش م « توسيطنا » . « الْكَدْيَ » بضم الكاف وفتح الدال
وبالألف المقصورة : جمع « كدية » بضم فسكون ، وهي الأرض الغليظة ،
أو الأرض الصلبة ، أو الصخرة ، وأراد هنا المقابر ، قال ابن الأثير : « وذلك
لأنها كانت مقابرهم في مواضع صلبة . . . ويروى بالراء » ، وقال في مادة
(كرا) : « هكذا جاء في رواية بالراء ، وهي القبور ، جمع كُرْيَة ، أو كُرْوَة ، من :
كريت الأرض وكروتها ، إذا حفرتها ، كالحفرة من : حفرت » .
(٦٥٧٥) إسناده صحيح . سعيد : هو ابن أبي أيوب .

عياش بن عباس : هو القتباني الحميري المصري ، وهو ثقة ، وثقة ابن
معين وأبو داود وغيرهما ، وترجمه البخاري في الكبير ٤ / ٤٨ ، وابن أبي
حاتم في البحر و التعديل ٣ / ٢ / ٦ . و « عياش » بتشديد الياء المثلثة
وآخره شين معجمة ، وأبوبه « عباس » بالباء الموحدة والسين المهملة ، وقع في
ع « عباس بن عباس » بالموحدة والمهملة فيما ، وهو تصحيف . و « القتباني » :
بكسر القاف وسكون التاء المثلثة ثم باء موحدة وبعد الألف نون ، نسبة إلى

عليه وسلم فقال : أَفْرَأَنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ لَهُ : أَفْرَأَ ثَلَاثًا مِنْ ذَاتِ (أَلَّرَ) ، فَقَالَ الرَّجُلُ : كَبِيرَتْ سِينِي ، وَاشْتَدَّ قَلْبِي ، وَغَلَظَ لِسَانِي ، [قَالَ] : فَاقْرَأْ مِنْ ذَاتِ (حَمَّ) ، فَقَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ الْأُولَى ، فَقَالَ : أَفْرَأَ ثَلَاثًا مِنَ الْمُسَبِّحَاتِ ، فَقَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ ، فَقَالَ

«قَتْبَانٌ» ، وَهُوَ بَطْنُ مِنْ رَعِينَ ، بضم الراء ، وَ «ذُورَعِينٌ» بَطْنُ ضَخْمٍ مِنْ حِبْرٍ ، انظر جمهرة الأنساب ٤٠٦ - ٤٠٧ ، واللباب ٢ : ٢٤٢.

عيسى بن هلال الصدي المצרי : تابعي ثقة ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣ / ١ / ٢٩٠ - ٢٩١ ، ولم يذكر فيه جرحاً . و «الصدفي» : بفتح الصاد والدال المهمليتين ، نسبة إلى «الصدف» بفتح الصاد وكسر الدال ، وهي قبيلة من حمير نزلت مصر ، انظر اللباب ٢ : ٥١.

وال الحديث رواه أبو داود ١٣٩٩ (١ : ٥٢٩ عن المعبود) من طريق عبد الله بن يزيد ، وهو أبو عبد الرحمن شيخ أحمد هنا ، بهذا الإسناد ، واختصره من آخره ، إلى قوله «أفلح الرويجل» مرتين . ورواه الحكم في المستدرك ٢ : ٥٣٢ مختصرًا كذلك ، من طريق عبد الله بن يزيد أيضًا ، وقال : «صحيح على شرط الشيفيين ولم يخرجاه» ، واستدرك عليه الذهبي ، فقال : «بل صحيح» ، يريده أنه صحيح ولكن ليس على شرطهما . وهو كما قال ، فإن عياش بن عباس روى له مسلم فقط . وعيسى بن هلال لم يربو له واحد منها .

ورواه ابن عبد الحكم في فتوح مصر (ص ٢٥٨ - ٢٥٩) من طريق عبد الله بن عياش عن عيسى بن هلال الصدي ، بأطول مما هنا ، ثم رواه عن المقرئ ، وهو أبو عبد الرحمن ، عن سعيد بن أبي أيوب ، بهذا الإسناد ، «نحوه» . وقوله في الطريق الأولى «عبد الله بن عياش عن عيسى بن هلال» إلخ ، فيه سقط في الإسناد ، صوابه «عبد الله بن عياش عن أبيه عن عيسى بن هلال» ، كما هو واضح ، فإن عبد الله بن عياش بن عباس القتباني لا يروي عن عيسى بن هلال مباشرة ، إنما يروي عن أبيه عنه .

وكذلك رواه ابن حبان في صحيحه (ج ٣ ص ١٧٧ - ١٧٨ من مخطوطة مصورة عزدي) ، من طريق ابن وهب عن عبد الله بن عياش بن عباس عن

الرجل : ولكن أَقْرَنِي يا رسول الله سورة جامعه ، فَأَقْرَأَهُ (إذا زُلْزِلتِ الأرض) حتى إذا فرغ منها قال الرجل : والذى بعثك بالحق ، لا أزيد عليها أبداً ، ثم أَدْبَرَ الرجل ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أَفْلَحَ الرُّؤْبِيجُل ، أَفْلَحَ أبيه ، ومن طريق عمرو بن الحمرث عن سعيد بن أبي هلال عن عياش بن عباس ، بهذا الإسناد ، نحو رواية ابن عبد الحكم .

وأما آخره ، من أول قوله «أمرت يوم الأضحى» : فقد رواه أبو داود منفصلا في كتاب الفضحايا ٢٧٨٩ (٣ : ٥٠ عن المعبد) ، من طريق عبد الله بن يزيد ، وهو أبو عبد الرحمن ، وروايه النسائي ٢ : ٢٠٢ ، من طريق ابن وهب ، كلامها عن سعيد بن أبي أيوب ، بهذا الإسناد .

ونقله ابن كثير في التفسير ٩ : ٢٦٨ عن هذا الموضع من المسند ، وقال : « وأنخرجه أبو داود والنسائي من حديث أبي عبد الرحمن المقري » ، به . ونسبه ملا علي القاري في شرح المشكاة (ج ١ ورقة ٤٠١) أيضا للنسائي وابن حبان . ونسبه السيوطي في الدر المثور ٦ : ٣٧٩ أيضا لابن مردويه والبيهقي في الشعب .

تبنيه مهم : وقع في تفسير ابن كثير عند نقله هذا الحديث خطأ فاحش موهم ، فقد كتب قبله سطر نصه هكذا : « وقال الترمذى حدثنا محمد بن موسى الجوني البصري حدثنا الحسن بن مسلم العجمى حدثنا ثابت » ، ثم جاء هذا الحديث في السطر التالي له : « قال الإمام أحمد » إلخ . فذلك السطر الأول لا علاقة له بهذا الحديث ، وهو يوهم أنه إسناد آخر له رواه به الترمذى ، وليس كذلك . بل هو أول إسناد لحديث آخر رواه الترمذى ٤ : ٤٨ ، وقع في هذا السطر غلطتان مطبعتان : « الجوني » ، وصوابه « الحرشى » ، و « الحسن بن مسلم » ، وصوابه « الحسن بن سلم » . وباقى الحديث المذكور عند الترمذى : « حدثنا ثابت البناى عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من قرأ (إذا زلزلت) عدلت له بنصف القرآن ، ومن قرأ (قل يأيها الكافرون) عدلت له بربع القرآن ، ومن قرأ (قل هو الله أحد) عدلت له بثلث القرآن » . فسقط من الناسخ أو الطابع لتفسير ابن كثير حديث أنس هذا مع باقى إسناده . قوله « أَقْرَنِي » : من الإقراء ، وفي م « أَقْرَنِي » ، وهو جائز ، بتسهيل

الرويجل ، ثم قال: عليّ به ، بغاوه ، فقال له : أُمِرْتُ بِيَوْمِ الْأَضْحَى ، جَعَلَهُ اللَّهُ عِيدًا لِهَذِهِ الْأُمَّةِ ، فَقَالَ الرَّجُلُ : أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ أَجِدْ إِلَّا مُنْبِحَةً أَبْنِي ، أَفَأَضْحَى

الْمُنْبَحَةَ . وَقَوْلُهُ «مِنْ ذَاتِ الْأَرْتِ» : أَيْ مِنْ السُّورِ الَّتِي تَبْدَأُ بِهَذِهِ الْحُرُوفِ التَّلَاثَةِ الَّتِي تَقْرَأُ مُقْطَعَةً : «أَلْفُ ، لَامُ ، رَاءُ» ، وَالَّذِي فِي الْقُرْآنِ مِنْهَا خَمْسُ سُورٍ ، هِيَ مَعَ أَرْقَامِ تَرْتِيبِهَا فِي الْمُصْحَفِ : (١٠ يُونُسُ ، ١١ هُودٌ ، ١٢ يُوسُفُ ، ١٤ إِبْرَاهِيمُ ، ١٥ الْحَجَرُ) . وَقَوْلُهُ «مِنْ ذَاتِ حَمَّ» : أَيْ مِنْ السُّورِ الَّتِي تَبْدَأُ بِهَذِينِ الْحُرُوفِنِ «حَا ، مِيمُ» ، وَهِيَ فِي الْقُرْآنِ سَبْعُ سُورٍ : (٤٠ غَافِرُ ، ٤١ فَصْلُتُ ، ٤٢ الشُّورِيُّ ، ٤٣ الزُّخْرُفُ ، ٤٤ الدُّخَانُ ، ٤٥ الْحَائِثَيَّةُ ، ٤٦ الْأَحْقَافُ) . وَقَوْلُهُ «مِنْ الْمُسْبَحَاتِ» ، فِي رَوْايَةِ ابْنِ عَبْدِ الْحَكْمِ وَحْدَهُ : «مِنْ ذَاتِ (سَبِّحَ)» ، أَيْ مِنْ السُّورِ الَّتِي تَبْدَأُ بِقَوْلِهِ (سَبِّحَ) بِصِيغَةِ الْفَعْلِ الْمَاضِي . وَرَوْيَةُ أَبِي دَاوُدَ وَالْحَاكِمَ كِرَوْيَةُ الْمُسْنَدِ «مِنْ الْمُسْبَحَاتِ» ، وَهِيَ أَجْوَدُ ، فَإِنَّ السُّورَ الَّتِي أَوْلَاهَا (سَبِّحَ) ثَلَاثُ سُورٍ فَقَطُّ ، وَهِيَ : (٥٧ الْحَدِيدُ ، ٥٩ الْحَشْرُ ، ٦١ الصَّفُ) ، فَإِنَّ أَوْلَى كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا (سَبِّحَ اللَّهُ) . فَلَا يَسْتَقِيمُ أَنْ يَأْمُرَهُ بِقِرَاءَةِ ثَلَاثَةِ مِنْهَا ، إِذْ هِيَ ثَلَاثَةٌ فَقَطُّ . وَأَمَّا قَوْلُهُ «مِنْ الْمُسْبَحَاتِ» : فَهُوَ أَعْمَمُ ، يَشْمَلُ السُّورَ الْأُخْرَى الَّتِي تَبْدَأُ بِعَادَةِ التَّسْبِيحِ مُطْلَقًا ، وَهِيَ أَرْبَعُ سُورٍ : (١٧ الْإِسْرَاءُ ، سَبْحَانُ الَّذِي أُسْرِيَ ، ٦٢ الْجُمُعَةُ : يَسِّبِحُ اللَّهُ ، ٦٤ التَّغَابِنُ : يَسِّبِحُ اللَّهُ ، ٨٧ الْأَعْلَى : سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى) . فَهُوَ الْمُسْتَقِيمُ : أَنْ يَخْبِرَهُ فِي قِرَاءَةِ ثَلَاثَةِ مِنْ هَذِهِ السَّبْعِ الْمُسْبَحَاتِ . وَقَوْلُهُ «أَفْلَحَ الرَّوَيِّجَلُ» ، «الرويجل» : تَصْغِيرُ رَجُلٍ ، قَالَ فِي الْلِّسَانِ : «وَتَصْغِيرُهُ : رَجِيلٌ ، وَرَوَيِّجَلٌ ، عَلَى غَيْرِ قِيَامِ ، حَكَاهُ مَسِيَّبَوِيهِ . التَّهْذِيبُ : تَصْغِيرُ الرَّجُلِ رَجِيلٌ ، وَعَامِتُهُمْ يَقُولُونَ : رَوَيِّجَلٌ صَدِيقٌ ، وَرَوَيِّجَلٌ سَوْهٌ ، عَلَى غَيْرِ قِيَامِ ، يَرْجِعُونَ إِلَى الرَّاجِلِ» . وَقَوْلُهُ «مُنْبِحَةً أَبْنِي» : يَرِيدُ عَزِيزًا أَوْ شَاهَةً مُنْحَمِّلًا لَابْنِهِ يَنْتَفِعُ بِلَبِنَاهَا ، فَهُوَ باقِيَةٌ عَلَى مُلْكِهِ ، وَلَكِنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْعِهِ أَنْ يَضْحَى بِهَا لَمَّا بَدَا مِنْ حَاجَةٍ أَهْلَهُ إِلَيْهَا . وَفِي رَوْيَةِ أَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ «مُنْبِحَةً أَنْثِي» . وَأَنَا أَرْجُحُ أَنْ رَوْيَةَ الْمُسْنَدِ هَنَا ، فِي الْأَصْلِينِ «أَبْنِي» أَجْوَدُ وَأَصْحَى ، تَؤْيِدُهَا رَوْيَةُ ابْنِ الْحَكْمِ : «أَفَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ أَجِدْ إِلَّا شَاهَةً أَهْلِي» .

بها ؟ قال : لا ، ولكن تأخذ من شعرك ، وتقلم أظفارك ، وتقص شاربك ، وتحلق عانتك ، فذلك تمام أضحكتك عند الله .

٦٥٧٦ حدثنا أبو عبد الرحمن حدثنا سعيد حدثني كعب بن علقمة عن عيسى بن هلال الصدّيقي عن عبد الله بن عمرو ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه ذكر الصلاة يوماً ، فقال : من حافظ عليها كانت له نوراً وبرهاناً ونجاة يوم القيمة ، ومن لم يحافظ عليها لم يكن له نور ولا برهان ولا نجاة ، وكان يوم القيمة مع قارون وفرعون وهامان وأبي بن خلف .

٦٥٧٧ حدثنا أبو عبد الرحمن حدثنا حمزة وابن طبيعة قالا حدثنا أبو هانئ الخولاني أنه سمع أبا عبد الرحمن الحبلي يقول : سمعت عبد الله بن عمرو قوله « ولكن تأخذ » ، في م « ولكنك » . وقوله « كذلك » ، في نسخة بهامش م « كذلك » .

(٦٥٧٦) إسناده صحيح . سعيد : هو ابن أبي أيوب . والحديث في مجمع الزوائد ١ : ٢٩٢ ، وقال : « رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط ، ورجاله أحمد ثقات » .

(٦٥٧٧) إسناده صحيح . حمزة : هو ابن شريح . أبو هانئ : هو حميد بن هانئ الخولاني . أبو عبد الرحمن الحبلي : هو عبد الله بن يزيد المعاوري . والحديث رواه أبو داود ٢٤٩٧ (٢ : ٣١٦ عن المعبود) من طريق عبد الله بن يزيد ، وهو أبو عبد الرحمن ، بهذا الإسناد . ورواوه مسلم ٢ : ١٠٣ ، والنسائي ٢ : ٥٦ - ٥٧ ، وابن ماجة ٢ : ٩٤ ، ثلاثة من طريق عبد الله بن يزيد أيضاً عن حمزة بن شريح فقط ، بهذا الإسناد ، لم يذكروا فيه رواية ابن طبيعة ، إلا أن النسائي أشار إليها ، فقال : « وذكر آخر » ، فالآخر هذا هو ابن طبيعة . ونسبي المندري في تخرجه في تهذيب السنن ٢٣٨٧ ، فلم ينسبه لابن ماجة ، في حين أنه نسبه إليه في الترغيب والترهيب ٢ : ١٨٣ .

بن العاص يقول : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : مامنْ غازِيَةٍ تغزو في
سبيل الله فি�صيّبونَ غَنِيمَةً إِلَّا تَعْجَلُوا ثُلَّتَيْ أَجْرِهِمْ مِنَ الْآخِرَةِ ، وَيَسِقُ لَهُمْ ثُلَّتَهُ ،
فَإِنْ لَمْ يَصِبُّوْهُمْ غَنِيمَةً ثُمَّ لَهُمْ أَجْرُهُمْ .

٦٥٧٨ حدثنا أبو عبد الرحمن حدثنا حميدٌ أخبرني أبو هانئٌ أنه سمع
أبا عبد الرحمن الحبلي يقول : سمعت عبد الله بن عمرو بن العاصي يقول : سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن فقراء المهاجرين يسبقون الأغنياء يوم القيمة

ورواه ابن عبد الحكم في فتوح مصر ٢٥٦ من طريق ابن هبعة وحده .
ورواه مسلم أيضاً بتحفه ، من طريق نافع بن يزيد عن أبي هانئ .
الغازية : قال ابن الأثير : « تأثيث الغازي » ، وهي هنا صفة لجماعة
غازية .

(٦٥٧٨) إسناده صحيح . وهو مختصر ، ورواه مسلم ٢ : ٣٨٨ - ٣٨٩
مطولاً ، من طريق ابن وهب عن أبي هانئ ، بهذا الإسناد ،
فقوله في آخره : « قال عبد الله : فإن شتم أعطيناكم مما عندنا » ، إلخ -
إشارة إلى القصة في أول الحديث عند مسلم ، قال أبو عبد الرحمن الحبلي : « سمعت
عبد الله بن عمرو بن العاصي ، وسأل رجل فقال : أنسا من فقراء المهاجرين ؟
قال له عبد الله : ألك امرأة تأوي إليها ؟ قال : نعم ، قال : ألك مسكن تسكنه ؟
قال : نعم ، قال : فأنت من الأغنياء ، قال : فإن لي خادماً ؟ قال : فأنت
من الملوك ! قال أبو عبد الرحمن [هو الحبلي] : وجاء ثلاثة نفر إلى عبد الله بن
عمرو بن العاصي وأنا عنده ، فقالوا : يا أبا محمد ، إنا والله ما نقدر على شيء ،
لا نفقة ، ولا دابة ، ولا متعة ؟ فقال لهم : ما شتم ، إن شتم رجمت إلينا فأعطيتناكم
ما يسر الله لكم ، وإن شتم ذكرنا أمركم للسلطان ، وإن شتم صبرتم ، فإني
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول [فذكر الحديث] ، قالوا : فإننا
نصبر ، لا نسأل شيئاً » .

وهذا السياق الكامل لم أجده في المسند ، فيستفاد من صحيح مسلم . وانظر
٦٥٧١ ، ٦٥٧٠

بأربعين خريفاً ، قال عبد الله : فإن شتم أعطيناكم ما عندنا ، وإن شتم ذكرنا
أمركم للسلطان ؟ قالوا : فإننا نصبر ، فلا تسأل شيئاً .

٦٥٧٩ حدثنا أبو عبد الرحمن حدثنا حَيْوَةُ وابنُ هَيْعَةَ قالا أخْبَرَنَا
أَبُو هَانِيُّ الْغَوَلَانِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ أبا عبد الرحمن الحُبْلِيَّ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : قَدَرَ اللَّهُ الْقَادِيرَ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةً .

٦٥٨٠ حدثنا أبو عبد الرحمن حدثنا موسى ، يعني ابن علي ، سمعت

(٦٥٧٩) إسناده صحيح . ورواه الترمذى ٣ : ٢٠٤ من طريق عبد الله بن يزيد المقرىء عن حبيبة بن شريح وحده ، بهذا الإسناد ، وقال : « حديث حسن صحيح ». ورواه مسلم ٢ : ٣٠١ - ٣٠٠ بنحوه ، من طريق ابن وهب عن أبي هانئ ، وزاد في آخره : قال : « وعرشه على الماء ». ثم رواه بعده من طريق عبد الله بن يزيد عن حبيبة ، ومن طريق نافع بن يزيد « كلاهما عن أبي هانئ » ، بهذا الإسناد مثله ، غير أنهما لم يذكرا : وعرشه على الماء ». ونقله ابن كثير في التفسير ٤ : ٣٤٥ - ٣٤٦ عن صحيح مسلم .

(٦٥٨٠) إسناده صحيح . موسى بن علي - بضم العين - بن رباح ، وأبوه : سبقت الترجمة لها في ٤٣٧٥ .

والحديث سيفاني ٧٠١٠ بزيادة في آخره : « وأهل الجنة الضعفاء المغلوبون ». وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠ : ٣٩٣ ، وقال : « رواه أحد ، وريhalه رجال الصحيح ». وانظر أيضاً ما يأتي في مسند أبي هريرة ٨٨٠٧ ، ١٠٦٠٦ ، وفي مسند أنس بن مالك ١٢٥٠٣ ، وفي مسند سراقة بن مالك بن جعشن ١٧٦٦١ . الجعظري ، بفتح الجيم والظاء المعجمة بينهما عين مهملة ساكنة : « الفظ الغليظ المتكبر » ، وقيل : هو الذي يت忤ج بما ليس عنده وفيه قصر » ، قاله ابن الأثير ، وقال الأزهري فيما نقل عنه صاحب اللسان : « الجعظري : الطويل

أبي بحذث عن عبد الله بن عمرو بن العاص : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عند ذكر أهل النار : كل جمفرى جواطي مستكير ، جماع متاع .

٦٥٨١ حدثنا حجاج وأبو النضر قالا حدثنا ليث حدثني يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عبد الله بن عمرو ، أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه

الجسم الأكول الشروب البطر الكافر ، وهو الجعظارة والجعطار ». وقال ابن ابن فارس في مقاييس اللغة ١ : ٥٠٨ « ومن ذلك قوله للرجل الحافي المتنفج بما ليس عنده : جعطار ، وهذا من كلمتين : من الجحظ والجعظ ، كلامها الحافي ». وقول ابن فارس « المتنفج » هو بفتح الثاء والنون وتشديد الفاء المكسورة وأخره جيم ، وهو المفترخ بأكثر مما عنده .

الجواط ، بفتح الجيم وتشديد الواو وأخره ظاء معجمة : قال ابن الأثير : « الجموع المنوع ، وقيل : الكثير اللحم المختال في مشيته ، وقيل : القصیر البطين ». وفسره الفراء — عند صاحب اللسان — بمثل تفسير الحعظري . وقال ابن فارس في المقاييس ١ : ٤٩٥ : « الجم والواو والظاء أصل واحد لنعت قبيح لا يمدح به ، قال قوم : الجواط الكثير اللحم المختال في مشيته ويقال : الجواط الأكول ، ويقال : الفاجر » .

(٦٥٨١) إسناده صحيح . حجاج : هو ابن محمد المصيبي . أبو النضر : هو هاشم بن القاسم . ليث : هو ابن سعد . أبو الخير : هو مرثد بن عبد الله البزني التابعي ، سبق توثيقه ٧٨٥ ، ونزيده هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٤ / ٤١٦ ، وابن سعد في الطبقات ٧ / ٢٠٠ .

والحديث رواه البخاري ١ : ٥٢ - ٥٣ ، ٧٧ ، ١١ : ١٨ ، و مسلم ١ : ٢٨ ، وأبو داود ٥١٩٤ (٤) : ٥١٦ عن المعبود ، والنسائي ٢ : ٢٦٨ ، وابن ماجة ٢ : ١٥٦ ، والبخاري أيضاً في الأدب المفرد ١٤٩ ، ١٥٤ ، وأبو نعيم في الحلية ١ : ٢٨٧ ، والخطيب في تاريخ بغداد ٨ : ١٦٩ ، كلهم من طريق الليث بن سعد ، بهذا الإسناد . وفي رواياتهم جميعاً : « أي الإسلام خير » ؟ وكذلك عندهم جميعاً : « تطعم » بدون « أن » المصدرية ، قال الحافظ

وسلم : أيُّ الْأَعْمَالِ خَيْرٌ؟ قال : أَنْ تُطْعَمُ الطَّعَامَ ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ .

٦٥٨٢ حدثنا أبو عامر حدثنا هشام ، يعني ابن سعد ، عن سعيد بن

أبي هلال عن ربيعة بن سيف عن عبد الله بن عمرو ، عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال : ما من مسلم يموت يوم الجمعة أو ليلة الجمعة إلا وقام الله فتنته القبر .

٦٥٨٣ حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن الصقعب بن

١٧٠ زهير عن زيد بن أسلم ، قال حماد : أظنه عن عطاء بن يسار ، عن عبد الله بن عمرو ،

١ : ٥٣ : « هو في تقدير المصدر ، أي : أن تطعم ، ومثله : تسمع بالمعيدي ». فكان الحافظ لم يذكر رواية المسند هذه حين كتب .

(٦٥٨٢) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . فأخرجه الترمذى ٢ : ١٦٤ ،

من طريق عبد الرحمن بن مهدي وأبي عامر العقدي ، كلامهما عن هشام بن سعد ، بهذا الإسناد . قال الترمذى : « حديث غريب ، وليس إسناده بمتصل ، ربيعة بن سيف إنما يروي عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو ، ولا نعرف لربيعة بن سيف سباعاً من عبد الله بن عمرو ». وفي المرقاة (ج ١ ورقة ٢٦٦) نقلاً عن السيوطي أنه قال : « أخرجه أحمد والترمذى وحسنه ، وابن أبي الدنيا » ، ولم نجد عند الترمذى تحسينه ، فلعله وهم وقع في النسخة التي كانت يهدى السيوطي .

(٦٥٨٣) إسناده صحيح ، على ما فيه من شك حماد بن زيد في أنه « عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار » ، لما سئل ذكر إن شاء الله .

سليمان بن حرب الأزدي الواشحي : سبق توثيقه ٢٨٢١ ، ونزيده هنا قول
يعقوب بن شيبة : « كان ثقة ثبتاً صاحب حفظ » ، وقال النسائي وابن قانع :
« ثقة مأمون » ، وهو من شيوخ البخاري ، وقد ترجمه في الكبير ٩/٢ - ١٠ .
« الواشحي » نسبة إلى « واشح » بالشين المعجمة والخاء المهملة ، وهم بطن من الأزد .

قال : كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، جاء رجل من أهل الباذنة ، عليه جبةٌ سِيجانٌ ، مَعْرُورَةٌ بالديباج ، فقال : ألا إنَّ صاحبَكَ هذا قد وضع كلَّ فارسٍ ابنَ فارسٍ ! قال : يزيد أن يضع كلَّ فارسٍ ابنَ فارسٍ ، ويُرْفَعَ كلَّ راعٍ ابنَ راعٍ ! قال : فلَأَخْذَ رسولَ اللهِ صلى اللهِ عليه وسلم بمَجَامِعَ جُبَيْتَهِ ، وقال : ألا أرى عليكِ لِيَاسَ مَن لا يعقلُ ! ثم قال : إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ نُوحًا صلى الله عليه وسلم

الصعب ، بفتح الصاد والعين المهمتين بينهما قاف ساكنة وآخره باه ، بن زهير بن عبد الله بن زهير الأزدي : ثقة ، وثقة أبو زرعة وغيره .

زيد بن أسلم العدوبي مولى عمر : سبق توثيقه ١٥٩٧ ، وزيادة هنا قول يعقوب بن شيبة : « ثقة من أهل الفقه والعلم ، وكان عالماً بتفسير القرآن » ، وترجمه البخاري في الكبير ٢/٤٣٤ ، وروى عن محمد بن عبد الرحمن القرشي : « كان علي بن حسين يجلس إلى زيد بن أسلم ويتحضر مجالس قومه ، فقال له نافع بن جبير بن مطعم : تخطئ مجالس قومك إلى عبد عمر بن الخطاب ؟ ! فقال : إنما يجلس الرجل إلى من ينفعه في دينه » .

والحديث رواه البخاري في الأدب المفرد ٨٠ - ٨١ عن سليمان بن حرب ، بهذا الإسناد ، وذكر كلمة حماد بن زيد بلفظ أو كد ما هنا ، قال : « لا أعلم إلا عن عطاء بن يسار » . وهذا الشك من حماد لا يثير في صحة الإسناد ، كما قلنا ، لأن الحديث سيفاني في المسند بنحو هذا مع شيء من الاختصار ٧١٠١ من رواية وهب بن جرير عن أبيه : « سمعت الصعب بن زهير يحدث عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن عمرو » . فزالت شبهة الخطأ الذي يخشى أن يكون من حماد بن زيد بشكه فيه .

ونقله الحافظ ابن كثير في التاريخ ١ : ١١٩ عن هذا الموضع من المسند ، ثم قال : « وهذا إسناد صحيح ، ولم يخرجوه . [يعني أصحاب الكتب الستة] . ورواه أبو القاسم الطبراني من حديث عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن إحقان عن عمرو بن دينار عن عبد الله بن عمرو ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : كان في وصية نوح لابنه : أوصيك بخصلتين ، وأنهاك عن خصلتين ، فذكر

لما حضرَتِه الوفاةُ قال لابنه : إني فاصلٌ^١ عليكِ الوصيَّةَ : آمرُكِ بِالثنتينِ ، وأنْهَاكَ عنِ الثنتينِ ، آمرُكِ بـ«لا إله إلا الله» ، فإنِ السَّمَاوَاتِ السَّبْعَ ، والأَرْضَيْنِ السَّبْعَ ، لو وُضِعْتَ في كِفَّةٍ ووُضِعْتَ «لا إله إلا الله» في كِفَّةٍ ، رَجَحَتْ بِهِنَّ «لا إله إلا الله» ، ولو أنِ السَّمَاوَاتِ السَّبْعَ ، والأَرْضَيْنِ السَّبْعَ ، كُنَّ حَلَقَةً مُبْهَمَةً ، فَصَمِمْنَ «لا إله إلا الله» ، و «سُبْحَانَ الله» ،

نحوه . وقد رواه أبو بكر البزار عن إبراهيم بن سعيد عن أبي معاوية الفزير عن محمد بن إسحاق عن عمرو بن دينار عن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بفتحه . والظاهر أنه عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، كما رواه أحمد والطبراني » .

وذكره الهيثمي في جمجم الزوائد ٤ : ٢١٩ - ٢٢٠ عن هذا الموضوع ، وعن الرواية الآتية ٧١٠١ ، ثم قال : «رواه كله أَحْدَ ، ورواه الطبراني بنحوه ، وزاد في رواية : وأوصيك بالتسبيح ، فإنها عبادةُ الْخَلْقِ ، وبالتكبير رواه أَحْدَ ورجاله ثقات» ، وأشار إلى رواية البزار أيضاً . ونقل أيضاً قطعتين منه ٥ : ١٣٣ ، ١٤٢ ، وقال في الموضع الأول : «رواه البزار وأَحْدَ في حديث طويل ، تقدم في وصيَّةِ نوح في الوصايا ، ورجال أَحْدَ ثقات» . وقال في الثاني : «رواه أَحْدَ في حديث طويل ، تقدم في وصيَّةِ نوح ، ورجاله ثقات» . ثم ذكره من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب ١٠ : ٨٤ ، وقال : «رواه البزار ، وفيه محمد بن إسحاق ، وهو مدلس ، وهو ثقة ، وبقيمة رجاله رجال الصحيح» ، ثم أشار إلى ما نقله من قبل من حديث ابن عمرو بن العاصي .

وأنا أرجح ما رجحه ابن كثير : أن يكون الظاهر أن رواية البزار أصلها «عن عبد الله بن عمر» ، ويكون الخطأ من أحد الرواة أو الناسخين ، لأن الحديث معروف من حديث ابن عمرو بن العاصي ، ولأن الوجه الذي رواه منه البزار هو الوجه الذي رواه منه الطبراني ، وهل «محمد بن إسحاق عن عمرو بن دينار» . ويكون الحديث صحيحاً من هذا الوجه أيضاً ، بصحة إسنادي الطبراني والبزار .

وبحمده » ، فإنها صلاة كل شيء ، وبها يُرزقُ الخلق ، وأنها عن الشِّرْك والكِبَر ، قال : قلت ، أو قيل : يا رسول الله ، هذا الشِّرْك قد عرفناه ، فما الكِبَر ؟ قال : أن يكون لأحدنا نعلان حَسَنَاتٍ لها شِرًّا كان حَسَنَاتٍ ؟ قال : لا ، قال : هو أن يكون لأحدنا حُلَّة يُلْبِسُها ؟ قال : لا ، قال : الكِبَر هو أن يكون لأحدنا دابة يركبها ؟ قال : لا ، قال :

وروى البخاري في الأدب المفرد أيضاً (ص ٨١) بعضه ، عقب روايته السابقة ، فرواه عن عبد الله بن مسلمة ، وهو القعنبي ، عن عبد العزيز ، وهو الدراوري ، عن زيد ، وهو ابن أسلم ، « عن عبد الله بن عمرو : أنه قال : يا رسول الله ، أمن الكبر ؟ نحوه » .

وهذا إسناد منقطع ، لأن رواية الصعوب بن زهير ، التي هنا ، والتي رواها البخاري قبل هذا الإسناد ، والتي ستاني أيضاً ٧١٠١ ، تدل على أن زيد بن أسلم إنما رواه عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن عمرو ، ولأن زيد بن أسلم لم تذكر له رواية عن عبد الله بن عمرو ، ويبعد جداً أن يكون سمع منه ، فإنه مات سنة ١٣٦ ، وعبد الله بن عمرو مات سنة ٦٥ ، وبين وفاتهما أكثر من ٧٠ سنة .

وانظر ٣٦٤٤ .

السيجان ، بكسر السين المهملة وبالحيم : قال ابن الأثير : « جمع ساج ، وهو الطليسان الأخضر ، وقيل : هو الطليسان المقوز ، ، ينسج كذلك ». ووقع في مجمع الزوائد « سنجات » ، وهو خطأ وتصحيف من الناسخ أو الطابع . وقوله « مزرورة بالدبياج » : من « الزر » ، وهو معروف ، قال أبو عبيد : « أزرت القميص ، إذا جعلت له أزراراً ، وزرته ، إذ شددت أزراره عليه ». وفي نسخة بهامش م « مزرة » .

وقوله « في كفة » : كفة الميزان معروفة ، والأشهر فيها كسر الكاف ، وقد فصلنا ذلك في شرح ٥٤٦٩ .

وقوله « كن حلقة مبهمة » ، الأمر المبهم : الحني الذي لا يستبين ، ومن

أَفَهُو أَنْ يَكُونَ لِأَحْدَنَا أَحْبَابٌ يَجْلِسُونَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : لَا ، قَيلَ : يَارَسُولُ اللهِ ، فَمَا الْكِبِيرُ ؟ قَالَ : سَفَهُ الْحَقِّ ، وَغَمْصُ النَّاسِ .

٦٥٨٤ حدثنا يحيى بن آدم حدثنا أبو معاوية وابن مبارك عن الأوزاعي

ذلك قوله « حائط مبهم » : لَا بَابٌ فِيهِ ، وَ « بَابٌ مبهم » : مغلق لا يُهتَدى لفتحه إذا أغلق ، وفي كلامه لابن مسعود : « توايت من حديث مبهمة عليهم » ، قال ابن الأنباري : « المبهمة التي لا أقفال عليها ، يقال : أمر مبهم ، إذا كان ملتبساً لا يعرف معناه ولا بابه » ، فهذا كله باب واحد . وهو يشبه قوله « حلقة مفرغة » ، أي مصممة الحواف غير مقطوعة .

وقوله « فضمتهن » ، بالفاء ، وهو الثابت في م و تاريخ ابن كثير ، وفي ع والزوابع والأدب المفرد بالكاف . ورجحنا الفاء بترجيح النسخة المخطوطة المتقدمة ، وهي نسخة م من المسند ، وسائلهن مطبوعات . وللمعنى في الحرفين مقارب ، والفاء في هذا أجود عندي . فالضم : الكسر من غير بينونة ، قالوا : « خلخل أضم » ، وفي صفة الجنة « درة بيضاء ليس فيها فضم ولا وضم » . انظر اللسان ١٥ : ٣٥١ .

« سفة الحق » : سبق تفسيره ٣٦٤٤ فعلاً ماضياً مع مفعوله . وهو هنا مصدر مضارف إلى الحق ، قال ابن الأثير : « وفيه وجهان : أحدهما : أن يكون على حذف البخار وإ يصل الفعل ، كأن الأصل : سفة على الحق . والثاني : أن يضمن معنى فعل متعدد كجهل ، وللمعنى : الاستخفاف بالحق وأن لا يراه على ما هو عليه من الرجحان والرزاقة » . وفي م « سفة الخلق » ، وهو مخالف لسائر الروايات .

« غمض الناس » بالصاد ، وهو احتقارهم وأن لا يراهم شيئاً ، وفي الرواية الماضية « غمض » بالطاء ، قال الزمخشري في الفائق ١ : ٥٩٨ : « الغمز والغمض والغمط ، أخوات ، في معنى العيب والازدراء » .

(٦٥٨٤) إسناده صحيح . ورواه البخاري ٣ : ٣١ ، والنسائي ١ : ٢٥٣ ، وابن ماجة ١ : ٢٠٦ - ٢٠٧ ، كلهم من طريق الأوزاعي ، بهذا الإسناد .

عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو ، قال :
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا عبد الله ، لا تكونَ مثـلَ فلانِ ، كانَ يقـومُ
الليل ، فتركَ قيامَ الليل .

٦٥٨٥ حدثنا الزبيدي ، يعني أبو أحمد ، حدثنا ابن المبارك حدثنا

ورواه مسلم ١ : ٣٢٠ ، وعمر بن نصر المروزي في قيام الليل (ص ١٩)
من طريق الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن عمر بن الحكم بن ثوبان عن
أبي سلمة عن عبد الله بن عمرو ، فهذا قد يوهم أن يحيى بن أبي كثير لم يسمعه
من أبي سلمة ، وأنه إنما سمعه من عمر بن الحكم عنه ، فيكون منقطعًا بحذفه .
ولكن الرواية التالية هذه ، ورواية البخاري ، فيما التصريح بالسماع :
«الأوزاعي قال : حدثنا يحيى بن أبي كثير قال : حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن
قال : حدثني عبد الله بن عمرو بن العاص » ، ثم أشار البخاري إلى الرواية التي
فيها زيادة «عمر بن الحكم» في الإسناد ، فقال : «وقال هشام : حدثنا ابن
أبي العشرين قال : حدثنا الأوزاعي قال : حدثنا يحيى عن عمر بن الحكم بن
ثوبان قال : حدثني أبو سلمة ، بهذه مثله . وتابعه عمرو بن أبي سلمة عن
الأوزاعي» .

وكلا الإسنادين متصل ، قال الحافظ ٣ : ٣١ : «أراد المصنف بإيراد
هذا التعليق التنبيه على أن زيادة عمر بن الحكم ، أي ابن ثوبان ، بين يحيى
وأبي سلمة ، من المزيد في متصل الأسانيد ، لأن يحيى قد صرخ بسماعه من
أبي سلمة ، ولو كان بينهما واسطة لم يصرخ بالتحديث» . ثم قال (ص ٣٢) :
«وظاهر صنيع البخاري ترجيح رواية يحيى عن أبي سلمة ، وظاهر صنيع مسلم
يخالفه ، لأنه اقتصر على الرواية الزائدة . والراجح عند أبي حاتم والدارقطني وغيرهما
صنيع البخاري . وقد تابع كلا من الروايتين جماعة من أصحاب الأوزاعي ،
فالاختلاف منه . وكأنه كان يحدث به على الوجهين ، فيحمل على أن يحيى
حمله عن أبي سلمة بواسطة ، ثم لقبه فحدثه به ، فكان يرويه على الوجهين» .
(٦٥٨٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله . وفيه تصريح يحيى بن أبي

الأوزاعي حديثي يحيى بن أبي كثير حديثي أبو سلمة بن عبد الرحمن حديثي عبد الله بن عمرو ، قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذكروا مثله .

٦٥٨٦ حدثنا أبو أحمد وأبو نعيم قالاً حدثنا سفيان عن إبرهيم بن محمد بن المنشري عن أبيه ، هذا في حديث أبي أحمد الزبيري ، قال : نزل رجل على

كثير بسماعه من أبي سلمة بن عبد الرحمن ، كما ذكرنا آنفاً . « الزبيري » ، وقع في ع « الزهرى » ، وهو خطأ واضح ، صححناه من م .

(٦٥٨٦) إسناده صحيح ، على ما في ظاهره مما يوهم أن التابعي راويه منهم ، كما سنبين إن شاء الله . سفيان : هو الثوري .

إبرهيم بن محمد بن المنشري : ثقة ، وثقة أ Ahmad وابن معين وأبو حاتم وغيرهم ، وترجمه البخاري في الكبير ١١/٣٢٠ . أبوه محمد بن المنشري بن الأجدع الهمداني الكوفي : تابعي ثقة ، وثقة أ Ahmad وابن سعد وغيرهما ، وهو ابن أخي مسروق بن الأجدع ، روى هذا الحديث عن عممه ، وترجمه البخاري في الكبير ١١/٢١٩ ، وقال : « مع عائشة وابن عمر وعمرو بن شرحبيل » .

والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١ : ١٩ ، وقال : « رواه أ Ahmad والطبراني في الكبير ، ورجاه رجال الصحيح ، ما خلا التابعي فإنه لم يسم . ورواه الطبراني فجعله من رواية مسروق عن عبد الله بن عمرو » .

وهذا الذي قال الهيثمي سبقه إليه الحافظ الحسيني في الإكمال (ص ١٥٢) ، فقال مشيراً لهذا الحديث : « مسروق عن رجل نزل عليه عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، بحدث : من لقي الله لا يشرك به شيئاً ». وتبعه الحافظ ابن حجر في التعجيل (ص ٥٤٩) فذكر نحو هذا .

وهو عندي وهم منهم ، اشتبه عليهم سياق الإسناد ، الموجه بظاهره أن مسروقاً روى هذا عن الرجل الذي نزل عليه . وأرى أن السياق يأبى هذا ، إذا ما تأمله الباحث بدقة وأنة . فلو كان ظاهره يؤذن إلى ما ذهبوا إليه لكان من رواية محمد بن المنشري عن هذا الرجل الضيف المبهم ، لأن محمد بن المنشري يحكى قصة يقول فيها : « نزل رجل على مسروق ، فقال : سمعت عبد الله

مسروقٌ : فقال : سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من لقي الله وهو لا يشرك به شيئاً دخل الجنة ، ولم تضره معه خطيئة ، كما لو لقيه وهو مشرك به دخل النار ، ولم ينفعه معه حسنة ، قال

بن عمرو بن العاص ، في رواية أبي أحمد الزبيري ، أو : « جاء رجل أو شيخ من أهل المدينة ، فنزل على مسروق ، فقال : سمعت عبد الله بن عمرو » ، في رواية أبي نعيم . فلو كان الحديث عن عبد الله بن عمرو من رواية هذا الرجل المبهم ، لكان من روایة محمد بن المتنشر عن هذا الرجل ، لأنه يحكي قصة شهدتها وحضرها . والذبیر بطرق الرواية لا يكاد يشك في أن هذه القصة يرويها محمد بن المتنشر عما شهد بمحضه عنه مسروق . وأن فيها شيئاً من الاختصار واللحدف ، قد يكون حديثاً دار بين مسروق وضيفه ، دعا أن يحدثه مسروق بهذا الحديث عن عبد الله بن عمرو . أما أن يكون الحديث - كما ظنوا - « عن مسروق عن الرجل المبهم » فلا يدل عليه السياق فقط ، وأما أن يكون « عن محمد بن المتنشر عن الرجل المبهم » فإنه احتمال بعيد ، ولو كان مراداً للراوي لكان السياق شيئاً آخر أوضح في الدلالة عليه . فالظاهر الشبيه بالمعنى أن يكون الصمير في قوله « فقال : سمعت عبد الله بن عمرو » عائداً على مسروق ، إن شاء الله .

ثم يؤيد هذا ويوكده ما حكاه الهيثمي : أن الطبراني جعله من رواية مسروق عن عبد الله بن عمرو ، فإنه رفع الاشتباه ، وألغى الاحتمال البعيد . وليت الهيثمي رحمه الله ذكر سياق رواية الطبراني ، حتى تكون كالأخذ باليد . وليس كتاب الطبراني عندنا حتى ننقل نصه ، فما يسعنا الآن إلا أن نكتفي بما حكى عنه الهيثمي .

بقي شيء يتعلق بصياغة الإسناد ، وذلك : أن الإمام أحمد رواه عن شيخيه : أبي أحمد الزبيري ، وأبي نعيم الفضل بن دكين ، كلابهما عن سفيان الثوري « عن إبراهيم بن محمد بن المتنشر عن أبيه » ، ثم قال أحمد عقب ذلك : « هذا في حديث أبي أحمد الزبيري ، قال : نزل رجل » إلخ ، أراد به بيان رواية أبي أحمد بنها ، والفرق بين لفظها ولفظ رواية أبي نعيم . فقوله « قال نزل رجل » : متصل بالإسناد ، راجع الصمير فيه إلى محمد بن المتنشر ، هو الذي يقول : « نزل رجل » ،

أبو نعيم في حديثه : جاء رجل أو شيخ من أهل المدينة ، فنزل على مسروق ، فقال : سمعت عبد الله بن عمرو يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من لقي الله

وهذا شيء بديهي ، لا يخفى على من يشدو شيئاً من صناعة الأسانيد ، ثم عاد الإمام أحمد إلى رواية شيخه الآخر أبي نعيم ، بعد أن أتم سياقة رواية الزبيري ، فقال : « قال أبو نعيم في حديثه : جاء رجل » ، فهذا أيضاً متصل بالإسناد السابق ، والذي يقول « جاء رجل » هو محمد بن المتنشر ، والضمير فيه عائد إليه ، لا إلى أبي نعيم . وهذا بديهي أيضاً كسابقه ، وإن كان ظاهره يقع غير العارف بالأسانيد في الخطأ .

وهذا الخطأ وقع فيه رجل من أهل عصرنا ، من يتشرف بالانتساب إلى خدمة هذا (المستند) العظيم ، فجعل الحديث حديث أبي نعيم ، في كتابه الفتح الرباني (١ : ٥٤) ، وساقه هكذا : « وعن أبي نعيم قال : جاء رجل إلخ ! ! في حين أنه ذكر الإسناد في شرحه أسفل الصحيفة ! ظن - بما قفا ما ليس له به علم - أن أبي نعيم هو الراوي الأعلى للحديث ، الذي يرويه أو يحكى عن مسروق ، وفاته أن أبي نعيم هو الراوي الأدنى ، الذي يروي عنه أحمد بن حنبل ، وأن الراوي الأعلى الذي يحكي القصة هو محمد بن المتنشر . هداما الله وإيه .

وأما قول عبد الله بن أحمد في آخر الحديث : « والصواب ما قاله أبو نعيم » ، فلا أدرى ماذا يريد به ؟ فليس بين روايته ورواية الزبيري خلاف يرجع إلى الخطأ والصواب ، إنما الخلاف بينهما في زيادة بعض اللفظ وقصصه ، في حكاية أول القصة ، وفي اللفظ المرفوع . والخلاف في لفظ أول القصة ليس بذري شأن أصلاً ، بل لا يكاد يكون خلافاً . والزيادة في اللفظ المرفوع من أبي أحمد الزبيري ، زيادة ثقة ، يجب قبولها ، لا يرجح عليها رواية من حذفها إلا بدلائل قوية توجب ذلك ، ولم يوجد شيء منها ، بل الأدلة الأخرى تثبتها : فالدلائل من الكتاب والسنّة متضافة على أن من لقي الله لا يشرك به شيئاً « دخل الجنة » ، وأن من لقيه وهو مشرك به « دخل النار » . وهذا من بديهييات الإسلام .
وقوله « ما قاله أبو نعيم » ، في مائة « ما قال » ، بدون اهاء .

لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا لَمْ تَضُرُّهُ مَعَهُ خَطِيلَةُ ، وَمَنْ مَاتَ وَهُوَ يُشْرِكُ بِهِ لَمْ يَنْفَعْهُ مَعَهُ حَسَنَةُ ،
قَالَ عَبْدُ اللَّهِ [بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ] : وَالصَّوَابُ مَا قَالَهُ أَبُو نُعْمَانُ .

٦٥٨٧ حدثنا يحيى بن حماد حدثنا أبو عوانة ، وعبد الصمد قال :
حدثي أبي ، عن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم : أَعْبُدُوا الرَّحْنَ ، وَأَفْسُوا السَّلَامَ ، وَأَطْعَمُوا الطَّعَامَ ،
تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ ، قال عبد الصمد : تدخلون الجنة .

٦٥٨٨ حدثنا يحيى بن حماد حدثنا أبو عوانة عن عطاء بن السائب عن
أبيه عن عبد الله بن عمرو ، أنه حدثهم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ضاف

(٦٥٨٧) إسناده صحيح . ورواه البخاري في الأدب المفرد ١٤٤ من طريق محمد بن فضيل بن غزوان ، والدارمي ٢ : ١٠٩ عن إبراهيم بن موسى ، والترمذى ٣ : ١٠٠ من طريق أبي الأحوص سلام بن سليم ، وأبو نعيم في الخلية ١ : ٢٨٧ من طريق جرير ، كلامه عن عطاء بن السائب ، به بنحوه . ورواه ابن ماجة مختصرًا ٢ : ٢٠٧ ، من طريق محمد بن فضيل عن عطاء . قال الترمذى « حديث حسن صحيح » .

ونقله المنذري في الترغيب والترهيب ٢ : ٤٦ عن الترمذى ، ونقل عنه عنه تصحيحه ولم يعقب عليه . ونقله مرة أخرى ٣ : ٢٦٦ ، بنحوه ، وقال : « رواه الترمذى وصححه ، وابن حبان في صحيحه ، واللفظ له » .
وانظر ٦٥٨١ .

قوله « تدخلون » : هكذا ثبت في الأصول الثلاثة بإثبات النون ، وكتب عليه علامه الصحة في م ل .

(٦٥٨٨) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ٧ : ٢٨٠ ، وقال : « رواه أَحْمَدُ وَالْبَزَارُ وَالْطَّبَرَانيُّ ، وَفِيهِ عَطَاءُ بْنُ السَّابِبِ ، وَقَدْ اخْتَلَطَ » . وقع فيه اسم الصحابي في هذا الموضع « عبد الله بن عمر » ، وهو خطأ لا شك فيه ، من

ضييف رجلاً من بني إسرائيل ، وفي داره كُلبة مُجحِّث ، فقالت الكلبة : والله لا أُنْبئُ ضيوف أهلي ، قال : فعوَى جراؤها في بطئها ، قال : قيل : ما هذا ؟ قال : فأوحى الله عز وجل إلى رجل منهم : هذا مثل أمة تكون من بعديكم ، يُفهَمُ سفهاؤها أحلامها .

٦٥٨٩ حدثنا عبد الصمد حدثنا حماد عن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو : أن اليهود كانوا يقولون لرسول الله صلى الله عليه وسلم : سام عليك ! ثم يقولون في أنفسهم : (لولا يُعذِّبَنَا الله بما نقول) ! فنزلت هذه الآية : (وإذا جاؤكَ حَيَوْنَكَ بِمَا لَمْ يُحِبِّكَ بِهِ اللَّهُ) إلى آخر الآية .

ناسخ أو طابع ، وذكره مرة أخرى بنحوه معناه ١ : ١٨٣ ، ونسبه للطبراني في الأوسط ، ثم أشار إلى رواية أحد هذه .

«مجح» : بضم الميم وكسر الجيم وتشديد الحاء المهملة ، قال ابن فارس في مقاييس اللغة ١ : ٤٠٥ : «الحلم والخاء يدل على عظم الشيء ومن هذا الباب : أبححت الأنثى ، إذا حملت وأقربت ، وذلك حين يعظم بطئها لكبر ولدها فيه ، والجمع مجاج ، وقال ابن الأثير : «وبروي مجحة ، باهاء على أصل التأنيث » .

«أحلامها» : من «الحلم» بكسر الحاء وسكون اللام ، وهو الأناة والعقل . وفي اللسان ١٥ : ٣٤ : «وأحلام القوم : حلماتهم . ورجل حليم من قوم أحلام وحلماء» . وفي ٢٧ م «حلماءها» ، وهو الذي في مجمع الزوائد . وما هنا هو الذي في ع ونسخة بهامشي ك ٢ .

(٦٥٨٩) إسناده صحيح . حماد : هو ابن سلمة .

والحديث ذكره ابن كثير في التفسير ٨ : ٢٦١ عن هذا الموضع ، وقال : «إسناد حسن ، ولم يخرجوه» ، يعني أصحاب الكتب الستة . وهو في مجمع الزوائد ٧ : ١٢١ - ١٢٢ ، وقال : «رواه أحمد والبزار والطبراني ، وإسناده جيد ، لأن حماداً سمع من عطاء في حالة الصحة» . أقول : فهو إذن إسناد صحيح ، كما قلنا . ونسبه السيوطي في الدر المنثور أيضاً ٦ : ١٨٤ لعبد بن حميد وابن المنذر وابن مردويه والبيهقي في شعب الإيمان .

٦٥٩٠ حدثنا عبد الصمد وعفان قالا حدثنا حماد عن عطاء بن السائب

عن أبيه عن عبد الله بن عمرو : أن رجلاً جاء فقال : اللهم اغفر لي ولهمد ،
^{١٧١}
^٢ ولا تشرك في رحمتك إيانا أحداً ! فقال النبي صلى الله عليه وسلم : من قاتلها ؟
 فقال الرجل : أنا ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لقد حجبتُنَّ عن ناسٍ كثيرون .

٦٥٩١ حدثنا أبو عاصم ، وهو النبيل ، أخبرنا عبد الحميد بن جعفر
 حدثنا يزيد بن أبي حبيب عن عمرو بن الوليد عن عبد الله بن عمرو ، أن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال : من قال على ما لم أقول فليتبوأ مقعدة من جهنم ، قال :
 وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن الله عن وجل حرَّم الخمر ، والميسر ،
 والكُوبيَّة ، والغَبَرَاء ، وكل مسْكِرٍ حرام .

٦٥٩٢ حدثنا وهب ، يعني ابن جرير ، حدثنا شعبة عن الحكم عن

(٦٥٩٠) إسناده صحيح . ورواه البخاري في الأدب المفرد ٩٢ عن موسى بن إسماعيل وشهاب ، وهو ابن عباد العبدية ، عن حماد ، بهذا الإسناد ، نحوه .
 ورواه ابن حبان في صحيحه ٢ : ٢٠٦ (من مخطوطه التقسيم والأنواع المصورة)
 من طريق موسى بن إسماعيل عن حماد بن سلمة ، بنحوه ،
 وذكره الميشي في مجمع الزوائد ١٠ : ١٥٠ ، وقال : « رواه أحمد ، والطبراني
 بنحوه ، وإسنادهما حسن ». أقول : بل صحيح ، كما قلنا في الإسناد الذي قبله .
 وقد ورد نحو معناه من حديث أبي هريرة ، عند أحمد والبخاري وأبي داود
 والنسائي ، وانظر المتنقى ١٠٦٥ .

(٦٥٩١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٦٤٧٨ . وانظر ٦٤٨٦ ، ٦٥٤٧ ، ٦٥٦٤ .

(٦٥٩٢) إسناده صحيح .

وهب : هو ابن جرير بن حازم ، سبق توثيقه ٧٢٥ ، ونزيده هنا : أن

مجاحد قال : أراد فلان أن يدعى « جنادة بن أبي أمية » فقال عبد الله بن عمرو : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أدعى إلى غير أبيه لم يرَ رائحة الجنة ، وإن ريحها ليوجد من قدر سبعين عاماً ، أو مسيرة سبعين عاماً ، قال : ومن كذب على متعمداً فليتبواً مقعده من النار .

سلمان بن داود الفزار قال لأحد : « أريد البصرة ، من أكتب ؟ قال : عن وهب بن جريراً وأبي عامر العقدي » ، وترجمه ابن سعد في الطبقات ٧ / ٥١ / ٢ ، وفي التهذيب ١١ : ١٦٢ كلمة عن أحد ، لا نظنا صحيحة عنه ، قال : « قال أحد : ما روى وهب قط عن شعبة ، ولكن كان وهب صاحب سنة » ، فهذا الذي ينقضه ثبوت روایة وهب عن شعبة في المسند ، منها هذا الموضع ، وأيضاً فإن البخاري ترجمه في الكبير ٤ / ١٤ ١٦٩ فأثبت ساعده منه ، قال : « سمع شعبة وأباه » .

الحكم : هو ابن عتيبة ، بضم العين وفتح الناء المثناة الفوقيه والباء الملوحدة وبينهما ياء تحتية ساكنة ، وهو ثقة ثبت مشهور ، قال ابن سعد ٦ : ٢٣١ : « كان الحكم بن عتيبة ثقة فقيها عالماً عالياً رفيعاً كثيراً الحديث » ، وترجمه البخاري في الكبير ١ / ٢ / ٣٣٠ - ٣٣١ .

والحديث رواه الخطيب في تاريخ بغداد ٢ : ٣٤٧ ، من طريق محمد بن عبد الملك الدقيقي عن وهب بن جرير ، بهذا الإسناد مختصراً ، مقتضراً منه على المرفوع « من أدعى إلى غير أبيه » ، فلم يذكر القصة في أوله ، ولا الوعيد على الكذب في آخره . ووقع اسم الصحابي فيه « عبد الله بن عمر » ، وهو خطأ ناسخ أو طابع . وسيأتي مختصراً أيضاً ٦٨٣٤ ، من روایة محمد بن جعفر عن شعبة .

ورواه ابن ماجة ٢ : ٦٨ ، من طريق سفيان عن عبد الكريم عن مجاهد ، مرفوعاً مختصراً أيضاً ، ولكن فيه : « وإن ريحها ليوجد من مسيرة خمسة عشر عاماً » ، وقال البوصيري في زوايله : « إسناده صحيح » . وذكره الحشمي في مجمع الزوائد ١ : ٩٨ مختصراً أيضاً ، وقال : « رواه أحد ، ورجاله رجال الصحيح » ، وأشار إلى روایة ابن ماجة التي ذكرنا .
وانظر ما مضى ٥٩٩٨ ، وما يأتي ٧٠١٩ .

٦٥٩٣ حدثنا حسين ، يعني ابن محمد ، حدثنا جرير ، يعني ابن حازم ، عن محمد ، يعني ابن إسحاق ، عن أبي سفيان عن مسلم بن جبير عن عمرو بن الحريش

جنادة بن أبي أمية : عندهم في هذا الاسم ثلاث تراجم ، الراجح الذي رسمه ابن عبد البر وابن حجر أنهما اثنان : « جنادة بن أبي أمية الأزدي » صحابي ، وسيأتي له في المسند حديث واحد ١٦٦٧١ ، والآخر « جنادة بن مالك الأزدي » ، تابعي . ولعلنا نوفق لتحقيق هذا الخلاف عند ذلك الحديث ، إن شاء الله تعالى . وانظر الكبير للبخاري ١/٢٣١-٢٣٢ ، وابن سعد ٧/٢٠١ ، ١٩٤ ، والاستيعاب ٩٤-٩٥ ثلاث تراجم ، وأسد الغابة ١ : ٢٩٧-٢٩٨ ، ٢٩٩-٣٠٠ ثلاث تراجم أيضاً ، والإصابة ١ : ٢٥٦-٢٥٧ ، ٢٥٨ ، ٢٧٥ .

« لم يرح رائحة الجنة » : قال ابن الأثير : « أي لم يشم ريحها ، يقال : راح يريح ، وراح يراح ، وأراح يريح ، إذا وجد رائحة الشيء » .

(٦٥٩٣) إسناده صحيح .

أبو سفيان : ترجم في التهذيب ١٢ : ١١٣ ، وقال : « قال عثمان الداري عن ابن معين : ثقة مشهور . قلت [القائل ابن حجر] : قال الذهبي : لا يعرف » . وترجم في التعجيل ٤٩٠ ، قال : « أبو سفيان الحرشي : تقدم ذكره في « مسلم بن جبير » في حرف الميم من الأسماء » ، يعني ما مضى في التعجيل ٣٩٩-٤٠١ ، ونشر إليه فيما سند ذكر في « مسلم بن جبير » . وقول الذهبي في الميزان ٣ : ٣٦١ « لا يعرف » - : لا يسوى شيئاً بعد توثيق ابن معين إياه . وسيأتي في المسند في رواية لهذا الحديث ٧٠٢٥ قول ابن إسحاق : « حدثني أبو سفيان الحرشي ، وكان ثقة فيما ذكر أهل بلاده » . فهذا توثيق قوي من ابن إسحاق الذي روى عنه وسمع منه ، أيدته توثيق ابن معين . « الحرشي » : بفتح الحاء المهملة والراء ، نسبة إلى « بني الحريش » بفتح الحاء وكسر الراء بعدها ياء تحتية وآخره شين معجمة . مسلم بن جبير ، بضم الجيم وبالباء الموحدة : هو مولى ثقيف ، كما بين في الرواية الآتية ٧٠٢٥ : « عن مسلم بن جبير مولى ثقيف ، وكان مسلم رحلا

قال : سأله عبد الله بن عمرو بن العاصي ، فقلتُ : إنما بأرضِ ليس بها دينار ولا درهم ، وإنما نباع بالابل والغم إلى أجلِ ، فما ترى في ذلك ؟ قال : على الخَيْرِ سقطَتْ ، جَهَزَ رسول الله صلى الله عليه وسلم جيشاً على أبل من أبل الصدقة ،

يُؤخذ عنه ، وقد أدرك وسمع . وهذا كاف عندي في توثيقه ، إلى ما سندَ كثيرون في ترجمته وفي تخريج الحديث ، إن شاء الله . وترجمة البخاري في الكبير / ١٤٠ / ٢٥٨ ، قال : « مسلم بن جبير الحرشمي عن ابن عمر ، نسبة هشيم عن يعلى بن عطاء » ، فظن بعض العلماء أنه غير الرواية هنا ، وهو هو ، كما رجحه ابن حجر في التعجيل ٣٩٩ - ٤٠٠ ، فقال : « قال الحسيني : هو غير الذي قبله ، يعني الذي أخرج له أبو داود ، قال : ويحتمل أن يكون هو هو ، وفيه بعد ، ويحتمل أن يكون الجميع واحداً ، وهو بعد ، قلت [القائل ابن حجر] : لا بعد فيه ، لاتحاد الاسم والأب والسبة ، فإن الثقفي ينسب طائفياً لأنها بلدتهم ، ونسبته حرشبياً فإنه يجوز أن يكون أصله منها ، ونسب ثقفياً بالولاء ، وطائفياً بسكناه مع مواليه » ، أقول : وأما ذكر البخاري أنه يروي عن « عبد الله بن عمر » ، فإني أرجح أنه إشارة إلى رواية أخرى غير هذا الحديث ، خصوصاً وأن البخاري يحرص فيأغلب شأنه على أن يذكر أقدم شيخ للذى يترجم له ، فهو يروي عن صحابي ، فها أشار إليه البخاري ، وعن تابعي في هذا الحديث ، ومثل هذا كثير في الرواية معروفة ، و « مسلم بن جبير » ذكره ابن حبان في الثقات ، كما في التهذيب ١٠ : ١٢٤ والإكمال للحسيني (ص ١٠٤) والتعجيل .

عمرو بن الحريش أبو محمد الزبيدي : ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل / ٣ / ٢٢٧ ، قال : « سمع عبد الله بن عمرو ، روى عنه أبو سفيان عن مسلم بن كثير [كذا !] ، سمعت أبي يقول ذلك ». وقوله « مسلم بن كثير » ، هكذا وقع فيه ، وعلق عليه مصحح الطبعنة في حيدر آباد : « ويقال : مسلم بن جبير ، وسببه عليه في ترجمة مسلم بن كثير » ، والذي في التهذيب ٨ : ٢٠ : « وعنه أبو سفيان غير منسوب ، وقيل : عن أبي سفيان عن مسلم بن جبير عنه » ، والقسم الذي فيه ترجمة « مسلم بن كثير » من الجرح والتعديل لما يطبع ، ولم أجده

حتى نَفِدَتْ ، وبقي ناسٌ ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اشترِ لنا إبلًا من قَلَانِصَ من إبل الصدقة إذا جاءتْ ، حتى نُوَدِّيَّها إلَيْهِمْ ، فاشترِيتْ البعيرَ

ترجمة باسم «مسلم بن كثير» في التهذيب ، ولا في تاریخ البخاری ، فما أدری ما هو ؟ وأکاد أجزم بأنه خطأ من أحد الرواة ، لم يتتبه له ابن أبي حاتم ، إن كان ترجم له . عمرو بن حريش : تابعي ، كما هو ظاهر من سياق الحديث ، وقد قال ابن معین في حديثه هذا : «هذا حديث مشهور» ، ومثل هذا کاف في الاحتجاج بروايته بعد أن عرف أنه من التابعين ، إلى ما سند کر — إن شاء الله — في تخریج الحديث . و «الحریش» بفتح الحاء المهملة وكسر الراء وآخره شين معجمة . و «الزبیدی» : بضم الزاي . والحديث رواه الدارقطنی ٣١٨ من طريق أبي أمية الطرسوی عن حسین بن محمد المروزی — شیخ أحادیثنا — عن جریر بن حازم ، بهذا الأسناد . فلم ينفرد به الإمام أحادیث عن حسین بن محمد المروزی .

وسبأني أيضًا مظلولاً قليلاً ٧٠٢٥ — كما أشرنا آنفًا — عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن ابن إسحق : «حدثني أبو سفيان الحرشی ، وكان ثقة فيما ذكر أهل بلاده ، عن مسلم بن جبیر مولی ثقیف ، وكان مسلم رجلاً يؤخذ عنه ، وقد أدرك وسمع ، عن عمرو بن حريش الزبیدی عن عبد الله بن عمرو بن العاصی » الخ . وهذا إسناد صحيح متصل .

فهذهان راویان ثقنان حافظان : جریر بن حازم وإبراهيم بن سعد — جوداً إسناده ، وساقاه على نسق واحد ، لم يختلفا فيه على شیخهما محمد بن إسحق : «عن أبي سفيان عن مسلم بن جبیر عن عمرو بن حريش عن عبد الله بن عمرو» . وقد ارتفعت الشبهة التي يزعمنها في تدليس محمد بن إسحق ، بتصریحه بالسماع من أبي سفيان الحرشی ، في الروایة الآتیة : رواية إبراهيم بن سعد عنه . وأنخطأ حماد بن سلمة رحمة الله ، فروى الحديث عن محمد بن إسحق مختصرًا وخلط في إسناده : فرواه أبو داود ٣٣٥٧ (٣ : ٢٥٦ عن المعبد) عن حفص بن عمر : «حدثنا حماد بن سلمة عن محمد بن إسحق عن يزید بن أبي حیب

بالتثنين والثلاث قلائق ، حتى فرغت ، فأدَى ذلك رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من إبل الصدقة .

عن مسلم بن جبير عن أبي سفيان عن عمرو بن حريش عن عبد الله بن عمرو : أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمره أن يجهز جيشاً ، فنفت الإبل ، فأمره أن يأخذ في قلائق الصدقة ، فكان يأخذ البعير بالعيدين إلى إبل الصدقة . وكذلك رواه الدارقطني ٣١٨ والحاكم ٢ : ٥٦ - ٥٧ ، كلامها من طريق أبي عمر الخروضي ، وهو حفص بن عمر ، عن حماد بن سلمة . ورواوه البيهقي ٥ : ٢٨٧ - ٢٨٨ ، من طريق عبد الواحد بن غياث عن حماد بن سلمة أيضاً ، عن محمد بن إسحق ، كنحو رواية أبو داود . قال المنذري ٣٢١٨ : « في إسناده محمد بن إسحق ، وقد اختلف أيضاً على محمد بن إسحق في هذا الحديث ، ذكر ذلك البخاري وغيره . وحكي الخطابي أن في إسناد حديث عبد الله بن عمرو أيضاً مقالاً ». وقال البيهقي عقب روايته : « اختلفوا على محمد بن إسحق في إسناده ، وحماد بن سلمة أحسنهم سياقة له ». وقال الحاكم عقب روايته من طريق حماد بن سلمة : « حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه » ، وافقه الذهبي . فأخذ حماد بن سلمة وهم في زيادة « يزيد بن أبي حبيب » في الإسناد ، وفي جعل الرواية « عن مسلم بن جبير عن أبي سفيان » ، في حين أن ابن إسحق سمعه من أبي سفيان الحرشي عن مسلم بن جبير عن عمرو بن حريش ، كما سيأتي ٧٠٢٥ ، وقد أشرنا إلى ذلك آنفًا . فزاد حماد في الإسناد رجلاً وقد رواه وأخْرَى راوياً ، وخالفه في ذلك جرير بن حازم هنا ، وإبراهيم بن سعد في الإسناد الآتي ٧٠٢٥ . ولسنا نوافق البيهقي في زعمه أن « حماد بن سلمة أحسنهم سياقة له » ، إذ تبين خطأه بمخالفة راوين ثقتين ، رواه عن محمد بن إسحق على خلاف ما روی هو .

وقد ذهب الحافظ في التعجيل (ص ٤٠٠ - ٤٠١) إلى مثل ما ذهنا إليه من الترجيح . فقد أشار إلى روايتي المسند من طريق إبراهيم بن سعد ومن طريق جرير بن حازم ، ثم إلى رواية أبي داود من طريق حماد بن سلمة ، وشرح

الاختلاف بينهما ، ثم قال : « وإذا كان الحديث واحداً ، وفي رجال إسناده اختلاف بالتقديم والتأخير - : رجح الاتحاد ، وترجح رواية إبراهيم بن سعد على رواية حماد ، باختصاصه بابن إسحق ، وقد تابع جرير بن حازم إبراهيم ، كما تقدم ، فهي الراجحة ». والحمد لله على التوفيق .

وأختصاص إبراهيم بن سعد بابن إسحق ، الذي أشار إليه الحافظ ، هو ما رواه الخطيب في تاريخ بغداد ٦ : ٨٣ بإسناده إلى البخاري ، قال : « قال لي إبراهيم بن حمزة : كان عند إبراهيم بن سعد عن محمد بن إسحق نحو من سبعة عشر ألف حديث في الأحكام ، سوى المغازى ، وإبراهيم بن سعد من أكثر أهل المدينة حديثاً في زمانه » .

ومعنى الحديث صحيح بكل حال ، فإن رواية حماد بن سلمة تؤيده ، وإن أخطأ في إسناده وانحصر لفظه .

وحاء معناه أيضاً بإسناد صحيح ، رواه الدارقطني ٣١٨ من طريق ابن وهب : « أخبرني ابن جريج أن عمرو بن شعيب أخبره عن أبيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره أن يجهز جيشاً ، قال عبد الله بن عمرو : ليس عندنا ظهير؟ قال : فأمره النبي صلى الله عليه وسلم أن ينبع ظهيراً إلى خروج المصدق ، فابتاع عبد الله بن عمرو العبر بالعيدين وبالأبعة إلى خروج المصدق ، بأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم » .

وهذا الحديث رواه أيضاً البيهقي ٥ : ٢٨٧ - ٢٨٨ من طريق الدارقطني ، جاء به شاهداً لحديث حماد بن سلمة ، فقال : « وله شاهد صحيح » ، فذكره . وأشار إليه الحافظ في الفتح ٤ : ٣٤٧ - ٣٤٨ ، وقال : « رواه الدارقطني وغيره ، بإسناده قوي » . وكذلك أشار إليه في التلخيص ٢٣٥ ، وقال : « أورده البيهقي في السنن وفي الخلافيات ، من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، وصححة » . وقول ابن عمرو « على الخير سقطت » : قال ابن الأثير : « أي على العارف به وقعت ، وهو مثل سائر للعرب » . وذكره الميداني في مجمع الأمثال ١ : ٤١٠ ، وقال : « يقال أن المثل مالك بن جبير العامري ، وكان من حكماء العرب .

٦٥٩٤ حدثنا حسن بن موسى حدثنا ابن طيحة أخبرنا أبو قبيل عن مالك

بن عبد الله عن عبد الله بن عمرو بن العاصي : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استعانت من سبع مواتات : موت الفجأة ، ومن لدغ الحية ، ومن السبع ، ومن الحرق ، ومن الغرق ، ومن أن يخز على شيء أو يخز عليه شيء ، ومن القتل عند فرار الزحف .

٦٥٩٥ حدثنا هرون بن معروف ومعاوية من عمرو قالا : حدثنا ابن وهب

حدثني عمرو أن بكر بن سوادة حدثه أن عبد الرحمن بن جبير حدثه أن عبد الله بن

وتمثل به الفرزدق للحسين بن علي . وقد تمثل به عبد الله بن عمرو هنا ، وأقدم من هذا : أنه تمثل به الحرف بن حسان أمام النبي صلى الله عليه وسلم ، كما سيبقى في مسند ١٦٠١٩ .

القلائص : جمع « قلوص » بفتح القاف وضم اللام ، قال بن الأثير : « وهي الناقة الشابة . وقيل : لا تزال قلوصا حتى تصير بازلا . وتجمع على قلusch وقلusch ، أيضا » .

(٦٥٩٤) إسناده صحيح . أبو قبيل : هو المعاوري ، حبي بن هاني ، مضت ترجمته وأنه تابعي ثقة ٤٥٣ ، ١٧٨٦ ، ونزيده هنا أنه ترجمه أبو بكر المالكي في رياض النفس ١ : ٩٢ - ٩١ . مالك بن عبد الله : هو الزبادي ، وقد مضى تحقيق ترجمته أيضا ٤٥٣ ، وهذا الحديث مما يؤيد عندنا توثيقه ، فإن أبي قبيل يروي عن عبد الله بن عمرو مباشرة ، فلا يظن به أن يروي عنه بواسطة رجل آخر إلا إن كان هذا الرجل عنده من يوق به ويؤخذ عنه .

والحديث في مجمع الزوائد ٢ : ٣١٨ ، وقال : « رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير والأوسط ، وفيه ابن طيحة ، وفيه كلام » .

(٦٥٩٥) إسناده صحيح . عمرو : هو ابن الحرف بن يعقوب الأنباري المصري ، سبق توثيقه ٢٦٢٢ .

بكر بن سوادة الجذامي ، بضم الجيم وتحقيق الذال المعجمة : تابعي ثقة ، وثقة ابن معين والنمساني وغيرهما ، وترجمه البخاري في الكبير ١ / ٢ - ٨٩ / ٩٠ ، وابن سعد في الطبقات ٧ / ٢ / ٢٠٢ ، وأبو بكر المالكي في رياض النفس ١ : ٧٤ .

عمرو بن العاصي حدثه : أن نفراً من بني هاشم دخلوا على أسماء بنت عميس ، فدخل أبو بكر الصديق ، وهي تخته يومئذ ، فرأهم ، فذكره ذلك ، فذَكَرَ ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : لم أر إلا خيراً ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله قد برأها من ذلك ، ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فقال : لا يدْخُلَنَّ رجلاً بعد يومي هذا على مُغَيَّبَةٍ إلا و معه رجلٌ أو اثنان .

٦٥٩٦ حديث حسن حدثنا ابن هبعة حدثني حبي بن عبد الله المعاوري
أن أبا عبد الرحمن الحبلي حدثه عن عبد الله بن عمرو : أن رجلاً أتى النبي صلى الله

في العشرة الذين أرسلهم عمر بن عبد العزيز ليفقهوا أهل إفريقيا ، وكذلك ذكره
فيهم أبو العرب في طبقات علماء إفريقيا (ص ٢٠) .
والحديث رواه مسلم ٢ : ١٧٧ عن وهب بن معروف وأبي الطاهر أحمد بن
عمرو بن السرح ، كلامهما عن ابن وهب ، بهذا الإسناد .
المغيبة والمغيب ، بضم الميم : المرأة التي غاب عنها زوجها .

(٦٥٩٦) إسناده صحيح . حبي بن عبد الله بن شريح المعاوري الحبلي :
ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ابن معين : « ليس به بأس » ، وقال أحمد :
« أحاديثه مناكير » ، وترجمه البخاري في الكبير ٢ / ٧٠ ، وقال : « فيه نظر » ،
وقال النسائي في الضعفاء (ص ١٠) : « ليس بالقوى » .
وال الحديث في مجمع الزوائد ٤ : ٢٣—٢٤ ، وقال : « رواه أحمد والطبراني في الكبير ،
وفيه حبي بن عبد الله المعاوري ، وثقة ابن معين وغيره ، وضعفه أحمد وغيره ،
وبقية رجال الطبراني رجال الصحيح » . وإنما ذكر الميشمي « بقية رجال
الطبراني » ، ولم يذكر « بقية رجال أحمد » كعادته ، لأنَّه لا يرى تصحيح أحاديث
ابن هبعة ، فيبدو لي أن الطبراني رواه من طريق شيخ آخر من رجال الصحيح
غير ابن هبعة ، فصحح الميشمي بقية إسناده من أجل ذلك .

ومعناه صحيح ثابت عند الشيفيين وغيرهما ، من حديث جندب بن سفيان ،
وحاير ، وأنس . انظر المتنقى ٢٧٣٩ — ٢٧٤٢ .

عليه وسلم فقال : إن أبي ذبح صحيحة قبل أن يصلّي ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قل لأبيك يصلّي ثم يذبح .

٦٥٩٧ حديث حسن حدثنا ابن هبعة حدثنا حمزة بن عبد الله أن أبا عبد الرحمن العبيدي حدثه قال : أخرج لنا عبد الله بن عمرو قرطاساً ، وقال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا يقول : اللهم فاطر السموات والأرض ،

(٦٥٩٧) إسناده صحيح .

وقد ذكره الحيثمي في مجمع الزوائد ١٠ : ١٢٢ ، وقال : رواه أحمد وإسناده حسن . ثم ذكر روایتين آخريین بنحوه (ص ١٢٢ - ١٢٣) ، وقال : رواه الطبراني بإسنادين ، ورجال الرواية الأولى رجال الصحيح .

وله متابعة أخرى قوله ، فإنه سيبأني في المسند بنحوه مختصرًا ٦٨٥١ ، من طريق إسماعيل بن عياش عن محمد بن زياد الألخاني عن أبي راشد الجبراني ، قال : أتيت عبد الله بن عمرو بن العاص ، فقلت له : حدثنا ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فألقى بين يديه صحفة ، فقال : هذا ما كتب لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فنظرت فيها ، فإذا فيها : أن أبا بكر الصديق قال : يا رسول الله ، علمني ما أقول إذا أصبحت وإذا أمسكت ، فقال له ، رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا أبا بكر ، قل : اللهم فاطر السموات والأرض ، إلى آخر الدعاء . ومن هذا الوجه رواه الترمذى ٤ : ٢٦٨ ، وقال : « حديث حسن غريب من هذا الوجه » . وأقول : بل هو إسناد صحيح ، كما سنبين في موضوعه إن شاء الله .

وله شاهد صحيح أيضاً ، مضى في مسند أبي بكر ، من رواية عمرو بن عاصم عن أبي هريرة ، رقم ٥١ ، ٥٢ ، ٦٣ . ويأتي في مسند أبي هريرة أيضاً ٧٩٤٨ . ومضى أيضاً بنحوه بإسناد منقطع من حديث أبي بكر ، رقم ٨١ . « أن أقرف على نفسي إثماً » : أي أکسبه ، يقال : « قرَفَ الذنبَ واقترفه » ، إذا عمله .

عَالَمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ ، أَنْتَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ ، وَإِلَهُ كُلِّ شَيْءٍ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، وَحْدَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ ، وَأَنْ مُحَمَّداً عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ ، وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهُدُونَ ، أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ وَشَرِيكِهِ ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أُفْتَرِفَ عَلَى نَفْسِي إِنَّمَا ، أَوْ أُجْرَهُ عَلَى مُسْلِمٍ . قَالَ أَبُو عبد الرَّحْمَنْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْلَمُ عبدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ ، أَنْ يَقُولُ ذَلِكَ حِينَ يَرِيدُ أَنْ يَنْامَ .

٦٥٩٨ حَدَّثَنَا حَسْنٌ حَدَّثَنَا ابْنُ هَيْعَةَ حَدَّثَنِي حُبَيْبَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عبدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَيْلِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : ١٧٢
اِنْكِحُوهُ أُمَّهَاتِ الْأَوْلَادِ ، فَإِنِّي أَبْاهِي بِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

٦٥٩٩ حَدَّثَنَا حَسْنٌ حَدَّثَنَا ابْنُ هَيْعَةَ حَدَّثَنِي حُبَيْبَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ أَبَاهِ عبدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ وَبْنَ الْعَاصِي يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

(٦٥٩٨) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ٤ : ٢٥٨ ، وقال :
« رواه أحمد ، وفيه حبيبة بن عبد الله المعاذري ، وقد وثق ، وفيه ضعف ». وكذلك ذكره الحج في المتن ٣٤١٧ ، ونسبه لأحمد .

أمّهات الأّولاد : ي يريد به المرأة الولود ، لا السرية الرقيقة ، كما يفهم من السياق . وفي معناه حديث أنس مرفوعاً : « تزوجوا الودود الولود ، فإنّي مكاثر بكم الأنبياء يوم القيمة » ، قال الحيثمي في مجمع الزوائد ٤ : ٢٥٨ : « رواه أحمد والطبراني في الأوسط ، وإسناده حسن ». وهو أيضاً فيه ٤ : ٢٥٢ ، وفي المتن ٣٤١٦ ، وسيأتي في المسند ١٢٦٣٩ ، ١٢٦٠٤ ، ١٣٦٠٤ .

(٦٥٩٩) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ٢ : ٢٩ ، وقال : « رواه
أحمد والطبراني في الكبير ، ورجال الطبراني رجال الصحيح ، ورجال الإمام أحمد
فيهم ابن هيعة ». وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ١ : ١٢٥ ، وقال :
« رواه أحمد بإسناد حسن ، والطبراني وأبن حبان في صحيحه » .

عليه وسلم : من راح إلى مسجد الجماعة فخطوة تمحو سبعة ، وخطوة تكتب له حسنة ، ذاهباً وراجعاً .

٦٦٠٠ حدثنا حسن حدثنا ابن همزة حدثني حبي بن عبد الله أن أبا

تبنيه : وقع في الترغيب « عن عبد الله بن عمر » ، وهو خطأ مطبعي ظاهر ، فالحديث حديث عبد الله بن عمرو بن العاصي ، كما هو صريح هنا في المسند ، وكما في جمجم الروايد .
 (٦٦٠٠) إسناده صحيح .

ورواه أبو داود ٣١٠٧ (٣ : ١٥٥ عون المعبد) عن يزيد بن خالد عن ابن وهب عن حبي بن عبد الله ، بهذا الإسناد ، وقال في آخره : « أو يمشي لك إلى جنازة » ، ثم قال أبو داود : « وقال ابن السرح : إلى الصلاة » .

ورواية ابن السرح هذه هي المواقف لرواية المسند هنا ، وروها الحاكم ١ : ٣٤٤ عن أحمد بن محمد بن إسماعيل بن مهران عن أبيه : « حدثنا أبو الطاهر أبنانا ابن وهب » إلخ . وأبو الطاهر : هو أحمد بن عمرو بن السرح شيخ أبي داود .
 وقال الحاكم : « صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي .

وكذلك رواه ابن السنفي في عمل اليوم والليلة (رقم ٥٤١) من طريق هرون بن سعيد عن ابن وهب ، كرواية المسند .

ونسبه ملا علي القاري في المرقاة (ج ١ ورقة ٢٩٩) لابن حبان . وزاد السيوطي في زيادات البخام الصغير (١ : ٩٨ من الفتح الكبير) نسبة للطبراني .
 « ينكا » : بفتح الياء في أوله وسكون الممزة في آخره ، مجزوم على جواب الأمر ، ويجوز رفعه ، أي : فهو ينكا . و « نكا القرحة ينكوها نكا » من باب « منع » ، قشرها ، و « نكأت العدو أنكؤهم » ، لغة في نكباتهم نكابة » ، وفسر ابن الأثير الحديث على حذف الممزة ، قال : « أو ينكى لك عدواً ، يقال : نكيت في العدو أنكى نكابة فأناك ، إذا أكترت فيهم الجراح والقتل فوهنوا لذلك . وقد يهمز ، لغة فيه » ، والرسم في رواية الحديث لا يساعدك على اللغة الأولى ، إلا أن يكون هناك رواية أخرى بالرسم بالياء .

عبد الرحمن الحبلي حديثه عن عبد الله بن عمرو بن العاصي ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إذا جاء الرجل يعود مريضاً قال : اللهم اشف عبديك ، ينفك لك عدواً ، ويعشى لك إلى الصلاة .

٦٦٠١ حدثنا حسن حدثنا ابن همزة حدثنا حبي بن عبد الله أن أبا عبد الرحمن الحبلي حدثه عن عبد الله بن عمرو : أن رجلاً قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم : يا رسول الله ، إن المؤذنين يفضلونا بأذانهم ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : قل كما يقولون ، فإذا أتيتني فسل تعظ .

٦٦٠٢ حدثنا حسن حدثنا ابن همزة حدثني حبي بن عبد الله أن أبا عبد الرحمن حدثه أن عبد الله بن عمرو ، قال : إن رجلاً جاء إلى النبي صلى الله

(٦٦٠١) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ٥٢٤ (١ : ٢٠٧ عن المعبود) من طريق ابن وهب عن حبي ، بهذا الإسناد . وقال المنذري ٤٩٢ : « وأخرجه النسائي في اليوم والليلة » . ونبه السيوطي في الزيادات (٢ : ٣٠٢ من الفتح الكبير) لابن حبان أيضاً . وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ١ : ١١٣ ، وقال : « رواه أبو داود والنسائي وابن حبان في صحيحه » . وانظر ٦٥٦٨ .

(٦٦٠٢) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ١ : ٣٠١ ، وقال : « رواه أحد ، وفيه ابن همزة ، وهو ضعيف ، وقد حسن له الترمذى ، وبقية رجاله رجال الصحيح » ! هكذا قال ، ونحن نستدرك عليه : أن ابن همزة ليس بضعف عندنا ، وأن « حبي بن عبد الله المعاذري » لم يرو له أحد من الشيوخين ، فلا يطلق عليه أنه من « رجال الصحيح » ، في اصطلاحهم .

وآخرجه أيضاً ابن حبان في صحيحه ، كما أشار إلى ذلك الحافظ في الفتح ٦ : ٩٨ ، حين أراد أن يجمع بين معنى هذا الحديث وبين الأحاديث التي فيها الأمر باستئذان الوالدين عند الجهاد ، كالآحاديث الماضية ٦٤٩٠ ، ٦٥٢٥ ،

عليه وسلم ، فسأله عن أفضل الأعمال ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الصلاة ، ثم قال : مَمْ ؟ قال : الصلاة ، ثم قال : مَمْ ؟ قال : الصلاة ، ثلاث مرات ، قال : فلما غلب عليه ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الجِهادُ في سبيل الله ، قال الرجل : فإنَّ لي والديْن ؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : آمُرُك بالوالدين خيراً ، قال : والذِي بعثك بالحق نبِيًّا لاجاهِدَنَّ ولأنزَّكَنَّهُما ؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنت أعلم .

٦٦٠٣ حَدَثَنَا حَسْنٌ حَدَثَنَا إِبْرَاهِيمُ لَبِيْعُ حَدَثَنِي حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ أَبَاهُ عَبْدَ الرَّحْمَنَ حَدَثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ

٦٥٤ ، فقال : « قال جمهور العلماء : يحرم الجهاد إذا منع الأبوان أو أحدهما ، بشرط أن يكونا مسلمين ، لأن برهما فرض عن عليه ، وبالجهاد فرض كفاية . فإذا تعين الجهاد فلا إذن . ويشهد له ما أخرجه ابن حبان » ، فذكر هذا الحديث . (٦٦٠٣) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ٣ : ٤٧ ، وقال : « رواه أَحَدُ الطَّبَرَانيِّ فِي الْكَبِيرِ ، وَرِجَالُ أَحَدِ رِجَالِ الصَّحِيفَةِ » ! ! هكذا قال ، والحديث لم يروه أحد إلا في هذا الموضع ، فنسبي الحافظ الهيثمي أن يعلمه بضعف ابن لبيع كما أعلَّ الإسناد السابق ، ونبي أنس بن عبد الله لم يرو له أحد من الشيوخين ! ! وذكره الحافظ ابن رجب في كتاب أهوال القبور (ص ١٢) ، ونبيه أيضاً لابن حبان في صحيحه . وذكره الذهبي في الميزان ١ : ٣٩٣ في ترجمة « حبي بن عبد الله » من كتاب ابن عدي ، بإسناده إلى ابن وهب « أخبرني حبي بن عبد الله » ، بهذا الإسناد . ووقع في الميزان « عن عبد الله بن عمر » ، وهو خطأ مطبعي ظاهر .

« فنان القبور » : يربد الملائكة ، منكراً ونكيراً ، من الفتنة ، وهي الامتحان والاختبار . وقول عمر « بفيه الحجر » : مما أعطاه الله بفضله ومنته ، من قوة العقل ، وثبات الجنان ، وصادق الإيمان ، وقوه الحجة ، ثقة بربه ، واستمساكاً بالعروة الوثقى . رحمه الله ورضي عنه ، وآتانا من فضله ورحمته بعض ما أفقى عمر .

فتَّانَ الْقُبُورَ ، فَقَالَ عُمَرٌ : أَتُرَدُّ عَلَيْنَا عِقْوَلُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : نَعَمْ ، كَمِيشْكَمِ الْيَوْمَ ، فَقَالَ عُمَرٌ : بِفِيهِ الْحَجَرُ !

٦٦٠٤ حدثنا حسن حدثنا ابن هبيرة حدثني حُسَيْنٌ بن عبد الله عن أبي عبد الرحمن الجُبَّلِي عن عبد الله بن عمرو ، قال : جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا رسول الله ، إني أقرأ القرآنَ فلَا أَجِدُ قلبي يَعْقِلُ عَلَيْهِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنْ قَلْبَكَ حُشِيَّ الْإِيمَانَ ، وَإِنَّ الْإِيمَانَ يُعْطِيُ الْعَبْدَ قَبْلَ الْقُرْآنِ .

٦٦٠٥ حدثنا يحيى بن إسحاق حدثنا ابن هبيرة عن عبد الله بن هبيرة عن عبد الرحمن بن مُرِيْجِ الْخَوَلَانِي قال : سمعت أبا قيس مولى عمرو بن العاصي يقول :

(٦٦٠٤) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ١ : ٦٣ ، وقال : « رواه أَحْمَدُ ، وفِيهِ ابْنُ هَبِيرَةُ » ! والظاهر في هذه الأحاديث المروية بإسناد واحد : ٦٥٩٦ - ٦٦٠٤ ، يرى كيف يضطرب كلام الحافظ الهيثمي في تصحيحها أو تعليلها ، فرة يجعل رجال الإسناد رجال الصحيح ! ومرة يعلل الإسناد بابن هبيرة ، ومرة يعلله يحيى بن عبد الله المعافري ، ومرة يعلله بهما معاً ، ومرة يجعل الإسناد حسناً ! وهو هو ، وهو عندنا إسناد صحيح ، والحمد لله .

(٦٦٠٥) إسناده حسن . عبد الرحمن بن مريج الخولاني : ترجمة الذهي في الميزان ٢ : ١١٧ ، والحسيني في الإكمال ، وقالا : « مجهول » ، ونسب الحسيني ذلك لأبي حاتم ، والحافظ ابن حجر تبع في لسان الميزان الذهي ولم يعقب عليه ، ولكنه حق في التعجيل (ص ٢٥٧) فعقب على الحسيني فقال : « هو رجل مشهور ، له إدراك ، لأن ابن يونس ذكر أنه شهد فتح مصر ، ومن كان يجاهد في سنة ٢٠ يدرك من الحياة التبوية قطعة كبيرة . قال ابن يونس : سمع جابرأ . فهذا تابعي قديم مخضرم ، لم يذكر بجرح ، فحاله على الستر والقبول ، حتى

سمعت عبد الله بن عمرو ، يقول : من صلى على رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاةً
صلى الله عليه وملائكته سبعين صلاةً ، فليقلَّ عبدٌ من ذلك أو ليكثُرْ .

٦٦٠٦ وسمعت عبد الله بن عمرو ، يقول : خرج علينا رسول

يتبيَّن ، وقد نسي الحافظ أن يترجم له في الإصابة في باب الخضرمين الذين لم
يُدرك ، مع أنه على شرطه ، كما ظهر من كلامه هذا . وفي ع « عبد الله بن
مربيع » ، وصحناه من كِم والتعمجيل ، ويظهر أن هذا خطأ قديم في بعض
نسخ المسند ، لأن الحسيني ترجمه في الإكمال باسم « عبد الرحمن » ، وقال :
« ويقال عبد الله » ، وهذا القول لم يشر إليه الذهبي ولا الحافظ في التعمجيل ،
ولو كان قوله آخر في اسمه لما حذفه الحافظ ابن حجر ، وإنما الراجح عندي
أن الحسيني رأه في بعض نسخ المسند ، فظننه قوله آخر في اسمه . و « مربيع » :
ضبطة الحافظ في التعمجيل « بالتصغير والمهملة » ، يعني بضم الميم وفتح الراء وأخر
حاء مهملة .

أبو قيس مولى عمرو بن العاصي : تابعي ثقة معروف ، روى عن عمرو
بن العاصي وابنه عبد الله بن عمرو ، قال ابن يونس : « ويقال إنه رأى أبي بكر
الصديق ، وكان أحد فقهاء المواتي الذين أدركهم يزيد بن أبي حبيب ،
واسمه عبد الرحمن بن ثابت ، وشهد فتح مصر » ، وذكره ابن حبان في الثقات ،
وأخرج له الشيخان وسائر أصحاب الكتب الستة .

والحديث ذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٢ : ٢٧٩ ، وقال : « رواه
أحمد بإسناد حسن » . وال熹شمي في مجمع الزوائد ١٠ : ١٦٠ ، وقال : « رواه
أحمد ، وإسناده حسن » ، والسحاوي في القول البديع ٧٧ ، وقال : « رواه
أحمد وابن زنجويه في ترغيبه بإسناد حسن . وحكمه الرفع ، إذ لا مجال للاجتهاد
فيه » . وكل هؤلاء حذف آخره « فليقل عبد من ذلك أو ليكثُر » .
وانظر ٦٥٦٨ .

(٦٦٠٦) إسناده حسن ، بالإسناد قبله . وهو في مجمع الزوائد ١ :
١٦٩ ، وقال : « رواه أحمد ، وفيه ابن طيعة ، وهو ضعيف » . وهذا تهافت

الله صلى الله عليه وسلم يوماً كالمُوَدَّع ، فقال : أنا محمد النبي الأمي ، قاله ثلاث مرات ، ولا نبي بعدي ، أتيت فواتح الكلم وبخواتمه وجواباته ، وعلمتكم خزنة النار وحملة العرش ، ونجوز بي ، وعفيفت ، وعفيفت أمري ، فاسمعوا وأطعوا ما دمت فيكم ، فإذا ذهب بي فعلمكم بكتاب الله ، أ Giulوا حلاله ، وحرموا حرامه .

٦٦٠٧ حدثنا يحيى بن إسحق حدثنا ابن طيعة عن عبد الله ، ومرة أخرى قال : أخبرني عبد الله بن هبيرة ، عن عبد الرحمن بن جبير ، قال : سمعت عبد الله بن عمرو بن العاصي ، يقول : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً كالمُوَدَّع ، فذكره .

٦٦٠٨ حدثنا يحيى حدثنا ابن طيعة عن عبد الله بن هبيرة عن أبي هبيرة الكلاعي عن عبد الله بن عمرو بن العاصي ، قال : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً ، فقال : إن ربي حرم على المحرر ، والميسر ، والمزار ، والكوبة ، والقينين .

منه ، كما بيننا في مثل هذا التعليل آنفاً في ٦٦٠٤ . وسيأتي الحديث بإسناد آخر صحيح عقب هذا .

(٦٦٠٧) إسناده صحيح . عبد الرحمن بن جبير المصري : سبق توثيقه ٦٥٦٨ . والحديث مكرر ما قبله .

(٦٦٠٨) إسناده حسن . أبو هبيرة الكلاعي : قال الحافظ في التعجيز ٥٢٤ : « مجھول » ، ولم أجده فيه كلاماً غير هذا ، ولا ذكراً إلا في هذا الموضع ، فهو تابعي لمجهول الحال ، فهو على الستر والقبول حتى يتبين لنا حاله . « الكلاعي » : بفتح الكاف وتحقيق اللام ، نسبة إلى « ذي الكلاع » ، قبيلة من حمير .

وقد مضى الحديث بأطول من هذا بإسنادين ضعيفين ٦٥٦٤ ، ٦٥٤٧ ، ٦٥٩١ . وأشارنا إليه في أولها . وانظر أيضاً ٦٤٧٨ .

٦٦٠٩ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا ابْنُ هَيْمَةَ عَنْ شُرَحْبِيلِ بْنِ شَرِيكٍ^{١٧٣}
٢ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُبْلِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : قَدْ أَفْلَحَ مَنْ آتَنَ ، وَرُزِقَ كَفَافًا ، وَقَنَعَ اللَّهُ بِهِ .

٦٦١٠ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غَيْلَانَ حَدَّثَنَا رِشْدِينُ^١ حَدَّثَنِي أَبُو هَانِي^{*}
الْخَوَلَانِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُبْلِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْعَاصِيِّ ، أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : قَلْبُ ابْنِ آدَمَ عَلَى إِصْبَاعَيْنِ مِنْ أَصْبَاعِ الْجَبَارِ
عَزَّ وَجَلَّ ، إِذَا شَاءَ أَنْ يُقْلِبَهُ قَلْبَهُ ، فَكَانَ يُكَثِّرُ أَنْ يَقُولُ : يَا مُصَرِّفَ الْقُلُوبِ .

٦٦١١ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ [قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حِنْبَلَ] :
وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي شِيبَةَ ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقِ عَنْ
السَّائبِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
أَمْلَأْتُ فِي الْجَنَّةِ ، فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا فَقِرَاءَ ، وَاطَّلَعْتُ فِي النَّارِ ، فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ
أَهْلِهَا الْأَغْنِيَاءِ وَالنَّسَاءَ .

(٦٦٠٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٦٥٧٢ .

(٦٦١٠) إسناده ضعيف ، لضعف رشدين بن سعد ، كما بينا في ٥٧٤٨ .
و معناه صحيح ، سبق مطولاً بإسناد صحيح ٦٩٦٩ .

(٦٦١١) إسناده صحيح . شريك : هو ابن عبد الله القاضي . أبو
إسحاق : هو السبعي ، بفتح السين المهملة وكسر الباء الموحدة ، واسمه ععرو
بن عبد الله ، وهو تابعي ثقة مشهور ، وترجمه البخاري في الصغير (ص ١٤٨)
وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٢٤٢ - ٢٤٣ ، وابن سعد في
الطبقات ٦ : ٢١٩ - ٢٢٠ . «السبعي» : نسبة إلى «بني سبع» ، بطن
من حمدان .

وال الحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠ : ٢٦١ ، وقال : «رواه

٦٦١٢ حَدَّثَنَا حَسْنٌ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ لَهِيَةُ حَدَّثَنِي حُبَيْثَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُبَيْلِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذْنُنِي أَخْتَصِّيْ؟ ! قَالَ : رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : خِصَّاًهُ أُمِّي الصِّيَامُ وَالْقِيَامُ .

٦٦١٣ حَدَّثَنَا حَسْنٌ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ لَهِيَةُ حَدَّثَنِي حُبَيْثَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُبَيْلِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ : أَنَّ أَبَا أَيُوبَ الْأَنْصَارِيَّ كَانَ فِي مَجْلِسٍ
وَهُوَ يَقُولُ : أَلَا يَسْتَطِعُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقُومَ بِثُلُثِ الْقُرْآنِ كُلَّ لَيْلَةٍ ؟ قَالُوا : وَهُلْ
يُسْتَطِعُ ذَلِكَ ؟ قَالَ : فَإِنَّ (قَلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ) ثُلُثُ الْقُرْآنِ ، قَالَ : بِخَاءُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَسْمَعُ أَبَا أَيُوبَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : صَدَقَ أَبَا أَيُوبَ .

أَحَدٌ ، وَإِسْنَادُهُ جَيْدٌ . وَسَقَطَ مِنْ مُجَمِّعِ الزَّوَافِدِ كُلُّمَةٍ « وَالنِّسَاءُ » فِي آخر
الْحَدِيثِ ، وَهُوَ خَطَّأً نَاسِخًا أَوْ طَابِعًا ، فَإِنَّهَا ثَابِتَةٌ فِي نُسُخِ الْمَسْنَدِ ، وَفِي جَمِيعِ
الْمَصَادِرِ الَّتِي قَلَّتْهُ عَنْهُ . وَهُوَ أَيْضًا فِي التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ ٤ : ٨٥ ، وَقَالَ :
« رَوَاهُ أَحَدٌ يَإِسْنَادُهُ جَيْدٌ » . وَقَلَّلَهُ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ فِي كِتَابِ التَّخْوِيفِ
مِنَ النَّارِ (ص ١٥٧) ، وَنَسَبَهُ لِلْمَسْنَدِ أَيْضًا .

وَانْظُرْ مَا مَضَى فِي مَسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ ٢٠٨٦ ، ٣٣٨٦ .

(٦٦١٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ . وَهُوَ فِي مُجَمِّعِ الزَّوَافِدِ ٤ : ٢٥٣ ، وَقَالَ :
« رَوَاهُ أَحَدٌ وَالظَّبَرَانيُّ ، وَرَجَالُهُ ثَقَاتٌ ، وَفِي بَعْضِهِمْ كَلامٌ » .
وَانْظُرْ مَا مَضَى فِي مَسْنَدِ ابْنِ مُسَعُودٍ ٤٣٠٢ .

(٦٦١٣) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ . وَقَلَّلَهُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي التَّفْسِيرِ ٩ : ٣٢٩ . عَنْ
هَذَا الْمَوْضِعِ . وَهُوَ أَيْضًا فِي مُجَمِّعِ الزَّوَافِدِ ٧ : ١٤٧ ، وَقَالَ : « رَوَاهُ أَحَدٌ ،
وَفِيهِ ابْنُ لَهِيَةٍ ، وَفِيهِ ضَعْفٌ » .

وَقَدْ وَجَدْتُ لِلْحَافِظِ ابْنِ كَثِيرٍ كَلَامًا جَيْدًا فِي ابْنِ لَهِيَةٍ ، هُوَ الْإِنْصَافُ
الصَّحِيحُ . فَإِنَّهُ نَقَلَ فِي كِتَابِ فَضَائِلِ الْقُرْآنِ (ص ٧٩ - ٨٠) حَدِيدًا آخر

٦٦١٤ حَدَثَنَا حَسْنٌ حَدَثَنَا إِبْرَاهِيمُ طَبِيعَةُ حَدَثَنِي حُبَيْيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَبْلَيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ : أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِإِبْرَاهِيمَ لَهُ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ ابْنِي هَذَا يَقْرَأُ الْمَصْحَفَ بِالنَّهَارِ ، وَيَبْيَسُ بِاللَّيلِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا تَنْقِمُ أَنَّ ابْنَكَ يَظْلَمُ ذَا كَرَاءً وَيَبْيَسُ سَالِمًا .

٦٦١٥ حَدَثَنَا حَسْنٌ حَدَثَنَا إِبْرَاهِيمُ طَبِيعَةُ حَدَثَنِي حُبَيْيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَبْلَيِّ حَدَثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ : « حَدَثَنَا حَسْنٌ حَدَثَنَا إِبْرَاهِيمُ طَبِيعَةُ حَدَثَنَا جَبَانُ بْنُ وَاسِعٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ الْمُنْذِرِ الْأَنْصَارِيِّ » ، ثُمَّ قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ : « وَهَذَا إِسْنَادٌ جَيِّدٌ قَوِيٌّ حَسْنٌ . فَإِنْ حَسْنَ بْنَ مُوسَى الْأَشْبِيبِ ثَقَةٌ مُتَفَقَّقٌ عَلَى جَلَالِهِ ، رُوِيَ لَهُ الْحَمَاعَةُ . وَابْنُ طَبِيعَةِ إِنَّمَا يَخْشَى مِنْ تَدْلِيسِهِ أَوْ سُوءِ حَفْظِهِ ، وَقَدْ صَرَحَ هُنَّا بِالسَّمَاعِ ، وَهُوَ مِنْ أُمَّةِ الْعُلَمَاءِ بِالْدِيَارِ الْمَصْرِيَّةِ فِي زَمَانِهِ » .

وَهَذَا الَّذِي قَالَهُ أَبِي بْنُ كَعْبٍ ، وَصَدَقَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

لَمْ يَكُنْ مَا يَقُولُهُ أَبِي مِنْ رَأْيِ نَفْسِهِ ، فَهُوَ مَرْفُوعٌ حَكِيمًا قَبْلَ تَصْدِيقِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِ ، ثُمَّ صَارَ مَرْفُوعًا لَفَظًا بِذَلِكَ التَّصْدِيقِ الْعَالِيِّ وَقَدْ رَوَاهُ أَيْضًا أَبِي بْنِ كَعْبٍ مَرْفُوعًا ، فِيهَا يَأْتِي فِي مَسْنَدِهِ مِنْ هَذَا الْمَسْنَدِ (١٤١:٥ ع) .

(٦٦١٤) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ . وَهُوَ فِي مُجْمِعِ الزَّوَالِدِ ٢ : ٢٧٠ ، وَقَالَ :

« رَوَاهُ أَحْمَدُ ، وَفِيهِ إِبْرَاهِيمُ طَبِيعَةُ ، وَفِيهِ كَلَامٌ » . وَنَقَلَهُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي فَضَائِلِ الْقُرْآنِ (ص ٩٣) عَنْ هَذَا الْمَوْضِعِ مِنْ الْمَسْنَدِ .

قَوْلُهُ « مَا تَنْقِمُ » ، فِي حِلْمٍ « أَمَا تَنْقِمُ » بِزِيادةِ الْهَمْزَةِ ، وَحَذَفَهَا أَجْوَدُ ، كَمَا يَلِكُ .

(٦٦١٥) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ . وَهُوَ فِي مُجْمِعِ الزَّوَالِدِ ١٠ : ٤٢٠ ، وَقَالَ :

رَوَاهُ أَحْمَدُ ، وَرَجَالُهُ وَثَقَا ، عَلَى ضَعْفٍ فِي بَعْضِهِمْ » . وَذَكَرَهُ أَيْضًا قَبْلَ ذَلِكَ ٢ : ٢٥٤ بِنْ حَوْهُ ، وَفِيهِ أَنَّ الَّذِي سَأَلَ هُرَيْرَةَ « أَبُو مَالِكَ الْأَشْعَرِيِّ » ،

ثُمَّ قَالَ الْهَيْشَرِيُّ : « رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالطَّبرَانيُّ فِي الْكَبِيرِ ، وَإِسْنَادُ حَسْنٍ ، وَاللَّفْظُ لَهُ . وَفِي رِوَايَةِ أَحْمَدٍ : قَالَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ » .

قال : إن في الجنة غُرْفَةً يُرَى ظاهِرُها من باطِنِها ، وباطِنُها من ظاهِرِها ، فقال أبو موسى الأشعري : لِمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قال : لِمَنْ أَلَانَ الْكَلَامَ ، وأطْعَمَ الطَّعَامَ ، وَبَاتَ اللَّهُ قَائِمًا وَالنَّاسُ نِيَامٌ .

٦٦١٦ حدثنا يحيى بن عَيْلَانَ حدثنا رِشْدِينُ حدثني عمرو بن الحزب
أن تَوْبَةَ بْنَ نَمِيرٍ حدَّثَهُ أَنَّ أَبَاهُ [عَفِيرَ] عَرِيفَ بْنَ سَرِيعٍ حدَّثَهُ : أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ

وذكره المنذري أيضاً في الترغيب والترهيب ٤ : ٢٥٤ ، وقال : « رواه الطبراني والحاكم ، وقال : صحيح على شرطهما . ورواه أحمد وابن حبان في صحيحه من حديث أبي مالك الأشعري » .

(٦٦١٦) إسناده ضعيف ، لضعف رشدين بن سعد . ولكنها صحيح لغيره ، لما سندَ كُر في التخريج ، إن شاء الله .

توبه بن نمر بن حرمي الحضرمي ، أبو محجن المصري ، ثقة ، ترجمة البخاري في الكبير ١ / ١٥٦ ، وأشار إلى هذا الحديث ، وترجمه الحافظ في التعجيز ، وقال الدارقطني : « جمع له القضاة والقصص بمصر ، وكان فاضلاً عابداً توفى سنة ١٢٠ » ، وأخباره في ولاية القضاة بمصر ، في فتوح مصر لابن عبد الحكم (ص ٢٤٠) ، وفي قضاة مصر للكندي (٣٣٤ ، ٣٤٢ - ٣٤٧) ، وروى الكندي بإسناده إلى ابن حبيعة ، قال : « أول قاضٍ بمصر وضع يده على الأحباس توبه بن نمر ، في زمن هشام ، وإنما كانت الأحباس في أيدي أهلهما ، وفي أيدي أوصيائهم ، فلما كان توبه قال : ما أرى مرجع هذه الصدقات إلا إلى الفقراء والمساكين ، فأرأى أن أضع يدي عليها ، حفظاً لها من التواء والتوارث ، فلم يمت توبه حتى صار الأحباس ديواناً عظيماً » . وهذه قائمة تاريخية عظيمة ، تدل على أن هذا القاضي هو أول من أنشأ ديواناً عاماً للأوقاف الأهلية ، لن تكون في نظر القاضي ، حفظاً لها من التصرف السيء بالغضب ، ونحوه ، ثم حفظاً لها من التوارث ، لأن مصير كل وقف أهلي كان إلى جهة بر لا تقطع ، وآخرها الفقراء والمساكين ، رحمه الله وأجزل ثوابه بما صنع .

ابن عمرو بن العاصي ، فقال : يتيم كان في حجري ، أصدقت عليه بمحاربة ، ثم مات وأنا وارثه ؟ فقال له عبد الله بن عمرو : سأخبرك بما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم : حَلَّ عَمْرُ بْنُ الْخَطَابِ عَلَى فَرْسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، ثُمَّ وَجَدَ صَاحِبَهُ قَدْ أَوْقَهَ يَبْيَعُهُ ، فَأَرَادَ أَنْ يَشْتَرِيهِ ، فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَهَاهُ عَنْهُ ، وَقَالَ : إِذَا أَصَدَقْتَ بِصَدَقَةٍ فَأَنْصِبْهَا .

أبو عفيف عريف بن سريج : ثقة ، وثقة ابن حبان ، كما ذكر الحافظ في ترجمته في التعجيز ٢٨٦ في الأعلام باسم «عريف بن سريج أبو عفيف» ، وقد زدنا كلمة [عفيف] من هامش م ، ولم تذكر في ح ، ووقع في ك «أن أبي عفيف بن سريج» ، فذكر بكلته دون اسمه ، وترجمه البخاري في الكني (رقم ٥٥٩) هكذا : «أبو عفيف عريفبني سريج» ، وهكذا ذكره أيضاً في الكبير في ترجمة توبية بن نمر ، قال «سمع أبي عفيف عريفبني سريج» ، فكانه وقع له بهذه الصيغة ، ويكون «العريف» وصفاً له لا علاماً ، ويكون عريفاً لبعن أو قبيلة ، وإنما رجحت أن اسمه «عريف بن سريج» بما وصفت من نسخ المسند ، وبأنه في مجمع الزوائد على ما أثبتنا : «عن أبي عفيف عريف بن سريج» ، ولأنني لم أجده فيها بين يدي من المراجع قبيلة أو بطن يدعون «بني سريج» .

والحادي في مجمع الزوائد ٤ : ١٦٦ ، وقال : «رواه أحمد ، وفيه رشدين بن سعد ، وهو ضعيف ، وقد وثق» . ولكن لم ينفرد به رشدين ، فقد رواه البخاري في الكبير ، في ترجمة «توبية بن نمر» ، بإشارته الوجيزه المعروفة ، قال : «قال لي أحمد ، قال حدثنا ابن وهب أخبرني عمرو ، سمع توبية بن نمر ، سمع أبو عفيف عريفبني سريج عن عبد الله بن عمرو : أن عمر حل على فرس في سبيل الله ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : إذا أصدقت فأمضها» . فقد روى ابن وهب الحديث عن عمرو بن الحزب ، كما رواه عنه رشدين بن سعد . ولذلك قلنا إنه صحيح لغير هذا الإسناد .
وقد أوصى عمر ، في الفرس الذي حل عليه في سبيل الله ثم أراد أن يشتريه ،

٦٦١٧ حدثنا حسن حدثنا ابن طيعة حدثنا حُبَيْبٌ بن عبد الله عن أبي عبد الرحمن الحُبَيْلِي عن عبد الله بن عمرو : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو يقول : اللهم اغفر لنا ذنوبنا ، وظلمتنا ، وهزتنا ، وحدّنا ، وعذّنا ، وكل ذلك عندنا .

٦٦١٨ حدثنا حسن حدثنا ابن طيعة حدثني حُبَيْبٌ بن عبد الله عن أبي عبد الرحمن الحُبَيْلِي عن عبد الله بن عمرو : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو بهؤلاء الكلمات : اللهم إني أعوذ بك من غلبة الدين ، وغلبة العدو ، وشماتة الأعداء .

مضت مراراً في مسند عمر (رقم ١٦٦ ، ٢٥٨ ، ٢٨١) ، وفي مسند ابنه عبد الله بن عمر ، آخرها ٥٧٩٦ .
وأرى أن عبد الله بن عمرو أراد لسؤاله هذا التسامي والتورع ، فالبُون شاسع بين أن تعود الصدقة لصاحبها ميراثاً لا خيار له فيه ، وبين أن يشتريها كأن نفسه تتوقف إليها . وسيأتي من حديث عبد الله بن عمرو نفسه ، في مثل هذا الميراث ٦٧٣١ ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجل : « وجبت صدقتك ، ورجعت إليك حديقتك » .

(٦٦١٧) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ١٠ : ١٧٢ ، وقال : « رواه أحمد والطبراني ، وإسنادهما حسن » .

(٦٦١٨) إسناده صحيح . ورواه النسائي ٢ : ٣١٧ عن أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ بن السرح عن ابن وهب عن حبي ، بهذا الإسناد . ثُم رواه عقبه عن يونس بن عبد الأعلى عن ابن وهب عن حبي ، مختصرًا ، بمحذف « غلبة العدو » .
ورواه كله الحاكم ١ : ٥٣١ من طريق هرون بن سعيد الأبي عن ابن وهب عن حبي ، وقال : « حديث صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي .

٦٦١٩ حَدَّثَنَا حَسْنٌ حَدَّثَنَا ابْنُ هَبِيْعَةَ حَدَّثَنَا حُبَيْبٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي

عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُبْلِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا رَكِعَ فِي الْفَجْرِ اضطَبَعَ عَلَى شَفَقَةِ الْأَيْمَنِ .

٦٦٢٠ حَدَّثَنَا حَسْنٌ حَدَّثَنَا ابْنُ هَبِيْعَةَ حَدَّثَنَا حُبَيْبٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي

^{١٧٤} عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُبْلِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ ^٢ إِذَا اضطَبَعَ لِلنَّوْمِ يَقُولُ : بِاسْمِكَ رَبِّي ، وَضَعَتْ جَنْبِي ، فَاغْفِرْ لِي ذَنْبِي .

٦٦٢١ حَدَّثَنَا حَسْنٌ حَدَّثَنَا ابْنُ هَبِيْعَةَ حَدَّثَنِي حُبَيْبٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي

(٦٦١٩) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ٢ : ٢١٨ - ٢١٩ ،
وقال : « رواه أحمد والطبراني في الكبير ، وإسناد الطبراني ليس فيه ابن هبعة ، وهو في
إسناد أحد ، وبقية رجاله موثقون ، وإن كان الخلف في حبي المعاوري فقد وثق » .
وقد غلا ابن حزم غلواً شديداً في هذه المسألة ، فزعم أن هذه الضجعة
فريضة ، بل جعلها ركناً لا تصح صلاة الصبح إلا بها ، وردت عليه في
تعليق على المخل ، انظر المخل (٣ : ١٩٦ - ٢٠٠) ، وشرحنا على الترمذى
(٢ : ٣٨١ - ٢٨٣) ، والمنتقى (١ : ٥٢١ - ٥٢٢) ، ونبيل الأوطار
(٣ : ٢٥ - ٢٩) ، وكتاب إعلام أهل العصر بأحكام ركعتي الفجر للعلامة
شمس الحق العظيم آبادي الهندي (ص ١٤ - ٢٠) .

(٦٦٢٠) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ١٠ : ١٢٣ ، وقال ،
« رواه أحمد ، وإسناده حسن » . ولكن سقط من نسخة الزوائد قوله « وضعت
جنبي » ، وهو عندي سهو من ناسخ أو طابع . وقوله « رب » ، في ح « رب »
بحذف الياء ، وهي ثابتة في ك م ويجمع الزوائد .

(٦٦٢١) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ٨ : ١٦٧ ، وقال :
« رواه أحمد والطبراني ، وإسنادهما حسن » . وذكره المنذري في الترغيب والترهيب
٣ : ٢٣٧ ، وقال : « رواه أحد بإسناد حسن » .

عبد الرحمن الجبلي عن عبد الله بن عمرو ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليذكره ضيفه ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليحفظ جاره ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليضمن .

٦٦٢٢ حدثنا موسى بن داود ويونس بن محمد قالا حدثنا فليح بن سليمان عن هلال بن علي عن عطاء بن يسار قال : لقيت عبد الله بن بن عمرو بن العاصي ، قلت : أخبرني عن صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم في التوراة ؟ فقال :

(٦٦٢٢) إسناده صحيح .

يونس بن محمد بن مسلم البغدادي : ثقة حافظ من شيوخ أحد ، سبق توثيقه ٢١٨٧ ، ويزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٤ / ٤١٠ ، والصغير ٢٢٩ ، وابن سعد في الطبقات ٧ / ٧٩ .

هلال بن علي : هو هلال بن أبي ميمونة ، وهو أيضاً هلال بن أبي هلال ، وهو ثقة ، وثقة الدارقطني ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وترجمه البخاري في الكبير ٤ / ٢ - ٢٠٤ - ٢٠٥ ، وقال : « سمع أنساً » ، وروى له أصحاب الكتب الستة .

والحديث رواه البخاري ٤ : ٢٨٧ / ٢٨٨ عن محمد بن سنان عن فليح ، بهذا الإسناد ، نحوه ، ولكن لم يذكر في آخره روایة عطاء عن كعب الأحبار . ثم رواه ختاراً ٨ : ٤٤٩ / ٤٥٠ من طريق عبد العزيز بن أبي سلمة عن هلال ، وكذلك رواه في الأدب المفرد ٣٨ - ٣٩ من الطريقيين . ورواه ابن سعد في الطبقات ١ / ٢ / ٨٨ من طريق عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون ، ومن طريق فليح ، كلامها عن هلال ، بهذا الإسناد نحوه . ثم ذكر كلام كعب من روایة فليح وحده .

ورواه الطبرى في التفسير ٩ : ٥٧ من طريق عثمان بن عمر عن فليح ، بهذا الإسناد ، نحوه ، وذكر فيه كلام كعب الأحبار . ثم رواه من طريق موسى بن داود - شيخ أحد هنا - عن فليح ، ولم يسوق لفظه ، بل أحال

أجل : والله إنه لموصوف في التوراة بصفته في القرآن (يا أئمها النبي إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً) وحرزاً للأرتقين ، وأنت عبدي ورسولي ، سميتك المُتَوَكِّل ، لست بفظاً ولا غليظ ولا سخاباً بالأسواق ، قال يonus : ولا صخباً في الأسواق ، ولا يدفع السيدة بالسيئة ، ولكن يغفو ويغفر ، ولن يغبضه حتى يقيم به الملة العوجاء ، بأن يقولوا : لا إله إلا الله ، ففتح بها أغيناً عميناً ، وأذاناً صيناً ، وقلوبناً غلفاً . قال عطاء : لقيت كعباً فسألته ، فما اختلفا في حرفٍ ، إلا أن

على الرواية قبله . ثم رواه من طريق موسى أيضاً عن عبد العزيز بن أبي سلمة « عن هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن عبد الله ، بنحوه ، وليس فيه كلام كعب » . ووقع في الطبرى « عبد العزيز بن سلمة » . وهو خطأ ناسخ أو طابع .

وذكره ابن كثير في التفسير ٣ : ٥٦٧ من رواية الطبرى ، ثم أشار إلى رواية البخارى إياه . وكذلك ذكره السيوطي في الدر المثور ٣ : ١٣١ ، وزاد نسبته أيضاً للبيهقي في الدلائل ، ولكن لم يذكر في آخره كلام كعب الأحبار . « سخاب » و « صخاب » : من « السخب » و « الصخب » ، بفتح السين أو الصاد المهملتين مع فتح الخاء المعجمة ، وهو اضطراب الأصوات للخصام . وقال ابن فارس في مقاييس اللغة ٣ : ٣٣٦ : « الصاد والخاء والباء : أصل صحيح ، يدل على صوت عال ، من ذلك الصخب : الصرت والخلبة » ، ولم يذكره في السين ، وفي لسان العرب ١ : ٤٤٤ : « والصاد والسين يجوز في كل كلمة فيها خاء » . ولكنه قال في ٩:٢:٩:٢ « والسخب فيه ، لغة ربعة قبيحة » . والعجمة التي في كلام كعب الأحبار ، التي يقول عنها عطاء : « إلا أن كعباً يقول بلغته » إلخ : هي - فيما أرى - من أثر العبرية أو السريانية في لسانه ! وقد نقلها الطبرى في رواية عثمان بن عمر عن فليح ، بلفظ : « غلوفيا » ، « صموانيا » ، « عموميا » ، ثم نقلها من رواية موسى بن داود - شيخ أحد هنا - عن فليح ، بلفظ : « عموماً » ، « صموماً » ، « غلوفاً » . والذي في نسخة إن يوافق رواية الطبرى الأولى من طريق عثمان بن عمر عن فليح .

كعباً يقول : بلغته : أعيناً نحومي ، وآذاناً صنومي ، وقلوبًا غلوبي ، قال يونس : غلبي .

٦٦٢٣ حدثنا حسن حدثنا خلف، يعني ابن خالفة، عن أبي جناب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو ، قال : دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتوضأ وضواه مكينا ، فرفع رأسه فنظر إلى ، فقال : ست فيكم أيتها الأمة : موت نبيكم صلى الله عليه وسلم ، فكانوا انتزع قلبي من مكانه ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : واحدة ، قال : ويَفِيضُ الْمَالُ فِيهِ ، حتى إن الرجل ليُعطى عشرة آلاف فيظل يتسخطها ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ثنتين ، قال : وفتنة تدخل بيت كل رجل منكم ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ثلاثة ، قال : وموت كفاص الغنم ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أربع ، وهذه تكون بينكم وبين بني الأصفر، يجتمعون لكم تسعة أشهر ، كقدر حمل المرأة ، ثم يكونون أولى بالغدر منكم ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : خمس ، قال :

(٦٦٢٣) إسناده ضعيف ، لضعف أبي جناب الكلبي ، واسميه يحيى بن أبي حية .

والحديث في مجمع الزوائد ٧ : ٣٢١ - ٣٢٢ ، وقال : « رواه أحمد والطبراني ، وفيه أبو جناب الكلبي ، وهو مدلس ». « مكينا » : بفتح الميم وكسر الكاف وبالثاء المثلثة ، قال ابن الأثير : « أى بطينا مذانياً غير مستعجل . والمكت والمكت [يعني بفتح الميم وضمها] : الإقامة مع الانتظار والتثبت في المكان » .

« قصاص الغنم » : بضم القاف مع تخفيف العين المهملة وآخرها صاد مهملة ، قال ابن الأثير : « داء يأخذ الغنم ، لا يلبثها أن تموت » . « يجتمعون لكم » ، في ع « يجتمعون » ، واللام ليست في ث م ، وفي الزوائد « فيجتمعون » .

وَقَتْحُ مَدِينَةٍ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : سَتِّ ، قَلْتَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيْ مَدِينَةٌ ؟ قَالَ : قُنْطَنْطِينِيَّةٌ .

٦٦٢٤ حَدَثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى حَدَثَنَا لَيْثٌ حَدَثَنَا حَيْوَةُ ، يَعْنِي ابْنُ شُرَيْخٍ ، عَنْ ابْنِ شَفْيَةِ الْأَصْبَحِيِّ عَنْ أَيِّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لِلْغَازِيِّ أَجْرُهُ ، وَلِلْجَاعِلِ أَجْرُهُ وَأَجْرُهُ الْغَازِيِّ .

٦٦٢٥ حَدَثَنَا إِسْحَاقُ حَدَثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ حَدَثَنَا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْخٍ

(٦٦٢٤) إسناده صحيح .

ابن شفي : هو حسين بن شفي الأصبهني، وهو تابعي مصرى ثقة ، وثقة ابن حبان والعلجي ، وترجمه البخاري في الكبير ١ / ٢ / ٣٧٩ ، وقال : سمع عبد الله بن عمرو ، وروى عنه بإسناده قال : « كنا عند عبد الله بن عمرو » ، إلخ . وأبوه شفي : مضت ترجمته ٦٥٦٣ .

والحديث رواه أبو داود ٢٥٢٦ (٢ : ٣٢٣ عن المعبود) ، من طريق حجاج بن محمد وابن وهب ، كلامها عن الليث بن سعد ، بهذا الإسناد . ووقع اسم الصحابي في هذا الحديث في المتنقى ٤١٩٧ « عبد الله بن عمرو » وهو خطأ مطبعي .

« الجاعل » : اسم فاعل من قولهم « جعل له جعلاً وجعلاً » ، بفتح الجيم مصدراً ، وبضمها اسم مصدر ، أي جعل له أجراً ، و « الجعيلة » و « الجعالة » ، بفتح الجيم فيما ، وبضمها وكسرها في الثانية : الأجر الذي يعطى في ذلك ، والجاعل : المعطي ، والجاعل : الآخذ . ولمراد أن يكتب الغزو على الرجل فيعطي رجلاً آخر شيئاً ليخرج مكانه . وقد اختلف في جواز ذلك ، وقد أوضح الخلاف فيه الخطابي ومن تبعه . وهو عندي فيمن كان له عذر يقدر به عن الغزو ، فأعان غازياً بماله ، فهذا له أجر الغازي . أما أن يجب الغزو معيناً على رجل فيقدر عنه ويستأجر بماله رجلاً آخر ، فلا .

(٦٦٢٥) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ٢٤٨٧ (٢ : ٣١٤ عن المعبود) ، من طريق علي بن عياش عن الليث بن سعد ، بهذا الإسناد .

عن ابن شُفَّيِّ الأَصْبَحِيِّ عن أَيْهِ عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : قَفْلَةُ كَعْزَوَةٍ .

٦٦٢٦ حَدَثَنَا مُوسَى بْنُ دَاؤِدَ حَدَثَنَا أَبْنُ طَبِيعَةَ عَنْ حُبَيْرَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَيْلِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

وَرَوَاهُ أَبُو نَعِيمَ فِي الْخَلِيلِ ٥ : ١٦٩ ، مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ عَنِ الْبَيْثَ ، بِهِ .
وَرَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدِرِكِ ٢ : ٧٣ ، مِنْ طَرِيقِ عَلِيِّ بْنِ عِيَاشٍ عَنِ الْبَيْثَ
بْنِ سَعْدٍ ، وَقَالَ : « صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَلَمْ يَخْرُجْهُ » ، وَوَافَقَهُ الْذَّهَبِيُّ .
وَقَعَ فِي رِوَايَةِ الْحَاكِمِ « عَنْ أَبْنِ شَفَّيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو » ، بِحَذْفِ
« عَنْ أَيْهِ » . وَعِنِّي أَنَّ هَذَا خَطَاً قَدِيمًا مِنَ النَّاسِخِينَ ، أَوْ مِنَ الْحَاكِمِ أَوْ أَحَدِ شَيْوخِهِ ،
لَأَنَّهُ ثَبَّتَ هَكُذا أَيْضًا فِي النُّسْخَةِ الْمُخْطُوَّةِ الَّتِي عِنِّي مِنْ مُخْتَصِّ الْمُسْتَدِرِكِ
لِلْذَّهَبِيِّ (ص ٢٠٦) ، فِي حِينَ أَنَّ الْحَاكِمَ رَوَاهُ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمَصْنَى
عَنْ عَلِيِّ بْنِ عِيَاشٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمَصْنَى هُوَ الشَّيْخُ الَّذِي رَوَاهُ عَنْهُ أَبُو دَاؤِدَ ،
عَنْ عَلِيِّ بْنِ عِيَاشٍ ، وَقَدْ ثَبَّتَ فِي أَبِي دَاؤِدَ عَلَى الصَّوَابِ : « عَنْ أَبْنِ شَفَّيِّ
عَنْ شَفَّيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو » .

« الْقَفْلَةُ » بفتح القاف : قَالَ أَبْنُ الْأَثْيَرِ : « الْمَرَةُ مِنَ الْقَفْلَةِ ، أَيْ أَنَّ
أَجْرَ الْجَاهِدِ فِي اِنْصِرَافِهِ إِلَى أَهْلِهِ بَعْدِ غَزْوَةِ ، كَأَجْرِهِ فِي إِقْبَالِهِ إِلَى الْجَهَادِ ،
لَأَنَّ فِي قَفْلَةِ رَاحَةَ لِلنَّفْسِ ، وَاستِعْدَادَهَا بِالْقُوَّةِ الْمُعَوَّدَةِ ، وَحَفْظًا لِأَهْلِهِ بِرَجْوعِهِ
إِلَيْهِمْ » ، وَقَدْ أَفَاضَ هُوَ وَالْخَطَابِيُّ فِي الْمَعَالِمِ (٢٣٧٧ مِنْ تَهذِيبِ السَّنَنِ)
فِي شَرْحِهِ .

(٦٦٢٦) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ . وَنَفَّلَهُ أَبْنُ كَثِيرٍ فِي فَضَائِلِ الْقُرْآنِ (ص ٩٣)
عَنْ هَذَا الْمَوْضِعِ . وَهُوَ فِي مُجَمِّعِ الزَّوَالِدِ ٣ : ١٨١ ، وَقَالَ : « رَوَاهُ أَحَدُ
وَالْطَّبرَانِيِّ فِي الْكَبِيرِ ، وَرَجَالُ الطَّبرَانِيِّ رِجَالُ الصَّحِيحِ » .
وَرَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدِرِكِ ١ : ٥٥٤ ، مِنْ طَرِيقِ أَبْنِ وَهْبٍ عَنْ حَبِيْرَةِ
بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَقَالَ : « صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَلَمْ يَخْرُجْهُ » ،
وَوَافَقَهُ الْذَّهَبِيُّ .

قال : الصيامُ والقرآنُ يشفعانُ للعبد يوم القيمة ، يقول الصيامُ : أَيْ رَبِّ ، مَنْعَتْهُ
الطَّعَامُ وَالشَّهْوَاتِ بِالنَّهَارِ ، فَشَفَعَنِي فِيهِ ، ويقول القرآنُ : مَنْعَتْهُ النَّوْمَ بِاللَّيلِ ،
فَشَفَعَنِي فِيهِ ، قال : فَيُشَفِّعُكُمْ .

٦٦٢٧ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن حسين
المعلم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، قال : رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم

ورواه أبو نعيم في الحلية ٨ : ١٦١ ، من طريق رشدين بن سعد عن
حبي بن عبد الله ، به . وقع اسمه فيها « حسين بن عبد الله » ! وهو خطأ
مطبعي واضح .

ونسبه السيوطي في البخامي الصغير أيضاً ٥٢٠٣ لليهبي في الشعب .
وقول الصيام « فشفعني فيه » ، وقع في ح « فيشفعني » ، وهو خطأ مطبعي ،
صححناه من ك ٣ وابن كثير ومجمع الزوائد .
(٦٦٢٧) إسناده صحيح .

محمد بن جعفر ، ولقبه غندر : سبق توثيقه ١٨٨ ، ونزيده هنا أنه
ترجمه البخاري في الكبير ١ / ١ - ٥٧ - ٥٨ .

سعيد بن أبي عروبة : سبق توثيقه ١٨٢٨ ، ونزيده هنا أنه ترجمه البخاري
أيضاً ٤٦٢ / ١ / ٢ .

حسين المعلم : هو حسين بن ذكوان ، سبق توثيقه ١٢٤٧ ، ونزيده
هنا أنه ترجمه البخاري أيضاً ٣٨٣ / ١ / ٢ .

وهذا الحديث في الحقيقة ثلاثة أحاديث ، ولكن غندرأً محمد بن جعفر
ساقها هنا حديثاً واحداً ، سمعه من سعيد بن أبي عروبة عن حسين المعلم ، فرواه عنه
كذلك ، ثم سمعه بعد ذلك من حسين المعلم نفسه ، فارتفاع إسناده درجة ،
فذكر ذلك في آخره ، وأثبت الحالين .

فأما الحديث الأول ، في الافتال من الصلاة ، يعني الانصراف منها بعد
السلام ، عن ابنين وعن الشهاد : فأنخرجه ابن ماجة ١ : ١٥٥ ، من طريق
يزيد بن زريع عن حسين المعلم ، بهذا الإسناد ، نحوه . ونقل شارحه عن

عليه وسلم يصلِّي يَنْفَتِلُ عن يمينه وعن شماله ، ورأيته يصلِّي حافياً ومتتعللاً ، ورأيته يشرب قائماً وقاعداً . قال محمد ، يعني غُندراً : أثنا أنا به الحسين عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده .

زوالد البوصيري قال : «إسناد حديث عبدالله بن عمرو رجاله ثقات ، احتج مسلم برواية ابن شعيب عن أبيه عن جده ، فالإسناد عنده صحيح» . وأشار إليه الترمذى ١ : ٢٤٧ في قوله «وفي الباب» .

وأما الحديث الثاني ، في الصلاة حافياً ومتتعللاً : فرواه أبو داود ٦٥٣ (١) : ٢٤٧ - ٢٤٨ عن المعبود) ، من طريق علي بن المبارك ، وابن ماجة ١ : ١٦٧ ، من طريق يزيد بن زريع ، كلامها عن حسين المعلم ، به . وأشار إليه الترمذى ١ : ٣١٠ في قوله «وفي الباب» ، يزيد «باب الصلاة في النعال» . وقال في آخر الباب : «والعمل على هذا عند أهل العلم» . وقلت في شرحى عليه هناك (ج ٢ ص ٢٥٠) : «نعم ، لا نعلم خلافاً بين أهل العلم في جواز الصلاة في النعال ، في المسجد وغير المسجد . ولكن انظر إلى شأن العامة من المسلمين الآن ، من يتسب إلى العلم : كيف ينكرون على من يصلِّي في نعله ؟ ولم يؤمر بخلعهما عند الصلاة ! إنما أمر أن ينظر فيما ، فإن كان فيما أذى دلكهما بالأرض ، وذلك طهورها . ولم نؤمر فيما بغير ذلك» .

وأما الحديث الثالث ، في الشرب قائماً وقاعداً : فرواه الترمذى ٣ : ١١٢ ، من طريق محمد بن جعفر - شيخ أحد هنا - عن حسين المعلم ، به . قال الترمذى : «حديث حسن صحيح» .

وثبت بهامش نسخة م هنا ما نصه : «قال محمد : يعني بأبيه الذي يروي عنه شعيب بن عبدالله بن عمرو» . وأنا أظن ، بل أرجح ، أن في هذا تحريفاً في الكلمة «بن عبدالله» ، ويكون صواب الكلام : «يعني بأبيه الذي يروي عنه شعيب : عبدالله بن عمرو» ، بمحذف الكلمة «بن» .
وانظر ٤٣٩٧ ، ٤٤٢٦ ، ٥٨٧٤ .

٦٦٢٨ حدثنا أبو بكر الحنفي حدثنا الضحاك بن عثمان عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، قال : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ يَعْتِينَ

(٦٦٢٨) إسناده صحيح . أبو بكر الحنفي : هو عبد الكبير بن عبد الحميد ، سبق توثيقه ١٤٤١ ، ونزيده هنا أنه ترجمه ابن سعد في الطبقات ٧ / ٢ ، ٥٢ ، ووثقه ، وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣ / ١ / ٦٢ - ٦٣ ، وروى عن الأثر عن أحمد أنه وثقه ، وروى عن عبدالله بن أحمد قال : « سألت أبي عن أبي بكر الحنفي ؟ فقال : أنا أحدث عنه » .

والحديث رواه الطيالسي ٢٢٥٧ عن حماد بن زيد عن أيوب عن عمرو بن شعيب ، بهذا الإسناد ، نحوه ، إلا أنه قال : « عن شرطين في بيع » ، بدل « عن يعتين في بيع » ، وكذلك رواه النسائي ٢ : ٢٢٧ ، من طريق معاذ عن أيوب عن عمرو بن شعيب ، إلا أنه قال : « عن شرطين في بيع واحد » . ورواه أيضاً من طريق حسين المعلم عن عمرو بن شعيب ، إلا أنه اختصره ، فلم يذكر « عن بيع ما ليس عندك » .

ورواه أبو داود ٣٥٠٤ (٣ : ٣٠٣ عن المعبد) ، والترمذى ٢ : ٢٣٧ ، كلاهما من طريق ابن عية عن أيوب ، بلفظ : « لا يحل سلف وبيع ، ولا شرطان في بيع ، ولا ربح ما لم يضمن ، ولا بيع ما ليس عندك » . قال الترمذى : « حديث حسن صحيح » . وستاني رواية ابن عية ٦٦٧١ .

وكذلك رواه النسائي أيضاً ، من طريق ابن عية ، إلا أنه اختصره قليلاً . ورواه النسائي مرة رابعة ٢ : ٢٢٥ ، من طريق يزيد عن أيوب ، مختصرأ قليلاً ، بلفظ : « لا يحل » .

ورواه ابن ماجة ٢ : ٩ - ١٠ من طريق حماد بن زيد ومن طريق ابن عية ، كلاهما عن أيوب ، مختصرأ ، بلفظ : « لا يحل بيع ما ليس عندك ، ولا ربح ما لم يضمن » .

وستاني في المستند باللفظ الذي هنا ، ٦٩١٨ ، من طريق ابن عجلان عن عمرو بن شعيب .

في بيّنة ، وعن بيع وسَلَفٍ ، وعن رِبْحٍ مَا لَمْ يُضْمَنْ ، وعن بيع $\frac{١٧٥}{٢}$ ما ليس عندك .

٦٦٢٩ حدثنا أبو بكر الحنفي حدثنا أسامة بن زيد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : مَثَلُ الْذِي يَسْتَرِدُ مَا وَهَبَ ،

(٦٦٢٩) إسناده صحيح . أسامة بن زيد : هو الليبي ، سبق توثيقه ١٠٩٨ . والحديث رواه أبو داود ٣٥٤٠ (٣ : ٣١٥ عن المعبود) ، والبيهقي ٦ : ١٨١ ، كلاهما من طريق ابن وهب عن أسامة بن زيد الليبي ، بهذا الإسناد . وقال ابن الترمذاني في الجواهر التي : « ذكر البيهقي في أبواب الهدى عن يعقوب بن سفيان : أن أسامة بن زيد عند أهل المدينة ثقة مأمون ، وقال أيضاً في باب الطلاق قبل النكاح : إذا قيل عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبدالله - زال الإشكال واتصل الحديث . وقال أبو بكر النيسابوري : صحيحاً سماع عمرو بن شعيب عن أبيه ، وسماع شعيب من جده عبدالله بن عمرو . فبهذا الاعتبار هذا الحديث صحيح » .

وقال المنذري ٣٣٩٧ : « وأخرجه النسائي وابن ماجة ، بنحوه » . والذي في النسائي ٢ : ١٣٣ ، وابن ماجة ٢ : ٣٦ - هو الحديث الآتي ٦٧٠٥ من روایة عامر الأحوال عن عمرو بن شعيب . وهو في الدارقطني أيضاً ٣٠٧ ، ثم أشار إلى روایة أسامة بن زيد هذه ، وإلى روایة الحجاج بن أرطاة عن عمرو بن شعيب ، وستاني ٦٩٤٣ .

وقد مضى نحوه من روایة حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن طاووس عن ابن عباس وابن عمر ، في مسند ابن عباس ٢١١٩ ، ٢١٢٠ ، ومسند ابن عمر ، ٤٨١٠ ، ٤٩٣ . وروى البيهقي ٦ : ١٧٩ الروايتين : روایة حسين المعلم ، وروایة عامر الأحوال ، ثم قال : « ويحتمل أن يكون عمرو بن شعيب رواه من الوجهين جميعاً . فحسين المعلم حجة ، وعامر الأحوال ثقة » . وهو الحق . قوله « فليوقف » : الأجدود ضبطه بفتح القاف مخففة ، من الثلاثي ، كقوله تعالى (وقفوهم إنهم مسؤولون) ، وبذلك ضبط في لـ . وضبط في أي داود المطبع بتشديد القاف المفتوحة ، من « التوقيف » ، وهو ضبط قلم ،

كَمَلَ الْكَلْبُ يَقِيٌّ فِي أَكْلِهِ ، وَإِذَا اسْتَرَدَ الْوَاهِبُ فَلَيُوقَفَ بِمَا اسْتَرَدَ ، شِمْ لِيْرَدَ عَلَيْهِ مَا وَهَبَ .

٦٦٣٠ حدثنا يحيى بن حماد حدثنا أبو عوانة عن الأعش حدثنا عثمان عن أبي حرب الدبلي سمعت عبد الله بن عمرو يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما أظللتُ الخضراء ، ولا أقللتُ العبراء ، من رجل أصدقَ لهجةً من أبي ذرٍ .

٦٦٣١ حدثنا هاشم بن القاسم حدثنا أبو معاوية ، يعني شيبان ، عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن عبد الله بن عمرو بن العاصي أنه قال : كَسَفَتِ

وقد فصل صاحب عون المعبد توجيه الوجهين . وفي روايتي أبي داود والبيهقي زيادة « فليعرف » ، فيكون اللفظ : « فليوقف فليعرف بما استرد » ، والمراد من الروايتين واحد ، قال صاحب عون المعبد : « والمعنى : من وهب هبة ثم أراد أن يرجع ، فليفعل به ما يقف ويقوم ، ثم ينبه على مسئلة الهبة ، لتزول جهالته ، لأن يقال له : الواجب أحق به منه ما لم يثبت منها ، ولكن ك الكلب يعود في قيشه ، فإن شئت فارجع ولكن ك الكلب يعود في قيشه ! وإن شئت فدع ذلك كيلا تتشبه بالكلب المذكور ، فإن اختار الارتجاع بعد ذلك أيضاً ، فليدفع إليه ما وهب » .

وانظر نصب الراية ٤ : ١٢٤ - ١٢٥ ، والتلخيص ٢٦٠ .

(٦٦٣٠) إسناده ضعيف ، لضعف عثمان ، وهو ابن عمير . والحديث مكرر ٦٥١٩ ، وقد أشرنا إليه هناك .

(٦٦٣١) إسناده صحيح ، أبو معاوية : هو شيبان بن عبد الرحمن النحوي . والحديث رواه البخاري ٢ : ٤٤٦ عن أبي نعيم عن شيبان ، ومسلم ١ : ٢٥٠ عن محمد بن رافع عن أبي التضر ، وهو هاشم بن القاسم شيخ أحد هنا ، عن شيبان ، بهذا الإسناد . وسيأتي من روایة معاوية بن سلام عن يحيى بن أبي كثير بنحوه ، ٧٠٤٦ . وانظر ٦٤٨٣ ، ٦٥١٧ .

الشمسُ على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فنُودي بالصلوة جامعاً ، فركع رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين في سجدة ، ثم قام فركع ركعتين في سجدة ، ثم جُلِّي عن الشمس ، قال : قالت عائشة : ما سجدت سجدةً قطُّ ، ولا ركبت ركوعاً قطُّ كان أطْوَلَ منه .

٦٦٣٢ حدثنا عبد الصمد حدثنا حماد عن عطاء عن أبيه عن عبد الله بن عمرو : أن رجلاً قال ذات يوم ، ودخل الصلوة : الحمد لله ملء السماء ، وسبح ودعا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من قاتلهم ؟ فقال الرجل : أنا ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لقد رأيت الملائكة تلقى به بعضهم بعضاً .

٦٦٣٣ حدثنا زيد بن الحباب من كتابه : حدثنا عبد الرحمن بن شریع سمعت شرحبيل بن زید المعاافري أنه سمع محمد بن هدیة الصدفی قال : سمعت

وقد سبق توجيه الإعراب في «الصلوة جامعة» ، في شرح ٦٥٠٣ . قوله «وقالت عائشة ، إلخ» : قال الحافظ في الفتح : «القاتل هو أبو سلمة ، في نقيدي . ويختم أن يكون عبدالله بن عمرو ، فيكون من روایة صحابي عن صحابية . ووهم من زعم أنه معلق ، فقد أخرجته مسلم وابن خزيمة وغيرهما من روایة أبي سلمة عن عبدالله بن عمرو ، وفيه قول عائشة هذا» .

(٦٦٣٢) إسناده صحيح . حماد : هو ابن سلمة . عطاء : هو ابن السائب . قوله «ملء السماء» في لث «ملء السموات» ، وهي نسخة يهams م . (٦٦٣٣) إسناده صحيح .

زيد بن الحباب العکلی : ثقة ، سبق ثوثيقه ٥٩٧ ، وزیرد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٣٥٨ / ١ / ٢ ، وابن سعد في الطبقات ٦ : ٢٨١ . «الباب» : بضم الهمزة وسكون الكاف ، نسبة إلى «عقل» ، بطن من نكيم . عبد الرحمن بن شریع بن عبدالله المعاافري : ثقة ، وثقة أحد وابن معین والنمساني وغيرهم ، وقال يعقوب بن سفيان : «كان كخير الرجال» ، وانفرد

عبد الله بن عمرو بن العاصي يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن أكثرا منافقين أمتي قرأوا ها .

٦٦٣٤ حدثنا حسن حدثنا ابن هبعة حدثنا دراج عن عبد الرحمن بن

ابن سعد بتضعيقه ، فقال في الطبقات ٧ / ٢ / ٢٠٣ : « منكر الحديث » .
 « شرحبيل بن يزيد » : هذا الاسم هنا خطأ ، صوابه « شراحيل بن يزيد » .
 وعندنا أن هذا الخطأ من زيد بن الحباب ، لأن الحديث سياني ٦٦٣٧ من
 رواية عبدالله بن المبارك عن عبد الرحمن بن شريح عن « شراحيل بن يزيد »
 على الصواب . وشراحيل : مضت ترجمته في ٦٥٦٥ .

محمد بن هدية الصدفي : تابعي ثقة ، وثقة العجلي وقال : « مصرى تابعى
 ثقة » ، وقال ابن يونس : « ليس له غير حديث واحد » ، يزيد هذا الحديث ،
 وترجمه البخارى في الكبير ١١ / ٢٥٧ . « هدية » : بفتح الهاء وكسر
 الدال المهملة وتشديد الياء التحتية ، كما ضبطه الذهبي في المشتبه ٥٣٩
 وقال : « ويقال : هدية ، على التصغير » . ووقع في ح « هدية » بالباء الموجدة ،
 هنا وفي ٦٦٣٧ ، وهو تصحيف . « الصدفي » : بفتح الصاد والدال المهملتين ،
 وقد سبق بيان هذه النسبة ٦٥٧٥ .

وسيأتي الحديث مرتين : ٦٦٣٤ ، ٦٦٣٧ ، ويأتي تخرجه في آخرهما ،
 إن شاء الله .

(٦٦٣٤) إسناده صحيح .

دراج : هو ابن سمعان ، ويقال أن اسمه عبد الرحمن ، وأن لقبه « دراج » ،
 ويكتفى أبا السمح ، وهو مولى عبدالله بن عمر بن العاصي ، وقد اختلف فيه
 كثيراً ، والحق أنه ثقة ، وإنما تكلموا في أحاديثه عن أبي الحيم عن أبي سعيد ،
 فقال أحد : « فيها ضعف » ، وقال ابن شاهين في الثقات : « ما كان بهذا الإسناد
 فليس به بأس » ، وثقة ابن معين وغيره ، وترجمه البخاري في الكبير ٢ / ٢٣٤ ،
 فلم يذكر فيه جرحاً ، ولم يذكره في الضعفاء ، وصح له ابن حبان ، فيما نقل
 الحافظ في التهذيب ، وصح له الحكم في المستدرك حديثاً من روايته عن أبي

جُبَيْرُ عن عبد الله بن عمرو بن العاصي ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن أَكْثَرَ مِنافقي أُمّتي قُرُواًها .

٦٦٣٥ حَدَّثَنَا حَسْنٌ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ لَهِيَعَةُ حَدَّثَنَا دَرَاجٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ : أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَاذَا يَبْعَدُنِي مِنْ غَضَبِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ؟ قَالَ : لَا تَغْضَبْ .

٦٦٣٦ حَدَّثَنَا حَسْنٌ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ لَهِيَعَةُ حَدَّثَنَا دَرَاجٌ عَنْ عَيسَى بْنِ هَالَالِ الصَّدَفِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ العاصِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنَّ أَرْوَاحَ الْمُؤْمِنِينَ تَلْتَقِي عَلَى مَسِيرَةِ يَوْمٍ ، مَا رَأَى أَحَدُهُمْ صَاحِبَهُ قَطُّ .

الْهَمِيمُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ^٤ : ٢٩٣ ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ ، وَسَيَّانِي ذَلِكَ الْحَدِيثُ فِي الْمَسْنَدِ ١١٠٧١ ، إِنْ شاءَ اللَّهُ .

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ : هُوَ الْمَصْرِيُّ ، سَبَقَ تَوْثِيقَهُ ٦٥٦٨ .

وَهُوَ الْإِسْنَادُ مَتَابِعَةً جَيْدَةً لِلْإِسْنَادِ الَّذِي قَبْلَهُ ، وَلِلْإِسْنَادِ الَّتِي ٦٦٣٧ .

(٦٦٣٥) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ . وَهُوَ فِي مُجْمِعِ الزَّوَالِدِ ٨ : ٦٩ ، وَقَالَ : « رَوَاهُ أَحْمَدُ ، وَفِيهِ إِبْرَاهِيمُ لَهِيَعَةُ ، وَهُوَ لِبْنُ الْحَدِيثِ ، وَبِقِيَةِ رَجَالِهِ ثَقَاتٍ » .

وَذَكْرُهُ الْمَنْذُرِيُّ فِي التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ ٣ : ٢٧٧ ، وَنَسْبَهُ لِأَحْمَدٍ وَلِبْنِ حَبَّانِ فِي صَحِيحِهِ . وَلَكِنْ وَقَعَ فِيهِ اسْمُ الصَّحَافِيِّ « ابْنُ عُمَرَ » . وَأَنَا أَرْجُحُ أَنَّهُ خَطَأً نَاسِخًا أَوْ طَابِعًا ، لِأَنَّ هَذَا السَّيَاقُ مُبِيقٌ لِحَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ بْنِ العاصِي ، وَلِبْنِ عُمَرَ بْنِ الْحَطَابِ حَدِيثٌ آخَرُ بِسَيَاقٍ أَطْلُوْنَ مِنْ هَذَا . ذَكْرُهُ الْهَيْشِمِيُّ فِي مُجْمِعِ الزَّوَالِدِ ٨ : ٦٩ - ٧٠ وَنَسْبَهُ لِأَبِي يَعْلَى مِنْ وَجْهِ آخَرٍ .

(٦٦٣٦) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ . وَرَوَاهُ الْبَخَارِيُّ فِي الْأَدْبِ الْمُفَرْدِ (ص ٤١) ، مِنْ طَرِيقِ ابْنِ وَهْبٍ عَنْ حَبِّيَّةِ بْنِ شَرِيعٍ عَنْ دَرَاجٍ . يَهُ نَحْوُهُ .

وَسَيَّانِي مَرَةً أُخْرَى مِنْ طَرِيقِ ابْنِ ذَيْعَةٍ ٧٠٤٨ . وَالرَّوَايَاتُ فِي مُجْمِعِ الزَّوَالِدِ ١٠ : ٢٧٤ ، وَقَالَ : رَوَاهُ أَحْمَدُ . وَرَجَالُهُ وَنَقْوَاهُ ، عَلَى ضَعْفٍ فِي بَعْضِهِمْ ، وَرَوَاهُ الطَّبرَانِيُّ .

٦٦٣٧ حدثنا علي بن اسحق حدثنا عبد الله ، يعني ابن المبارك ، أخبرنا

عبد الرحمن بن شريح المعاوري حدثنا شراحيل بن يزيد عن محمد بن هديه عن
عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أكثُر منافقي
أمتی قرأواها .

٦٦٣٨ حدثنا حسن حدثنا ابن هبعة حدثني حبي بن عبد الله أن

أبا عبد الرحمن الحبلي حدثه عن عبدالله بن عمرو بن العاصي ، قال : بعث رسول الله

(٦٦٣٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٦٦٣٣ ، ٦٦٣٤ .

« شراحيل بن يزيد » ، جاء هنا على الصواب ، من روایة عبد الله بن المبارك
عن عبد الرحمن بن شريح ، فدل هذا على أن الخطأ في ٦٦٣٣ ، في تسميته « شرحيل
بن يزيد » من زيد بن الحباب ، لا من عبد الرحمن بن شريح . ومع ذلك فقد وقع
الإبهة هنا في كلام « شرحيل » على الخطأ . وهو من أغلاط الناسخين ، لأن روایة
ابن المبارك محفوظة على الصواب ، من غير طريق المسند ، كما سيأتي .

والحديث رواه البخاري في كتاب خلق أفعال العباد (ص ٩٦) عن أبي الحسن
محمد بن مقانل المروزي عن عبد الله بن المبارك ، وكذلك رواه عنه بهذا الإسناد ،
في التاريخ الكبير ١ / ٢٥٧ ، ثم قال : « وتابعه ابن وهب » ، يعني عن
عبد الرحمن بن شريح ، ثم قال : « وقال بعضهم : شرحيل بن يزيد » . فهذه
إشارة منه إلى غلط زيد بن الحباب في الروایة الماضية ٦٦٣٣ ، وتوكيده على أن ابن
المبارك رواه على الصواب .

ثم إن روایة الحديث من وجهين : من طريق شراحيل بن يزيد عن محمد بن
هديه ، هنا وفي ٦٦٣٣ ، ومن طريق دراج عن عبد الرحمن بن جبير ، في
٦٦٣٤ ، كلاماً عن ابن عمرو - : يزيد الإسنادين قوة ، بمتابعة كل منهما للآخر ،
والحمد لله .

كلمة « أمني » ، وقعت هنا في ع « أمة » ، وهو خطأ مطبعي واضح .

(٦٦٣٨) إسناده صحيح . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٢ : ٢٣٥ ، وقال :

صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَرَيْهَا، فَغَنِمُوا، وَأَسْرَعُوا إِلَى رَجْعَةٍ، فَتَحَدَّثُ النَّاسُ بِقُرْبِ مَغْزَاهُ
وَكَثُرَةِ غَنِيمَتِهِمْ وَسُرْعَةِ رَجْعَتِهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَلَا أَدْلِكُمْ
عَلَى أَقْرَبِ مَنْهُ مَغْزَى وَأَكْثَرَ غَنِيمَةً وَأَوْشَكَ رَجْعَةً؟ مَنْ تَوَضَّأَ ثُمَّ عَدَ إِلَى الْمَسْجَدِ
إِسْبَحَةَ الصُّحَىٰ، فَهُوَ أَقْرَبُ مَغْزَىٰ، وَأَكْثَرُ غَنِيمَةً، وَأَوْشَكُ رَجْعَةً.

٦٦٣٩ حَدَّثَنَا حَسْنٌ حَدَّثَنَا ابْنُ هَبِيبٍ حَدَّثَنَا حُبَيْبَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي
عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَبِيلِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرَوٍ، قَالَ: جَاءَ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمَطَلِّبِ إِلَى
رَسُولِ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اجْعَلْنِي عَلَى شَيْءٍ أَعْشَىٰ بِهِ،
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا حَمْزَةَ، نَفْسٌ تُحِبُّهَا أَحَبُّ إِلَيْكَ أُمُّ نَفْسٍ
تُعِيَّثُهَا؟ قَالَ: بَلْ نَفْسٌ أَحِبُّهَا، قَالَ: عَلَيْكَ بِنَفْسِكَ.

«رواه أحمد والطبراني في الكبير ، وفيه ابن هبيرة ، وفيه كلام ، ورجا الطبراني
نقاط ، لأنَّه جعل بدل ابن هبيرة : ابن وهب ». وذكره المندري في الترغيب
والترهيب ١ : ٢٣٥ ، وقال : «رواه أحمد من رواية ابن هبيرة ، والطبراني بإسناد
جيد ». وأشار إليه الشوكاني في نيل الأوطار ٣ : ٧٤ .

وانظر تفصيل القول في صلاة الصبح ، في زاد الميعاد (١ : ١٨٥ - ١٩٦) .
طبعة مطبعة السنة بتحقيق الأخ الشيخ محمد حامد الفقي) .
«أوشك رجعة» : أي أسرع وأقرب .

(٦٦٣٩) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ٥ : ١٩٩ ، وقال :
«رواه أحمد ، وفيه ابن هبيرة ، وحديثه حسن وفيه ضعف ، وبقية رجاله نقاط». وذكره المندري في الترغيب والترهيب ٣ : ١٣٣ ، وقال : «رواه أحمد ، ورواته
نقاط إلا ابن هبيرة ». قوله «يا حمزة ، نفس إلخ ، في ح نفسك» ، وهو خطأ ، صححناه من
م لـ وجمع الزوائد والترغيب . وفي نسخة بهامش م «نفس» ، بزيادة همزة
الاستفهام . قوله «عليك بنفسك» : هو الذي في ح لـ ونسخة بهامش م ، وفي
م والزوائد والترغيب ونسخة بهامش لـ : «عليك نفسك» ، بمحذف الباء .

٦٦٤٠ حدثنا حسن حدثنا ابن هبعة حدثنا حُسَيْنٌ بن عبد الله عن

^{١٧٦} ٢ أبي عبد الرحمن الحُبْلِي عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا أخافُ على أمي إلا اللَّبَنَ ، فإن الشيطانَ بين الرَّغْوَةِ والصَّرِيحِ .

٦٦٤١ حدثنا حسن حدثنا ابن هبعة حدثني حُسَيْنٌ بن عبد الله عن أبي

عبد الرحمن الحُبْلِي عن عبد الله بن عمرو : أن رجلاً جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، ما عَمَلَ الجنة ؟ قال : الصِّدْقُ ، وإذا صدق العبد بِرَأْهُ ، وإذا بَرَأَهُ أَمَنَ ، وإذا آمَنَ دخل الجنة ، قال : يا رسول الله ، ما عَمَلَ النَّارِ ؟ قال : الكذب ، إذا كَذَبَ [العبد] فَجَرَ ، وإذا فَجَرَ كَفَرَ ، وإذا كَفَرَ دخل ، يعني النار .

٦٦٤٢ حدثنا حسن حدثنا ابن هبعة حدثنا حُسَيْنٌ بن عبد الله عن أبي

(٦٦٤٠) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ٨ : ١٠٥ ، وقال : « رواه

أحمد ، وفيه ابن هبعة ، وهو لين ، وبقية رجاله ثقات » .

« رغوة اللبن » : زبده . و « الصرير » : اللبن الخالص الذي لم يعذق ، أي لم يخلط بالماء .

وتفسير هذا الحديث في حديث آخر لعقبة بن عامر ، سياني ١٧٤٩٣ : « إني أخاف على أمي اثنين : القرآن واللبن ، أما اللبن فيستغفون الريف ، ويستبعون الشهوات ، ويتركون الصلوات ، وأما القرآن فيتعلمه المنافقون ، فيجادلون به المؤمنين » . وسيأتي مرتين أيضاً بنحو معناه ١٧٣٨٩ ، ١٧٤٨٧ . وانتظر جامع بيان العلم لابن عبد البر ٢ : ١٩٣ ، ومجمع الزوائد ١ : ١٨٧ و ٨ و ١٠٤ - ١٠٥ .

(٦٦٤١) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ١ : ١٤٢ ، وقال : « رواه أحمد ، وفيه ابن هبعة » . وكذلك هو في الترغيب والترهيب ٤ : ٢٧ ، وقال : « رواه أحد من رواية ابن هبعة » .

(٦٦٤٢) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ٨ : ٦٥ ، وقال : « رواه

عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :
 يَعْلَمُ اللَّهُ عز وجل إلى خلقه ليلة النصف من شعبان ، فيغفر لعباده ، إلا لاثنين :
 مشاحن ، وقاتل نفس .

٦٦٤٣ حدثنا حسن حدثنا ابن طبيعة حدثني حبيه بن عبد الله أن
 أبا عبد الرحمن الحبلي حدثه قال : سمعت عبد الله بن عمرو يقول : أُنزلت على
 رسول الله صلى الله عليه وسلم سورة المائدة وهو راكب على راحلته ، فلم تستطع
 أن تحمله ، فنزل عنها .

٦٦٤٤ حدثنا معاوية بن عمرو حدثنا إبراهيم بن محمد أبو إسحق الفزارى
 أ Ahmad ، وفيه ابن طبيعة ، وهو لين الحديث ، وبقية رجاله وثقوا . وذكره المنذري
 في الترغيب والترهيب ٢ : ٨٠ ، ٣ : ٢٨٣ ، ونسبه في الموضع الأول لأحمد ،
 دون أن يعله ، وقال في الموضع الثاني : « رواه أ Ahmad بإسناد لين » .
 وقد روى أبو نعيم في الحلية ٥ : ١٩١ معناه ، من طريق الأوزاعي عن مكحول
 عن مالك بن يخامر عن معاذ بن جبل ، مرفوعاً .

(٦٦٤٣) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ٧ : ١٣ ، وقال : « رواه
 أ Ahmad ، وفيه ابن طبيعة ، والأكثر على ضعفه ، وقد يحسن حديثه ، وبقية رجاله
 ثقات » . وذكره السيوطي في الدر المثور ٢ : ٢٥٢ ، ونسبه لأحمد أيضاً .
 (٦٦٤٤) إسناده صحيح .

أبو إسحق الفزارى ، إبراهيم بن محمد بن الحمرث بن أسماء بن خارجة بن
 حصن : إمام ثقة معروف ، سبق توثيقه ٦٥٧ ، ونزيده هنا قول أبي حاتم :
 « الثقة المأمون الإمام » ، وقال عبد الرحمن بن مهدي : « رجالان من أهل الشأم ،
 إذا رأيت رجلا يشبهما فاطمئن إليه : الأوزاعي وأبو إسحق ، كأنما إمامين في
 السنة » ، وترجمه البخاري في الكبير ١/١٣٢١ ، وابن سعد في الطبقات ٧/٢١٨٥ .
 الأوزاعي : عبد الرحمن بن عمرو ، فقيه أهل الشأم وإمامهم ، سبق توثيقه
 ١٨٨٩ ، ونزيده هنا أنه ترجمه ابن سعد في الطبقات ٧/٢١٨٥ ، وقال :

حدثنا الأوزاعي حدثني ربيعة بن يزيد عن عبد الله بن الديلمي ، قال : دخلت على عبد الله بن عمرو ، وهو في حائط له بالطائف ، يقال له الوهْط ، وهو مخاير قتي من قريش ، يُرَبِّ شرب الماء ، فقلت : بلغني عنك حديث : إن من شرب شَرَبةً ماءً لم يقبل الله له توبته أربعين صباحاً ، وإن الشقي من شقي في بطن أمه ، وإن من أتى بيت المقدس لا ينهره إلا الصلاة فيه ، خرج من خطبته مثل يوم ولادته أمته ؟ فلما سمع الفتى ذكر الماء اجتذب يده من يده ، ثم انطلق ، ثم قال عبد الله بن عمرو : إني لا أحل لأحد أن يقول على مالم أقول ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من شرب من الماء شَرَبةً لم يقبل له صلاة أربعين « كان ثقة مأموناً ، صدوقاً فاضلاً ، خيراً ، كثير الحديث والعلم والفقه ، حجة » .

ربيعة بن يزيد الإيادي الدمشقي القصیر : ثقة من خيار أهل الشأم ، خرج غازياً بإفريقية ، فقتله البربر سنة ١٢٣ ، وثقة النسائي ، وابن سعد والعجلاني وغيرهم ، وترجمه البخاري في الكبير ٢٦٣/١٢ ، وفي التهذيب في شيوخه « عبد الله بن الديلمي » ، وقيل بينهما أبو إدريس الخولاني ، ويعقب على هذا بأن البخاري جزم بأنه سمع من ابن الديلمي .

عبد الله بن الديلمي : هو عبد الله بن فیروز الدیلمی ، وهو تابعی شامی ثقة ، وثقة ابن معین والعجلانی وغيره ، وأخطأ بعضهم فذکرہ في الصحابة ، وأبوه صحابی معروف ، وقد بين ذلك الحافظ في الإصابة ٥ : ١٤٠ - ١٤١ ، حين ترجم له في القسم الرابع ، في الذين ذکروا خطأ في الصحابة .

والحديث رواه الحاكم في المستدرک ١ : ٣٠ - ٣١ ، من طريق الوليد بن مزید البيروئی ، ومن طريق محمد بن کثیر المصیبی ، ومن طريق معاویة بن عمرو - شیخ احمد هنا - عن أبي إسحاق الفزاری ، ثلاثة عن الأوزاعی ، بهذا الإسناد والسباق . ثم قال : « حديث صحيح قد تداوله الأئمة ، وقد احتجوا بجميع رواته ، ثم لم يخرجوا ، ولا أعلم له علة » . وقال الذہبی : « على شرطهما ، ولا علة له » .

ونقله ابن کثیر في التفسیر ٧ : ٢١٠ عن هذا الموضع من المسند ، وذكر

صباحاً ، فإن تاب تاب الله عليه ، فإن عاد لم تقبل له صلاة أربعين صباحاً ، فإن تاب تاب الله عليه ، فإن عاد ، قال : فلا أدرى : في الثالثة أو في الرابعة ؟ فإن عاد كان حقاً على الله أن يُسقيه من رَدْعَةِ الْخَيْلَ يوم القيمة ، قال : وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن الله عز وجل خلق خلقه في ظلمة ، ثم ألقى عليهم من نوره يومئذ ، فمن أصابه من نوره يومئذ اهتدى ، ومن أخطأه ضل ، فلذلك

أن النسائي وأبي ماجة رويَا القسم الآخر منه ، وهو سؤال سليمان عليه السلام ، « من طرق عن عبدالله بن فيروز الديلمي عن عبد الله بن عمرو » .

والمرووع من هذا الحديث في الحقيقة ثلاثة أحاديث : الوعيد على شرب الخمر ، وخلق الخلق في ظلمة ، وأسئلة سليمان عليه السلام . وسنخرج كل واحد منها ما استطعنا ، إن شاء الله :

فالحديث الأول منها : رواه ابن حبان في صحيحه (ج ٢ ص ١٦٢ من الخطوط المchorة) ، وأبي ماجة ٢ : ١٧١ ، كلامها من طريق الوليد بن مسلم عن الأوزاعي بهذا الإسناد ، نحوه . وعند ابن ماجة فيه زيادة : « قالوا : يا رسول الله ، وما ردعة الخبال ؟ قال : عصارة أهل النار ». وكذلك هذه الزيادة عند ابن حبان ، ولكن بلفظ « طينة الخبال » ، في أصل الحديث والسؤال . ورواية ابن حبان ذكرها المنذري في الترغيب والترهيب ٣ : ١٨٨ ، وكذلك ذكرت في ذيل القول المسدد (ص ٨٢) .

وسيأتي معناه مطولاً وختصاراً ، من طرق أخرى ٦٦٥٩ ، ٦٧٧٣ ، ٦٨٥٤ .
وانظر ما مضى في مستند عبد الله بن عمر بن الخطاب ٤٩١٧ ، والاستدراك رقم ١٦٧٢ .

والحديث الثاني : ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٧ : ١٩٣ - ١٩٤ مع الرواية الآتية من وجه آخر ٦٨٥٤ ، وقال : « رواه أحد إسنادين ، والبزار والطبراني ، ورجال أحد إسنادي أحمد ثقات ». والظاهر أنه يربد الإسناد الذي هنا .
والحديث الثالث : رواه ابن حبان في صحيحه (ج ٢ ص ٣٠١ من الخطوط المchorة) ، من طريق الوليد بن مسلم عن الأوزاعي ، بهذا الإسناد نحوه .

أقول : جَفَّ الْقَلْمَ عَلَى عِلْمِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَسَعَتْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ :
إِنْ سَلِيْحَانَ بْنَ دَاؤِدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَأَلَ اللَّهَ تِلْمِيْذَيْنِ ، فَأَعْطَاهُمَا اِنْتَنِيْنِ ، وَنَحْنُ تَرَجُّوْنَ أَنْ
تَكُونَ لَهُ التَّالِثَةُ : فَسَأَلَهُ حَكَمًا يَصَادِفُ حُكْمَهُ ، فَأَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ ، وَسَأَلَهُ مُنْكَارًا

ورواه النسائي ١ : ١١٢ - ١١٣ من طريق سعيد بن عبد العزيز عن ربيعة
بن يزيد عن أبي إدريس الخولاني عن ابن الديلمي عن عبد الله بن عمرو ، نحوه .
وهذا الإسناد هو الذي أشار في التهذيب إلى أن هناك قولًا بأن بين ربيعة بن يزيد
وابن الديلمي أباً إدريس الخولاني . وليس أحد الإسنادين معللاً للآخر ، خصوصاً
وقد جزم البخاري - كما نقلنا آنفًا - بأن ربيعة سمع من ابن الديلمي ، فلعله
سمعه من أبي إدريس الخولاني عن ابن الديلمي ، ثم سمعه بعد من ابن الديلمي ،
فححدث بهذا مرة وبذاك مرة ، ومثل هذا كثير معتمد عند أهل العلم بال الحديث .
ورواه ابن ماجة ١ : ٢٢٢ ، بإسناد فيه مقال ، من طريق أيوب بن سويد
عن يحيى بن أبي عمرو السيباني - بالسين المهملة - « حدثنا عبد الله بن الديلمي
عن عبد الله بن عمرو » ، بفتحه مرفوعاً .

ونقله ابن كثير في التاريخ ٢ : ٢٦ عن « الإمام أحمد والنسائي وابن ماجة وابن خزيمة وابن حبان والحاكم ، بأسانيدهم » . وأشار إليه أيضاً في التفسير ٧ : ٢١٠ عقب نقله الحديث من هذا الموضع مطولاً ، فقال : « وقد روى هذا الفصل الأخير من هذا الحديث النسائي وابن ماجة ، من طرق ، عن عبد الله بن فiroز الديلمي عن عبد الله بن عمرو » .

و كذلك نقله المنذري في الترغيب والترهيب ٢ : ١٣٨ - ١٣٧ ، وقال : « رواه أحمد والنسائي وابن ماجة ، واللفظ له ، وابن خزيمة وابن حبان في صحبيهما ، والحاكم أطول من هذا . وقال : صحيح على شرطهما ، ولا علة له ». قوله « في حائط » ، الحائط : البستان من التخليل ، إذا كان عليه حائط ، وهو الجدار . قاله ابن الأثير .

«الوهط»، بفتح الواو وسكون الهاء وأخره حاء مهملة. قال ابن الأثير: هو مال كان لعمرو بن العاص بالطائف. وقيل: الوهط قرية بالطائف، كان

لَا ينْبَغِي لِأَحَدٍ مِّنْ بَعْدِهِ ، فَأَعْطَاهُ إِيَاهُ ، وَسَأَلَهُ أَيُّمًا رَجُلٌ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ لَا يَرِيدُ
إِلَّا الصَّلَاةَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ خَرَجَ مِنْ خَطِيئَتِهِ مُثِيلًا يَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ ، فَنَحَنْ نَرَجُونَا
أَنْ يَكُونَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَعْطَاهُ إِيَاهُ .

٦٦٤٥ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُوبَ حَدَّثَنِي أَبُو قَبِيلٍ
قَالَ : كَنَا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْعَاصِي ، وَسُئِلَ : أَيِّ الْمَدِينَتَيْنِ تُفْتَحُ أَوْلًا :

الْكَرْمُ الْمَذْكُورُ بِهَا » . وَفِي مَعْجمِ الْبَلَادَانِ ٨ : ٤٣٧ : « قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :
عَرْشُ عُمَرَ بْنِ الْعَاصِي بِالْوَهْطِ أَلْفُ أَلْفِ عُودٍ كَرْمٌ ، عَلَى أَلْفِ أَلْفِ خَشْبَةٍ ،
ابْتَاعَ كُلَّ خَشْبَةٍ بِدَرْهَمٍ » . وَسَيَّارِيَ فِي الْمَسْنَدِ ٦٩١٣ أَنَّ مَعاوِيَةَ أَرَادَ أَنْ يَأْخُذَهُ مِنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، فَعَزَّمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَلَى قَتْلِهِ .

وَقُولُهُ « يَزِنُ بِشَرْبِ الْخَمْرِ » : أَيْ يَتَهَمُّ بِذَلِكَ ، يَقَالُ « زَنَهُ بِكَذَا ، وَأَزَنَهُ » ،
إِذَا اتَّهَمَهُ بِهِ وَظْنَهُ فِيهِ . قَالَهُ ابْنُ الْأَثَيْرِ .

وَقُولُهُ « لَا يَنْهَزِهُ » ، هُوَ بِفَتْحِ اَخَاءَ ، وَالنَّهَزُ : الدَّفْعُ ، يَقَالُ « نَهَزَ الرَّجُلُ
أَنْهَزَهُ » ، إِذَا دَفَعَهُ قَالَهُ ابْنُ الْأَثَيْرِ .

وَقُولُهُ « فَسَأَلَهُ حَكَمًا يَصَادِفُ حَكْمَهُ » ، قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ فِي التَّارِيخِ ٢ : ٢٦ :
« فَأَمَّا الْحَكْمُ الَّذِي وَافَقَ حَكْمَ اللَّهِ . فَقَدْ أَنْتَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَعَلَى أَيِّهِ فِي قُولِهِ :
(وَدَادُ وَسَلِيمَانٍ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنْمُ الْقَوْمِ وَكَانَا لِحَكْمِهِمْ شَاهِدِينَ .
فَفَهَمُنَاهَا سَلِيمَانُ ، وَكَلَّا آتَيْنَا حَكَمًا وَعِلْمًا) » .

(٦٦٤٥) إِسْنَادُهُ صَحِيفٌ . يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ : هُوَ السَّلِيْعِيْنِي ، شِيْخُ أَحْمَدٍ .
يَحْيَى بْنُ أَيُوبَ الْغَافِقِيُّ الْمَصْرِيُّ : سَبِقَ تَوْثِيقَهُ ٥٩٨ ، وَنَزَّيَدَ هُنَا أَنَّ التَّرْمِذِيَّ
نَقَلَ عَنِ الْبَخَارِيِّ تَوْثِيقَهُ ، كَمَا فِي التَّهْذِيبِ ، وَوَثَقَهُ ابْنُ مَعِينٍ ، وَقَالَ يَعْقُوبُ
بْنُ سَفِيَّانَ : « كَانَ ثَقَةً حَافِظًا » ، وَتَكَلَّمَ فِيهِ الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ مِنْ جَهَةِ حَفْظِهِ ،
وَقَالَ ابْنُ يُونُسَ : « كَانَ أَحَدُ طَلَابِ الْعِلْمِ بِالْآفَاقِ » ، وَحَدَّثَ عَنْهُ الْغَرَبَاءُ أَحَادِيثٌ
لَيْسَتْ عِنْدَ أَهْلِ مَصْرٍ ، وَتَرَجَّمَهُ الْبَخَارِيُّ فِي الْكَبِيرِ ٤/٢٦٠ ، وَالصَّغِيرِ صِ ١٨٨ ،

القططينية أو رومية؟ فَدعا عبد الله بصدقه له حلق، قال: فاخْرُجْ مِنْهُ كِتَابًا، قال: فقال عبد الله: يَبْلُغُنَا نَحْنُ حَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَكْتُبُ، إِذْ سُتُّلَ رَسُولُ اللَّهِ

فَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ جَرْحاً، وَلَمْ يَذْكُرْهُ فِي الصَّفَاءِ، وَقَدْ خَرَجَ لِهِ الشِّيخَانُ وَسَائِرُ أَصْحَابِ الْكِتَابِ السَّتَّةِ، وَذَكَرَهُ أَبُو الْفَضْلِ الْمَقْدُسِيُّ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ رِجَالِ الصَّحِيفَيْنِ (ص ٥٥٩) فَيَمْنَ رَوَى لِهِ الشِّيخَانُ، ثُمَّ سَهَا فَذَكَرَهُ مَرَةً أُخْرَى (ص ٥٦٩) فِي أَفْرَادِ مُسْلِمٍ، وَالْأُولُّ هُوَ الصَّوَابُ. وَنَقْلَ أَبُو الْفَضْلِ الْمَقْدُسِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَفِيرٍ أَنَّ يَحْيَى بْنَ أَيُوبَ مَاتَ سَنَةً ١٦٣. وَكَتَبَ مَصْحَحَهُ فِي هَامِشِهِ: «قَالَ الْحَافِظُ رَشِيدُ الدِّينِ: صَوَابُهُ سَنَةُ ١٦٨»، وَكَذَلِكَ أَرْخَتْ وَفَاتَهُ فِي التَّهْذِيبِ، وَهُوَ خَطَا
أَيْضًا، صَوَابُهُ سَنَةُ ١٦٣، وَهُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ الْبَخَارِيُّ فِي التَّارِيخِ الصَّغِيرِ.
أَبُو قَبِيلٍ، بَفْتَحِ الْقَافِ: هُوَ حَبِيْبُ بْنُ هَانِيُّ الْمَعَافِرِيُّ، سَبَقَ تَوْثِيقَهُ ٦٥٩٤.

وَالْحَدِيثُ فِي مَجْمِعِ الزَّوَالِدِ ٦: ٢١٩، وَقَالَ: «رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَرَجَالُهُ
رِجَالُ الصَّحِيفَ، غَيْرُ أَبِي قَبِيلٍ، وَهُوَ ثَقِيلٌ».

وَرَوَاهُ ابْنُ عَبْدِ الْحَكْمِ فِي فَتوْحِ مَصْرُ (ص ٢٥٦—٢٥٧) عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَفِيرٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُوبَ عَنْ أَبِي قَبِيلٍ: «أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَبْنِ الْعَاصِ، فَتَذَكَّرَنَا فَتْحُ الْقَطْطِينِيَّةِ وَرُومِيَّةِ: أَيَّهُمَا تَفْتَحُ قَبْلَ؟ فَدَعَا عَبْدَ اللَّهِ بِصَدْقَتِهِ لِهِ طُحْنَمْ، قَلَّنَا: وَمَا الطُّحْنَمُ؟ قَالَ: الْحَلَقُ. فَقَالَ: كَانَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَكْتُبُ مَا يَقُولُ: لَا، أَوْ نَعَمُ، قَلَّنَا: أَيِّ الْمَدِينَتَيْنِ تَفْتَحُ قَبْلَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: مَدِينَةُ هَرْقُلٍ، يُرِيدُ الْقَطْطِينِيَّةَ».

ثُمَّ قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْحَكْمِ: «وَقَدْ خَالَفَ ابْنَ لَهْيَةَ يَحْيَى بْنَ أَيُوبَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ. حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ النَّضْرِ بْنُ عَبْدِ الْجَبَارِ حَدَّثَنَا ابْنَ لَهْيَةَ عَنْ أَبِي قَبِيلٍ عَنْ عَمِيرِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ، فَذَكَرُوا فَتْحَ الْقَطْطِينِيَّةِ وَرُومِيَّةِ، أَيَّهُمَا تَفْتَحُ أَوْلَ؟ فَاخْتَلَفُوا فِي ذَلِكَ، فَدَعَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ بِصَدْقَتِهِ قِرَاطِبِسْ، فَقَالَ: تَفْتَحُونَ الْقَطْطِينِيَّةَ، ثُمَّ تَغْزُونَ بَعْثًا إِلَى رُومِيَّةِ، فَيَفْتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ، وَإِلَّا فَأَنَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْكَاذِبِينَ».

وَرَوَايَةُ ابْنِ عَبْدِ الْحَكْمِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَفِيرٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُوبَ، تَؤْيِدُ رَوَايَةَ

صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيُّ الْمَدِينَتَيْنِ تَفْتَحُ أَوْلًا : قُسْطَنْطِينِيَّةُ أَوْ رُومِيَّةُ ؟ فَقَالَ

الإمام أحمد عن يحيى بن إسحق السيلحييني عن يحيى بن أيوب ، وترفع الشبهة التي قد تعرض من قول ابن يوسف في يحيى بن أيوب « حدث عنه الغرباء بأحاديث ليست عند أهل مصر » ، لأن سعيد بن عفیر : هو سعيد بن كثير بن عفیر ، بضم العين المهملة ، وهو مصری ثقة ، روى عنه الشیخان وغيرهما ، وتکلم فيه بعضهم بغير حجة ، كلاماً لا قيمة له . قال ابن عدي : « لم أسمع أحداً ، ولا بلغني عن أحد ، في سعيد بن كثير بن عفیر كلام ، وهو عند الناس صدوق ثقة ، ولا أعرف سعيد بن عفیر غير المصری ، ولم ينسب المصری إلى بدعة ولا إلى كذب » ، وترجمه البخاري في الكبير ٢ / ٤٦٦ ، فلم يذكر فيه جرحاً .

وأما مخالفة ابن هبیعة ، التي أشار إليها ابن عبد الحكم وروها بإسناده : فإنه يريدها — والله أعلم — تعليلاً لرواية يحيى بن أيوب ، بأن ابن هبیعة رواه عن أبي قبیل عن عمیر بن مالک عن عبد الله بن عمر، من قوله ، فزاد في الإسناد رجالاً ، وجعل الحديث موقوفاً لا مرفوعاً .

ونحن لا نرى هذا التعليلاً قائماً ، ونرجح رواية يحيى بن أيوب ، إذ هو أحفظ من ابن هبیعة ، ثم إن الرجل الذي زاده ابن هبیعة ، وهو « عمیر بن مالک » ، رجل مجهول ، لم نجد له ترجمة ولا ذكراً في غير هذا الموضوع .

ثم فوق هذا ، لو صحت رواية ابن هبیعة ، لم تناقض رواية يحيى بن أيوب ، فإن أبي قبیل تابعی ثقة قديم ، أدرك مقتل عثمان ، وسمع عبد الله بن عمر وغيره من الصحابة ، فلا يبعد أن يكون سمع الحديث من عمیر بن مالک عن عبد الله بن عمر موقوفاً ، ثم سمعه من عبد الله بن عمر مباشرة مرفوعاً ، فحدث به على الوجهين . ومثل هذا كثير .

وانظر ٦٦٢٣ .

« قسطنطينية » : بتضليل الياء الثانية ، ويقال فيها أيضاً : « قسطنطينة » ، بحذفها .

« رومية » ، قال ياقوت : « بتخفيف الياء من تحتها نقطتان ، كذا قيده الثالثات » .

و « الطخم » في رواية ابن عبد الحكم : فسرت بالحلق ، وهذا الحرف لم أجده

رسول الله صلى الله عليه وسلم : مدينة هرقل تفتح أولاً ، يعني قسطنطينية .

٦٦٤٦ حدثنا سُرَيْج حدثنا بقية عن معاوية بن سعيد عن أبي قبيل عن

عبد الله بن عمرو بن العاصي ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من مات يوم الجمعة أو ليلة الجمعة وفي فتنة القبر .

٦٦٤٧ حدثنا حسن حدثنا ابن همزة قال حدثنا عبد الله بن هبة عن

في المعاجم . والظاهر أنه من « الطخمة » ، بضم الطاء المهملة وسكون الخاء المعجمة ، وهي سواد في مقدم الأنف ، يقال « كبش طخم » ، و « أسد طخم » ، والجمع « طخم » ، بضم فسكون ، مثل « أحمر وحر » . والحلقة في وجه الصندوق كالأنف في الوجه يكون فيه سواد .

(٦٦٤٦) إسناده ضعيف ، لأن بقية بن الوليد مدليس ، ولم يصرح هنا بالتحديث ، وقد سبق الكلام عليه في ٨٨٧ .

معاوية بن سعيد بن شريح التجيبي : ثقة ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وترجمه البخاري في الكبير ٣٣٤/١٤ - ٣٣٥ وقال : « سمع أبو قبيل ويزيد بن أبي حبيب ، روى عنه بقية » .

والحديث سبق معناه بنحوه ، من وجه آخر ضعيف ٦٥٨٢ . وجاء معناه أيضاً من حديث أنس عند أبي يعلى ، بإسناد ضعيف أيضاً ، كما في مجمع الزوائد ٢ : ٣١٩ ، والفتح ٣ : ٢٠١ . وجاء نحوه أيضاً من حديث جابر ، رواه أبو نعيم في الحلية ٣ : ١٥٥ - ١٥٦ ، بإسناد فيه ضعف .

(٦٦٤٧) إسناده صحيح .

أبو سالم الجشاني : هو سفيان بن هاني بن جبر الجشاني المصري ، وهو تابعي ثقة ، وثقة العجلي وابن حبان . وأخرج له مسلم في صحيحه ، وذكره ابن مندة في الصحابة ، وقال الحافظ في الإصابة ٣ : ١٦٧ : « اتفق البخاري ومسلم وأبو حاتم والعجلي وابن حبان على أنه تابعي ، وقال ابن يونس : شهد فتح مصر ،

أبي سالم الجيشاني عن عبد الله بن عمرو ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :
 لا يحل أن ينكح المرأة بطلاق أخرى ، ولا يحل لرجل أن يبيع على بيع صاحبه ١٧٧
٢

وله رواية عن علي ، وكان قد وفده عليه وصيده » . « الجيشاني » : بفتح الجيم
 وسكون الياء التحتية وفتح الشين المعجمة وفي آخرها نون ، نسبة إلى « جيشان بن
 عيَّشان » ، قبيل كبير من اليمن .

والحديث في مجمع الزوائد ٨ : ٦٣ - ٦٤ ، وقال : « رواه أحد ، وفيه
 ابن هبعة ، وهو لين ، وبقية رجاله رجال الصحيح » . وقد وقع من الحديث
 مغلوطاً في الزوائد ، بتفصيل كلام منه جعله غير مفهوم المعنى ، فيستفاد تصحيحه
 من هذا الموضع . وأنا أرجح أنه خطأ مطبعي هناك .

قوله « أن ينكح المرأة » ، هكذا هو في معنى ، فيكون مبنياً للفاعل ، و« المرأة »
 بالتنصيص على المفعولية . أي : أن ينكح الرجل المرأة . وفي ذلك وجمع الزوائد
 ونسخة بهامش م « أن تنكح المرأة » ، فيكون مبنياً لما لم يسم « فاعله » ، ويكون
 « المرأة » نائباً للفاعل .

وهذا الحديث في حقيقته أربعة أحاديث :

الأول : في نكاح المرأة بطلاق الأخرى ، وقد ذكره الحمد بن تيمية في
 المتنقى ٣٥٠٩ ، ونسبة لأحمد فقط . ومعناه ثابت من حديث أبي هريرة ، عند
 أحمد والشيبخين ، كما في المتنقى ٣٥٠٧ . ٣٥٠٨ .

الثاني : في بيع الرجل على بيع صاحبه ، فقد مضى معناه من حديث عبد الله
 بن عمرو أيضاً ٦٤١٧ .

الثالث : في تأمير أحدهم في السفر ، وهذا لم أجده في موضع آخر . وقد
 روى الحاكم في المستدرك ١ : ٤٤٣ - ٤٤٤ نحو معناه من طريق الأعمش عن
 زيد بن وهب قال : « قال عمر بن الخطاب : إذا كان ثلاثة نفر فليؤمرروا
 أحدهم ، ذلك أمير أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم » . وقال الحاكم :
 « حديث صحيح على شرط الشيفين ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي . وروى أبو
 داود ٢٦٠٨ (٢ : ٣٤٠ من عون المعبود) بإسناد صحيح عن أبي سعيد الخدري :
 أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمرروا أحدهم » .

حتى يَدْرَهُ ، ولا يَحْلِ لِثَلَاثَةِ نَفَرٍ يَكُونُونَ بِأَرْضِ فَلَّا إِلَّا أَمْرٌ وَعَلَيْهِمْ أَحَدُهُمْ ،
وَلَا يَحْلِ لِثَلَاثَةِ نَفَرٍ يَكُونُونَ بِأَرْضِ فَلَّا يَتَنَاجَى اثْنَانُ دُونَ صَاحِبِهِمَا .

٦٦٤٨ حدثنا حسن حدثنا ابن هبعة حدثنا الحُرث بن يزيد عن

عليٍّ بن رَبَاح قال : سمعت عبد الله بن عمرو يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن المسلم المسدَّد ليَدْرِكُ درجة الصَّوَامِ الفَوَامِ بآياتِ اللهِ ،
بِخُسْنِ خُلُقِهِ ، وَكَوْرَمِ ضَرِيْبَتِهِ .

ثم رواه بالإسناد نفسه ٢٦٠٩ من حديث أبي هريرة . ورواهما البهقي في السنن
الكبير أيضًا ٥ : ٢٥٧ .

وقال الخطابي ٢٤٩٦ : « إنما أمر بذلك ليكون أمرهم جمِيعاً ، ولا يتفرق بهم
الرأي ، ولا يقع بينهم خلاف ، فَيَسْعَنَّشُوا . وفيه دليل على أن الرجلين إذا حكما
رجلان بينهما في قضية فقضى بالحق ، فقد نفذ حكمه » .

الرابع : في النبي عن مناجاة اثنين دون الثالث ، وقد مضى نحو معناه من
حديث عبد الله بن عمر ، مراراً ، آخرها ٦٢٧٠ ، ٦٣٣٨ .

(٦٦٤٨) إسناده صحيح .

الحرث بن يزيد الحضرمي المصري : سبق توثيقه ٦٦٨ ، ونزيده هنا قول أحمد :
« ثقة من الثقات » ، ووثقه العجلي والنمساني وغيرهما ، وترجمه البخاري في الكبير
٢٨٤ - ٢٨٣/١/٢ .

والحادي في مجمع الزوائد ٨ : ٢٢ ، وقال : « رواه أحمد والطبراني في
الكبير والأوسط ، وفيه ابن هبعة ، وفيه ضعف ، وبقية رجاله رجال الصحيح » .
وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٣ : ٢٥٧ ، وقال : « رواه أحمد والطبراني في
الكبير ، ورواية أحمد ثقات ، إلا ابن هبعة » . وذكره السيوطي في زوائد الجامع
الصغير (١ : ٣٦٧ من الفتح الكبير) ، ورمز له برمز أحمد والطبراني .

المسدَّد : المستقيم المقتضى في الأمور العادل . « الضريبة » بفتح الصاد
المعجمة وكسر الراء : الطبيعة والسمحة . وكلمة « ضريبته » ترك موضعها يياضاً
في نسخة مجمع الزوائد المطبوعة ، فعلل الناسخ أو الطابع لم يحسن أحدهما
قراءتها ، فتركها ، فيستفاد إثباتها من هذا الموضع .

٦٦٤٩ حدثنا يحيى بن إسحاق حدثنا ابن طيحة حدثنا الحُرث بن يزيد عن ابن حُجَّيْرَةَ عن عبد الله بن عمرو ، عن النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : إنَّ المُسَدَّدَ ، فَذَكْرُهُ .

(٦٦٤٩) إسناده صحيح .

ابن حجيرة : هو عبد الرحمن بن حجيرة الخولاني المصري قاضيها ، وهو ابن حجيرة الأكبر ، وهو تابعي ثقة ، وثقة العجمي والنسائي وغيرهما ، وترجمه الكندي في قضاة مصر (الولاة والقضاة ٣١٤ - ٣٢٠) ، وروى بإسناده عن أبي الليث عاصم بن العلاء الخولاني : « أنَّ ابن حجيرة الأكبر كان على القضاء والقصص وبيت المال ، فكان رزقه في السنة من القضاء مائتي دينار ، وفي القصاص مائتي دينار ، وكانت جائزته مائتي دينار ، وكان يأخذ ألف دينار في السنة ، فلا يحول عليه الحول وعنه منها شيء » يفضل على أهله وإخوانه » ، وروى عن عبد الرحمن بن أبي ميسرة قال : « توفي عبد الرحمن بن حجيرة في المحرم سنة ٨٣ ، ولد قضاء مصر ١٢ سنة » ، ونقل الحافظ في التهذيب : « عن ابن عبد الحكم تأريخ موته سنة ٨٠ ، وهو خطأ ، بل الذي في فتوح مصر (ص ٢٣٥) أنه مات سنة ٨٣ ، ويقال : بل ولد سنة ٨٣ ، ومات في سنة ٨٥ » . وابن حجيرة الأصغر : هو ابنه « عبد الله بن عبد الرحمن بن حجيرة » ، مترجم في التهذيب ، وله ترجمة في كتاب الولاية للكندي ٣٢١ - ٣٣٢ .

ووقع في أصول المسند الثلاثة هنا « عن أبي حجيرة » ، وهو خطأ يقيناً من الناسخين ، فليس في الرواية من يمكن بهذه الكنية ، فيما وقع لنا من المراجع . وكنية عبد الرحمن بن حجيرة « أبو عبد الله » . و « حجيرة » بضم الحاء المهملة وفتح الجيم .

والحديث مكرر ما قبله : وقد رواه أبو بكر الخراططي في مكارم الأخلاق (ص ٩) بإسنادين : من طريق ابن طيحة « عن يزيد بن أبي حبيب عن ابن حجيرة » ، ومن طريقه « عن الحُرث بن يزيد عن ابن حجيرة » . ثم رواه مرة ثالثة بالإسناد الثاني في الصفحة نفسها ، ووقع فيه في الموضع الثالثة « عن حجيرة » بحذف « ابن » . وأنا أرجح أنه خطأ ناسخ أو طابع .

٦٦٥٠ حدثنا حسن بن موسى حدثنا ابن هبيرة حدثنا الحارث بن يزيد

عن جندب بن عبد الله أنه سمع سفيان بن عوف يقول : سمعت عبد الله بن عمرو بن العاصي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم ونحن عنده : طوبي للغرباء ، فقيل : من الغرباء يا رسول الله ؟ قال : أناس صالحون ، في أناس سوء كثير ، من يعصيهم أكثر من يطاعهم .

(٦٦٥٠) إسناده صحيح .

جندب بن عبد الله الوالي : قال العجلي : كوفي تابعي ثقة . وهكذا نسبه الحسيني في الإكمال (ص ١٨) والحافظ في التعجيل (ص ٧٤) : « الوالي » وقعت نسبة في التعجيل (ص ١٥٥) ، في ترجمة شيخه سفيان بن عوف بأنه « العدواني » ، وهو خطأ ناسخ أو طابع ، أو سهو من الحافظ . « جندب » : بضم الجيم وسكون النون مع فتح الدال المهملة وضمها .

سفيان بن عوف القاري ، بشذوذ اليماء ، حليفبني زهرة : ذكره ابن حبان في نقائض التابعين ، وذكره ابن يونس في المصريين ، وأنه يروي عن عبد الله بن عمرو . وجاء اسمه على الصواب في ترجمته في الإكمال (ص ٤٤) والتعجيل (ص ١٥٥) ، وكذلك في ترجمة الراوي عنه « جندب » في الإكمال (ص ١٨) ، ووقع اسمه خطأ في ترجمة « جندب » ، فذكر باسم « شيبان » بدل « سفيان » ، وهو خطأ مطبعي واضح .

والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٧ : ٢٧٨ ، وقال : « رواه أحمد والطبراني في الأوسط ، وقال : أناس صالحون قليل ، وفيه ابن هبيرة ، وفيه ضعف » . وسيأتي مع الحديث التالي ٦٦٥٠ م بنحو هذا ، بلفظ أطول ، وببعض الاختصار ٧٠٧٢ ، ٧٠٧٢ م .

ثم ذكر الهيثمي الحديث التالي ١٠ : ٢٥٨ - ٢٥٩ ، بلفظ الرواية الآتية ٧٠٧٢ م ، ونسبة لأحمد والطبراني في الكبير والأوسط ، ثم قال : « وزاد في الكبير : ثم قال : طوبي للغرباء ، طوبي للغرباء ، قيل : ومن الغرباء ؟ قال : ناس صالحون قليل ، في ناس سوء كثير ، من يعصيهم أكثر من يطاعهم ، وفي

٦٦٥٠ م قال : وكنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً آخر ، حين طلعت الشمس ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : سياتي أنس من أمتي يوم القيمة ، نورهم كضوء الشمس ، قلنا : من أولئك يا رسول الله ؟ فقال : فقراء المهاجرين ، الذين تُنقى بهم المكاره ، يموتون أحدهم وحاجته في صدره ، يُخسرون من أقطار الأرض .

٦٦٥١ حدثنا حسن حدثنا ابن هبيرة حدثنا راشد بن يحيى المعافري أنه

رواية : فقال أبو بكر وعمر : نحن هم ؟ وله في الكبير أسانيد ، ورجال أحدهما رجال الصحيح .
وانظر ١٦٠٤ ، ٣٧٨٤ .

« طوبى للغرباء » : قال ابن الأثير : طوبى : اسم للجنة ، وقيل : هي شجرة فيها . وأصلها فعل [بضم أوله وسكون ثانية] من الطيب ، فلما ضمت الطاء انقلبت الياء واوا .

(٦٦٥٠) إسناده صحيح . بالإسناد قبله . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠ : ٢٥٨ - ٢٥٩ بلفظ الرواية الآية ٧٠٧٢ م ، كما أشرنا إليه في تخرير الذي قبله .

(٦٦٥١) إسناده صحيح .

راشد بن يحيى المعافري : ثقة ، ذكر ابن حبان في الثقات ، وقال : « يعتبر حديثه من غير رواية الإفريقي » ، وقال العجلبي : « مصرى تابعي ثقة » ، وفي التعجيز (ص ١٢٣) أنه يقال فيه أيضاً : « راشد بن عبد الله » ، وأخشى أن يكون هذا وهم ، وأن يكون « راشد بن عبد الله » شخصاً آخر ، ترجمه البخاري في الكبير ١/٢ ٢٧٠ ، ولم يذكر فيه قولًا آخر .

وال الحديث في مجمع الزوائد ١٠ : ٧٨ ، وقال : « رواه أحمد والطبراني ، وإسناد أحمد حسن » . وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٢ : ٢٣٤ ، وقال : « رواه أحمد بإسناد حسن » .

وكرر قوله « الجنة » توكيداً ، وتكرارها ثابت في أصول المسند ومجمع الزوائد ، وعليه في ذلك علامة الصحة « صح » ، ولم يذكر في الترغيب غير مرة واحدة .

سمع أبا عبد الرحمن الخبلي يحدث عن عبد الله بن عمرو ، قال : قلت : يا رسول الله ،
ما غنية مجالس الذكر ؟ قال : غنية مجالس الذكر الجنة .

٦٦٥٣ حديثنا حسن حدثنا ابن هبعة عن الحرف بن يزيد الحضرمي

(٦٦٥٣) إسناده صحيح ، على ما في ظاهره من الانقطاع . لأن الحرف
بن يزيد من أتباع التابعين ، لم يدرك أحداً من الصحابة ، إنما يروي عن التابعين .
وهذا الحديث بعينه إنما رواه عن عبد الرحمن بن حجيرة عن عبد الله بن عمرو .
فقد رواه الخراططي في مكارم الأخلاق (ص ٦) عن علي بن حرب عن
زيد بن أبي الزرقاء عن ابن هبعة عن الحرف بن يزيد عن ابن حجيرة عن
عبد الله بن عمرو ، به ، مرفوعاً . والظاهر عندي أن قوله « عن ابن حجيرة »
سقط سهواً من بعض الناسخين القدماء ، من نسخ المسند ، لأن ثابت هكذا
في الأصول الثلاثة هنا . ويؤيد أنه ثابت في بعض نسخ المسند التي لم تقع إلينا ،
أن الهيثمي ذكره في مجمع الروايات ٤ : ١٤٥ ، وقال : « رواه أحمد والطبراني
في الكبير ، وفيه ابن هبعة ، وحديثه حسن ، وبقية رجاله رجال الصحيح » .
ثم ذكره مرة أخرى ١٠ : ٢٩٥ ، وقال : « رواه أحمد والطبراني ، وإسنادهما
حسن » . فلو كان منقطعاً في نسخ المسند التي ينقل عنها الهيثمي لأشار إلى ذلك ،
إن شاء الله .

وكذلك ذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٣ : ١٢ ، وقال : « رواه
أحمد والطبراني ، وإسنادهما حسن » . ثم ذكره مرة أخرى ٤ : ٢٦ ، وقال :
« رواه أحمد وابن أبي الدنيا والطبراني والبيهقي ، بأسانيد حسنة » . ولكن وقع اسم
الصحابي عند المنذري في المرة الثانية : « عبد الله بن عمر » ، كأنه يعني ابن
الخطاب ! وأنا أرجح أن هذا خطأ ناسخ أو طابع . خصوصاً وأن الحديث في
مشكاة المصايب (ص ٤٣٧) ، وشرحه للعلامة علي القاري (ج ٢ ورقة ٤١٥)
عن ابن عمرو بن العاص ، دون اشتباه ، لأنه ذكره بعد حديث لابن عمرو ، فقال :
« وعنه » . وقيد العلامة علي القاري اسم الصحابي في أوطاها « باللواو » ، ثم قال في
الثاني : « أبي ابن عمرو » . وقال صاحب المشكاة في تخریج هذا الحديث : « رواه
أحمد والبيهقي في شعب الإيمان » .

عن عبد الله بن عمرو ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : أربع إذا كُنْ فيكَ

فهذا كله يكاد يقطع بأن الحديث حديث ابن عمرو بن العاصي وحده . ويؤيد ذلك ويرفع كل شبهة أن الكتب التي فيها جعله من حديث ابن عمر نسبته لأحمد ، ولم أجده في المسند من حديث ابن عمر بن الخطاب ، بالاستقراء التام فيما مضى من مسنده ، وفيما تبعته من فهراري العلمية إلى نحو منتصف هذا الكتاب . إلا أن يكون مذكوراً عرضاً أثناء مسند صحابي آخر في باقي المسند ، الذي لم أتبعه ، وأسأل الله أن يوفقني لإنعامه .

نعم ، رواه الحاكم ٤ : ٣١٤ من طريق شعيب بن يحيى عن ابن هبعة « عن الحرش بن يزيد عن عبد الله بن عمر » ; هكذا دون ذكر « ابن حجرة » في الإسناد ، ودون ذكر الواو في « بن عمر » . ولم يتكلّم عليه هو ولا الذهبي .

وذكره السيوطي في البامع الصغير ٩١٢ ، ونسبه لأحمد والطبراني والحاكم والبيهقي في الشعب « عن ابن عمر » ، والطبراني « عن ابن عمر » ، ولابن عدي وابن عساكر « عن ابن عباس » ، ورمز له بعلامة الحسن . ونقل العلامة علي القاري ذلك عنه في شرح المشكاة (ج ٢ ورقة ٤١٥) دون أن يعقب عليه .

وخلط المناوي في شرح البامع الصغير تخليطاً عجياً ، وأقى بأشياء ما أدرى من ابن نقلها ؟ !

فإنه بين في النسبة الأولى لأحمد والطبراني والحاكم والبيهقي في الشعب : أنه من حديث ابن عمر « بن الخطاب » ، ثم قال عقب ذلك : « قال الهيثمي ، بعد ما عزاه لأحمد والطبراني : فيه ابن هبعة ، وبقيمة رجال أحد رجال الصحيح » ، والذي في مجمع الزوائد كما نقلنا آنفاً ، أنه من حديث « عبد الله بن عمرو » ، ولم أجده فيه من حديث ابن عمر بن الخطاب ، كما لم أجده من حديثه في مسند أحمد . فنقل المناوي كلام الهيثمي على حديث « ابن عمرو » وجعله على حديث « ابن عمر » ، في حين أن الحديث في الزوائد في الموضوعين « عن عبد الله بن عمرو » !

ثم بين المناوي في النسبة الثانية ، للطبراني : أنه من حديث ابن عمرو « بن العاص » ، ثم قال مائلاً نصه : « قال العراقي : وفيه أيضاً ابن هبعة ، اه . وقضية إفراد المصنف [يعني السيوطي] للطبراني بحديث ابن عمرو : تفرده به عن الأولين جميعاً ، والأمر بخلافه . بل رواه البيهقي في الشعب عنه أيضاً عقب

فلا عليك ما فاتك من الدنيا : حفظ أمانة ، وصدق حديث ، وحسن خلقة ،
وعفة في طعمة .

الأول ، ثم قال [يعني البهقي] : هذا الإسناد أتم وأصح ، اه . فاقتصر المصنف على عزو الأول إليه ، وحذفه من الثاني ، مع كونه قال إنه أصح : من ضيق العطن ! وحقاً لقد أخطأ السيوطي أو قصر في نسبة حديث ابن عمرو بن العاصي للطبراني وحده ، فقد رواه أحد هنا كما ترى . فما أدرى لعل السيوطي نقل من كتب تنقل عن المسند ، ولم ينقل عنه مباشرة ، إذن لعرف أنه في مسند « ابن عمرو » ، لا في مسند « ابن عمر » . والمناوي وقع في ضيق العطن الذي وقع فيه السيوطي ! ثم لا أدرى أيضاً : أصبح ما نقله عن البهقي أنه روى حديث « ابن عمرو » عقب حديث « ابن عمر » ، ورآهما المناوي فيه بنفسه ، أم نقل هو أيضاً عن كتب أخرى فيها تحريف اسم الصحابي ، فأخطأه تبعاً لها ؟

ثم قال المناوي ، بعد نسبة السيوطي الحديث لابن سعد وابن عساكر عن ابن عباس ، ما نصه : « قال الهيثمي : إسناد أحمد وابن أبي الدنيا والطبراني حسن ، اه . وقال المنذري : رواه أحمد وابن أبي الدنيا والطبراني والبهقي بأسانيد حسنة ، وفيه عند البهقي شعيب بن يحيى ، قال أبو حاتم : ليس بمعرفة ، وقال الذهبي : بل ثقة ، عن ابن حمزة ، وفيه ضعف ! وهذا كلام كله تخليط فيها أرى ! فإنه يوهم أن كلام الهيثمي والمنذري منصب على حديث ابن عباس ، وما كان كذلك فقط فها أعلم ! ثم ما شأن الهيثمي بابن أبي الدنيا ، وهو لم يجعل كتابه من الكتب التي أخرج زوائدها في جمجمة الزوائد ؟ ! ، وكلامه بين أيدينا ، إنما هو عن إسناد أحمد والطبراني في حديث « ابن عمرو بن العاصي » .

وكلام المنذري الذي ذكره ، هو الذي نقلناه آنفاً عن الترغيب والترهيب ٤ : ٢٦ ، وقد وقع فيه اسم الصحابي « عبد الله بن عمر » ، وليس فيه الكلام على شعيب بن يحيى ! فما أدرى من أين جاء به المناوي ؟ ! والإسناد الذي فيه « شعيب بن يحيى » هو إسناد الحاكم الذي نقلناه من قبل . فالظاهر أن البهقي رواه عن الحاكم ، إذ هو تلميذه ، يروي عنه كثيراً .

ورواية الحاكم التي ذكرنا فيها حذف التابعي ، كرواية المسند هنا ، ولكن

٦٦٥٣ حدثنا حسن حدثنا ابن هبعة حدثنا يزيد بن أبي حبيب عن سعيد بن قيس عن عبد الله بن عمرو ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : رباط يوم خير من صيام شهر وقيامه .

فيها اسم الصحافي « عبد الله بن عمر » . وأكاد أجزم أن هذا خطأ من الناسخين القدماء ، لأن هذا الخطأ وقع كذلك في مختصر الذهبي لمستدرك الحاكم ، المخطوط عندى .

وأما شعيب بن يحيى بن السائب التنجي المصري : فإنه ثقة معروف ، ولم يعرفه أبو حاتم ، وعرفه غيره ، فقال ابن يونس : « كان رجلا صالحًا غالبًا عليه العبادة » ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : « إنه مستقيم الحديث » ، واحتج به ابن خزيمة في صحيحه .

قوله « وحسن خليقة » : في المسان ١١ : ٣٧٤ عن أبي زيد : « إنه لكريم الطبيعة ، والخليقة ، والسليقة ، بمعنى واحد » . وقال العلامة علي القاري : « والتعبير بها إشارة إلى الحسن الجليل ، لا التكاليف والتضليل في الأحوال » .
وقوله « وعفة في طعمة » : هو بضم الطاء وكسرها ، قال ابن الأثير : « الطعمة ، بالضم والكسر : وجه المكب ، يقال : هو طيب الطعمة ، وخبيث الطعمة » .

(٦٦٥٣) إسناده صحيح . سعيد بن قيس التنجي ، بضم الناء المثناة وكسر الجيم ، المصري : تابعي ثقة ، وثقة النسائي ويعقوب بن سفيان وغيرهما ، وترجمه البخاري في الكبير ١٤٤/٢٢ .

والحادي في مجمع الزوائد ٥ : ٢٨٩ ، وقال : « رواه أحمد ، وفيه ابن هبعة ، وحديثه حسن ، وفيه ضعف » .

وانظر ما مضى في مسند عثمان ٤٤٢ ، ٤٧٧ ، ٤٧٠ ، ٥٥٨ .

« الرباط » ، بكسر الراء : الإقامة على جهاد العدو بالحرب وارتباط الخيل وإعدادها ، قال القمي : « أصل المراقبة أن يربط الفريقيان خيوطهم في ثغر ، كل منهما معد لصاحبه ، فسمى المقام في الثغر رباطا » . أفاده ابن الأثير .
وقال ابن فارس في مقاييس اللغة ٢ : ٤٧٨ : « الرباط : ملازمة ثغر العدو ، كأنهم قد ربّطوا هناك فثبتوا به ولا زموه » .

٦٦٥٤ حدثنا حسن و إسحاق بن عيسى و يحيى بن إسحق قالوا : حدثنا ابن هبيرة حدثنا يزيد بن عمرو المعاشر عن أبي عبد الرحمن الجعيلي عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من صمتَ تجأ .

٦٦٥٥ حدثنا حسن حدثنا ابن طيّع حدثنا بكر بن عمرو عن أبي عبد الرحمن الجبلي عن عبد الله بن عمرو ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : القلوب أوعية ، وبعضها أوعى من بعض ، فإذا سألت الله عز وجل ، أيهما الناس ، فاسأله وأنت موقن بالإجابة ، فإن الله لا يستجيب لعبد دعاه عن ظهير قلب غافل .

٦٦٥٦ حَدَّثَنَا حَسْنَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ الْمُعَيْنِي حُبَيْبٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَعْلَيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرَو ، قَالَ تُوفِّيَ رَجُلٌ بِالْمَدِينَةِ ، فَصَلَّى عَلَيْهِ

(٦٦٥٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٦٤٨١ .

(٦٦٥٥) إسناده صحيح . بكر بن عمرو المعافري المصري ، إمام جامعها : ثقة ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وترجمه البخاري في الكبير ١ / ٢ - ٩٢ . فلم يذكر فيه جرحاً ، وقال ابن يونس : « كانت له عبادة وفضل » ، وهذا كاف في توثيقه وعدالته ، على الرغم من قول ابن القطان : « لا نعلم عدالته » . وقول الدارقطني : « ينظر في أمره » .

والحاديـث في مجمع الزوائد ١٠ : ١٤٨ ، وقال : « رواه أحد ، وإسناده حسن ». ولكن وقع اسم الصحابي فيه « عبد الله بن عمر » ، وهو خطأ لا شك فيه ، من ناسخ أو طابع .

قوله « فاسأله » ، كذا في حـكـ ، وفي مـ « فلتـسـأـلـهـ » وفي مجمع الزوائد « فـسـأـلـهـ » .

(٦٦٥٦) إسناده صحيح . ورواه النسائي ١: ٢٥٩ ، وأبن ماجة ١: ٢٥٢ -
٢٥٣ ، كلامها من طريق ابن وهب عن حبي بن عبد الله المعاذري ، بهذا
الاسناد .

رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا ليته مات في غير موْلده ، فقال رجل من الناس : لِمَ يارسول الله ؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الرجل إذا تُوفي في غير موْلده قيس له مِنْ موْلده إلى منقطع أثره ، في الجنة .

٦٦٥٧ حدثنا حسن حدثنا ابن هبعة حدثني حُبيبي بن عبد الله عن أبي عبد الرحمن العُبيدي حدثه عن عبد الله بن عمرو ، أن امرأة سرقت على عبد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، خاء بها الذين سرقتهم ، فقالوا : يارسول الله : إن هذه المرأة سرقتنا ، قال قومها : فتحن تغدوها ، يعني أهلها ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اقطعوا يدَها ، فقالوا : نحن نغدوها بخمسة دينار ، قال : اقطعوا يدَها ، قال : فقطعت يدُها اليمني ، فقالت المرأة : هل لي من توبَة يارسول الله ؟ قال : نعم ، « منقطع أثره » : الآخر ، قال ابن الأثير : « الأجل ، وسي به لأنَّه يتبع العمر ، قال زهير :

ولمَّا ما عاش ممدوه له أمل لا ينتهي العمر حتى ينتهي الآخر وأصله من أثر مشيه في الأرض ، فإن مات لا يبق له أثر ، ولا يرى لأقدامه في الأرض أثر » . ومنقطعه ، بفتح الطاء المهملة : موضع انقطاعه . وقوله « في الجنة » متعلق بقوله « قيس » ، أي أنه يعطى له في الجنة هذا القدر ، لأجل موته غريباً .

(٦٦٥٧) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ٦ : ٢٧٦ ، وقال : « رواه أحمد ، وفيه ابن هبعة ، وحديثه حسن ، وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات » . ونقله ابن كثير في التفسير ٣ : ١٥٢ عن هذا الموضع ، وقال : « وهذه المرأة هي المخزومية التي سرقت ، وحديتها ثابتة في الصحيحين ، من رواية الزهرى عن عروة عن عائشة » .

ورواه الطبرى في التفسير ٦ : ١٤٩ مختصرأ ، من طريق موسى بن دجاد عن ابن هبعة ، بهذا الإسناد .

أنتِ اليومَ من خطيئتكِ كيُومَ ولدَتِكِ أثْمَكِ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ :
 — (فَنَّ تَابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ) ، إِلَى آخِرِ الآيَةِ . ١٧٨
 ٢

٦٦٥٨ حدثنا حسن حدثنا ابن طبيعة عن حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ أَبا

وذكره السيوطي في الدر المنشور ٢: ٢٨١ مختصرًا ، ونسبه لأحد وابن جرير
 وابن أبي حاتم . ولكن وقع فيه اسم الصحابي « عبد الله بن عمر » ، وهو خطأ
 مطبعي لا شك فيه .

(٦٦٥٨) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ٢: ٢٦: ٢ ، وقال: « رواه أحد ،
 والطبراني في الكبير بنحوه ، ولم يذكر البقر . وفيه ابن طبيعة ، وفيه كلام ».
 وأشار إليه الحافظ في الفتح ١: ٤٤٠: ٤٤٠ مرتين ، قال في الأولى: « وفي حديث
 عبد الله بن عمر عند أحد: مرابد الإبل ». وقال في الثانية: « تكلمة: وقع
 في مسنده أحد من حديث عبد الله بن عمر: أن النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان
 يصلي في مرابض الغنم ، ولا يصلِّي في مرابض الإبل والبقر . ومسنده ضعيف ،
 فاو ثبت لأفاد أن حكم البقر حكم الإبل ، بخلاف ما ذكره ابن المنذر: أن
 البقر في ذلك كالغنم ».

وهكذا وقع في الفتح المطبوع « عبد الله بن عمر » ، وهو خطأً مطبعي يقيناً ،
 لأن الحديث حديث « عبد الله بن عمر » غير خلاف . وقع فيه أيضاً
 « مرابض » بالضاد ، والذي في المسند « مرابد » بالدال ، وهو الذي أشار إليه
 الحافظ في المرة الأولى ، فرقاً بين الروايتين .

و « المرباد »: جمع « مربد » ، بكسر الميم وسكون الراء وفتح الباء ، وهو
 الموضع الذي تحبس فيه الإبل والغنم ، من قوْظَم « ربَدَ بالمكان » ، إذا أقام ،
 و « ربَدَه » ، إذا حسنه . و « المرابض » بالضاد المعجمة: جمع « مربض »
 بفتح الميم وسكون الراء مع فتح الباء وكسرها ، وهو محبسها وموضع سكونها ومقامها .
 وتضليل الحافظ هذا الحديث ، إنما هو من أجل ابن طبيعة ، ونحن
 نخالفه في ذلك . وأمّا إذ رأينا صحته ، فإننا نرى أنه لا تجوز الصلاة في مرابد
 البقر ، بهذا النص ، كما لا تجوز في مرابد الإبل . وقد جاء الحديث ضعيف

عبد الرحمن الحملي حدثه عن عبد الله بن عمرو : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلى في مرابع الغنم ، ولا يصلى في مرابع الإبل والبقر .

٦٦٥٩ حدثنا هرون بن معروف حدثنا ابن وهب حدثني عمرو ، يعني ابن الحرس ، عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : من ترك الصلاة سُكراً مرة واحدة ، فكانما كانت له الدنيا وما عليها فسلبها ، ومن ترك الصلاة سُكراً أربع مرات ، كان حتاً على الله عز وجل أن يُسْقِيَه من طينة الخبال ، قيل : وما طينة الخبال يا رسول الله ؟ قال : عصارة أهل جهنم .

٦٦٦٠ حدثنا خلف بن الوليد حدثنا أبو جعفر ، يعني الرازى ، عن يخالف هذا . في المدونة ١ : ٩٠ : « ابن وهب عن سعيد بن أبي أيوب عن حدثه عن عبد الله بن مغفل ، صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أنه قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يصلى في معاطن الإبل ، وأمر أن يصلى في مراح الغنم والبقر » . وهذا إسناد فيه راوٍ مبهم ، كما ترى ، فهو ضعيف ، لا يعارض الحديث الصحيح الذي هنا .

(٦٦٥٩) إسناده صحيح . ورواه الحاكم في المستدرك ٤:١٤٦ عن أبي العباس الأصم عن محمد بن عبد الله بن عبد الحكم عن ابن وهب ، بهذا الإسناد ، وقال : « حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه » . قال الذهبي : « سمعه ابن وهب عنه [يعني عن عمرو بن الحرس] ، وهو غريب جداً » .
وذكر الهيثمي في مجمع الزوائد ٥:٦٩ - ٧٠ أوله فقط ، إلى قوله « فسلبها » !
ولا أدرى لم ترك باقيه ؟ فإني لم أجده فيه في موضع آخر .

وانظر ٦٦٤٤ ، ٦٧٧٣ ، ٦٨٥٤ . وانظر ما مضى في مسند ابن عمر بن الخطاب ٤٩١٧ ، وذيل القول المسدد (ص ٧٨ - ٨٤) .

(٦٦٦٠) إسناده صحيح .

خلف بن الوليد : سبق توثيقه ٦٦٠ ، ٢٢٩١ ، وزيد هنا أنه ترجمة الخطيب

مَطْرِ الورَاقِ عَنْ عُمَرُو بْنِ شَعِيبِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِهِ ، قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْلِي فِي نَعْلَيْهِ ، وَرَأَيْتُهُ يَصْلِي حَافِيًّا ، وَرَأَيْتُهُ يَشْرُبُ فَائِمَّا ، وَرَأَيْتُهُ يَشْرُبُ قَاعِدًا ، وَرَأَيْتُهُ يَنْصَرِفُ عَنْ يَمِينِهِ ، وَرَأَيْتُهُ يَنْصَرِفُ عَنْ يَارِهِ .

٦٦٦١ حدثنا هَيْمَ بن خارجة حدثنا حفص بن ميسرة عن ابن حرمته

في تاريخ بغداد ٨ : ٣٢٠ - ٣٢١ ، وروى عن يعقوب بن شيبة أنه قال : « خلف بن الوليد أبو الوليد المؤذن : ثقة ثقة » ، واشتهر أيضاً بلقب « الجوهري » ، فالظاهر أنه نسبة إلى صناعة الجواهر أو تجارتة .

أبو جعفر الرازى ، عيسى بن أبي عيسى عبد الله بن ماهان : سبق توثيقه ٦٦٠ ، ونزيده هنا أن ابن معين قال : « كان ثقة خراسانياً ، انتقل إلى الري ومات بها » ، وقال علي بن المدينى : « كان عندنا ثقة » ، وترجمه ابن سعد في الطبقات ١٠٩/٢/٧ ، ومهما « عيسى بن ماهان » ، وقال : « كان أصله من أهل مرو ، من قرية يقال لها بُرْز ... ثم تحول أبو جعفر بعد ذلك إلى الري فمات بها ، فقيل له : الرازى ، وكان ثقة ، وكان يقدم ببغداد والكوفة للحج ، فيسمعون منه » ، وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٢٨٠/١/٢ - ٢٨١ ، وروى عن أبيه قال : « أبو جعفر الرازى : ثقة صدوق صالح الحديث » ، وترجمه الخطيب في تاريخ بغداد ترجمة حافلة ١١ : ١٤٣ - ١٤٧ .

والحديث سبق معناه من وجه آخر عن عبد الله بن عمرو ، ٦٦٢٧ .

(٦٦٦١) إسناده صحيح .

الهَيْمَ بن خارجه الخراساني : سبق توثيقه ١٦٦٥ ، ونزيده هنا أنه ترجمة البخاري في الكبير ٢١٦/٤/٢ ، وابن سعد في الطبقات ٨٣/٢/٧ ، والخطيب في تاريخ بغداد ١٤ : ٥٨ - ٥٩ .

حفص بن ميسرة العقيلي : ثقة ، وثقة أحمد وابن معين وغيرهما ، وتتكلم فيه بعضهم من قبل حفظه ، وزعم الأزدي أنه روى عن العلاء بن عبد الرحمن مناكيير ، فقال الذهبي في الميزان ١ : ٢٦٦ : « بل احتاج به أصحاب الصاحب ، فلا يلتفت إلى قول الأزدي » ، يريد أنه روى له الشيخان ، انظر كتاب الجمع بين رجال

عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا يُفْصَلُ
على الناس إلا أمير ، أو مأمور ، أو مراء .

الصحيحين (ص ٩٢) ، ومقدمة الفتح (ص ٣٩٦) ، وترجمة البخاري في
الكبير ٣٦٦/٢ - ٣٦٧ .

ابن حرملا : هو عبد الرحمن بن حرملا الأسلمي ، ثقة صدوق يخطي ،
كما قلنا في ٤٠٢ ، ووثقه ابن نمير ، وقال محمد بن عمر : « كان ثقة كثير
الحديث » ، وقال ابن عدي : « لم أر في حديثه حديثاً منكراً » .

والحديث رواه ابن ماجة ٢ : ٢١٤ ، من طريق الأوزاعي عن عبد الله
بن عامر الأسلمي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، به مرفوعاً ، ونقل شارحه
الستدي عن زوائد البوصيري قال : « في إسناده عبد الله بن عامر الأسلمي
القارئ ، وهو ضعيف » . وعبد الله بن عامر ، ضعفوه من قبل حفظه فقط ،
ولذلك قال البخاري في الصغير ١٨٤ : « يتكلمون في حفظه » ، وفي التهذيب
عن ابن سعد قال : « كان قارئاً للقرآن ، وكان يقوم بأهل المدينة في رمضان ،
وكان كبير الحديث ، استضعف » .

فلم ينفرد ابن حرملا بروايته عن عمرو بن شعيب ، وقد تابعه على روايته
عبد الله بن عامر ، وليس واحداً منها متهماً في روايته ، إلا ما يخشى من الخطأ
أو سوء الحفظ . وقد زالت هذه الخشية بمتابعة كل منها لصاحبها .

والحديث ساقه الذهبي في الميزان ٢ : ٥١ في ترجمة عبد الله بن عامر ،
من طريقه ، ووقع فيه « أو مرؤوس » ! بدل « أو مراء » ، وهو تحرير قطعاً ،
من ناسخ أو طابع .

وذكره السيوطي في الجامع الصغير ٩٩٨٤ ، ونسبه لأحمد وابن ماجة ،
قال شارحه المناوي : « قال الحافظ العراقي : وإننا نهاده حسن ، ومن ثم روز
المؤلف لحسنه . ثم إن ما ذكر من أن الحديث هكذا [يعني باللفظ الذي هنا]
فحسب ، هو ما وقع للمؤلف ، والذي وقفت عليه في مسند أحد : لا يقص
إلا أمير أو مأمور أو مختار أو مرأوي . فلعل المؤلف سقط من قلمه المختار » .
هكذا ادعى المناوي أنه رأه في المسند ؛ وليس في المسند زيادة « أو مختار » ،
في هذا الحديث هنا ، ولا في موضع آخر منه من حديث ابن عمرو بن العاصي ،

٦٦٦٢ حدثنا حسين بن محمد وهاشم ، يعني ابن القاسم ، قالا حدثنا

محمد بن راشد الخزاعي عن سليمان بن موسى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده :
أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى أن لا يقتل مسلم بكافر .

٦٦٦٣ حدثنا حسين حدثنا محمد بن راشد عن سليمان عن عمرو بن شعيب

ولعله شبه عليه بحديث آخر في المسند : « عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم » فيه : « أو مختال » بدل « أو مراء » ، ذكره الهيثمي في مجمع الرواية ١ : ١٩٠ .

(٦٦٦٢) إسناده صحيح . محمد بن راشد الخزاعي المكحولي : سبق توثيقه ٨٠٢ ، وإنما سمي « المكحولي » لأنه صحب مكحولاً وحدث عنه ، فنسب إليه . وال الحديث رواه الترمذى ٢ : ٣١٢ من طريق أسماء بن زيد ، وابن ماجة ٢ : ٧٥ من طريق عبد الرحمن بن الحارث بن عبد الله بن عياش ، كلامها عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، ولكنها رواية قولياً ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لا يقتل مسلم بكافر ». وقال الترمذى : « حديث عبد الله بن عمرو في هذا الباب حديث حسن ». ورواه أبو داود مطولاً ٤٥٣١ (٤ : ٣٠٤ عن المعبود) ، من طريق يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب ، ولكنه لم يسوق لفظه كاملاً ، بل أحال على حديث قبله من حديث علي بن أبي طالب . ورواه البيهقي ٨ : ٢٩ من طريق أبي داود . وسوق لفظه كاملاً . ورواه أيضاً مطولاً من طريق محمد بن إسحق : « حدثني عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، قال : خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس عام الفتح » إلخ . وستاني رواية ابن إسحق في المسند ٦٦٩٢ . وسيأتي الحديث مطولاً وختراً ٦٦٩٠ ، ٦٧٩٦ ، ٦٨٢٧ ، ٦٩٧٠ ، ٧٠١٢ .

وانظر ما مضى في مسند علي بن أبي طالب ٥٩٩ ، ٩٥٩ ، ٩٩٣ .
وانظر أيضاً المتنى ٣٩٠٨ ، ٣٩٠٩ ، ونبيل الأوطار ٧ : ١٥٥ - ١٥٠ ،
ونصب الراية ٤ : ٣٣٤ - ٣٣٥ .

(٦٦٦٣) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ٤٥٤١ (٤ : ٣٠٧ عن المعبود) ،

عن أبيه عن جده : أن النبي صلى الله عليه وسلم قَضَى أَنْ مَنْ قُتِلَ خَطَاً فَدِيَتْهُ مائةً
مِنَ الْإِبْلِ : ثَلَاثُونَ بَنْتَ حَمَّاضَ ، وَثَلَاثُونَ بَنْتَ لَبَّوْنَ ، وَثَلَاثُونَ حِفَّةً ، وَعَشْرَةً
بَنْوَ لَبَّوْنَ ذَكُورٌ .

٦٦٦٤ حدثنا سفيان عن يعقوب بن عطاء وغيره عن عمرو بن شعيب

والنسائي ٣٤٧: ٢ ، وابن ماجة ٢: ٧٢ ، كلهم من طريق محمد بن راشد ،
بهذا الإسناد . وانظر المتنزري والخطابي ٤٣٧٥ . وانظر ما مضى ٦٥٣٣ ، ٦٥٥٢ .
وانظر أيضاً ٣٦٣٥ ، ٤٣٠٣ .

(٦٦٦٤) إسناده صحيح . سفيان : هو ابن عيينة . يعقوب بن عطاء بن أبي
رباح : سبق توثيقه ١٨٠٩ .

والحديث رواه أبو داود ٢٩١١ (٣: ٨٥ عون المعبد) ، من طريق حبيب
المعلم ، وابن ماجة ٢: ٨٥ ، من طريق المثنى بن الصباح ، كلامها عن عمرو
بن شعيب ، بهذا . وكلمة «شئ» لم يذكرها ابن ماجة .

ورواه البيهقي في السنن الكبرى ٦: ٢١٨ من طريق عبد الرحمن بن بشر
بن الحكم العبدى «حدثنا سفيان بن عيينة قال : سمعت عدة ، منهم يعقوب
بن عطاء ، عن عمرو بن شعيب » إلخ . قال البيهقي : «وكذلك رواه حبيب المعلم » .
وسيأتي أيضاً من رواية شعبة عن عامر الأحول عن عمرو بن شعيب عن أبيه
عن جده ٦٨٤٤ .

ورواه الدارقطني ٤٥٥ - ٤٥٦ بإسنادين ، في حديث طويل ، من طريق
حسن بن صالح عن محمد بن سعيد عن عمرو بن شعيب : أخبرني أبي عن
جدي عبد الله بن عمرو : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام يوم فتح مكة ،
فقال : « لا يتوارث أهل ملتين » ، ثم ذكر باقي الحديث . قال الدارقطني :
« محمد بن سعيد الطائي : ثقة » . وباقى الحديث الذي رواه الدارقطني ، رواه
ابن ماجة ٢: ٨٦ من طريق الحسن بن صالح عن محمد بن سعيد ، فنقل
شارحه عن زوايد البوصيري زعمه أن محمد بن سعيد هذا هو المصلوب الوضاع !
وهو خطأ منه ، يردده بيان الدارقطني أنه « الطائي » ، وهو غير « المصلوب » .
وروى الحاكم في المستدرك ٤: ٣٤٥ ، من طريق ابن وهب عن الخليل

عن أبيه عن جده ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا يتوارث أهل ملتين [شَتَّى] .

٦٦٦٥ حدثنا ابن نمير عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن

بن مرة عن قادة « عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : لا يرث المسلم الكافر ، ولا الكافر المسلم » . ولم يتكلم عليه الحاكم ، ولكنه جعله أصل الباب . وهذا رواه أيضاً البهبي ٦ : ٢١٨ من طريق ابن وهب ، بهذا الإسناد واللفظ ، وزاد في آخره : « ولا يتوارث أهل ملتين » .

وحدث المسند هنا ، نسبة المجد في المتنق ٣٣٤٧ لأحمد وأبي داود وابن ماجة فقط ، وكذلك فعل السيوطي في زيادات الجامع الصغير (٣ : ٣٥٤) من الفتح الكبير) ، وكذلك اقتصر النابلسي في ذخائر المواريث ٤٦٠٣ على نسبة لأبي داود وابن ماجة . ولكن المنذري في تهذيب السنن ٢٧٩١ نسبة أيضاً للنسائي . وكذلك نسبة إليه الحافظ في التلخيص (ص ٢٦٥) . ولم أجده في سنن النسائي ، ولعله سهو من المنذري قوله فيه الحافظ ، أو يكون في السنن الكبرى .

زيادة كلمة [شَتَّى] هنا ثابتة بهامش لـ م على أنها نسخة ، وهي ثابتة في الرواية الآتية ٦٨٤٤ ، وفي كل الروايات التي نسبت للمسند . (٦٦٦٥) إسناده صحيح ، إلا أن فيه علة ، سندكرها بعد ، إن شاء الله . وهو في مجمع الزوائد ٤ : ٣٢٣ ، وقال : « رواه أحد ، وفيه الحجاج بن أرطاة ، وهو مدلس ، وبقية رجاله ثقات » .

والحجاج بن أرطاة : سبق ثوبيقه ٧٤٨ ، وقد اختلف في شأنه كثيراً ، والحق أنه ثقة ، إلا أنه قد يدلس عمن لم يسمع منه ، وقد يخطئ ، وترجمته وافية في التهذيب ، وله ترجمة حافلة في تاريخ بغداد ٨ : ٢٣٠ - ٢٣٦ ، من قوالها ترجح عنده أنه ثقة ، وأن كلام من تكلم فيه لا يؤبه له ، وترجمة ابن سعد في الطبقات ٦ : ٢٥٠ ، وضعفه ، وترجمة البخاري في الكبير ٣٧٥/٢١ ، وذكر أنه سمع عطاء ، وأنه سمع منه شعبة والثورى ، وروى عن ابن المبارك

جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إذا تزوج الرجل البكر أقام عندها ثلاثة أيام.

٦٦٦ حدثنا ابن نمير حدثنا حجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن

قال: «كان الحجاج يدلس، يحدثنا عن عمرو بن شعيب بما يحدث محمد العرمي، والعزمي لا نقر به»، وترجمه بنحو هذا في الصغير ١٧٦ - ١٧٧، والضعفاء (ص ٩)، وزاد في الصغير: «وما قال فيه: حدثنا، يحتمل».

وعلة هذا الحديث أنه يخالف سائر الروايات الصحيحة: أن الرجل إذا تزوج البكر أقام عندها سبعة أيام ثم قسم بين نسائه، وإذا تزوج الثيب أقام عندها ثلاثة، انظر الفتح ٩: ٢٧٥ - ٢٧٧، والتلخيص ٣١٥، ونبيل الأوطار ٦: ٣٦٨ - ٣٧٠. وذكر الحافظ في الفتح أن حديث أنس الذي عند البخاري «حججة على الكوفيين في قولهم إن البكر والثيب سواء في الثلاث، وعلى الأوزاعي في قوله: للبكر ثلاث وللثيب يومان». وفيه حديث مرفوع عن عائشة، أخرجه الدارقطني بسند ضعيف جداً. والحديث الذي أشار إليه الحافظ - حديث عائشة - عند الدارقطني (ص ٤٠٩).

بل إن هذا الحديث نفسه اختلف فيه على الحجاج بن أرطاة: فرواه الدارقطني (ص ٤٠٩) من طريق عمر بن علي [وهو المقدمي]: «حدثنا الحجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: إذا تزوج الثيب فلها ثلاثة، ثم تقسم». وهذا المفظ يوافق الأحاديث الأخرى، فعلل الحجاج بن أرطاة نسي أو منها، فذكر في الرواية التي في المسند هنا «البكر» بدل «الثيب».

(٦٦٦) إسناده صحيح. حجاج: هو ابن أرطاة، ولم ينفرد بروايته عن عمرو بن شعيب، كما سيجي.

والحديث رواه أحمد فيما سيأتي ٦٩٢٣ بنحوه، عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن حجاج عن عمرو، ورواه أيضاً ٦٩٤٩ عن محمد بن فضيل عن حجاج. وكذلك رواه ابن ماجة ٢: ٥٥، من طريق عبد الله بن نمير ومحمد بن فضيل، والبيهقي في السنن الكبرى ١٠: ٣٢٤، من طريق هشيم، ثلاثة عن حجاج، بهذا الإسناد نحوه.

جده ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أَيُّمَا عَبْدٌ كُوِّتَّ عَلَى مَائِةِ أَوْقِيَةِ ، فَادَّهَا إِلَّا عَشْرُ أَوْقِيَاتٍ ، فَهُوَ رَقِيقٌ .

ورواه الترمذى ٢ : ٢٥٠ ، من طريق يحيى بن أبي أنيسة عن عمرو بن شعيب ، بنحوه . قال الترمذى : « هذا حديث غريب . والعمل عليه عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم : أن المكاتب عبد ما يقي عليه شيء من كتابته . وقد رواه الحجاج عن عمرو بن شعيب ، نحوه ». ويحيى بن أبي أنيسة : ضعيف . فلست أدرى لم اقتصر الترمذى على روايته من طريقه ، وترك روایات الثقات غيره ، الذين رواه عن عمرو بن شعيب ! ! وسألي مطولاً ٦٧٢٦ ، من رواية عبد الصمد عن همام عن عباس الجزري عن عمرو بن شعيب . وفيه بحث في أنه « عباس الجزري » ، أو « عباس الجريري » ، يحتاج إلى تحقيق في موضعه . إن شاء الله .

وهذا المطول رواه أبو داود ٣٩٢٧ (٤ : ٣١ - ٣٢ من عون المعبود) ، والحاكم ٢ : ٢١٨ ، والدارقطنی ٤٧٥ ، والبيهقي ١٠ : ٣٢٣ - ٣٢٤ ، كلهم من طريق همام عن عباس الجريري عن عمرو بن شعيب . ورواوه البيهقي أيضاً من طريق همام عن العلاء الجزري عن عمرو بن شعيب . وقال الحاكم : « صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي .

ورواه أبو داود ٣٩٢٦ ، من طريق إسماعيل بن عياش عن سليمان بن سليم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، مرفوعاً ، بلفظ : « المكاتب عبد ما يقي عليه من مكتابته درهم » . ورواوه البيهقي ١٠ : ٣٢٤ من طريق أبي داود ، بهذا الإسناد . وأعلمه المنذري في تهذيب السنن ٣٧٧٢ بكلام مجمل كعادته ، دون تحقيق ، بأن فيه « إسماعيل بن عياش ، وفيه مقال » ! وإسماعيل بن عياش ثقة . وإنما تكلموا في روايته عن غير الشاميين . وهو يروي هذا الحديث عن شامي ، وهو سليمان بن سليم الكتاني القاضي الثقة . فانتفت هذه العلة ، وصح هذا الإسناد .

وفي الباب حديث آخر بمعناه ، أثناء حديث مطول لعبد الله بن عمرو ، لم يروه أحد في المسند : فقد روى ابن حبان في صبحه (ج ٣ ص ٢٠٨ - ٢٠٩ من المخطوطة المصورة عندي) من طريق عمرو بن عثمان : « حدثنا الوليد عن ابن جرير :

أُخْبَرَنِي عَطَاءُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ : أَنَّهُ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا
نَسْمَعُ مِنْكَ أَحَادِيثَ ، أَفَتَأْذِنُ لَنَا أَنْ نَكْتُبَهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ . فَكَانَ أَوْلُ مَا كَتَبَ ،
كِتَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ : لَا يَجُوزُ شَرْطَانُ فِي بَيعٍ وَاحِدٍ ،
وَلَا بَيعٌ وَسَلْفٌ جَمِيعًا ، وَلَا بَيعٌ مَا لَمْ يَضْمَنْ ، وَمِنْ كَاتِبِ مَكَاتِبًا عَلَى مَائَةِ دِرْهَمٍ ،
فَقَضَاهَا إِلَّا عَشْرَةَ دِرَاهِمٍ ، فَهُوَ عَبْدٌ ، أَوْ عَلَى مَائَةِ أُوقِيَّةٍ ، فَقَضَاهَا إِلَّا أُوقِيَّةٍ ،
فَهُوَ عَبْدٌ » .

وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ . عَمْرُو بْنُ عَمَّانَ بْنِ سَعِيدِ الْحَمْصَيِّ : ثَقَةٌ ، وَثَقَهُ النَّسَانِيُّ
وَغَيْرُهُ . وَشِيخُهُ الْوَلِيدُ : هُوَ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمَ الدَّمْشِقِيِّ ، عَالِمُ الشَّامِ . سَبَقَ تَوْثِيقَهُ
١٨٨٩ . وَسَيَّارِي مُزِيدٌ كَلَامُهُ فِي تَعْلِيلِ هَذَا الْحَدِيثِ .

فَرَوَاهُ أَيْضًا الْبَيْهِقِيُّ فِي السَّنْنِ الْكَبِيرِ ١٠ : ٣٢٤ ، مِنْ طَرِيقِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ
الْمَنْذِرِ : « حَدَّثَنِي هَشَامُ بْنُ سَلَيْمَانَ الْخَزَوِيِّ حَدَّثَنَا إِبْنُ جَرِيْجَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ » ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ . وَهَذَا إِسْنَادٌ ظَاهِرُ الْإِنْقِطَاعِ ، فَإِنْ أَبْنَ جَرِيْجَ
لَمْ يَدْرِكْ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرُو . وَلَذِكْرِ تَرْدِدِهِ الْبَيْهِقِيُّ ، فَقَالَ عَقْبَ رَوَيْتَهُ : « كَذَا
وَجَدْتَهُ ، وَلَا أَرَاهُ مَحْفُوظًا » . فَلَعْلُ أَحَدُ شِيوُخِ الإِسْنَادِ ، بَيْنَ الْبَيْهِقِيِّ وَبَيْنَ إِبْرَاهِيمَ
بْنِ الْمَنْذِرِ ، أَخْطَأَ فَنْسِيَ أَنْ يَذْكُرَ عَطَاءً بَيْنَ أَبْنَ جَرِيْجَ وَبَيْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو ،
أَوْ أَخْطَأَ أَحَدَ النَّاسِخِينَ فِي الْأَصْوَلِ الَّتِي يَرْوَى مِنْهَا الْبَيْهِقِيُّ ، لَأَنَّهُ يَقُولُ : « كَذَا
وَجَدْتَهُ » ، فَهُوَ فِي كِتَابٍ بَيْنَ يَدِيهِ فِي سَمَاعِهِ .

ثُمَّ ذَكَرَهُ الزَّيْلِعِيُّ فِي نَصْبِ الرَّايةِ ٤ : ١٤٣ ، فَقَالَ : « وَأَخْرَجَ النَّسَانِيُّ
فِي سَنَتِهِ عَنْ أَبْنَ جَرِيْجَ عَنْ عَطَاءِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو » إِلَخْ . وَلَمْ أَجِدْهُ فِي
سَنْنِ النَّسَانِيِّ حَتَّى أَتَيْنَاهُ إِسْنَادَهُ ، وَلَا سَاقَ الزَّيْلِعِيُّ إِسْنَادًا . وَلَعْلَهُ فِي السَّنْنِ
الْكَبِيرِ لِلنَّسَانِيِّ . ثُمَّ قَالَ الزَّيْلِعِيُّ : « وَرَوَاهُ أَبْنُ حَبَّانَ فِي صَحِيحِهِ ، فِي النَّوْعِ
السَّادِسِ وَالسِّتِينِ مِنَ الْقَسْمِ الْثَالِثِ . قَالَ النَّسَانِيُّ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَهُوَ عَنِّي
خَطَأً ، اتَّهَى . وَذَكَرَهُ عَبْدُ الْحَقِّ فِي أَحْكَامِهِ مِنْ جَهَةِ النَّسَانِيِّ » . ثُمَّ قَالَ : وَعَطَاءُ
هَذَا هُوَ الْخَرَاسَانِيُّ ، وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو شَيْئًا ، وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا ذَكَرَ
لِعَطَاءِ سَمَاعًا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو . اتَّهَى . وَاعْلَمُ أَنَّ النَّسَانِيَّ وَابْنَ حَبَّانَ لَمْ يَنْسَبَا ،
أَعْنِي عَطَاءَ . وَذَكَرَهُ أَبْنُ عَسَاكِرٍ فِي أَطْرَافِهِ ، فِي تَرْجِمَةِ : عَطَاءَ بْنَ أَبِي رَبَاحِ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو . وَلَمْ يَذْكُرْ فِي كِتَابِهِ لِعَطَاءِ الْخَرَاسَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

عمر و شيئاً . وكأنه وهم في ذلك ، فقد ذكر عبد الحق أنه عطاء الخراساني . وهو جاء منسوباً في مصنف عبد الرزاق ، فقال : أخبرنا ابن جرير عن عطاء الخراساني عن عبد الله بن عمر و عن النبي صل الله عليه وسلم ، فذكره . وأشار إليه ابن حزم في المخل ٩ : ٢٣١ ، وجزم بأنه « عن عطاء الخراساني » ، ثم قال : « عطاء هذا الخراساني لم يسمع من عبد الله بن عمر و بن العاص شيئاً ، ولا من أحد من الصحابة ، إلا من أنس وحده » .

وأنا أرجح أن عطاء في هذا الإسناد هو « عطاء بن أبي رباح » ، لأن ابن جرير عرف بالرواية عنه ، وكان به مختصاً ، لزمه ١٧ سنة ، وعرف بالرواية عنه ، وكان يقول : « إذا أنا قلت : قال عطاء ، فأنا سمعته منه ، وإن لم أقل سمعت » ، فمثل هذا إذا أطلق الرواية : « عن عطاء » ، أو « أخبرني عطاء » ، من غير بيان ، فإنما يحمل على شيخه الذي عرف به ، وهو « ابن أبي رباح » ، وأما روايته عن « عطاء الخراساني » فإنها قليلة ، بل هناك شك في سمعاه منه ، وإن كان متأخراً عن ابن أبي رباح ، وقد قال أبو بكر بن أبي خشمة : « رأيت في كتاب علي بن المديني : سألت يحيى بن سعيد عن حديث ابن جرير عن عطاء الخراساني ؟ فقال : ضعيف ، قلت لـ يحيى : إنه يقول أخبرني ؟ قال : لا شيء ، كله ضعيف ، إنما هو كتاب دفعه إليه » . وعادة الرواة المتقدرين المكثرين إذا أطلقوا اسم شيخ لهم بغير بيان ، أن يريدوا به الشيخ الذي لزموه وعرفوا بالرواية عنه ، فإذا أرادوا غيره بينما ما يدل على الذي أرادوا .

فابن جرير حين يقول في رواية ابن حبان : « أخبرني عطاء » ، إنما يريد عطاء بن أبي رباح ، وعن ذلك أخرج ابن حبان الحديث في صحيحه ، لأنه شرط فيه اتصال إسناد كل حديث برويه . وكذلك فهم ابن عساكر الحافظ في أطرافه أن عطاء هو ابن أبي رباح ، فذكر الحديث في ترجمته ، ولم يذكر لعطاء الخراساني عن عبد الله بن عمر و شيئاً ، كما نقل الزبيدي عنه . وأما ما نقله الزبيدي عن مصنف عبد الرزاق ، بالتصريح بأنه عطاء الخراساني ، فإني أخشى

٦٦٦٧ حدثنا أبو معاوية حدثنا حجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه

أن يكون من أوهام إسحق بن إبراهيم الدبري ، راوي المصنف عن عبد الرزاق ، فإنـه وإن كان ثقة صحيح الرواية عنه في المصنف ، إلا أن له أوهاماً فيه ، قد يكون هذا أحدها .

وأيا ما كان ، فإن هذه الروايات يشدّ بعضها بعضاً ، ويؤيد بعضها بعضاً .
والحمد لله .
وانظر ٣٤٨٩ .

(٦٦٦٧) إسناده صحيح .

ورواه أيضاً أحد في المسند ، فيما سيأتي ٦٩٠١ عن نصر بن باب و ٦٩٣٩
عن يزيد بن هرون ، كلامـاً عن الحجاج بن أرطـة ، بهذا الإسنـاد نحوـه .
ورواه أبو بكر بن أبي شيبة في مصنـفـه (ج ٤ ص ٢٧) عن عبد الرحـمـ
بن سليمـان عن الحجاج ، بهذا الإسنـاد نحوـه .

وكذلك رواه الدارقطـني (ص ٢٠٦) من طرـيق عبد الله بن تـمير ، ومن
طرـيق يزيد بن هرون ، كلامـاً عن الحجاج ، بهذا الإسنـاد .

ورواه الترمـذـي (٢ : ١٢) بنحوـه ، عن قتيبة بن سعيد عن ابن هـبـعة عن
عمـرو بن شـعـيب عن أبيه عن جـدـه . ثم قال الترمـذـي : « هذا حـدـيـثـ قد روـاه
المـقـنـىـ بنـ الصـبـاحـ عنـ عـمـروـ وـ شـعـيبـ نحوـهـ ، وـ المـقـنـىـ بنـ الصـبـاحـ وـ ابنـ هـبـعةـ
يـضـعـفـانـ فـيـ الـحـدـيـثـ . وـ لـاـ يـصـحـ فـيـ هـذـاـ عـنـ النـبـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـ سـلـمـ شـيـءـ ! »
وـ الـعـجـبـ مـنـ التـرـمـذـيـ ، كـيـفـ خـنـقـ عـلـيـهـ روـاـيـةـ الحـجـاجـ بنـ أـرـطـةـ هـذـاـ
الـحـدـيـثـ عـنـ عـمـروـ وـ شـعـيبـ ، مـعـ كـثـرـةـ مـنـ روـوـهـ عـنـ الحـجـاجـ وـ الـثـقـةـ بـهـمـ ؟
ثـمـ إـنـ أـكـثـرـ مـاـ يـؤـخـذـ عـلـىـ هـؤـلـاءـ الـثـلـاثـةـ : الـحـجـاجـ بنـ أـرـطـةـ ، وـ ابنـ هـبـعةـ ،
وـ المـقـنـىـ بنـ الصـبـاحـ ، خـشـيـةـ الغـلـطـ أـوـ الـاضـطـرـابـ ، مـعـ مـاـ رـمـيـ بهـ الـحـجـاجـ مـنـ
الـتـدـلـيـسـ . وـ لـمـ يـجـرـحـ وـاحـدـ مـنـهـ فـيـ صـدـقـهـ وـ أـمـانـتـهـ ، فـإـذـاـ اـنـقـضـ هـؤـلـاءـ الـثـلـاثـةـ ،
أـوـ اـثـنـانـ مـنـهـمـ ، عـلـىـ روـاـيـةـ حـدـيـثـ ، كـانـ اـحـتـالـ الخـطـأـ مـرـفـوعـاـ ، أـوـ بـعـدـاـ عـلـىـ
الـأـقـلـ ، فـأـنـيـ يـكـونـ هـذـاـ حـدـيـثـ ضـعـيفـاـ ! »

وـقـدـ جـاءـ نحوـ مـعـناـهـ بـإـسـنـادـ صـحـيـحـ ، لـاـ خـلـافـ فـيـ صـحـيـحـهـ :

عن جده ، قال : أَتَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ امْرَاتَنَ ، فِي أَيْدِيهِمَا أَسَاوِرٌ مِّنْ

فرواه أبو داود ١٥٦٣ (٢ : ٤ عن المعبود) ، من طريق خالد بن الحرت عن حسين بن ذكوان المعلم : « عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده : أن امرأة أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومعها ابنة لها ، وفي يد ابنته مسكتان غليظتان من ذهب ، فقال لها : أتعطين زكاة هذا ؟ قالت : لا ، قال : أيسرك أن يسورك الله بهما يوم القيمة سوارين من نار ؟ قال : فخلعهما ، فألقتهما إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، وقالت : ها لك عز وجل ولرسوله » .

وهذا الحديث رواه البيهقي في السنن الكبرى (٤ : ١٤٠) من طريق أبي داود بإسناده هذا . ثم قال : « وهذا ينفرد به عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده » .

ورواه النسائي (١ : ٣٤٣) من طريق خالد بن الحرت عن حسين المعلم ، كرواية أبي داود . ثم رواه نحوه ، من طريق المعتمر بن سليمان قال : « سمعت حبيباً [يعني المعلم] ، قال : حدثني عمرو بن شعيب قال : جاءت امرأة ومعها بنت لها » إلخ . أي أن هذا الإسناد منقطع ، « عمرو بن شعيب » فقط ، ليس فيه « عن أبيه عن جده » . ثم قال النسائي : « خالد أثبت من المعتمر » . فهذا معناه أن النسائي رجح الرواية الموصولة على الرواية المنقطعة الإسناد .

ولكن جاء الحافظ المنذري في تهذيب السنن ١٥٠٦ ، وقال : « وأخرجه النسائي مسندًا ومرسلاً ، وذكر أن المرسل أولى بالصواب » . ونقله أيضاً في الترغيب والترهيب (١ : ٢٧٢) بلفظ أبي داود ، وقال : « ورواه النسائي مرسلاً ومتصلًا ، ورجح المرسل » .

ولم ينفرد المنذري بنقل هذا عن النسائي ، فقد فعل مثل ذلك الحافظ الزيلعي في نصب الرأبة (٢ : ٣٦٩ - ٣٧٠) ، فنقل الحديث عن أبي داود والنسائي متصلة ، ثم قال : « وأخرجه النسائي أيضاً من المعتمر بن سليمان عن

ذهب ، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم : أَتَبْخَانِ أَنْ يُسَوِّرَ كَمَا اللَّهُ يُوْمَ الْقِيَامَةِ أَسَاوِرَ مِنْ نَارٍ ؟ قَالَا : لَا ، قَالَ : فَإِنَّا حَقَّ هَذَا الَّذِي فِي أَيْدِيكُمْ .

حسين المعلم عن عمرو ، قال : جاءت امرأة ، فذكره مرسلا . قال النسائي : وخالد أثبَتَ عندنا من معتمر . وحديث معتمر أولى بالصواب ! ! فهذا تعليل عجيب ، ينقض بعضه بعضاً ! ولذلك ما قال الحافظ ابن حجر في الدراية (ص ١٦١) : « أبدى له النسائي علة غير قادحة » .

وكلمة النسائي هذه التي نقلها المنذري والزيلعي ، والتي تجعل حديث المعتمر المرسل أولى بالصواب ، والتي تنقض ما قبلها - : ليست موجودة في نسختي النسائي المطبوعتين ، ولا هي موجودة في الخطوطتين اللتين عندي ، وإنحدراها يعتمد عليها ، لأنها نسخة الشيخ عابد السندي المحدث المتقن ، صاحبها بنفسه .

وأغرب من هذا كله : أن الزيلعي في نصب الراية ، بعد أن نقل الحديث من روايتي أبي داود والنسائي ، قال ما نصه : « قال ابن القطان في كتابه : إسناده صحيح . وقال المنذري في مختصره : إسناده لا مقال فيه ، فإن أبي داود رواه عن أبي كامل البحدري وحيد بن مسعدة ، وهما من الثقات ، احتاج بهما مسلم ، وخالد بن الحضر إمام فقيه ، احتاج به البخاري ومسلم ، وكذلك حسين بن ذكوان المعلم ، احتاجا به في الصحيح ، ووثقه ابن المديني وابن معين وأبو حاتم ، وعمرو بن شعيب فهو من قد علم ، وهذا إسناد تقوم به الحججة ، إن شاء الله تعالى . اتهى ! ! »

فهذا كلام نقله إمام حافظ عن تهذيب المنذري لسن أبي داود ، ليس منه حرف في مختصر المنذري ، بل فيه ما يخالفه تقريراً ، فإن الذي نقله ابن القطان توكيده لصحة الحديث من المنذري ، والذي في مختصره الموجود بين أيدينا ، وفي كتابه الترغيب والترهيب ، يدل على ميله إلى تعليله بما نسبه للنسائي من تعليل لم نجده في سنن النسائي ! وما ندرى كيف كان هذا ولا ذاك ؟ !

ثم شيء آخر يزيد ذلك غرابة : أن الزيلعي نقل رواية الترمذى من طريق ابن حبعة ، وتعليمه إليها الذي نقلنا ، ثم قال : « قال المنذري : لعل الترمذى

٦٦٦٨ حدثنا أبو معاوية حدثنا داود بن أبي هند عن عمرو بن شعيب

عن أبيه عن جده ، قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم والناس
قصد الطريقيين اللذين ذكرهما ، وإنما فطريق أبي داود لا مقال فيه ، انتهى !
فأين هذا في كلام المنذري ؟ لا أدرى .

ثم يقول الزيلعي : « وبسند الترمذى رواه أبى أحمد وابن أبى شيبة وإسحاق بن
راھويه ، في مسانيدهم » !

ثم يقول (٢ : ٣٧١) : « طريق آخر : أخرجه أبى أحمد رضى الله عنه في
مسنده عن المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب ، به . وهي الطريقة التي
أشار إليها الترمذى » !

ولست أدرى كيف كان هذان النقلان أيضاً !

أما مسند ابن راهويه فإني لم أره ، ولكن مصنف ابن أبى شيبة أمامي ،
وليس فيه إلا روايته من طريق الحجاج بن أرطاة ، وكذلك مسند الإمام أبى
دين يدبي ، وأستطيع أن أجزم بالاستقراء النام ، أنه لم يروه إلا من طريق الحجاج ،
بالإسناد الذي هنا ، وبالإسنادين اللذين أشرت إليهما أول الكلام . فن أين
جاء الزيلعي بنسبة روايتي ابن حبیع والمثنى بن الصباح لسند أبى أحمد ؟ وهو ،
أعني الزيلعي ، لا يزيد بإشارته إليهما رواية الحجاج بن أرطاة يقيناً ، لأن
كلامه صريح في الرواية من طريق ابن حبیع والمثنى ، ثم هو قد ذكر بعد ذلك
رواية الحجاج بن أرطاة (ص ٣٧١) ، ونسبها لأبى أحمد والدارقطنى !

فإن تكن هذه التقول المضطربة سهواً من هؤلاء ، يكن سهواً عجبياً غير
معقول ، وإنما فلاني عاجز أن أجده لشيء منه توجيهأ أو تأويلا .

(٦٦٦٨) إسناده صحيح . داود بن أبي هند : سبق توثيقه ١٦٩٨ ، وزينه
هذا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٢١٣/١/٢ - ٢١٤ .

والحديث رواه ابن ماجة ١ : ٢٣ من طريق علي بن محمد عن أبي معاوية ،
بهذا الإسناد . ونقل شارحه السندي عن زوائد البوصيري ، قال : « هذا إسناد
صحيح ، رجاله ثقات » ، ثم تعقبه السندي . بكلام في عمرو بن شعيب لا طائل
تحتة .

يتكلمون في القدر ، قال : وكأنما تتفقاً في وجهه حب الرُّمان من الغَضَب ، قال : فقال لهم : مالكم أفسرُون كتابَ اللهِ بعضَه ببعضٍ ؟! بهذا هَلَكَ مَنْ كان قبلكم . قال : فما غَبَطْتُ نفسي بمجلس فيه رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ أَشْهَدْهُ ، بما غَبَطْتُ نفسي بذلك المجلس ، أَنِّي لَمْ أَشْهَدْهُ .

٦٦٦٩ حدثنا أبو معاوية حدثنا حجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، قال : رأيت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقف عند الجرة الثانية أطولَ مما وقف عند الجرة الأولى ، ثم أتى جرة العقبة ، فرمها ، ولم يقف عندها .

٦٦٧٠ حدثنا أبو معاوية حدثنا حجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، قال : قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إذا ثقَتِ الختانانِ وتوارَتِ الحَشَفَةُ فقد وَجَبَ الغُسلُ .

وسائني مطولاً ٦٧٠٢ .

(٦٦٦٩) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ٣ : ٢٥٩ ، وقال : « رواه أحمد ، وفيه الحجاج بن أرطاة ، وفيه كلام » .

(٦٦٧٠) إسناده صحيح .

ورواه ابن ماجة ١ : ١١٠ عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي معاوية - شيخ أحمد هنا - بهذا الإسناد . ونقل شارحه عن زوائد البوصيري قال : « إسناد هذا الحديث ضعيف ، لضعف حجاج ابن أرطاة ، والحديث أخرجه مسلم وغيره من وجوه آخر ». وأشار إليه الترمذى ١ : ١١٠ في قوله « وفي الباب ». وانظر نصب الراية ١ : ٨٤ - ٨٥ . وانظر أيضاً ما مضى في مسند عثمان ٤٤٨ ، ٤٥٨ .

وقوله « إذا ثقَتِ الختانانِ » . هكذا هو في أصول المسند ، وفي رواية ابن ماجة « إذا ثقَتِ الختانانِ » .

٦٦٧١ حدثنا إسماعيل بن إبراهيم حدثنا أبوب حدثنا عمرو بن شعيب

^{١٧٩}
٢ حدثني أبي عن أبيه ، قال : ذكر عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يحل سلفٌ ويعُّ ، ولا شرطانٌ في بيع ، ولا ربحٌ مالم يُضمن ، ولا بيعٌ ما ليس عندك .

٦٦٧٢ حدثنا إسماعيل حدثنا ليث عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن

جده ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تُنفِّعوا الشَّيْبَ ، فَإِنَّهُ نُورُ الْمُسْلِمِ ،
ما من مسلم يُشَبِّه شَيْبَةً فِي الإِسْلَامِ إِلَّا كُتِبَ لَهُ بِهَا حَسَنَةٌ ، وَرُفِعَ بِهَا دَرْجَةٌ ،
أَوْ حُطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ .

و «الختنان» : قال ابن الأثير : «هـما موضع القطع من ذكر الغلام
وفرج البخارية ، ويقال لقطعهما : الإعذار والخفض» .

(٦٦٧١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٦٦٢٨ بمعناه ، وقد أشرنا إليه هناك .
وانظر أيضاً نصب الراية ٤ : ١٨ - ١٩ .

(٦٦٧٢) إسناده صحيح . إسماعيل : هو ابن علية . ليث : هو ابن أبي سليم .
والحديث سيأتي مختصراً ٦٦٧٥ ، من طريق ابن عجلان عن عمرو بن
شعيب . وكذلك رواه أبو داود ٤٢٠٢ (٤ : ١٣٦ عون المعبود) ، من طريق
ابن عجلان . قال المنذري ٤٠٣٨ : «وأنخرجه الترمذى والنمسانى وابن ماجة ،
وقال الترمذى : حسن . وقد أنخرجه مسلم في الصحيح من حديث قادة عن
أنس بن مالك قال : كان يكره نتف الرجل الشارة البيضاء من رأسه وحيته» .
والحديث رواه الترمذى ٤ : ٢٥ مختصراً ، من طريق محمد بن إسحق عن
عمرو بن شعيب ، وقال : «هـذا حديث حسن . وقد رواه عبد الرحمن بن الحضر
ونغير واحد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده» . وكذلك رواه ابن ماجة
٢ : ٢١٠ ، من طريق محمد بن إسحق . ورواه النمسانى ٢ : ٢٧٨ ، مختصراً
جدآ ، من طريق عمارة بن غزية عن عمرو بن شعيب .

٦٦٧٣ حدثنا إسماعيل عن ليث عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : من مَنْعَ فَضْلَ مَا نَهِيَ ، أو فَضْلَ كَاتِبِهِ ، متنه الله فَضْلُهُ يوْمَ الْقِيَامَةِ .

ورواه الخطيب في تاريخ بغداد ٤ : ٥٧ ، مطولاً ، من طريق الأوزاعي عن عمرو بن شعيب .

وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٣ : ١١٣ ، من رواية السنن الأربع .

(٦٦٧٣) إسناده صحيح . وسيأتي ٧٠٥٧ من رواية حماد بن سلمة عن ليث بن أبي سليم ، بنحوه . وسيأتي مطولاً ٦٧٢٢ من رواية محمد بن راشد عن سليمان بن موسى عن عبد الله بن عمرو .

وذكره الحمد في المتنق ٣١١٣ ، باللفظ الذي هنا ، وقال : « رواه أحمد » . وكذلك ذكره الحافظ في التلخيص ٢٥٨ ، وقال : « رواه أحمد » ، وفي إسناده ليث بن أبي سليم . ورواوه الطبراني في الصغير ، من حديث الأعمش عن عمرو بن شعيب ، وقال : لم يرو الأعمش عن عمرو غيره » .

وقصر جدًا صاحب مجمع الزوائد ٤ : ١٢٤ ، فذكر الرواية المطلولة ٦٧٢٢ ، ثم أشار إلى هذه الرواية اختصاراً ، ثم قال : « رواه أحمد ، وفيه محمد بن راشد الخزاعي ، وهو ثقة ، وقد ضعفه بعضهم » . وسيأتي الكلام على رواية محمد بن راشد في موضعها ، إن شاء الله . ولكن تقصير الزوائد أنه لم يشر إلى رواية ليث بن أبي سليم ، وهي في المسند هنا و ٧٠٥٧ ، ثم لم يشر إلى رواية الطبراني في الصغير التي ذكرها ابن حجر ، وهي متابعة جيدة لروايات المسند ، والمعجم الصغير للطبراني أحد الكتب التي التزم الحيثي بإخراج زوائدها . فعن هذا وذلك كان تقصيره .

ومعنى الحديث ثابت صحيح ، متفق عليه من حديث أبي هريرة . انظر المتنق ٣١٠٩ - ٣١١١ .

« الكلأ » ، بفتح الكاف واللام وبالممزة غير مددود : هو النبات والعشب ، وسواء رطبه ويابسه ، قاله ابن الأثير .

٦٦٧٤ حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله حدثني عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ما أسكر كثيرون فقليله حرام .

٦٦٧٥ حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن عجلان حدثني عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لَا تنتفوا الشيب ، فإنما من عبد يشيب في الإسلام شيئاً إلا كتب الله له بها حسنة ، وحطَّ عنه بها خطيئة .

٦٦٧٦ حدثنا يحيى عن ابن عجلان حدثنا عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، قال : نَهَى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشراء والبيع في

(٦٦٧٤) إسناده صحيح . « عبيد الله » : بالتصغير ، وقد كتب عليه في م هنا « صحة » ، توثقاً من صحته . والحديث قد مضى ٦٥٥٨ ، من رواية أخيه « عبد الله العمري » ، وأشارنا إلى هذا هناك .

(٦٦٧٥) إسناده صحيح . ابن عجلان : هو محمد بن عجلان . والحديث مختصر ٦٦٧٢ ، وقد أشرنا إليه هناك .

(٦٦٧٦) إسناده صحيح . يحيى : هو ابن سعيد القطان . ابن عجلان : هو محمد . وقع هنا في ع « حدثنا يحيى بن عجلان » ، بحذف « عن » ، وهو خطأ مطبعي ظاهر ، صححته من لام .

وال الحديث رواه أبو داود ١٠٧٩ (١١ : ٤١٩) عن المعبود) عن مسدد عن يحيى عن ابن عجلان . قال المنذري ١٠٣٧ : « وأخرجه الترمذى والنسائي وابن ماجة . وقال الترمذى : حديث حسن » . وهو في الترمذى (برقم ٣٢٢ من شرحنا) . وحققنا هناك الخلاف في إسناد « عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده » ، ورجحنا أنه إسناد صحيح .

« الخلق » : بكسر الخاء وفتح اللام . وفي رواية أبي داود « التخلق » . ولكن يظهر أن الرواية التي رواها الخطابي من نسخ أبي داود فيها أيضاً « الخلق » ، فشرحها على ذلك ، قال : « الخلق ، مكسورة الخاء مفتوحة اللام : جماعة

المسجد ، وأن تُنشَدَ في الأشعار ، وأن تُنشَدَ في الصَّالَة ، وعن العِحَاقِ يوم الجمعة قبل الصلاة .

٦٦٧٧ حدثنا يحيى عن ابن عَجْلَانَ عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : يُخَشَّرُ الْمُكَبِّرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْثَالَ الدَّرَّ ، في صُورِ النَّاسِ ، يَعْلَمُهُ كُلُّ شَيْءٍ مِّن الصَّفَارِ ، حَتَّى يَدْخُلُوا سَجْنَاهُ فِي جَهَنَّمَ ، يَقَالُ لَهُ : بُولَسُ ، فَتَعْلَمُهُمْ نَارُ الْأَنْيَارِ ، يُسْقَوْنَ مِنْ طِينَةِ الْخَبَالِ ، عُصَارَةُ أَهْلِ النَّارِ .

الحلقة . وكان بعض مشايخنا يرويه أنه نهى عن الحلق ، بسكون اللام [يعني مع فتح الحاء] ! وأخبرني أنه بي أربعين سنة لا يخلق رأسه قبل الصلاة يوم الجمعة ! فقلت له : إنما هو الحلق ، جمع الحلقة ، وإنما كره الاجتماع قبل الصلاة للعلم والمذاكرة ، وأمر أن يستغل بالصلاحة وينصب للخطبة والذكر ، فإذا فرغ منها كان الاجتماع والتحلق بعد ذلك ، فقال : قد فرجت عنِّي ، وجَزَّاني خيراً ، وكان من الصالحين ، رحمه الله . وقال ابن الأثير : « الحلق ، بكسر الحاء وفتح اللام : جمع الحلقة ، مثل : قصعة وقصع ، وهي الجماعة من الناس مستديرون كحلقة الباب وغيره . والتحلق : تفعل منها ، وهو أن يتعمدوا ذلك » .

(٦٦٧٧) إسناده صحيح . ونقله ابن كثير في التفسير ٧ : ٣١٠ عن هذا الموضع من المسند . وذكره ابن رجب في كتاب التخريف من النار (ص ٧٠)، وقال : « خرجه الإمام أحمد والنسائي والترمذى ، وقال : حسن . وروي موقوفاً على عبد الله بن عمرو ». وكذلك ذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٤ : ١٨ - ١٩ ، ونسبة للنسائي والترمذى . وقال : « حسن ». ونسبة السيوطي في زيادات الجامع الصغير (٣ : ٤١٥ - ٤١٦ من الفتح الكبير) لأحمد والترمذى . وهو في الترمذى ٣ : ٣١٥ ، وقال : « حديث حسن » ، وكذلك هو فيه في خطبته الشيخ عابد السندي (ورقة ٦٨) ، وفي طبعة بولاق ٢ : ٨٠ : « حديث حسن صحيح ». ولم أجده في النسائي ، والظاهر أنه في السنن الكبرى .

٦٦٧٨ حدثنا يحيى حدثنا عبد الله بن الأحسّن حدثني عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، قال : أتَى أعرابيَّ رسولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال : إنَّ أبِي يُرِيدُ أَنْ يَجْتَاجَ مَالِي ؟ قال : أَنْتَ وَمَالُكُ لَوَالدُّكَ ، إِنَّ أَطْيَبَ مَا أَكَلْتُمْ مِّنْ كَشْبِكُمْ ، وَإِنَّ أَمْوَالَ أَوْلَادِكُمْ مِّنْ كَسِبِكُمْ ، فَكُلُوهُ هَيْنِيَا .

٦٦٧٩ حدثنا يحيى حدثنا حسين حدثنا عمرو بن شعيب عن أبيه عن

الصغر ، بفتح الصاد المهملة والغين المعجمة : الذل والهوان . « بولس » :
بضم الباء الموددة وفتح اللام وآخره سين مهملة . هكذا ضبطه المنذري في
الترغيب والترهيب ، وقال ابن الأثير : « هكذا جاء في الحديث مسمى » .
« نار الأنوار » : قال ابن الأثير : « لم أجده مشروهاً ، ولكن هكذا يروى .
فإن صحت الرواية فيحمل أن يكون معناه : نار النيران ، فجمع النار على
أنوار ، وأصلها : أنوار ، لأنها من الواو ، كما جاء في ريح وعيد : أرياح
وأعياد . وهذا من الواو » ، ونقل صاحب اللسان كلام ابن الأثير ٧ : ١٠١
بنصه ، ولكن وقع فيه تصحيف ناسخ أو طابع ، ففيه : « وفي حديث شجر
جهنم ! وصوابه : « سجن جهنم » .

(٦٦٧٨) إسناده صحيح . عبد الله بن الأحسّن : سبق توثيقه ٢٠٠٠ .
والحديث رواه أبو داود ٣٥٣٠ (٣ : ٣١٢ عن المعبود) ، من طريق
حبيب المعلم ، وابن ماجة ٢ : ٢٤ ، من طريق حجاج بن أرطاة ، كلامها
عن عمرو بن شعيب ، بهذا الإسناد ، بنحوه . وسيأتي من طريق حجاج
٦٩٠٢ ، ومن طريق حبيب ٧٠٠١ .

« يَجْتَاجَ مَالِي » : قال الخطابي (٣٣٨٧) : « معناه يستأصله ويأته عليه .
والعرب تقول : جاحهم الزمان واجتاحهم ، إذا أتى على أمواهم . ومنه الجائحة ،
وهي الآفة التي تصيب المال قتلها » .

(٦٦٧٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٦٦٢٧ ، ٦٦٦٠ .

جده ، قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي حافياً وناعلاً ، ويصوم في السفر ويفطر ، ويشرب قائماً وقاعداً ، وينصرف عن يمينه وعن شماليه .

٦٦٨٠ حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن عجلانَ عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده : أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى على بعض أصحابه خاتماً من ذهب ، فأغرض عنه ، فألقاه ، واتخذ خاتماً من حديد ، قال : فقال : هذا أشرُّ ، هذا حِلْيَةُ أهل النار ، فألقاه ، واتخذ خاتماً من ورقٍ ، فسكت عنه .

٦٦٨١ حدثنا يحيى عن حسين عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، قال : لما فتحت مكة على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : كُفُوا السلاح ، لا حِرَّاءَ عن بني بكر ، فاذن لهم ، حتى صلى العصر ، ثم قال : كُفُوا السلاح ، فلقي رجلٌ من خزاعة رجلاً من بني بكر ، من غدو ، بالمردفة ، فقتله ، فبلغ ذلك

(٦٦٨٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٦٥١٨ بهذا الإسناد ، وقد أشرنا إليه هناك .

وقوله «أشر» : هكذا أثبت هنا في الأصول الثلاثة . وهو على لغة قليلة ، والقياس المشهور «شر» دون همزة .. وهو الثابت في الرواية الماضية ، وكذلك هو هنا في نسخة بهامش م .

(٦٦٨١) إسناده صحيح . حسين : هو المعلم .
والحديث ذكره الحيثمي في مجمع الزوائد ٢ : ١٧٧ - ١٧٨ ، وقال : «رواه الطبراني ، ورجاله ثقات» . وقال أيضاً : «في الصحيح منه النهي عن الصلاة بعد الصبح . وفي السنن بعضه» .

والعجب منه أن ينسبه للطبراني وحده ، وهو في المسند كما ترى ! ثم أعجب منه زعمه أن «في الصحيح منه النهي عن الصلاة بعد الصبح» ! فاستطيع أن أجزم ، إن شاء الله ، بالتتبع التام ، أن ليس لعبد الله بن عمرو حديث في

رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ققام خطيباً ، فقال ، ورأيته وهو مُسْنِدٌ ظهره إلى الكعبة ، قال : إن أعدى الناس على الله من قتل في الحرم ، أو قتل غير قاتله ،

أحد الصحيحين في النبي عن الصلاة بعد الصبح ، بل إنه لم يروه أحد من أصحاب السنن الأربع من حديث ابن عمرو . إلا أن الترمذ أشار إليه فقط ، في قوله « وفي الباب » ١ : ١٦١ ، وقال شارحه : « وأما حديث عبد الله بن عمرو فأخرجه الطبراني في الأوسط » . نعم ، هو ثابت في الكتب الستة ، من حديث ابن عباس عن عمر بن الخطاب ورجال مرضيin . وقد مضى في مسند عمر مراراً ، أوطا (رقم ١١٠) . مضى أيضاً في مسند عمر (رقم ١١٨) بإسناد مقطوع ، من رواية ابن عمرو بن العاصي عن عمر بن الخطاب . وأما أن « في السنن بعضه » فنعم ، كما سترى في تحريره ، إن شاء الله .

وقد أشار إليه الحافظ ابن كثير في التاريخ ٤ : ٣٠٦ ، عن هذا الموضع من المسند . ولم يذكر لفظه كاملاً ، وقال : « وهذا غريب جداً . وقد روى أهل السنن بعض هذا الحديث . فاما ما فيه من أنه رخص لخزاعة أن تأخذ بثارها من بني بكر إلى العصر من يوم الفتح ، فلم أره إلا في هذا الحديث . وكأنه – إن صح – من باب الاختصاص لهم ، مما كانوا أصابوا منهم ليلة الوداع » .

وقد اشتمل هذا الحديث العظيم على معانٍ كثيرة ، وسيأتي بأطول من هذا ٦٩٣٣ ، ٦٩٩٢ ، من رواية يزيد بن هرون عن حسين المعلم . وتأتي أيضاً بعض معانيه ، وستشير إليها عند مواضعها ، إن شاء الله :

فأولاً : قوله : « إن أعدى الناس على الله من قتل في الحرم » إلخ ، سيأتي ب نحو معناه ، من رواية حبيب المعلم عن عمرو بن شعيب ٦٧٥٧ . ثانياً : قوله « لا دعوة في الإسلام » إلخ ، سيأتي مختصراً ، من رواية عامر الأحول عن عمرو بن شعيب ٦٩٧١ . ورواه أبو داود ٢٢٧٤ (٢ : ٢٥٠ عون المعبود) مطولاً ، من رواية يزيد بن هرون عن حسين المعلم عن عمرو بن شعيب . وقد مضى معناه في أن الولد للفراش ، مراراً ١٧٣ ، ٤١٦ ، ٤١٧ ، ٤٦٧ ، ٤٦٨ ، ٥٠٢ ، ٨٢٠ . وانظر ٦٦٩٩ .

أو قُتِلَ بِذُحُولِ الْجَاهِلِيَّةِ ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ ، فَقَالَ : إِنْ فَلَانًا أَبْنِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا دُعْوَةَ فِي الإِسْلَامِ ، ذَهَبَ أَمْرُ الْجَاهِلِيَّةِ ، الْوَلْدُ

ثَالِثًا : دِيَةُ الْأَصَابِعِ ، وَسَيَّارٍ مِنْ رِوَايَةِ سَلَيْهَانَ بْنِ مُوسَى ٦٧١١ ، وَمِنْ رِوَايَةِ حَسِينِ الْمُعْلَمِ ٦٧٧٢ ، وَمِنْ رِوَايَةِ مَطْرِ الْوَرَاقِ ٧٠١٣ ، ثَلَاثَتُهُمْ عَنْ عُمَرَ بْنِ شَعِيبٍ . وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدٍ ٤٥٦٢ (٤ : ٣١٣ عَنِ الْمَعْبُودِ) ، وَالنَّسَائِيُّ ٢٥٢ ، كَلَّا هُمَا مِنْ طَرِيقِ حَسِينِ الْمُعْلَمِ عَنْ عُمَرَ بْنِ شَعِيبٍ . وَرَوَاهُ أَبْنَ مَاجَةَ ٢ : ٧٥ مِنْ رِوَايَةِ مَطْرِ الْوَرَاقِ عَنْ عُمَرَ بْنِ شَعِيبٍ .

رَابِعًا : دِيَةُ الْمَوَاضِعِ ، وَسَيَّارٍ أَيْضًا ٦٧٧٢ ، ٧٠١٣ . وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدٍ ٤٥٦٦ (٤ : ٣١٥ عَنِ الْمَعْبُودِ) ، مِنْ طَرِيقِ حَسِينِ الْمُعْلَمِ ، وَابْنَ مَاجَةَ ٢ : ٧٥ ، مِنْ طَرِيقِ مَطْرِ الْوَرَاقِ . كَلَّا هُمَا عَنْ عُمَرَ بْنِ شَعِيبٍ . وَانْظُرْ ٧٠٣٣ . وَانْظُرْ أَيْضًا مَا مَضِيَ ٦٥٣٣ ، ٦٥٥٢ ، ٦٦٦٣ .

خَامِسًا : النَّهْيُ عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدِ الصَّبْعِ وَبَعْدِ الْعَصْرِ ، وَسَيَّارٍ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ ٦٧١٢ ، وَمِنْ طَرِيقِ خَلِيفَةَ بْنِ غَالِبٍ ٦٩٧٠ ، كَلَّا هُمَا عَنْ عُمَرَ بْنِ شَعِيبٍ . وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ الطِّبَالِسِيَّ ٢٢٦٠ ، عَنْ خَلِيفَةَ بْنِ غَالِبٍ . وَانْظُرْ أَيْضًا مَا يَأْتِي فِي الْمَسْنَدِ ٦٩٦٦ ، ٦٩٩٣ ، ٧٠٧٧ .

سَادِسًا : النَّهْيُ عَنِ الْجَمْعِ بَيْنِ الْمَرْأَةِ وَعِنْهَا أَوْ خَالِتِهَا ، وَسَيَّارٍ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ ٦٧١٢ ، وَمِنْ طَرِيقِ حَسِينِ الْمُعْلَمِ ٦٧٧٠ ، كَلَّا هُمَا عَنْ عُمَرَ بْنِ شَعِيبٍ . وَقَدْ مَضَى مَعْنَاهُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ ١٨٧٨ ، ٣٥٣٠ .

سَابِعًا : « لَا يَحُوزُ لِأَمْرَأَةِ عَطْبَةَ إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا » ، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ الطِّبَالِسِيَّ ٢٢٦٧ ، مِنْ طَرِيقِ حَبِيبِ الْمُعْلَمِ ، وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ السِّجَستَانِيَّ ٣٥٤٦ ، ٣٥٤٧ (٣ : ٣١٧ عَنِ الْمَعْبُودِ) ، مِنْ طَرِيقِ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هَنْدٍ وَحَبِيبِ الْمُعْلَمِ وَحَسِينِ الْمُعْلَمِ ، وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ ١ : ٣٥٢ ، مِنْ طَرِيقِ حَسِينِ الْمُعْلَمِ ، وَ٢ : ١٣٧ - ١٣٨ ، مِنْ طَرِيقِ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هَنْدٍ وَحَبِيبِ الْمُعْلَمِ وَحَسِينِ الْمُعْلَمِ ، وَابْنَ مَاجَةَ ٢ : ٣٧ ، مِنْ طَرِيقِ الْمَنْفِيِّ بْنِ الصَّبَاحِ . كَلَّهُمْ عَنْ عُمَرَ بْنِ شَعِيبٍ . « ذُحُولُ الْجَاهِلِيَّةِ » ، بِضمِ الْذَّالِّ الْمَعْجَمَةُ وَالْحَاءُ الْمَهْمَلَةُ : جَمْعُ « ذُحُولٍ » بفتحِ فَسْكُونٍ ، وَهُوَ الْوَتْرُ وَالثَّأْرُ وَالْعَدَاوَةُ .

للفراش ، ولعاهر **الإثْلَبُ** ، قالوا : **وَمَا الإِثْلَبُ** ؟ قال : **الحَجْرُ** ، قال : **وَفِي الْأَصَابِعِ عَشْرٌ عَشْرٌ** ، وفي **الْمَوَاضِحِ خَمْسٌ خَمْسٌ** ، قال : **وَقَالَ** : لا صلة

« الدعوة » ، بكسر الدال وسكون العين المهملين : هو أن يتتبّع الإنسان إلى غير أبيه وعشيرته ، وقد كانوا يفعلونه ، فنهى عنه وجعل الولد للفراش ، قاله ابن الأثير . وقال الخطاطي ٢١٧٩ : « ادعاء الولد » . وهو أعم وأجود من كلام ابن الأثير . فإن الواقعة نفسها في رجل ي يريد أن يدعي نسب ابن له عاهر بأمه في الجاهلية ، كما في رواية أبي داود .

« الولد للفراش » ، قال الخطاطي : « يريد : لصاحب الفراش » ، وقال ابن الأثير : « وهو الزوج والملوّل . والمرأة تسمى فراشاً ، لأن الرجل يفترشها » .

« العاهر » : الزاني ، وقد **عَاهَرَ يَعْهُرُ عَاهَرًا وَعَاهُورًا** ، إذا أي المرأة ليلاً للفجور بها ، ثم غالب على الزنا مطلقاً ، والمعنى : لا حظ لزاني في الولد ، وإنما هو لصاحب الفراش ، أي لصاحب أم الولد ، وهو زوجها أو مولاها ، قاله ابن الأثير .

« الإثلب » . بفتح الميمزة واللام وكسرها ، والفتح أكثر ، وبينهما ثاء مثلثة ساكنة : هو الحجر ، قال ابن الأثير ١ : ١٦ : « قيل : معناه الرجم ، وقيل : هو كنایة عن الخيبة . وقيل : **الإثلب** : دُفَاق الحجارة ، وقيل : التراب . وهذا يوضح أن معناه الخيبة ، إذ ليس كل زان يرجم » . وقال أيضاً ١ : ٢٠٣ في تفسير الحجر : « أي الخيبة ، يعني أن الولد لصاحب الفراش ، من الزوج أو السيد ، ولزاني الخيبة والحرمان ، كقولك : مالك عندي شيء غير التراب ، وما بيده غير الحجر » .

وهذه الدعوة ، ادعاء نسب الغير ، وادعاء نسب القطاء ، ومحاولة إثبات نسب المولودين لغير رشدة ، كلها من المنكرات الخبيثة ، التي شاعت في بلادنا ، بما أشاع النساء وأنصار النساء من الإباحية والتحلل الخلقي ، ومن الخروج على الدين ، ومحاولة هدم كل تقليد إسلامي صحيح . وبما أشربت قلوبهم من تقليد أوربية ، ومن القوانين الوثنية التي ضربت على أكثر الأمم الإسلامية . بل إن القوانين المصرية الحديثة لتحول الاعتراف الصريح بأبناء

بعد الغَدَاءِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، وَلَا صَلَةَ بَعْدِ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرِبَ الشَّمْسُ ،
قَالَ : وَلَا تُنْكِحُ الْمَرْأَةَ عَلَى عَمْتَهَا ، وَلَا عَلَى خَالَتَهَا ، وَلَا يَجُوزُ لِأُمْرَأَةٍ عَطِيلَةً
إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا .

٦٦٨٢ حدثنا ابنُ مُحَمَّدٍ حدثنا حجاجٌ عن عمرو بن شعيبٍ عن أبيه
عن جده ، قال : جَمِيعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ الصَّالِتَيْنِ ، يَوْمَ ^{١٨٠}
غَرَّاً بْنِ الْمُضْطَلِقِ .

الفجور ، مما عجزت فرنسة نفسها عن الاعتراف به ، وهي أساس كل منكر وكل فجور في العالم . ولا حول ولا قوة إلا بالله . ولئن لم ينته المسلمين عن الخضوع مثل هذا ، ولئن لم يتتبها لما يراد بهم وبدينهم ، ليأخذنهم الله بيته ، ولن يكونن من الخاسرين ؛ ولن يفلحوا إذن أبداً .

«المواضِع» ، بفتح الميم وتحقيق الواو : جمع «موضحة» بضم الميم وكسر الفصاد ، وهي التي تبدي ووضح العظم ، أي يياضه .
قوله «ولَا يَجُوزُ لِأُمْرَأَةٍ إِلَّا حَ» ، في ح «المرأة» ، وأثبتنا ما في ذلك . وقال الخطابي ٣٤٠٤ : «هذا عند أكثر العلماء على معنى حسن العشرة ، واستطابة نفس الزوج بذلك . إلا أنَّ مالك بن أنس قال : يرد ما فعلت من ذلك . حتى يأذن الزوج . قال الشيخ [أبي الخطابي] : ويحتمل أن يكون ذلك في غير الرشيدة . وقد ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال للنساء : تصدقن ، فجعلت المرأة تلقي القرط والخاتم ، وبلال يتلقاها بكسيه . وهذه عطية بغیر إذن أزواجهن» .

(٦٦٨٢) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ٢ : ١٥٨ ، وذكر بعده الرواية الآتية ٦٦٩٤ ، وقال : «رواهما أحد ، وفيهما الحجاج بن أرطاة ، وفيه كلام» . وانظر ٦٣٧٥ .

٦٦٨٣ حدثنا يعلى حدثنا محمد بن إسحق عن عمرو بن شعيب عن أبيه

عن جده ، قال : سمعت رجلاً من مزينة يسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : يا رسول الله ، حيث أسائلك عن الصالحة من الإبل ؟ قال : معها حذاؤها وسقاوها ، تأكل الشجر ، وتريد الماء ، فدعها حتى يأتيها بأغيها ، قال : الصالحة من الغنم ؟ قال : لك أو لأخيك أو للذئب ، تجدها حتى يأتيها بأغيها ، قال : الحريسة التي تُوجد في مراعيها ؟ قال : فيها ثمنها مرأتين وضرب نكال ، وما أخذ من عطنه ففيه القطع ، إذا بلغ ما يؤخذ من ذلك ثمن المجن ، قال : يا رسول الله ، فالشمار ،

(٦٦٨٣) إسناده صحيح . وسيأتي بنحوه مطولا ، من طريق ابن إسحق ٦٨٩١ ، ومن طريق عبد الرحمن بن الحمرث ٦٧٤٦ ، وختراً ، من طريق ابن إسحق ٦٩٣٦ ، ومن طريق هشام بن سعد ٧٠٩٤ ، كلهم عن عمرو بن شعيب .

ورواه الأئمة في كتبهم ، منهم من ساقه مطولا ، ومنهم من اقتصر على بعض أحكامه :

فروى الشافعي في الأم (٢ : ٣٧) منه حكم ما يوجد في خربة وحكم الركاز ، عن سفيان عن داود بن شابور ويعقوب بن عطاء ، عن عمرو بن شعيب . وكذلك روى هذا البيهقي في السنن الكبرى (٤ : ١٥٥) . من طريق الشافعي . ورواه الحاكم (٢ : ١٥٥) ، من طريق الحميدى عن سفيان . . وصححه هو والذهبى .

وروى أبو عبيد في الأموال رقم ٨٥٨ أحكام اللقطة وما يوجد في الخرب والركاز ، عن إسماعيل بن إبراهيم عن ابن جرير عن عمرو بن شعيب ، قال أبو عبيد : « لا أدرى أستدأه إسماعيل أم لا ؟ » . ثم ذكر أنه أستدأه ابن إسحق « عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده » ، ثم رواه ٨٥٩ مسندًا من طريق ابن إسحق . ثم ذكر أنه أستدأه ابن عجلان أيضًا ، ثم رواه ٨٦٠ من طريق الليث بن سعد عن ابن عجلان عن عمرو ، مسندًا .

ورواه أبو داود ١٧١٠ - ١٧١٣ (٢ : ٦٦ - ٦٨ عون المعبد) . مطولا

وَمَا أَخِذَ مِنْهَا فِي أَكَامِهَا؟ قَالَ : مَنْ أَخِذَ بِقَمِّهِ ، وَلَمْ يَتَخِذْ حُبْنَةً ، فَلَيْسَ عَلَيْهِ
شَيْءٌ ، وَمَنْ احْتَمَلَ ، فَعَلَيْهِ ثُمَّهُ مَرْتَبَنِ وَضَرَبَاً وَنَكَالًا ، وَمَا أَخِذَ مِنْ أَجْرَانِهِ ،
فَقِيهِ الْقَطْعُ ، إِذَا بَلَغَ مَا يُؤْخَذُ مِنْ ذَلِكَ ثَمَنَ الْمِجَنِ ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَالْقَطْعُ

وَخَتَّرًا ، بِأَسَانِيدٍ ، مِنْ طَرِيقِ ابْنِ عَجْلَانَ ، وَالْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ ، وَعَبْدِ اللَّهِ
بْنِ الْأَخْنَسِ ، وَابْنِ إِسْحَاقَ ، كُلُّهُمْ عَنْ عُمَرٍ ، مَسْنَدًا .

وَرَوَى النَّسَائِيُّ أَحْكَامًا مِنْهُ ٢ : ٢٦٠ - ٢٦١ ، بِثَلَاثَةِ أَسَانِيدٍ : مِنْ
طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَخْنَسِ ، وَابْنِ عَجْلَانَ ، وَعُمَرَ بْنِ الْحَرْثَ ، وَهَشَامَ بْنَ
سَعْدَ ، كُلُّهُمْ عَنْ عُمَرٍ .

وَقَعَ فِي نُسْخَةِ النَّسَائِيِّ المُطَبَّوعَةِ بِمِصْرَ ، وَكَذَلِكَ فِي المُطَبَّوعَةِ بِالْمَهْنَدِ (ص ٧٤٠)
«عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَخْنَسِ» ، وَهُوَ خَطَّاً مِنَ النَّاسِخِينَ ، صَحَّتْهُ «عَبْدِ اللَّهِ»
بِالتَّصْغِيرِ ، كَمَا فِي مُخْطُوْلَةِ الشَّيْخِ عَابِدِ السَّنَدِيِّ .

وَرَوَى التَّرمِذِيُّ ٢ : ٢٦١ قَطْعَةً مِنْهُ ، مِنْ طَرِيقِ الْلَّيْثِ عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ
عَنْ عُمَرٍ ، وَقَالَ : «هَذَا حَدِيثُ حَسْنٍ» .

وَرَوَى ابْنِ مَاجَةَ ٢ : ٦٦ قَطْعَةً أُخْرَى ، مِنْ طَرِيقِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ
عَنْ عُمَرٍ .

وَقَدْ مَضِيَ تَفْسِيرُ «الْجِنِّ» وَالْقَطْعُ فِي ثُمَّهِ ١٤٥٥ ، ٤٥٠٣ ، ٥١٥٧ .
وَقَدْ مَضِيَ أَيْضًا حَدِيثُ «فِي الرَّكَازِ الْخَمْسِ» ، مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ
٢٨٧٢ ، ٢٨٧١ .

قَوْلُهُ فِي ضَالَّةِ الإِبْلِ «مَعْهَا حَذَاءُهَا وَسَقَاوَهَا» إِلَخْ : الْحَذَاءُ ، بِالْمَدِّ :
النَّعْلُ ، قَالَ الْخَطَابِيُّ فِي الْمَعَلِمِ ١٦٣٣ : «إِنَّهُ يَرِيدُ بِالْحَذَاءِ أَخْفَافَهَا . يَقُولُ :
إِنَّهَا تَقْوِيُّ عَلَى السَّيرِ وَقْطَعِ الْبَلَادِ . وَأَرَادَ بِالسَّقَاةِ : أَنَّهَا تَقْوِيُّ عَلَى وَرُودِ الْمَيَاهِ ،
فَتَحْمَلُ رِيهَا فِي أَكْرَاشِهَا» . وَقَالَ أَيْضًا : «وَأَمَّا ضَالَّةُ الإِبْلِ فَإِنَّهُ لَمْ يَجْعَلْ لِوَاجْدِهَا
أَنْ يَتَعَرَّضَ لَهَا ، لِأَنَّهَا قَدْ تَرَدُّ الْمَاءَ ، وَتَرْعَى الشَّجَرَ ، وَتَعِيشَ بِلَارَاعَ ، وَتَمْتَنَعُ عَلَى
أَكْثَرِ السَّبَاعِ . فَيَجِبُ أَنْ يَخْلِي سَبِيلَهَا حَتَّى يَأْتِيَ رَبَّهَا . وَفِي مَعْنَى الإِبْلِ : الْخَلِيلُ

نَجِدُهَا فِي سَبِيلِ الْعَامِرَةِ؟ قَالَ: عَرِفْهَا حَوْلًا، فَإِنْ وُجِدَ بِأَغْيَاهَا، فَأَدِهَا إِلَيْهِ، وَإِلَّا فَهِيَ لَكُ: قَالَ: مَا يُوجَدُ فِي الْخَرَبِ الْعَادِيِّ؟ قَالَ: فِيهِ وَفِي الرِّكَازِ الْخَمْسُ.

٦٦٨٤ حدثنا يعلى حدثنا سفيان عن موسى بن أبي عائشة عن عمرو

بن شعيب عن أبيه عن جده ، قال : جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه وسلم يسأله والبالغ والقلباء ، وما أشبهها من كبار الدواب التي تمعن في الأرض وتذهب فيها . و « باغيها » : طالبها وصاحبها .

« الحريرة » : فعلية من الحراسة . بمعنى مفعولة ، أي أن لها من يحرسها ويحفظها ، يقال للشاة التي يدركها الليل قبل أن تصل إلى مراحها : حريرة ، من هذا المعنى . و « التكال » : العقوبة التي تنكل الناس عن فعل ما منع منه ، أي تمنعهم وتزجرهم .

وقوله « من عطنه » ، بفتح العين والطاء المهمليتين : أي من مراحه وموضع حفظه .

« الأكمام » : جمع « كم » ، بكسر الكاف ، وهو غلاف الثغر والحب قبل أن يظهر .

« ولم يتخذ خبنة » : الخبنة ، بضم الخاء المعجمة وسكون النون ثم باء موحدة : معطف الإزار وطرف الثوب ، قال ابن الأثير : « أي لا يأخذ منه في ثوبه . يقال : أخبن الرجل ، إذا خبأ شيئاً في خبنة ثوبه أو سراويله » .

« الخرب » ، قال ابن الأثير : « يجوز أن يكون بكسر الخاء وفتح الراء ، جمع خربة ، كنْتِيمَة وذِقَمَ ، ويجوز أن يكون جمع خربة ، بكسر الخاء وسكون الراء على التخفيف ، كنْتِيمَة ونِعَمَ ، ويجوز أن يكون الخرب ، بفتح الخاء وكسر الراء ، كنْتِيقَة ونِسِيقَة ، وكَلِمَة وَكَلِمَ » .

« العادي » ، بشد اليماء : القديم ، وأصله النسبة إلى « عاد » قوم هود ، قال ابن الأثير : « وكل قديم ينسبونه إلى عاد ، وإن لم يدركهم » .

« الركاز » : سبق تفسيره ٢٨٧١ ، وقد أفاد الإمام الشافعي في تفسيره وأحكامه في كتاب الأم ٢ : ٣٧ .

(٦٦٨٤) إسناده صحيح . يعلى : هو ابن عبيد الطنافي . سفيان : هو الثوري .

عن الوضوء؟ فأرأه ثلثاً ثلثاً ، قال: هذا الوضوء ، فمن زادَ على هذا فقد أساءَ وَتَعَدَّى وَظَلَمَ .

٦٦٨٥ حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة حدثنا حجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، قال : اعتمرت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة عمر ، كل ذلك يُلْدِي حتى يستلم الحجَّرَ .

٦٦٨٦ حدثنا هشيم أخبرنا حجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده : أن النبي صلى الله عليه وسلم اعتمد ثلاثة عمر ، كل ذلك في ذي القعدة ، يُلْدِي حتى يستلم الحجَّرَ .

والحديث رواه النسائي ١ : ٣٣ ، وابن ماجة ١ : ٨٤ ، والبيهقي ١ : ٧٩ ، كلهم من طريق يعلى عن سفيان ، بنحوه . وكذلك رواه ابن الجارود ٤٥ من طريق الأشجعي عن سفيان . ورواه الطحاوي في معاني الآثار ١ : ٢٢ من طريق أبي عوانة عن موسى بن أبي عائشة ، بنحوه أيضاً .

ورواه أبو داود مطولاً ١٣٥ (١ : ٥١ عن المعبود) من طريق أبي عوانة عن موسى بن أبي عائشة . وكذلك رواه البيهقي ١ : ٧٩ ، من طريق أبي داود ، بإسناده مطولاً .

وذكره الحافظ في تلخيص الحبير (ص ٣٠) ونسبة لأبي داود والنسياني وابن خزيمة وابن ماجة ، «من طرق صحيحة» .

وانظر ٥٧٣٥ . وانظر أيضاً نصب الرأبة ١ : ٢٩ .

(٦٦٨٥) إسناده صحيح . وهو مختصر من الحديث الذي بعده .

(٦٦٨٦) إسناده صحيح . وهو مطول ما قبله . وقد ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٣ : ٢٧٨ ، وقال : «رواه أحمد ، وفيه حجاج بن أرطاة ، وفيه كلام ، وقد وثق» . وأشار إليه ابن كثير في التاريخ ٥ : ١٠٩ ، عن هذا الموضع .

٦٦٨٧ حدثنا ابن إدريس حدثنا ابن إسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده : أن قيمة المِجَنَّ كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة دراهم .

٦٦٨٨ حدثنا وكيع حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن سمعه من عمرو بن

(٦٦٨٧) إسناده صحيح . ابن إدريس : هو عبد الله بن إدريس الأودي ، شيخ أهل ، سبق توثيقه ١٣٧٩ .

والحديث رواه النسائي ٢ : ٢٦٠ ، من طريق ابن إدريس ، بهذا الإسناد . ورواه البيهقي في السنن الكبرى ٨ : ٢٥٩ ، من طريق ابن نمير عن محمد بن إسحاق . ورواه الدارقطني ٣٦٩ ، من طريق الحاربي ، ومن طريق أ Ahmad بن خالد الوهبي ، كلّاهما عن ابن إسحاق ، به .

وقد مضى مراراً من حديث ابن عمر بن الخطاب : أن قيمة المِجَنَّ ثلاثة دراهم ، آخرها ٦٢٩٣ . وقد جمع الشافعي بين الروايتين ، فروى البيهقي ٨ : ٢٥٩ بإسناده عن الشافعي قال : « هذارأي من عبد الله بن عمرو ، في رواية عمرو بن شعيب . والمجان قد ياماً وحديماً سلع ، يكون ثمّن عشرة ، ومائة ، ودرهفين . فإذا قطع رسول الله صلى الله عليه وسلم في ربع دينار [يعني قيمة ثلاثة دراهم] ، قطع في أكثر منه . وأنت تزعم أن عمرو بن شعيب ليس من قبل روايته ، وتترك علينا سنتاً رواها توافق أقاوينا ، وتقول : غلط ! فكيف ترد روايتك مرةً ، ثم تتحجج به على أهل الحفظ والصدق ، مع أنه لم يرو شيئاً يخالف قولنا ؟ ! » . وهذه العبارة ثابتة في الأم للشافعي ٦ : ١١٦ ، ولكنها هناك غير محررة ، فيها شيء من تحريف الناسخين .

وانظر ٦٦٨٣ . وانظر أيضاً نصب الراية ٣ : ٣٥٩ .

(٦٦٨٨) إسناده صحيح .

عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى بن كعب الثقفي الطافعي : ثقة : وثقة ابن المديني والعلجي ، وضعفه ابن معين ، وقال البخاري : « فيه نظر » ،

شعيب عن أبيه عن جده : أن النبيَّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَبَرَ فِي عِيدِ الْأَنْذَى عَشَرَةً
كَبِيرَةً ، سِعِيًّا فِي الْأُولَى ، وَخَمْسًا فِي الْآخِرَةِ ، وَلَمْ يَصُلْ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا .
[قال عبد الله بن أحمد] : قال أبي : وأنا أذهب إلى هذا .

٦٦٨٩ حدثنا وكيع حدثنا داود بن سوار عن عمرو بن شعيب عن أبيه
عن جده ، قال : قال رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مُرُوا صَبِيَانَكُمْ بِالصَّلَاةِ

وقال ابن عدي : « يروي عن عمرو بن شعيب ، أحاديثه مستقيمة ، وهو
من يكتب حديثه ». وأخرج له مسلم حديثاً واحداً ، وسيأتي في التخريج أن
البخاري صحيح له هذا الحديث .

والحديث رواه ابن ماجة ١ : ٢٠٠ ، وابن الجارود في المتن ١٣٧ - ١٣٨ ،
والبيهقي ٣ : ٢٨٥ ، والدارقطني بأسانيد ١٨١ ، والطحاوي في معاني الآثار ٢ :
٣٩٨ ، كلهم من طريق الطافني ، بهذا الإسناد ، ب نحوه ، بعضهم مختصرأ ،
وبعضهم مطولاً .

ورواه أبو داود ١١٥١ (١ : ٤٤٦ عون المعبد) ، من طريق المتمر
عن الطافني ، ولكنه جعله حديثاً قوله . وكذلك رواه الدارقطني ١٨١ أيضاً ،
وكذلك رواه البيهقي ٣ : ٢٨٥ - ٢٨٦ ، من طريق أبي داود .

وذكره الحافظ في التلخيص ١٤٤ ، وقال : « وصححه أحمد ، وعلي [يعني
ابن المديني] ، والبخاري ، فيما حكااه الترمذى ». وهذا الذي نقله الحافظ
عن الترمذى ، ذكره الزيلعى في نصب الرایة ٢ : ٢١٧ ، نفلا عن العلل
الكبير للترمذى ، أن البخاري قال له : « حديث عبد الله بن عبد الرحمن
الطافنى أيضاً صحيح ، والطافنى مقاوب الحديث » .

(٦٦٨٩) إسناده صحيح .

داود بن سوار : هكذا سماه وكيع ، فاختطا في اسمه ، بل هو : سوار
بن داود ، أبو حزة المزني الصيرفي ، وهو ثقة ، وثقة ابن معين وغيره ، وقال
أحمد : « شيخ بصرى لا بأس به » ، وروى عنه وكيع فقلب اسمه ، وهو شيخ

إذا بلغوا سبعاً ، واضر بوم عليها إذا بلغوا عشرة ، وفرّقوا بينهم في المضاجع .
 [قال عبد الله بن أحمد] : قال أبي : وقال الطفاوي محمد بن عبد الرحمن في
 هذا الحديث : سوار أبو حزرة ، وأخطأ فيه .

يوثق بالبصرة ، لم يرو عنه غير هذا الحديث » . وترجمه البخاري في الكبير
 ٢ / ١٦٩ ، وقال : « وقال وكيع : داود بن سوار ، وهم » . وقال الذهبي
 في الميزان ١ : ٤٣٣ : « قال أبو حاتم : وهم وكيع في اسمه ، فقال : داود
 بن سوار » .

وسيأتي عقب الحديث قول أحادي في أن الطفاوي سماه « سوار أبو حزره » ،
 ثم قال : « وأخطأ فيه » . فظاهر هذا الكلام بوجه أن الذي أخطأ هو الطفاوي ،
 ولكن حقيقته أنه يريد أن وكيعاً أخطأ في تسميته « داود بن سوار » ، بدليل
 ما نقلنا عن أحد من التهذيب ، وما نقلنا عن البخاري في التاريخ ، وعن أبي حاتم
 من الميزان ، وبدليل أن رواية الطفاوي ستة مطلقة ٦٧٥٦ ، رواه أحد هناك
 عن محمد بن عبد الرحمن الطفاوي وعبد الله بن يكر السهيمي : « قالا حدثنا
 سوار أبو حزرة » . فلو كان أحد يريد تحطيم الطفاوي لما اقتصر عليه وحده هنا ،
 بل لذكر أن الطفاوي والسهيمي أخطأا فيه معاً ! وهذا واضح . ثم رواية اثنين
 متفقين أولى أن يؤخذ بها وأن ترجم ، من رواية واحد إذا خالفهما .

ثم إن الطفاوي والسهيمي لم ينفردَا بذكر هذا الصواب ، فقد وافقهما
 ابن علية ، عند أبي داود في السنن ، كما سنذكر في التخريج ، فقال :
 « عن سوار أبي حزرة » ، ثم روى أبو داود رواية وكيع ، ثم قال : « وهم وكيع
 في اسمه ، وروى عنه أبو داود الطيالسي هذا الحديث ، فقال : حدثنا أبو حزرة
 سوار الصيرفي » . وكذلك تابعهما قرة بن حبيب ، عند البخاري في الكبير ،
 فقال : « حدثنا سوار » .

و « سوار » : بفتح السين المهملة وتشديد الواو .

والحديث رواه البخاري في الكبير ٢ / ١٦٩ ، مختصرًا ، عن قرة
 بن حبيب ، عن سوار .

٦٦٩٠ حدثنا وكيع حدثنا خليفة بن خياط عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في خطبته ، وهو مسند ظهره إلى الكعبة : لا يُقتل مسلم بكافر ، ولا ذو عهد في عهده .

ورواه أبو داود ٤٩٥ ، ٤٩٦ (١ : ١٨٥ - ١٨٦ عون المعبد) ، مطولاً ، من طريق إسماعيل ، وهو ابن عليه ، عن سوار ، ومن طريق وكيع « حدثي داود بن سوار المزني » ، ثم ذكر أن وكيعاً وهم في اسمه ، كما نقلنا آنفاً .
ورواه الدولاني في الكني ١ : ١٥٩ ، من طريق وكيع قال : « أخبرني أبو حزة داود بن سوار » ، إلخ .

ورواه الحاكم في المستدرك ١ : ١٩٧ ، بإسنادين عن سفيان ، وهو الثوري ، وبإسناد ثالث عن عبد الله بن بكر السهمي « حدثنا سوار بن داود أبو حزة : حدثنا عمرو بن شعيب » ، إلخ . فهذه متابعة قوية من سفيان الثوري لسوار بن داود ، إذ روى الحديث عن عمرو بن شعيب كروايته .
(٦٦٩٠) إسناده صحيح .

خليفة بن خياط البصري العصيري أبو هيرة : ثقة ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وترجمه البخاري في الكبير ٢ / ١ / ١٧٥ ، وقال : « سمع عمرو بن شعيب ، جد شباب ، سمع منه وكيع وعمرو بن منصور » ، وترجمه الحافظ في التهذيب ٣ : ١٦١ تمهيزاً ، يعني أنه ليس له رواية في الكتب الستة ، وذكر أنه روى عنه أبو الوليد الطيالسي ، وترجمه في التعجيل ١١٧ ، ونزيره في الرواية عنه : عبد الصمد ، وستاني روايته ٦٩٧٠ . وقول البخاري « جد شباب » : يزيد أنه جد « خليفة بن خياط بن خليفة العصيري أبي عمرو » الملقب بـ « شباب » بفتح الشين وبالباء المخففة ، وهذا الحفيد من شيوخ البخاري ، وهو مترجم في التهذيب ٣ : ١٦٠ - ١٦١ ، والكبير ٢ / ١ / ١٧٦ .

والحديث مضى بعضه مختصرأ ٦٦٦٢ ، من رواية سليمان بن موسى عن عمرو بن شعيب ، وأشارنا هناك إلى تخریجه مطولاً وختصاراً . وانظر أيضاً التلخيص

٦٦٩١ حدثنا وكيع حدثنا أسماء بن زيد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده : أن النبي صلى الله عليه وسلم وجد تمرة في بيته تحت جنبه ، فأكلها .

٦٦٩٢ حدثنا يزيد أخبرنا محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو ، قال : لما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة عام الفتح ، قام في الناس خطيباً ، فقال : يا أيها الناس ، إنه ما كان من حلفٍ في الجاهلية فإن الإسلام لم يزده إلا شدة ، ولا حلفٍ في الإسلام ، والملمون يذعلون من سواعهم ، تكافأ دمائهم ، يجير عليهم أدناهم ، ويرد عليهم أقصاهم ، تردد سرایهم على قعدِهم ، لا يقتلُ مؤمن بكافر ، دية الكافر نصف دية المسلم ، لا جلب ولا جنَب ، ولا تؤخذ صدقاتهم إلا في ديارهم .

(٦٦٩١) إسناده صحيح . أسماء بن زيد : هو الليبي .

والحديث مختصر . وسيأتي بهذا الإسناد ٦٨٢٠ ، بزيادة : « فلم يتم تلك الليلة ، فقال بعض نسائه : يا رسول الله ، أرقت البارحة ؟ قال : إنني وجدت تحت جنبي تمرة فأكلتها ، وكان عندنا تمر من تمر الصدقة ، فخشيت أن تكون منه ». وهذا المطول في مجمع الزوائد ٣ : ٨٩ ، وقال : « رواه أحد ، ورجله موثقون ». وسيأتي بنحوه أيضاً مطولاً ٦٧٢٠ ، من رواية أبي بكر الخنفي عن أسماء بن زيد عن عمرو بن شعيب .

(٦٦٩٢) إسناده صحيح .

وروى أبو داود منه قوله « لا جلب » إلخ ١٥٩١ (٢ : ٢٠ عن المعبد) ، من طريق ابن أبي عدي عن ابن إسحاق . وقد مضى هذا المعنى من الحديث ابن عمر بن الخطاب ٥٦٥٤ ، وأشارنا هناك إلى رواية أبي داود هذه .

وروى أبو داود بعض معناه أيضاً ٤٥٣١ (٤ : ٣٠٤ عن المعبد) ، من طريق يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب .

وروى الترمذى ٢ : ٣٩٢ منه مسألة الحلف ، من طريق حسين المعلم عن عمرو

٦٦٩٣ حدثنا يزيد أخبرنا حجاج عن عرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله عز وجل قد زادكم صلاةً ، وهي الوتر .

بن شعيب ، وقال : « حدث حسن صحيح » .

وقد تكررت معاني هذا الحديث في المسند مراراً ، مطلولة وختصرة ، منها ٦٦٩٠ ، ٦٩١٧ ، ٦٩٣٣ ، ٧٠١٢ .

وانظر ما مضى في مسند ابن عباس ٢٩١١ ، ٢٩٤٦ .

وقوله « يجير عليهم أدناهم » : هو « يجير » بالراء كما ثبت في لـ ، وهو الصواب إن شاء الله ، المافق للمعنى ، ولروايات المعروفة . وفي ح ٣ « يجيز » بالزاي . وقال ابن الأثير في تفسيره على الراء : « أي إذا أجار واحد من المسلمين ، حر أو عبد أو أمة ، واحداً أو جماعة من الكفار وخفرهم وأمنهم ، جاز ذلك على جميع المسلمين ، لا يُنقض عليه جواره وأمانه » .

وقوله « قعدهم » : القعد ، بفتح القاف والعين المهملة : اسم جمع للقاعد ، وهم الذين لا يمضون للقتال .

(٦٦٩٣) إسناده صحيح . وسيأتي بهذا الإسناد ٦٩٤١ . وسيأتي بإسناد آخر مطولاً ٦٩١٩ .

وذكر الحيثي في مجمع الزوائد ٢ : ٢٣٩ - ٢٤٠ الرواية المطلوبة ، وقال : « رواه أحد » ، ثم أشار إلى معناه الذي مضى ضمن ٦٥٤٧ ، ٦٥٦٤ ، وقال : « وكلا الطريقين لا يصح . لأن في الأولى [أي ٦٩١٩] المثنى بن الصباح ، وهو ضعيف . وفي الثانية [أي ٦٥٤٧ ، ٦٥٦٤] إبراهيم بن عبد الرحمن بن رافع ، وهو مجهول » .

أما الطريق الذي فيه إبراهيم بن عبد الرحمن ، فإنه ضعيف ، كما ذكرنا هناك .
وأما الطريق التي فيها المثنى بن الصباح ، فلستنا نرى ما رأه من ضعفها ،
وستفصل القول فيها هناك ، إن شاء الله .

ولكن الحيثي قصر أن لم يشر إلى هذه الطريق التي هنا ، طريق حجاج بن أرطاة ، وهي صحيحة عندنا .

١٨١
٢

٦٦٩٤ حدثنا يزيد عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع بين الصالاتين في السفر .

٦٦٩٥ حدثنا يزيد بن هرون أخبرنا همام عن قتادة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : كلاوا ، واشربوا ، وتصدقوا ، والبسوا ، غير مخيلة ولا سرف . وقال يزيد مرأة : في غير إسراف ولا مخيلة .

٦٦٩٦ حدثنا يزيد أخبرنا محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا كلاماً نقولهن عند النوم من الفزع : بسم الله ، أَعُوذ بالكلمات الله التامة ، من غضبه وعقابه ، وشر عياده ، ومن هَمَزَاتِ الشياطين ، وأن يَخْضُرُونَ . قال : فكان عبد الله بن عمرو يعلمهها مَنْ

(٦٦٩٤) إسناده صحيح . وهو مختصر ٦٦٨٢ ، وقد أشرنا إليه وإلى كلام صاحب مجمع الزوائد هناك .

(٦٦٩٥) إسناده صحيح . وسيأتي ٦٧٠٨ ، عن يهز عن همام عن قتادة ، مطلولا ، بهذا بنحوه . وذكره ابن كثير في التفسير (٣ : ٤٦٨) ، وأشار إلى أن النسائي وابن ماجة روياه مختصراً من حديث قتادة ، بهذا الإسناد . وهو في ابن ماجة (٢ : ١٩٧) ، من طريق يزيد بن هرون عن همام . الخبila : الخيلاء ، وقد مضى تفسيرها ٥٠١٤ .

(٦٦٩٦) إسناده صحيح . ورواه أبو داود (٤ : ١٨ عون المعبد) ، من طريق حاد عن محمد بن إسحاق ، بهذا الإسناد . ونقله ابن كثير في التفسير (٦ : ٣٨) ، عن هذا الموضع ، وقال : « ورواه أبو داود والترمذى والنمسائى ، من حديث محمد بن إسحاق . وقال الترمذى : حسن غريب » . وانظر ٣٨٢٨ ، ٣٨٣٠ .

بلغ من ولده أن يقولها عند نومه ، ومن كان منهم صغيراً لا يعقلُ أن يحفظها ، كتبها له فملأها في عنقه .

٦٦٩٧ حدثنا يزيد أخبرنا حجاج ، عن عطاء عن جابر ، وعن أبي الزير عن جابر ، وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، قال : وقت رسول الله صلى

(٦٦٩٧) إسناده صحيح . يزيد : هو ابن هرون .

والحديث رواه البيهقي في السنن الكبرى (٥ : ٢٨) ، من طريق نصر بن علي عن يزيد بن هرون ، بهذا الإسناد . ورواوه الدارقطني (ص ٢٦٢) مختصرًا ، من طريق زياد بن أيوب عن يزيد بن هرون .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣ : ٢١٦) ، وقال : « رواه أحمد ، وفيه الحجاج بن أرطاة ، وفيه كلام ، وقد وثق » .

وذكره الزيلعي في نصب الراية (٣ : ١٤) مقتضياً فيه على رواية عبدالله بن عمرو بن العاصي ، ونسبه لاسحق بن راهويه والدارقطني .

وهذا الحديث في الحقيقة حديثان : لعبد الله بن عمرو ، وبحابر بن عبد الله ، وسيأتي معناه في مسند جابر ١٤٦٢٤ ، ١٤٦٦٨ .

وأنظر ٥١١١ ، ٥٤٩٢ ، ٥٤٩٠ .

وقوله « للأهل الطائف » ، وهي نجد ، قرن » ، هذا هو الثابت في لـ م ، وعلى كلمة « قرن » في م علامة الصحة ، وهو الثابت أيضًا في سنن البيهقي . وفي ع ومجموع الزوائد « قرناً » ، وأنا أرجح أنه من تصرف الطابع أو الناسخ ، في حين أنه جائز فيه الرفع على الاستثناف ، والتنصب على العطف . وفي مجمع الزوائد أيضًا « للأهل نجد » ، وهو مخالف للثابت في أصول المسند ، في حين أنه لم ينسبه لغيره .

الله عليه وسلم لأهل المدينة ذا الحُلَيْفَةِ ، ولأهل الشَّامِ الْجُحُوفَةِ ، ولأهل الْمِنَاءِ وأهل تِهَاةَ يَلْعَلَّمُ ، ولأهل الطائف ، وهي نَجْدٌ ، قرنٌ ، ولأهل الْعِرَاقِ ذَاتَ عِرْقٍ .

٦٦٩٨ حدثنا يزيد عن محمد بن راشد عن سليمان بن موسى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا تجوز شهادة خائنٍ ولا خائنة ، ورد شهادة القانع ، الخادم والتابع ، لأهل البيت ، وأجازها الغيرهم .

٦٦٩٩ حدثنا يزيد أخبرنا محمد بن راشد عن سليمان بن موسى عن عمرو

(٦٦٩٨) إسناده صحيح .

ورواه أبو داود ٣٦٠١ ، ٣٦٠٠ (٣٣٥ عن المعبود) ، بأسنادين من طريق سليمان بن موسى ، بهذا الإسناد ، نحوه . وقال المنذري (٣٤٥٦) : « وأخرجه ابن ماجة » . وهو في ابن ماجة (٢ : ٣٤ - ٣٥) ، من طريق عمر بن سليمان ويزيد بن هرون ، كلامهما عن حجاج بن أرطاة عن عمرو بن شعيب ، بزيادة و اختصار .

« القانع » : فسر في الحديث هنا بأنه التابع والخادم ، وهذا التفسير من بعض الرواية في غالب الفتن ، ليس من المرفوع . وقال ابن الأثير : « القانع : الخادم والتابع ، ترد شهادته للتهمة بجلب النفع إلى نفسه . والقانع في الأصل : السائل » .

(٦٦٩٩) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ٢٢٦٥ ، ٢٢٦٦ (٢ : ٢٤٧) عن المعبود بأسناد من طريق محمد بن راشد ، أحدهما من طريق يزيد بن هرون عنه ، بهذا الإسناد ، نحوه . قال المنذري (٢١٧١ - ٢١٧٢) : « وقد تقدم الكلام على عمرو بن شعيب ، وروى عن عمرو هذا الحديث محمد بن راشد المكحولي ، وفيه مقال » . وقد ردت عليه في تعليقي هناك ، بتصحيح الحديث .

وقال الخطابي في شرحه : « هذه أحكام وقعت في أول زمان الشريعة ، وكان حدوتها ما بين البلاهية وبين قيام الإسلام . وفي ظاهر هذا الكلام تعقد وإشكال .

بن شعيب عن أبيه عن جده : أن النبي صلى الله عليه وسلم فَقَى : أَيْمَانُ مُسْتَلْحِقٍ
مُسْتَلْحِقٍ بَعْدَ أَيْمَهُ الَّذِي يُدْعَى لَهُ ، ادْعَاهُ ورَثَتُه ، فَفَقَى : إِنْ كَانَ مِنْ حُرَّةٍ

وتحريز ذلك وبيانه : أن أهل الجاهلية كان لهم إماء تسعين ، وهن البغایا اللواتي ذكرهن الله تعالى في قوله : (ولا تنكروا فتياتكم على البغاء) ، إذ كان ساداتهن يلمون بهن ولا يختبئنهن ، فإذا جاءت الواحدة منهن بولد ، وكان سيدها يطئها ، وقد وطئها غيره بالزنا ، فربما ادعاه الزاني وادعاه السيد . فحكم صلى الله عليه وسلم بالولد لسيدها ، لأن الأمة فراش له كالخرة ، ونفاه عن الزاني . فإن دُعِي للزاني مدة ، وبقي على ذلك إلى أن مات السيد . ولم يكن ادعاه في حياته ولا أنكره ، ثم ادعاه ورثته بعد موته واستلحوظوه ، فإنه يلحق به ، ولا يرث أباها ، ولا يشارك إخوته الذين استلحوظوه في ميراثهم من أبيهم ، إذا كانت القسمة قد مضت قبل أن يستلحوظه الورثة . وجعل حكم ذلك حكم ما مضى في الجاهلية ، فعفا عنه ، ولم يرد إلى حكم الإسلام . فإن أدرك ميراثاً لم يكن قد قسم إلى أن ثبت نسبه باستلحاق الورثة إياها ، كان شريكهم فيه ، أسوةً من يساويه في النسب منهم . فإن مات من إخوته بعد ذلك أحد ، ولم يختلف من يحتجبه عن الميراث ، ورثه . فإن كان سيد الأمة أنكر الحمل ، وكان لم يدْعَه ، فإنه لا يلحق به ، وليس لورثته أن يستلحوظوه بعد موته . وهذا شبيه بقصة عبد بن زمعة وسعد بن مالك ، ودعواهما في ابن أمة زمعة ، فقال سعد : ابن أخي ، عهد إلى فيه أخي ، وقال عبد بن زمعة : أخي . ولد على فراش أبي ، ففُقِيَ رسول الله صلى الله عليه وسلم بالولد للفراش ، فصار ابنًا لزمعة . وسنذكر هذا الحديث في موضعه من هذا الكتاب . ونورد هنا شرحاً وبياناً ، إن شاء الله تعالى .

وقصة عبد بن زمعة ، هي في تهذيب السنن ، برقم ٢١٧٨ .

وقد تعقب ابن القيم كلام الخطابي هذا ، في دعوه أن هذه أحكام وقعت في أول زمن الشريعة ، ثم زاد الموضوع شرحاً وبياناً ، فقال :

«ليس كما قال ، فإن هذا القضاء إنما وقع بالمدينة المنورة ، بعد قيام الإسلام ومصيرها دار هجرة . وقد جعله النبي صلى الله عليه وسلم على صور :

تروّجها ، أو من أمة يملكونها ، فقد لحق بما استلحقه ، وإن كان من حرة أو أمة

«الصورة الأولى» : أن يكون الولد من أمه التي في ملكه وقت الإصابة ، فإذا استلحقه لحق به من حين استلحقه . وما قسم من ميراثه قبل استلحاقه ، لم ينقض ، ويورث من المستلحق . وما كان بعد استلحاقه من ميراث لم يقسم ، ورث منه نصيه . فإنه إنما ثبت بنته من حين استلحقه ، فلا تنعطف على ما تقدم من قسمة المواريث . وإن انكره لم يلحق به . وبماه أباه على كونه يدعى له ويقال أنه منه . لا أنه أبوه في حكم الشرع . إذ لو كان أبا حكماً لم يقبل إنكاره له ولحق به .

«الصورة الثانية» : أن يكون الولد من أمة لم تكن في ملكه وقت الإصابة ، فهذا ولد زناً ، لا يلحق به ولا يرثه ، بل نسبة منقطع منه . وكذلك إذا كان من حرة قد زف بها ، فالولد غير لاحق به ، ولا يرث منه . وإن كان هذا الزاني الذي يدعى على الولد له ، يعني أنه منه ، قد ادعاه — : لم تقدر دعواه شيئاً ، بل الولد ولد زناً ، وهو لأهل أمه ، إن كانت أمة فملوك مالكها ، وإن كانت حرة فنسبه إلى أمه وأهلها ، دون هذا الزاني الذي هو منه .

«وقوله في أول الحديث» استلحق بعد أبيه الذي يدعى له ادعاه ورثته » . الأب هنا : هو الزاني الذي منه الولد ، وبماه أباً تسمية مقيدة بكون الولد منه . وهذا قال «الذى يدعى له» ، يعني يقال إنه منه ويدعى له في الباحالية أنه أبوه ، فإذا ادعاه ورثة هذا الزاني ، فالحكم ما ذكر .

«ونظير هذا القضاء» : قصة سعد بن أبي وقاص وعبد بن زمعة ، في ابن أمة زمعة . فإن ورثة عتبة ، وهو سعد ، ادعى الولد أنه من أخيه ، وادعى عبد أنه أخوه ، ولد على فراش أبيه . فالحقه النبي صلى الله عليه وسلم بمالك الأمة ، دون عتبة . وهو تفسير قوله «إن كان من أمة لم يملكونها ، أو من حرة عاهر بها ، فإنه لا يلحق به ولا يرث» . وسيأتي بعد هذا ، إن شاء الله تعالى .

«وقد يتسلّك به من يقول» : الأمة لا تكون فراشاً ، وإنما يلحق الولد للسيد بالدعوى ، لا بالفراش ، كقول أبي حنيفة . لقوله «من كان من أمة يملكونها يوم

عاهر بها ، لم يلْحَقْ بما استَلْحَقَهُ ، وإنْ كان أبوه الذي يُدْعَى له هو ادعاه ، وهو ابن زِنْيَةَ ، لأهْلِ أُمِّهِ ، مَنْ كانوا ، حُرَّةً أو أُمَّةً .

٦٧٠٠ حدثنا يزيد بن هرون أخبرنا الحجاج بن أرطاة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، قال : جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا رسول الله ، إن لي ذَوِي أرحامٍ ، أصلٌ ويتقطعني ، وأغفو ويظلمون ،

أصابها ، فقد لحق بمن استَلْحَقَهُ » . فإنما جعله لاحقاً به بالاستلحاق ، لا بالإصابة . ولكن قصة عبد بن زمعة أصح من هذا وأصرح ، في كون الأمة تصير فراشاً كما تكون الحرة ، يلحق الولد بسيدها بحكم الفراش ، كما يلحق بالحرة ، كما سيأتي . وليس في حديث عمرو بن شعيب أنه لا يلحق ولده من أمه إلا بالاستلحاق ، وإنما فيه أنه عند تنازع سيدها والزاني في ولدتها يلحق بسيدها الذي استَلْحَقهُ ، دون الزاني ، وهذا مما لا نزاع فيه . فالحديث متفقان » .

وهذا الذي قاله ابن القيم العلامة واضح جيد ، هو الذي تقتضيه قواعد الشريعة ، والأحاديث الصحيحة الصريرة . ولست أرى تنافيًا بين كلامه وكلام الخطاطي في أن « هذه أحكام وقعت في أول زمان الشريعة . وكان حدوثها ما بين البالية وبين قيام الإسلام » . فإن مؤدي كلامهما واحد ، كما هو ظاهر لمن تأمل ودقق .

وانظر ما مضى في مستند ابن عباس ٣٤١٦ ، وفي مستند ابن عمرو بن العاصي ٦٦٨١ .

وقوله في متن الحديث « فقضى إن كان من حرّة » ، في ح « قضى » ، بدون الفاء ، وصححناه من كـم ، والفاء ثابتة أيضًا في رواية أبي داود .

(٦٧٠٠) إسناده صحيح . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨ : ١٥٤) ، وقال : « رواه أحمد . وفيه حجاج بن أرطاة ، وهو مدلس ، وبقية رجاله ثقات » .

وانظر ٦٥٢٤ .

وأَخْسِنُ وَيُسِّعُونَ ، أَفَا كَافِئُهُمْ ؟ قَالَ : لَا ، إِذَنْ تُرَكُونَ جَمِيعاً ، وَلَكُنْ حُذْدَ
بِالْفَضْلِ وَصَلَّهُمْ ، فَإِنَّهُ لَنْ يَرَازِلَ مَعَكُمْ ظَهِيرَةً مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَا كَنْتَ عَلَى ذَلِكَ .

٦٧٠١ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا سعيد عن يوسف عن عمرو

بن شعيب عن أبيه عن جده ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : يحضر الجمعة
ثلاثة ، رجل حضرها بدعاه وصلاته ، فذلك رجل دعارة ، إن شاء أعطاها ، وإن
شاء منعها ، ورجل خضرها بسكته وإنصات ، فذلك هو حقها ، ورجل يحضرها
يلغُ ، فذلك حظه منها .

٦٧٠٢ حدثنا أنس بن عياض حدثنا أبو حازم عن عمرو بن شعيب

وقوله « تتركون جميعاً » ، في مجمع الروايد « تشركون » ، وغالب الفتن أنه من
تصرف الطابع . والذى هنا هو الذي في أصول المسند الثلاثة .

« الظهير » : المعين ، والتظاهر : التعاون .

(٦٧٠١) الحديث صحيح ، والإسناد مشكل :

سعيد : هو سعيد بن أبي عروبة .

يوسف : لم أعرف من هو ، بعد طول العناء والتتبع ؟ وفي هذه الطبقة كثير
من يسمون « يوسف » . وهو واضح الكتابة في الأصول الثلاثة ، فاحتمال الخطأ في
الكتابة قليل . ولعلنا نعرفه فنذكره في الاستدراكات ، إن شاء الله .

وأما الحديث ، فسيأتي بأطول من هذا قليلاً ٧٠٠٢ عن يزيد بن هرون عن
حبيب المعلم عن عمرو بن شعيب . وقد رواه أبو داود ١١١٣ (١ : ٤٣٣ - ٤٣٤)
عن المعبود ، من طريق يزيد بن هرون عن حبيب . ورواوه البهبي (٣ : ٢١٩)،
من طريق أبي داود . وذكره المنذري في الترغيب والترهيب (١ : ٢٥٨) ، ونسبه
لأبي داود وابن خزيمة في صحيحه .

(٦٧٠٢) إسناده صحيح . أبو حازم : هو سلمة بن دينار الأعرج المدني ،
سبق توثيقه ١٦٠٤ ، وزيادة هنا أنه من صغار التابعين ، وكان ثقة كبير الحديث ،

عن أبيه عن جده ، قال : لقد جلست أنا وأخي مجلساً ما أحِبْ أنْ لي به خُرَّ
النعم ، أقبلت أنا وأخي ، وإذا مَشِيَّخَةً من تَحْمَابَة رسول الله صلى الله عليه وسلم
جلوس عند باب من أبوابه ، فَكَرِّهُنَا أَنْ نُفَرِّقَ بَيْنَهُمْ ، خلستنا حَجْرَةً ، إِذْ كَرُوا
آيةً من القرآن ، فَتَمَارَوْا فِيهَا ، حَتَّى ارتفعت أصواتُهُمْ ، خَرَجَ رسول الله صلى الله
عليه وسلم مُغْضَبًا ، قَدْ أَحْرَرَ وَجْهَهُ ، يَرْمِيهِمْ بِالثُّرَابِ ، وَيَقُولُ : مَهْلَأً يَا قَوْمٌ ، بِهَذَا

قال ابن خزيمة : « ثقة ، لم يكن في زمانه مثله » ، وقال ابن حبان : « كان
قاضي أهل المدينة ، ومن عبادهم وزهادهم » ، وترجمه البخاري في الكبير ٢/٢٧٩ .
والحديث مضى نحو معناه مختصرًا ٦٦٦٨ ، من رواية داود بن أبي هند عن
عمرو بن شعيب . وأشارنا إلى هذا هناك .

وروى البخاري في كتاب خلق أفعال العباد (ص ٧٨) : « حدثنا إسحق
أنَّا عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ،
قال : سمع النبي صلى الله عليه وسلم قوماً يتدارون ، فقال : إنما هلك من كان قبلكم
بهذا ، ضربوا كتاب الله بعضه ببعض ، وإنما نزل كتاب الله يصدق بعضه
بعضاً ، فلا تضرروا بعضه ببعض ، ما علمتم منه فقولوا ، وما لا فكلوه إلى
علمه » . وهذا إسناد صحيح . وسيأتي بهذا الإسناد عن عبد الرزاق ٦٧٤١ .

وروى مسلم في صحيحه (٢ : ٣٠٤) ، نحو معناه مختصرًا ، من رواية عبد الله
بن رياح عن عبد الله بن عمرو ، وسيأتي من هذا الوجه في المسند ٦٨٠١ .

أُخْرَى عبد الله بن عمرو : الظاهر أنه « محمد بن عمرو بن العاص » ، وهو
من صغار الصحابة ، وله ترجمة في الاستيعاب (ص ٢٤١ - ٢٤٢) . والإصابة
(٦ : ٦١) . ولم أجده أخاً لعبد الله بن عمرو غيره .

وقوله « حمر النعم » : « النعم » بفتح التون والعين : الإبل ، و« الحمر » : جمع
« أحمر » . والمعنى الأحر : الذي لونه مثل لون الزعفران إذا صبغ به الثوب ، وقيل :
يعير أحمر ، إذا لم يخالط حمرته شيء . والإبل الحمر أصبر الإبل على المهاجر . قال
في اللسان (٥ : ٢٨٨) « والعرب تقول : خير الإبل حمرها وصبيها . ومنه قول
بعضهم : ما أحب أن لي بمعاريف الكلم حمر النعم » .

أهلكتِ الأُمُّ مِنْ قَبْلِكُمْ ، باختلافهم على أنبيائهم ، وضررِهم الكُتُبَ بعضَها ببعضٍ ، إنَّ الْقُرْآنَ لَمْ يَنْزِلْ يُكَذِّبُ بعضَهُ بعضاً ، بل يُصَدِّقُ بعضَهُ بعضاً ، فَمَا عَرَفْتُمْ مِنْهُ فَاعْمَلُوهُ بِهِ ، وَمَا جَهَلْتُمْ مِنْهُ فَرُدُّوهُ إِلَى عَالِمِهِ .

٦٧٠٣ حدثنا أنس بن عياض حدثنا أبو حازم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لا يؤمن المرء حتى يؤمن بالقدر خيره وشره.

قال أبو حازم: لعن الله ديننا أنا أكبر منه، يعني التكذيب بالقدر.

٦٧٠٤ ١٨٢
٢ حدثنا هشيم أخبرنا حجاج حدثنا عمرو بن شعيب عن أبيه عن قوله «فجلسنا حجرة»: هو بفتح الحاء المهملة وسكون الجيم، أى ناحية منفرد بين.

(٦٧٠٣) إسناده صحيح. ورواه الإمام أحمد أيضاً في كتاب السنة (ص ١٢٢)، بهذا الإسناد.

ورواه أبو بكر الأجري في كتاب الشريعة (ص ١٨٨)، ببيان إسنادين: فرواه عن الفريابي عن قبيبة بن سعيد عن يعقوب بن عبد الرحمن عن أبي حازم عن عمرو بن شعيب. ورواه عن الفريابي عن قبيبة عن ابن هبيرة عن عمرو بن شعيب. ولم يرو كلامه أبي حازم. وهذا إسنادان صحيحان. يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد القاري: ثقة، وثقة أحمد وأبن معين وغيرهما، وترجمه البخاري في الكبير ٣٩٨/٢/٤.

ولم أجدها الحديث في مجمع الزوائد، ولعله فيه في موضع خفي على وكلمة أبي حازم، يريد بها أن المكذب بالقدر يزعم لنفسه صنعاً. وهو المصنوع الخالق، ولن يقدر على شيء إلا بما أودع الله فيه من قوة، وبما أحاط به من ظروف وأسباب، كلها من صنع الله وتقديره. فكان أنه يزعم أنه أكبر من الدين، كما هو شأن الملحدين، والطغاة المستكرين.

(٦٧٠٤) إسناده صحيح. وهو في مجمع الزوائد (٤: ١٩٢)، وقال:

جده : أن العاص بن وائل نَذَر في الجاهلية أن يَنْتَحِر مائة بَدَنَةٍ ، وأن هشام بن العاص نَذَر حِصْنَةً ، خَسِين بَدَنَةً ، وأن عَمْراً سأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ ؟ فَقَالَ : أَمَا أَبُوكَ فَلَوْ كَانَ أَفْرَأَ بِالْتَّوْحِيدِ فَصَمَّتْ وَنَصَدَّقَتْ عَنْهُ نَفْعَهُ ذَلِكَ .

٦٧٠٥ حدثنا محمد بن جعفر عن سعيد عن عامر الأحول عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا يَرْجِعُ في هبة إلا الوالدُ مِنْ وَلَدِه ، والعائد في هبة كالعادى في قَيْمَه .

٦٧٠٦ حدثنا عبد الرحمن قال : هَمَّام أخْبَرَنَا عن قَنَادَةَ عن عمرو بن شعيب

« رواه أحمد ، وفيه الحجاج بن أربطة ، وهو مدلس » .

(٦٧٠٥) إسناده صحيح . سعيد : هو ابن أبي عروبة .

والحديث رواه النسائي (٢ : ١٣٣) ، وابن ماجة (٢ : ٣٦) ، والدارقطني (ص ٣٠٧) ، كلهم من طريق سعيد بن أبي عروبة عن عامر الأحول ، إلا أن ابن ماجة رواه مختصرًا .

ورواه البيهقي (٦ : ١٧٩) من طريق عبد الوارث عن عامر الأحول ، ثم رواه من طريق سعيد بن بشير عن مطر الوراق وعامر الأحول ، كلهم عن عمرو بن شعيب .

وقد مضى الحديث آخر بنحو معناه ٦٦٢٩ ، من طريق أسامة بن زيد عن عمرو بن شعيب ، وأشارنا إلى هذا هناك .

(٦٧٠٦) إسناده صحيح . عبد الرحمن : هو ابن مهدي الإمام .

والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤ : ٢٩٨) ، وقال : « رواه أحمد والبزار والطبراني في الأوسط . و الرجال أَحْمَدُ وَالبَزَارُ رِجَالُ الصَّحِيفَةِ » .

وذكره المنذري في الترغيب والترهيب (٣ : ٢٠٠) ، وقال : « رواه أَحْمَدُ وَالبَزَارُ ، وَرِجَالُهُمَا رِجَالُ الصَّحِيفَةِ » .

عن أبيه عن جده ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : هي الْوَطِيّْةُ الصغرى ، يعني الرجل يأتي امرأته في دُبُرِها .

٦٧٠٧ حدثنا رَوْحٌ حدثنا ابن جُرْجِجُ عن عَمْرُو بْنِ شَعِيبٍ عن أَبِيهِ عَنْ [جَدِّهِ] عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو : أَنَّ امْرَأَةً أَتَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ :

وهكذا قال المنذري والبيشمي ! وليس إسناد البزار أمامي ، أما إسناد أحد ، وإن كان إسناداً صحيحاً ، إلا أنه ليس من يقال فيه بإطلاق أن « رجاله رجال الصحيح » ! لأن هذا الإطلاق إنما يقال في اصطلاحهم في الرواة الذين رووا لهم الشیخان أو أحدهما . ولم يرو الشیخان لعمره بن شعيب أصلاً ، كما هو ظاهر من مراجع الرجال . ولم أجدها الحديث في المسند ، من حديث عبد الله بن عمو ، إلا من روایة عمو بن شعيب عن أبيه عن جده ، فسيأتي مرتين آخرين ، من روایة همام عن قتادة عن عمو بن شعيب ٦٩٦٧ ، ٦٩٦٨ .

وانظر ما مضى في مسند علي بن أبي طالب ٦٥٥ .

(٦٧٠٧) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ٢٢٧٦ (٢ : ٢٥١ عن المعبد) ، من طريق الأوزاعي عن عمو بن شعيب .

زيادة الكلمة [جده] من نسخة بهامش م ، وهي أيضاً ثابتة في روایة أبي داود .

وقال ابن القيم في زاد المعاد (٤ : ١٢٢ من طبعة المكتبة الحسينية سنة ١٣٤٧) : « هو حديث احتاج الناس فيه إلى عمو بن شعيب ، ولم يجدوا بدأً من الاحتجاج هنا به ، ومدار الحديث عليه . وليس عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث في سقوط الحضانة بالترويج غير هذا . وقد ذهب إليه الأئمة الأربعه وغيرهم . وقد صرحت بأن الجد هو عبد الله بن عمو ، فبطل قول من يقول : لعله محمد والد شعيب ، فيكون الحديث مرسلًا . وقد صاح شعيب من جده عبد الله بن عمو ، فبطل قول من قال : إنه منقطع . وقد احتاج به البخاري خارج صحيحه ، ونص على صحة حديثه ، وقال : كان عبد الله بن الزبير

يا رسول الله ، إن ابني هذا كان بطني له وعاء ، وحجرى له حواء ، وثديي له سقاء ، وزعم أبوه أنه ينزعه مي ؟ قال : أنت أحق به ما لم تنكحي .

٦٧٠٨ حدثنا بهز حدثنا همام عن قتادة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : كلوا ، واشربوا ، وتصدقوا ، والبسوا ، في غير مخيلة ولا سرف ، إن الله يحب أن ترى نعمته على عده .

الحميدى وأحمد وإسحاق وعلي بن عبد الله يتحجرون بحديثه ، فمن الناس بعدهم !؟ هذا لفظه . وقال إسحاق بن راهويه : هو عندنا كأبوب عن نافع عن ابن عمر . وحکى الحاکم في علوم الحدیث له : الاتفاق على صحة حديثه . وانظر المتنقى . ٣٨٨٢

« الحواء » ، بكسر الحاء المهملة : قال ابن الأثير : « اسم المكان الذي يحوي الشيء ، أي يضممه ويجمعه » . وقال الخطابي في المعلم ٢١٨١ : « الحواء » : اسم للمكان الذي يحوي الشيء ، والحواء أيضاً : أخبية تضرب ويدانى بينها ، يقال : هؤلاء أهل حواء واحد . ومعنى هذا الكلام معنى الإلاداء بزياد الحرمة ، وذلك أنها شاركت الأب في الولادة ، ثم استبدلت بهذه الأمور خصوصاً ، وهي معانٍ الحضانة من حيث لا شركة للأب فيها ، فاستحقت التقدم عند المنازعة في أمر الولد . ولم يختلفوا أن الأم أحق بالولد الطفل من الأب ، ما لم تزوج ، فإذا تزوجت فلا حق لها في حضانته . فإن كانت لها أم ، فألمتها تقوم مقامها . ثم ابتدأت من قبل الأم أحق به ، ما بقيت منها واحدة » .
(٦٧٠٨) إسناده صحيح . وهو مطول ٦٦٩٥ . وقد أشرنا إليه هناك .

وهذا المطول رواه الحاکم في المستدرک (٤ : ١٣٥) ، كاماً ، من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث عن همام ، به . وقال : « حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » . وروى الترمذى (٤ : ٢٥) آخره ، من طريق عفان بن مسلم عن همام ، بلفظ : « إن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عده » . وهو موافق للفظ الحاکم . قال الترمذى : « حديث حسن » .

٦٧٠٩ حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جرير قال : قال عمرو بن شعيب

عن أبيه عن عبد الله بن عمرو ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : أثينا امرأة نكحت على صداق أو حبأ أو عدة قبل عصمة النكاح ، فهو لها ، وما كان بعد عصمة النكاح فهو من أغطيته ، وأحق ما يُكرَمُ عليه الرجل ابنه أو اخْتُه .

٦٧١٠ حدثنا عبد الرزاق أخبرني معمر أن ابن جرير أخبره عن عمرو بن

شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو بن العاصي : أن زبائعاً أبا روح وجد غلاماً مع جاري له ، فجَدَّعْ أَنفَهُ وجَبَّهُ ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : مَنْ فَعَلَ هَذَا بَكَ ؟

(٦٧٠٩) إسناده صحيح .

ورواه أبو داود ٢١٢٩ (٢ : ٢٠٦ - ٢٠٧ عون المعبود) ، من طريق محمد بن بكر البرساني ، والنمساني (٢ : ٨٨ - ٨٩) ، من طريق حجاج بن محمد وابن ماجة (١ : ٣٠٨) من طريق أبي خالد ، والبيهقي (٧ : ٢٤٨) ، من طريق حجاج بن محمد ، كلهم عن ابن جرير ، به .

قال الخطابي (رقم ٢٠٤٢) : « وهذا يتأول على ما يشترطه الولي لنفسه سوى المهر . وقد اختلف الناس في وجوبه : فقال سفيان الثوري وممالك بن أنس ، في الرجل ينكح المرأة على أن لا يبيها كذا وكذا ، شيئاً اتفقا عليه سوى المهر : أن ذلك كله للمرأة دون الأب . وكذلك روي عن عطاء وطاوس . وقال أحمد : هو للأب . ولا يكون ذلك لغيره من الأولياء ، لأن يد الأب مبوطة في مال الولد . وروي عن علي بن الحسين : أنه زوج ابنته رجلاً ، واشترط لنفسه مالاً . وعن مسروق : أنه زوج ابنته رجلاً ، واشترط لنفسه عشرة آلاف درهم يجعلها في الحج والعساكن . وقال الشافعي : إذا فعل ذلك فلها مهر المثل ، ولا شيء للولي » . هكذا قالوا فيما نقل الخطابي ، والحديث صحيح ، لا يحتاج لتأويل ، وهو الحجة ، والمرجع إليه من شاء أن يستمسك بالسنة .

(٦٧١٠) إسناده صحيح . وهو من رواية الأقران بعضهم عن بعض ، فإن معمر بن راشد وابن جرير من طبقة واحدة ، وكلاهما من شيوخ عبد الرزاق . والحديث في جمجم الروايد (٦ : ٢٨٨ - ٢٨٩) ، وقال : « رواه أبو داود

قال : زَبِنْبَاع ، فَدُعَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : مَا حَمَلْتَ عَلَى هَذَا ؟ فَقَالَ : كَانَ مِنْ أُمْرِهِ كَذَا وَكَذَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْعَبْدِ : اذْهَبْ فَأَنْتَ حُرٌّ ،

بِالْخُصْرَارِ » ، ثُمَّ قَالَ عَنْ هَذِهِ الرِّوَايَةِ : « رَوَاهُ أَحْمَدُ ، وَرَجَالُهُ ثَقَاتٌ » . ثُمَّ أَشَارَ إِلَى رِوَايَةِ أُخْرَى سَنَائِيَّ فِي الْمَسْنَدِ ٧٠٩٦ .

وَالرِّوَايَةُ الْآتِيَّةُ مُخْتَصَّةٌ ، وَهِيَ مِنْ رِوَايَةِ الْحَجَاجِ بْنِ أَرْطَاطَةِ عَنْ عُمَرِ بْنِ شَعْبٍ . وَرِوَايَةُ أَبِي دَاؤِدَ ، الَّتِي أَشَارَ إِلَيْهَا الْهَيْشَمِيُّ ، مُخْتَصَّةٌ أَيْضًا ، رَوَاهَا أَبُو دَاؤِدَ ٤٥١٩ (٤ : ٢٩٨ عَوْنَ الْمَعْبُودِ) ، مِنْ رِوَايَةِ سَوَارِ أَبِي حَزَّةِ الصَّبِيرِيِّ عَنْ عُمَرِ بْنِ شَعْبٍ ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَبْنَ مَاجَةَ (٢ : ٧٨) مِنْ طَرِيقِ أَبِي حَزَّةِ الصَّبِيرِيِّ . وَقَدْ قَصَرَ الْمَنْدَرِيُّ فِي تَهْذِيبِ السَّنْنِ ٤٣٥٤ ، فَلَمْ يَنْسِيهِ لَابْنِ مَاجَةِ .

وَقَدْ أَشَارَ الْحَافِظُ أَبْنَ حَمْرَاءَ فِي الإِصَابَةِ (٣ : ١٢) إِلَى رِوَايَةِ الْمَسْنَدِ هَذِهِ ، ثُمَّ قَالَ : « وَرَوَاهُ أَبْنُ مَنْدَرَةَ مِنْ طَرِيقِ الْمَنْدَرِيِّ بْنِ الصَّبِيرِ عَنْ عُمَرِ بْنِ شَعْبٍ ، فَسَمِيَ الْعَبْدُ سَنَدِرًا . وَرَوَى الْبَغْوَى مِنْ طَرِيقِ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ سَنَدِرِ عَنْ أَبِيهِ : أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ زَبِنْبَاعَ بْنَ سَلَامَةَ الْجَذَامِيِّ . فَذَكَرَهُ . وَرَوَى أَبْنُ مَاجَةَ الْقَصَّةَ مِنْ حَدِيثِ زَبِنْبَاعَ نَفْسَهُ ، بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ » . وَرِوَايَةُ أَبْنِ مَاجَةَ ، الَّتِي أَشَارَ إِلَيْهَا الْحَافِظُ ، هِيَ فِي السَّنْنِ (٢ : ٧٨) ، مِنْ طَرِيقِ إِسْحَاقِ بْنِ أَبِي فَرْوَةِ عَنْ سَلَمَةِ بْنِ رَوْحِ بْنِ زَبِنْبَاعِ عَنْ جَدِهِ . وَضَعْفُهَا لِضَعْفِ إِسْحَاقِ بْنِ أَبِي فَرْوَةِ . وَلَمْ يُشَرِّ الْحَافِظُ لِرِوَايَتِ أَبِي دَاؤِدَ وَابْنِ مَاجَةَ ، الَّتِي ذُكِرَتْ فِي الْإِصَابَةِ (٣ : ١٣٦ - ١٣٧) ، لِأَنَّهُمَا لَمْ يَصْرُحُ فِيهِمَا بِاسْمِ الرَّجُلِ الَّذِي جَنَى عَلَى عَبْدِهِ . وَهُوَ زَبِنْبَاعٌ . وَلَكِنْ جَمْعُ الرِّوَايَاتِ يَبْيَنُ عَنِ اسْمِهِ .

وَ« سَنَدِرُ » هَذَا تَرْجِمَةُ الْبَخَارِيِّ فِي الْكِبِيرِ (٣ / ٢ / ٢١١) ، قَالَ : « سَنَدِرُ أَبُو الْأَسْوَدَ ، لَهُ صَبَّةٌ ، كَنَاهُ عَيْنَانُ بْنُ صَالِحٍ . وَرَوَى الزَّهْرِيُّ عَنْ سَنَدِرِ بْنِ أَبِيهِ سَنَدِرَ عَنْ أَبِيهِ » . وَانْظُرْ تَرْجِمَتِهِ فِي الإِصَابَةِ (٣ : ١٣٦ - ١٣٧) ، وَتَرْجِمَةُ ابْنِيهِ : عَبْدُ اللَّهِ ، وَمُسْرُوفٍ ، فِي الإِصَابَةِ (٤ : ٨٦ وَ ٨٧) .

وَرِوَايَةُ سَنَدِرِ ، الَّتِي أَشَارَ الْحَافِظُ إِلَيْهَا عِنْدَ الْبَغْوَى ، ذُكِرَتْهَا الْهَيْشَمِيُّ فِي مُجْمَعِ الزَّوَالِدِ (٤ : ٢٣٩) ، قَالَ « وَعَنْ سَنَدِرِ : أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ زَبِنْبَاعَ بْنَ سَلَامَةَ ، وَأَنَّهُ عَبَثَ بِهِ ، فَخَصَّاهُ وَجَدَعَهُ ، فَأَتَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فقال : يا رسول الله ، فمَوْلَىَ مَنْ أنا ؟ قال : مَوْلَىَ اللَّهِ وَرَسُولُهُ ، فَأَوْصَىَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّىَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُسْلِمِينَ ، قَالَ : فَلَمَّا قَبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّىَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَ إِلَيَّ
أَبِي بَكْرَ ، قَالَ : وَصِيَّةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّىَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : نَعَمْ ، تُجْزِيَ عَلَيْكَ

فَأَخْبَرَهُ ، فَأَغْلَظَ لِزْنِيَّاَنَ القَوْلَ ، وَأَعْتَقَهُ بِهِ ، قَالَ : أَوْصَىَ بِي ، قَالَ : أَوْصَىَ
بِكَ كُلَّ مُسْلِمٍ . رواه البزار والطبراني . وفيه عبد الله بن سندر . ولم أعرفه .
وبقية رجاله ثقات .


هكذا قال الحشمي ، أنه لم يعرف عبد الله بن سندر . وأنا لم أجده له ترجمة
إلا في كتب تراجم الصحابة : الاستيعاب ، وأسد الغابة ، والإصابة . وقد
استبطط الحافظ في الإصابة استبطاطاً جيداً للاستدلال على أن له صحبة أو
رؤيا ، فقال : « لكن إذا خصي سندر في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ،
اقتضى أن يكون لابنه عبد الله صحبة أو رؤيا ». ثم قال : « ووُجِدَتْ في كتاب
مصر ما يدل على أنه كان في عهد النبي صلى الله عليه وسلم كبيراً » .

والظاهر أنه يريد (كتاب فتوح مصر) لابن عبد الحكم ، واعل كلمة « فتوح »
سقطت سهوأ من ناسخ أو طابع . وقد أوجز الحافظ النقل عنه إيجازاً شديداً .
ونحن ننقل هنا ما قاله ابن عبد الحكم كاملاً ، (ص ١٣٧ - ١٣٨) .

قال ابن عبد الحكم : « وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قد أقطع
ابن سندر منية الأصيغ ، فحاز لنفسه منها ألف فدان . كما حدثنا يحيى
بن خالد عن الليث بن سعد : ولم يبلغنا أن عمر بن الخطاب أقطع أحداً من
الناس شيئاً من أرض مصر إلا ابن سندر . فإنه أقطعه أرض منية الأصيغ ،
فلم تزل له حتى مات ، فاشتراها الأصيغ بن عبد العزيز من ورثته . فليس
بمصر قطعة أقدم منها ولا أفضل . وكان سبب إقطاع عمر ما أقطعه من ذلك ،
كما حدثنا عبد الملك بن مسلمة عن ابن هبيرة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن
جده : أنه كان لزباع الجذامي غلام ، يقال له : سندر ، فوجده يقبل جارية
له ، فجده وجده أذنيه وأنفه ، فأقى سندر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ،
فأرسل إلى زباع ، فقال : لا تحمِّلُوهُمْ مَا لا يطيقون ، وأطعموهم مَا تأكلون ،
واكسوهم مَا تلبسو ، فإن وضيتم فامسكوا ، وإن كرهتموهم فيبعوا ، ولا تعذبوا

النفقة وعلى عيالك . فأجرها عليه ، حتى قُبض أبو بكر ، فلما استخلف عمر جاءه ، فقال : وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : نعم ، أين ت يريد ؟ قال : مصر ، فكتب عمر إلى صاحب مصر أن يعطيه أرضًا يأكلها .


خلق الله ، ومن مثل به أو أحرق بال النار فهو حر ، وهو مولى الله ورسوله . فأعنت سند ، فقال : أوصني يا رسول الله ، قال : أوصي بك كل مسلم . فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى سند إلى أبي بكر الصديق ، رضي الله عنه ، فقال : احفظ في وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فعاله أبو بكر حتى توفي . ثم أتى عمر ، فقال له : احفظ في وصية النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : نعم ، إن رضيت أن تقيم عندي أجريت عليك ما كان يجري عليك أبو بكر ، وإنما فانظر أي الموضع أكتب لك ، فقال سند : مصر ، فإنها أرض ريف . فكتب له إلى عمرو بن العاص : احفظ فيه وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم . فلما قدم على عمرو قطع له أرضاً واسعة وداراً ، فجعل سند يعيش فيها ، فلما مات قُبضت في مال الله . قال عمرو بن شعيب : ثم أقطعها عبد العزيز بن مروان الأصيغ بعد ، فهي من خير أم الهمم . وهذا إسناد ضعيف ، وإن كان له شاهد من سائر الروايات . فإن عبد الملك بن مسلمة : ضعيف ، ترجمه الذهبي في الميزان ، وتبعد الحافظ في لسان الميزان ، قالا : « قال ابن يونس : منكر الحديث ، وقال ابن حبان : يروي المناكير الكثيرة عن أهل المدينة » . قوله « فجدع أنفه » : أي قطعها ، قال ابن الأثير : « الجدع : قطع الأنف والأذن والشفة ، وهو بالأنف أحسن ، فإذا أطلق غلب عليه » .
 قوله « وجبه » : أي قطع مذاكريه . و « الجب » : القطع .
 قوله « مولى الله ورسوله » : أي أن ولاء المسلمين جيئا ، وأزال عنه سلطان سيده بالولاء ، لما قاله منه من مثلا وعدوان . يوضحه رواية ابن ماجة : « فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذهب فأنت حر ، قال : على من نصرني يا رسول الله ؟ قال : يقول : إن استرقني مولاي ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : على كل مؤمن أو مسلم » .



تم الجزء العاشر من المسند

الجزء الحادي عشر أوله :

٦٧١١ حدثنا عبد الرزاق ، إخ



إحصاء


الالجزء السابقة	عدد الأحاديث	الصحيح والحسن	الضعيف	778
هذا الجزء العاشر	٢١٠	٥٧٢٢	٢٠٠	١٠

	٦٧١٠	٥٩٢٢	٢٨٠	٣٧

الآثار	٣٢	٢٨٠	زيادات عبد الله ما وجد به خطأ فيه	٣٧
هذا الجزء	٠٠	٠٠٠		٠٠

	٣٢	٢٨٠		٣٧

* هذا العدد هو للأرقام الأصلية التي أتبنا قدماً . ووُجِدَ في هذا الجزء حديثان ، كل منها في الحقيقة حديثان ، فجمعنا الحديث الآخر من كل منها مكرراً مع رقمه ، وهذا ٦٥٢١ ، ٦٦٥٠ . وقد مضى في الأجزاء السابقة زيادة ١١ حديثاً مكررة أيضاً ، فيكون المجموع الصحيح للأحاديث إلى آخر هذا الجزء ٦٧٢٣ حديثاً .



جريدة المراجع^٠

الأفعال	لابن القطاع المتوفى سنة ٥١٥	٣ مجلدات طبعة حيدر آباد سنة ١٣٦٠
إعلام أهل العصر بأحكام ركعى الفجر	للعلامة شمس الحق العظيم آبادى الهندى	طبعة الهند سنة ١٣٠٦
أهوال القبور	للحافظ ابن رجب الحنبلي	طبعة مكة سنة ١٣٥٧
الخويف من النار	للحافظ ابن رجب الحنبلي	طبعة مكة سنة ١٣٥٧
جامع بيان العلم وفضله	للحافظ ابن عبد البر الأندلسى	جزآن ، طبعة المطبعة المنيرية بغض سنة ١٣٤٦
خلق أفعال العباد	لابخاري	طبعة الهند سنة ١٣٠٦ مع إعلام أهل العصر
زاد المعاد	لابن القيم	رياض النفوس في طبقات لأبي بكر المالكي علماء القبروان وإفريقية طبع مصر سنة ١٩٥١ م
صحيح ابن حبان	لابن القيم	الجزء الأول من طبعة مطبعة السنة الحمدية بتحقيق الأستاذ الشيخ محمد حامد الفقي سنة ١٣٧٠

صحيح ابن حبان : إذا ذكرناه مطلقاً غير مقيد ، وأشارنا إلى أرقام الأحاديث فيه ، فالمراد به كتاب (الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان) للأمير علاء الدين الفارسي ، الذي شرعنا في إخراجه بتحقيقنا ، باسم (صحيح ابن حبان) .

٠ نذكر هنا من المراجع ما لم نذكره في الأجزاء السابقة .

صحيح ابن حبان : إذا أشرنا إلى الصحيفة والجزء ، وقيدناه بأنه (من المخطوطة) ، فالمراد به القطع المخطوطة التي وقعت لنا من كتاب ابن حبان الأصلي ، الذي اشتهر باسم (التقسيم والأنواع) ، وهي القطع التي وصفناها في مقدمة (صحيح ابن حبان) بتحقيقنا .

طبقات علماء إفريقيا لأبي العرب محمد بن أحمد التميمي ، ومحمد بن الحارث الحشني	طبع الجزائر سنة ١٩١٤ م	العلل
طبعة المطبعة السلفية بمصر لابن أبي حاتم	سنة ١٣٤٣	
قاموس الأمكنة والبقاء لعلي بك بهجت	طبعة مصر سنة ١٣٢٤	التي يرد ذكرها في كتب الفتوح
القول البديع في الصلاة للحافظ السخاوي على الحبيب الشفيع	طبعة الهند سنة ١٣٢١	
مرقة المغاتيح شرح مشكاة ملا على القاري المصايد	مخطوطه عندي في مجلدين نمت كتابتها سنة ١١٨٣	
مشكاة المصايد لولي الدين الخطيب	طبعة بمباي سنة ١٢٩٥	المصنف
لأبي بكر بن أبي شيبة	طبع منه الجزء الرابع في مطبعة الإقبال البرقية في مدينة ملتان بالهند ، دون تاريخ . وقد سبقت الإشارة إليه بإيجاز ، في مراجع ج ٤	
مكارم الأخلاق لأبي بكر الخرائطي المتوفى سنة ٣٢٧	طبعه المطبعة السلفية سنة ١٣٥٠	

* الاستدراك والتعليق

٢٢٥٠ ج ١ ص ٤٢ تكتب هامشة عند آخر ترجمة القطبي فيها فائدة عظيمة ، وهي : ثبت في كتاب الخليلة لأبي نعيم (٨ : ٣٨٣ - ٣٨٤) أنه روى الحديث (١٨٤) من المسند : عن محمد بن أحمد بن الحسن عن عبدالله بن أحمد بن حنبل عن أبيه . فدل هذا على أن القطبي لم ينفرد برواية المسند عن عبد الله بن أحمد ، بل رواه غيره أيضاً .

٢٢٥١ الحديث ١ رواه الترمذى (٤ : ٩٩) ، من طريق يزيد بن هرون عن إسماعيل بن أبي خالد ، بهذا الإسناد ، وقال « حديث حسن صحيح » .

ونسبه شارحه لأبي داود والنسائي وابن ماجة . ذكره ابن كثير في التفسير (٢ : ٢٤٦) عن هذا الموضع ، وقال : « وهكذا رواه علي بن المديني ، والحميدى ، وأبو بكر بن أبي شيبة ، وأهل السنن ، وابن حبان في صحيحه ، والبزار ، والداقطنى ، من طرق ، عن عثمان بن المغيرة ، به . وقال الترمذى : هو حديث حسن » .

٢٢٥٣ ٦ ذكره المنذري في الترغيب والترهيب (٤ : ١٤٣) ، وقال : « رواه الترمذى من رواية عبد الله بن محمد بن عقيل ، وقال : حديث حسن غريب . ورواية النسائي

* انظر صفحة ٣٦٥ من الجزء ٣ .

من طرق ، وعن جماعة من الصحابة ، وأحد أسانيده
صحيح .

وهو في كتاب (العلل) لابن أبي حاتم ، (رقم ٦) ،
سأل عنه أباه وأبا زرعة ، فقالا : « هذا خطأ ، إنما
هو : ابن أبي عتيق عن عائشة . قال أبو زرعة : أخطأ
فيه حاد . وقال أبي : الخطأ من حاد أو ابن أبي
عتيق .

رواہ ابن حبان فی صحيحه (٢ : ٢٩) من
المخطوطة) ، من طريق الایث بن سعد عن یزید بن
أبی حییب .

رواہ ابن حبان فی صحيحه (٢ : ٢٧٥ - ٢٧٧) من
المخطوطة) ، من طريق إسحق بن إبراهيم عن النضر
بن شمیل ، بهذا الاستداد ، ثم قال : « قال إسحق : هذا
من أشرف الحديث » . ثم رواه من طريق علي بن المديني
عن روح بن عبادة « نا أبو نعامة نا أبو هنيدة ،
بإسناده نحوه » .

وانظر أيضاً ما سیأتي فی مسند عبد الله بن عمرو بن
العاصي . ٦٥٦٣

هو في بجمع الزوائد (١ : ١٤) ، وقال : « رواه أحمد ،
والطبراني في الأوسط باختصار ، وأبو يعلى بتأمه ،
والبراز بنحوه . وفيه رجل لم يسم ، ولكن الزهرى وثقه
وأبهمه » . وسيأتي بعض معناه بإسناد آخر منقطع ٣٧ .

سيأتي معناه في حديث مطول ، من مسند عمر ، ١٧٥
من طريق إبراهيم عن علقمة .

الحاديـث ٣٧ ٢٢٦٠

هو في مجمع الزوائد (٣٢:١) ، وقال : « رواه أـحمد ،
وفي إسناده أبو الحويرث عبد الرحمن بن معاوية ، ذكره
ابن حبان في الثقات ، والأـكثر على تضعيفه ». ونبيـي
الميشـي أن يعلـه بالانقطاع .

٢٢٦١ ٥١ :

سيـاني ٥٢ ، ٦٣ . ورواه الترمذـي (٢٢٩:٤) ، من
من طرـيق الطـيالـسي عن شـعبة ، بهـذا الإـسنـاد ، وقال :
« حـديث حـسن صـحـيـح ». ورواه الخطـيـب فـي تاريخ
بغـداد (١٦٦:١١ - ١٦٧) ، من طـريق عـفـان عن
شـعبة . وسيـاني بـإـسنـاد آخـر مـنـقطع ، بـنـحوـه ٨١ . وانـظـار
ما يـأـتـي فـي مـسـنـد اـبـن عـمـرـو بـنـ العـاصـي ٦٥٩٧ .

٢٢٦٢ ٥٩ :

سيـاني بـنـحوـه ٦٤ . وذـكره المـيشـي فـي مـجـمعـ الزـوـائـدـ مرـة
آخـرى (١٩٨:٥) ، وقال : « رـواـهـ أـحمدـ ، وـرـجـالـهـ
رجـالـ الصـحـيـحـ ، إـلـاـ أـبـنـ أـبـيـ مـلـيـكـةـ لـمـ يـدـرـكـ أـبـاـ بـكـرـ ».
سيـاني نـحوـ معـناـهـ فـي مـسـنـدـ عـبـدـ اللهـ بـنـ عـمـرـوـ بـنـ العـاصـي
٦٥٩٧ .

٢٢٦٣ ٨١ :

هو في مـجـمعـ الزـوـائـدـ (٤٩،٣٢:١) ، وقال فـي المـوضـعـ
الـأـولـ : « رـواـهـ أـحمدـ ، وـفـيـ إـسـنـادـ شـهـرـ بـنـ حـوشـبـ ،
وـقـدـ وـثـقـ ». وـقـالـ فـيـ المـوضـعـ الثـالـثـ نـحوـ ذـلـكـ ، إـلـاـ أـنـهـ
لـمـ يـذـكـرـ « وـقـدـ وـثـقـ » .

٢٢٦٤ ٩٧ :

وـانـظـارـ ماـ يـأـتـيـ فـيـ مـسـنـدـ عـبـدـ اللهـ بـنـ عـمـرـوـ بـنـ العـاصـي
٦٦٨١ .

٢٢٦٥ ١١٨ :

روـاهـ الـحاـكمـ فـيـ الـمـسـتـدـرـكـ (١٧٥:٤) ، من طـريقـ
سلـيـمانـ بـنـ حـربـ عنـ أـبـيـ عـوـانـةـ عنـ دـوـاـدـ الـأـوـدـيـ ،
بـهـذاـ إـسـنـادـ . وـذـكـرـ الـثـالـثـةـ الـنـيـ نـسـبـاـ الطـيـالـسيـ ،

وهي : « ولا تسأله عمن يعتمد من إخوانه ولا يعتمدهم » .
وصححه هو والذهبى .

٢٢٦٧ الحديث ١٤٠ بكر : هو ابن عبد الله بن الأشج .
٢٢٦٨ ١٦٦ وانظر أيضاً ما يأتي في مسند عبد الله بن عمرو بن العاصي ٦٦١٦ .

٢٢٦٩ ١٩٦ روى الترمذى (١٢٧:٤) نحو معناه ، من طريق
سلمان بن سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر
عن عمر ، وقال : « حديث حسن غريب من هذا
هذا الوجه » .

٢٢٧٠ ٢٠٥ رواه ابن حبان في صحيحه (٢٢١:٣ من المخطوطة) ،
من طريق المقرئ ، وهو أبو عبد الرحمن ، شيخ
أحمد هنا .

٢٢٧١ ٢٠٦ رواه ابن حبان في صحيحه (رقم ٧٩ من الإحسان) ،
من طريق المقرئ أيضاً .

٢٢٧٢ ٢٦١ هو في مجمع الزوائد (٦:٤) ، وقال : « رواه أحمد ،
وفيه عيسى بن مسان القسملي . وثقة ابن حبان وغيره ،
وضعفه أحمد وغيره ، ونقية رجاله ثقات » .

٢٢٧٣ ٢٨٦ روى بعضه البهبي في السنن الكبرى (٨:٤٨) ، من
طريق أبي إحقاق الفزارى عن الجُريري .

٢٢٧٤ ٣١١ رواه الترمذى (١٠٧:٤ - ١٠٨) ، من طريق معن
عن مالك ، وقال : « حديث حسن ، ومسلم بن
يسار لم يسمع من عمر ، وقد ذكر بعضهم في هذا
الإسناد بين مسلم بن يسار وبين عمر رحلا » . ورواه

ابن حبان في صحيحه (٢: ٢٨٦ من المخطوطة) ،
من طريق مالك ، بهذا الإسناد .

رجحنا في الشرح (آخر ص ٣١٤) أن عمر هو الذي
حضر سؤالات جبريل ، وأن ابن عمر يروي الحديث
عن أبيه ، وأن حذف «عمر» من الإسناد وهم . ولكن
الحافظ ابن حبان جزم بصحة الروايتين ، وأن ابن
عمر شهد ذلك ، فكان يرويه تارة مباشرة ، وتارة عن
أبيه . فإن ابن حبان قال في الصحيح (٢: ٢٢٤ من
المخطوطة) بمناسبة حديث آخر ، قال : «ألا ترى أن ابن
عمر شهد سؤال جبريل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
الإيمان ، وسمعه عن عمر بن الخطاب ، فرة أخبر بما
شاهد ، ومرة روى عن أبيه ما سمع » . وقال أيضاً
(٣: ٧٧) بمناسبة حديث آخر : « وهذا كخبر ابن عمر في
سؤال جبريل في الإيمان والإسلام ، سمعه من النبي صلى الله
عليه وسلم ، ثم سمعه من أبيه ، فأدلى مرة ما شاهد ،
وأخرى عن عمر ما سمع منه ، لعظم قدره عنده » .

٣٩٠ رواه الحاكم في المستدرك (٤: ١٦٧) ، من طريق
المسند ، وانحصره . وذكره شاهداً لحديث آخر ، وقال
الذهبي في تاجيشه : « سنده جيد » .

٤٠٨ سيأتي بنحوه ٤٩١ . ورواه ابن حبان في صحيحه
(١: ٧٦ من المخطوطة) ، من طريق مؤمل بن إسماعيل
عن سفيان ، وهو الثوري ، بهذا الإسناد نحوه . ثم
رواه من طريق عبد الواحد بن زياد عن عمان بن
حكيم ، مطولاً .

٢٢٧٨ ٤٤٢ سياني أبضاً بنحوه ٤٦٣، ٤٧٠، ٤٧٧، ٥٥٨ . وذكره
المنذري في الترغيب والترهيب (١٥٢:٢) ، ونسبة
للنثاني والترمذى ، وقال : « رواه ابن حبان في صحيحه
والحاكم ، وزاد : فلينظر كل امرئ لنفسه . وهذه
الزيادة مدرجة من كلام عثمان غير مرفوعة ، كذا
جاءت ببيته في رواية الترمذى » . ثم ذكر أن ابن ماجة
رواها نحو معناه . وانظر ما يأتي في مستند عبد الله بن
عمرو بن العاصي ٦٦٥٣ .

٢٢٧٩ ٤٤٨ سياني بنحوه ٤٥٨ ، من رواية شيبان عن يحيى بن
أبي كثير . ورواها البيهقي في السنن الكبرى (١: ١٦٤ -
١٦٥) ، من الطريقين : طريق حسين المعلم ، وطريق
شيبان ، وذكر أن الطريق الأولى رواها الشيخان ،
والثانية رواها البخاري .

٢٢٨٠ ٤٩١ مضى بنحوه ٤٠٨ ، من رواية عبد الرحمن بن مهدي
وعبد الرزاق عن سفيان ، وهو الثوري .

٢٢٨١ ٥٧١ سياني مرة أخرى من زيادات عبد الله بن أحمد ٥٧٥ .
 وأشار إليه الترمذى بقوله « وفي الباب » ، (٣١٥:٢) ،
ولم يجده شارحه المباركفوري ، بل قال : « فلينظر من
آخرجه » . وهذا هو ذا في المستند ، والحمد لله .

٢٢٨٣ ٥٩٩ وانظر أيضاً ٩٩٣ ، وما سياني في مستند عبد الله بن
عمرو بن العاصي ٦٦٦٢ ، ٦٦٩٠ ، ٦٧٩٦ ، ٦٨٢٧ ، ٦٩٧٠ .

٢٢٨٤ ٦٥٤ نقله ابن كثير في التاريخ (٢٧٩:٣) عن هذا الموضوع ،
ثم قال : « رواه النثاني من حديث أبي إسحاق عن حارثة

عن علي قال : كنا إذا هي البأس ولقي القوم اتقينا
برسول الله صلى الله عليه وسلم .

ال الحديث ٦٧٥ ٢٢٨٥ سلاني أيضاً ٧٢٠ . ونقله الهيثمي في مجمع الزوائد
(١٨:١٠) ، وقال : « رواه أحمد والبزار ، وفيه الحرف
الأعور ، وهو ضعيف ، وقد وثق على ضعفه » .

٧٠٥ ٢٢٨٦ نقله الهيثمي في مجمع الزوائد (٢:٢٦٢ - ٢٦٣) ،
وقال : « هو في الصحيح باختصار . رواه أحمد ،
وفيه حكيم بن عبد ، ضعفه ابن سعد ، ووثقه
ابن حبان » . وقع في الزوائد « هوناً » بدل « هويأً » ،
و« عبادة » بدل « عباد » ، وكلاهما خطأً مطبعي واضح .

٧٦٩ ٢٢٨٧ رواه ابن حبان في صحيحه (٢:٣٦٤ - ٣٦٥) من
المخطوطة ، من طريق عبيد الله بن موسى عن إسرائيل .
واسم « مشبر » ، ضبطناه في الشرح بكسر الباء المشددة ،
نقلًا عن اللسان وشرح القاموس ، وضبط في صحيح ابن
حبان بفتح الباء المشددة ، ضبط قلم .

٧٧٥ ٢٢٨٨ سلاني بهذا الإسناد ١٣٦٥ .

٧٨٦ ٢٢٨٩ وانظر ما يأتي في مسند ابن عمر أيضاً ٦٤٣٩ .

٧٨٨ ٢٢٩٠ وقع خطأً بهوأ في أول إسناده ، بمحذف « عفان » شيخ
شيخ أحمد ، صوابه : « حدثنا عفان حدثنا جعفر بن
سلیمان » ، إلخ . وسلامي أيضاً ١١٥٦ ، ١١٦٥ .
والحديث نقله ابن كثير في التفسير عن هذا الموضع
(٤:١٥٨ - ١٥٩) . وقع فيه هناك تحرير في الإسناد
يصحح من هنا .

ال الحديث ٨٢٠ وانظر ما يأتي في مسنن عبد الله بن عمرو بن العاصي
٦٦٨١ .

٢٢٩٢ ٨٢٧ رواه ابن حبان في صحيحه (٤١١: ٢—٤١٢: ٤١٢ من المخطوطة)
من طريق ابن فضيل عن حصين بن عبد الرحمن ، بهذا
الإسناد نحوه .

٢٢٩٣ ٨٣٣ «حاد» في إسناده : هو ابن زيد .
٢٢٩٤ ٨٣٨ وذكره الحيثي في مجمع الزوائد مرة أخرى (١٠: ٣٢٧—٣٢٧:
٣٢٨) ، ينحوه ، وقال : «رواہ البزار ، وفیه عطاء
بن السائب ، وقد اختلط ، وبقیة رجاله ثقات .
وانظر ما يأتي في مسنن عبد الله بن عمرو بن العاصي
٦٤٩٨ ، ٦٥٥٤ ، ٦٩١٠ .

٢٢٩٥ ٨٨٣ هو في الزوائد (١١٣: ٩) ، عن المسنن ، قال :
«وإسناده جيد» .

٢٢٩٦ ٨٩٥ سألي ينحوه من وجهين آخرين ١٠٢٠ ، ١١٠٧ ،
١٢٥٥ ، ١٢٥٨ . ورواہ الحاکم في المستدرک (٣: ٦٧—٦٨) ، وصححه هو والذهبی .

٢٢٩٧ ٩٠٥ هو في الترمذی (٤: ٩٨—٩٩) .

٢٢٩٨ ٩٢٠ رواہ البخاری في الأدب المفرد (ص ٣٧) عن محمد بن
سلام عن محمد بن فضيل ، بهذا الإسناد .

٢٢٩٩ ٩٣٠ رجحنا في الشرح اتصال سنته . وأصرح من هذا في
اتصال سنته : أن الحاکم رواه في المستدرک (٢: ٩٨—٩٩)
، من طريق ميسرة بن حبيب النهدي عن المنهال
بن عمرو عن علي بن ربيعة : «أنه كان ردفاً لعلي» ،
إلا ، وقال : «صحيح على شرط مسلم ولم ينجزاه» ،

ووافقه الذهبي . ثم رواه من طريق منصور بن المعتمر
عن أبي إسحاق عن علي بن ربيعة ، قال : «رأيت عليه
أني ببداية ، فذكر الحديث مثله سواء » .

الحادي ٩٣٥ وقع خطأ سهوًا في أول إسناده ، بمذف «حجاج»
شيخ أحد ، صوابه : «حدثنا حجاج حدثنا ليث» إلخ .

١٠٢٠ ٢٣٠١ سبأني بنحوه عن وكيع ١١٠٧ ، وعن أبي نعيم ١٢٥٨ ،
كلاهما عن سفيان ، بنحوه . ورواه الحاكم في المستدرك
(٦٧:٦٨) ، من طريق عبد الله بن أحمد عن أبيه
عن يحيى ، ومن طريق أبي أحمد الزبيري ، كلاهما
عن سفيان . ولم أجده في المسند من طريق يحيى التي
رواهما الحاكم . وقد مضى نحوه بمعناه من وجه آخر
صحيح ٨٩٥ ، وسيأتي من وجه ثالث في إسناده نظر
١٢٥٥ .

١١١٥ ٢٣٠٢ ربحنا في الشرح مارجحه الترمذى : أن ليس في إسناده
الرجل المبهم المذكور في هذا الإسناد وبعض الرويات .
ويؤيد ما ربحناه أن ابن حبان رواه في صحيحه (رقم
١٧٩ من الإحسان) ، من طريق محمد بن كثير عن
سفيان عن منصور عن ربعي عن علي . وطريق سفيان
هو الذي رواه منه الإمام أحمد هنا . ولكن بزيادة الرجل
المبهم بين ربعي وعلي .

١١٤١ ٢٣٠٣ روى ابن السنى في عمل اليوم والليلة (رقم ٧٣٥) نحوه
مطولا ، من طريق زيد بن أبي أنسة عن الحكم عن
عبد الرحمن بن أبي ليلى .

١٢٥٦ ٢٣٠٤ نقله ابن كثير في التاريخ (٢٧٩:٣) عن هذا الموضع .

- ٢٣٠٥ ١٤١٣ لهذا الحديث رواية أخرى مفصلة مطولة ، رواها ابن حبان في صحيحه (٢: ٣٧٠ من المخطوطة) ، من طريق الزبير بن خبيب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن الزبير .
- ٢٣٠٦ ١٤١٣ في الشرح في (مس ٥ من آخر الصفحة) : « ينكر جرير على إخوانه » ، وصحته « ينكر وهب بن جرير » إلخ .
- ٢٣٠٧ ١٤٣٤ سبق مختصرًا ضمن الحديث ١٤٠٥ ، عن سفيان بن عبيدة عن محمد بن عمرو ، ورواوه الترمذى (٤: ١٧٥) ، من طريق سفيان ، بنحوه ، وصححة ، ومحمد بن عمرو: هو محمد بن عمرو بن علمقة .
- ٢٣٠٨ ١٤٥٣ رواه ابن حبان في صحيحه (٤٢٥: ٢ من المخطوطة) ، من طريق مالك . وسيأتي أيضًا ١٥٣٣ . وانظر ١٤٥٨ ، ١٥٩١ ، ١٥٩٢ .
- ٢٣٠٩ ١٤٥٥ ١٤٥٥ وانظر أيضًا ٥١٥٧ ، ٦٦٨٣ .
- ٢٣١٠ ١٤٥٨ ١٤٥٨ سياني ١٥٩١ ، ١٥٩٢ . ورواه ابن حبان في صحيحه (٤٢٦: ٢ من المخطوطة) . من طريق النضر بن شمبل عن حماد بن سلمة .
- ٢٣١١ ١٤٦٢ ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠: ١٥٨ - ١٥٩) ، وقال : « عند الترمذى طرف منه » . ثم قال : « رواه أحمد وأبو يعلى والبزار ، ورجال أحمد وأبي يعلى وأحد إسنادي البزار رجال الصحيح ، غير إبراهيم بن محمد بن سعد بن أبي وقاص ، وهو ثقة » .
- ٢٣١٢ ١٤٦٨ رواه ابن حبان في صحيحه (٢: ٣٧١ من المخطوطة) ، من طريق مسمر عن سعد بن إبراهيم عن أبيه عن سعد

- بن أبي وقاص . وسيأتي مختصراً من طريق مسنعر ١٥٣٠ .
- ٢٣١٣ الحديث ١٤٧٢ رواه ابن حبان في صحيحه (٢: ٣٤١ من المخطوطة) ، من طريق يزيد بن هرون عن إبراهيم بن سعد .
- ٢٣١٤ ، ١٤٨١ سياني أيضاً ١٤٩٤ ، ١٥٥٥ ، ١٦٠٧ . ورواه الحاكم في المستدرك (١: ٤٠ - ٤١) بأسانيد متعددة ، وقال : « صحيح على شرط الشيفيين » ، ووافقه الذهبي .
- ٢٣١٥ ، ١٤٨٧ ذكره الهيثمي مرة أخرى في الزوائد (١٠: ٩٥) ، وقال : « رواه أحمد بأسانيد ، والطبراني في الأوسط... والبزار... وأسانيد أحمد رجالها رجال الصحيح ، وكذلك بعض أسانيد البزار » .
- ٢٣١٦ ، ١٤٩٨ سياني أيضاً ١٥٦٦ ، ١٦١٨. ورواه ابن حبان في صحيحه (٢: ٣٧٢ من المخطوطة) ، من طريق معتمر عن إسماعيل .
- ٢٣١٧ ، ١٥١٧ وانظر ما يأتي في مستند عبد الله بن عمرو بن العاصي ٦٥٤٣ .
- ٢٣١٨ ، ١٥٣٤ رواه الحاكم في المستدرك (١: ٢٠٠) ، من طريق ابن وهب عن خرماء ، بنحوه . وقال : « صحيح الإسناد ولم يخرجاه . فإنهما لم يخرجَا خرماء بن بكيْر ، والعلة فيه أنَّ طائفةً من أهل مصر ذَكَرَاهُما وآنه لم يسمع من أئمَّةِ الصغرِ سنَّه ، وأثبتت بعضُهم سماعَه منه » ، ووافقه الذهبي . وهو في مجمع الزوائد (١: ٢٩٧) ، وقال : « رواه أحمد والطبراني في الأوسط ، إلا أنه قال : ثم عَرَّ الآخر بعده أربعين ليلة . ورجالُهُمْ أَحَدُ رجَالِ الصَّحِّيفَةِ » .
- ٢٣١٩ ، ١٥٥١ ذكرنا في الشرح أنَّ « العلاء بن أبي العباس » لم

يترجم له في التعجيل . ونزيد هنا أن الحسيني
ترجم له في الإكمال (ص ٨٤) ، قال : « روى
عن أبي جعفر الباقر وأبي الطفيلي عامر بن وائلة ، وعن
السفياقان وابن جريج . ذكره ابن حبان في الثقات
وقال : قد روى عن أبي الطفيلي إن كان سمع منه ،
وأثني عليه ابن عيينة . وقال الأزدي : شيعي غالى » .
فلا أدرى لم تركه الحافظ فلم يترجمه في التعجيل ، مع
أنه لم يترجم في التهذيب ؟ !

وذكرنا في الشرح أيضاً ، في أواخر الكلام
عليه - : الرواية المطلولة التي نقلها الميشمي
في مجمع الزوائد (٦ : ٢٣٤) ، وأنه نسبها أيضاً لأحد
« باختصار » ، إشارة إلى هذا الحديث . ونزيد أن
هذه الرواية المختصرة ، ذكرها الميشمي كذلك (١٠ : ٧٢) .
ـ ٧٣) ، وقال : « رواه أحد وأبو علي ، ورجال أحد
ثقة ، وفي بكر بن قرواش خلاف لا يضر » .

ال الحديث ١٥٨١ رواه ابن حبان في صحيحه (٢ : ٣٤٢ - ٣٤١) من
المخطوطة) ، من طريق يزيد بن هرون ، بهذا الإسناد .

٢٣٢١ ١٥٩٧ * أشار إليه الترمذى في قوله « وفي الباب » (٤ : ٣٤) .
وقد مضى من وجه آخر ضعيف أيضاً ١٥١٧ . وانظر
ما يأتي في مسند عبد الله بن عمرو بن العاصي ٦٥٤٣ .

٢٣٢٢ ١٦٠٤ * وانظر أيضاً ٦٦٥٠ ، ٧٠٧٢ م .

٢٣٢٣ ١٦١٠ * رواه ابن حبان في صحيحه (٢ : ٣٩٢) من المخطوطة) ،
بأطول مما هنا قليلاً ، من طريق إبراهيم بن حزة الزبيري
عن محمد بن طلحة التميمي . بهذا الإسناد .

٢٣٢٤ الحديث ١٦٣١ رواه ابن حبان في صحيحه (٢: ٣٧٣ من المخطوطة) ،
من طريق شعبة ، بهذا الإسناد . وفيه : « ولو شئت
لسميت العاشر ، قالوا : من هو ؟ فسكت ، فقالوا :
من هو ؟ فقال : سعيد بن زيد » . وسيأتي نحو ذلك
. ١٦٣٧

٢٣٢٥ ١٦٤٤ رواه ابن حبان في صحيحه (٢: ٣٧٣ من المخطوطة) ،
من طريق ابن إدريس عن حصين ، بهذا الإسناد ،
بنحوه .

٢٣٢٦ ١٦٥٢ انظر تهذيب السنن لامتنوري (٤٦٠٤) . وانظر ما يأتي
في مسند عبد الله بن عمرو بن العاصي ٦٥٢٢ .

٢٣٢٧ ١٦٥٥ رواه البخاري في الأدب المفرد (ص ٨٣) ، عن عبد الله
بن محمد بن إبراهيم عن ابن علية عن عبد الرحمن بن
إسحاق . ووقع فيه هناك خطأً مطبعيًّا واضحًا ، يصحح
من هذا الموضع .

٢٣٢٨ ١٦٧٥ رواه ابن حبان في صحيحه (٢: ٣٧٤ من المخطوطة) ،
عن محمد بن إسحاق بن إبراهيم ، بهذا الإسناد .

٢٣٢٩ ١٦٨٠ وانظر ما يأتي في مسند عبد الله بن عمرو بن العاصي
٦٤٩٤ .

٢٣٣٠ ١٦٩٠ نقله ابن كثير في التفسير (٢: ٣١ - ٣٢) ، عن هذا
الموضع من المسند .

٢٣٣١ ١٧٢٢ وانظر ما يأتي ١٧٢٦، ١٧٢٩، ١٧٢٨، ١٧٣٣، ٣١٢٦ . ٦٥٧٣

٢٣٣٢ ١٧٥٨ رواه ابن حبان في صحيحه (٢: ٣٧٥ من المخطوطة) ،
من طريق وهب بن جرير عن أبيه عن ابن إسحاق .

الحادي ١٧٦٤ رواه ابن حبان في صحيحه (١: ٧٤ من المخطوطة) ، من

طريق ابن الأحد عن محمد بن إبراهيم عن عامر بن سعد.

الحادي ١٧٧٥ رواه ابن حبان في صحيحه (٢: ٣٩١ - ٣٩٢ من

المخطوطة) ، مطولاً من طريق ابن أبي السري عن

عبد الرزاق ، بهذا الإسناد .

الحادي ١٧٨٦ ذكره ابن أبي حاتم في العلل (رقم ٢٧١٦) ، سأله

عنه أباه ؟ فقال : « لم يرو هذا الحديث غير عبيد ،

وعبيد صدوق ، ولم يكن عند أبي صالح هذا الحديث ،

[يعني أبو صالح كاتب الآية بن سعد] . وحدثنا

بهذا الحديث أبو سعيد يحيى بن سعيد القطان قال :

« حدثنا عبيد بن أبي قرة عن الآية بن سعد ». وفي

العلل المطبوعة « العطار » بدل « القطان » ، وهو

خطأ ناسخ أو طابع .

الحادي ١٨٥٤ رواه ابن حبان في صحيحه (٢: ٢٩٦ من المخطوطة) ،

من طريق ابن أبي زائدة عن داود بن أبي هند ،

بهذا الإسناد .

الحادي ١٨٧٨ وانظر ما يأتي في مسند عبد الله بن عمرو بن العاصي

٦٦٨١

الحادي ١٨٨٢ رواه الترمذى (٤: ١٧٠ - ١٧١) ، من طريق عبد

الأعلى عن معمر عن الزهرى ، بهذا الإسناد ، وقال :

« حديث حسن صحيح . وقد رُوي هذا الحديث عن

الزهرى عن علي بن حسين عن ابن عباس عن رجال

من الأنصار ، قالوا : كنا عند النبي صلى الله عليه

وسلم ». وهذه إشارة منه إلى الإسناد التالي لهذا .

٢٣٣٩ ١٩٠٥ الحديث رواه ابن حبان في صحيحه (٤٠٨:٢ من المخطوطة) ،
مطولاً ، من طريق يحيى بن سليم عن عبد الله بن عثمان
بن خُثيم .

٢٣٤٠ ١٩٤٤ رواه الحاكم في المستدرك (٢١٨:٢) ، بإسنادين من
طريق يحيى بن أبي كاير ، وصححه على شرط البخاري ،
ووافقه الذهبي . ورواوه الترمذى (٢:٢٤٩ - ٢٥٠) ،
وقال : « حديث حسن » .

٢٣٤١ ١٩٦٨ وسيأتي نحو معناه ، من حديث عبد الله بن عمرو
بن العاصي ٦٥٠٥ ، ٦٥٥٩ . وسيأتي قريب من
معناه ، من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب
٥٤٤٦ ، ٦١٥٤ .

٢٣٤٢ ١٩٨٩ وروى الحاكم في المستدرك (١٣٨:٤) ، من طريق
يزيد بن زريع عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس :
« هُنَّا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَتَنَفَّسَ فِي
الْإِنَاءِ ، وَأَنْ يَشْرُبَ مِنْ فِي السَّقَاءِ » . وصححه على شرط
البخاري ، ووافقه الذهبي . وانظر ٢٨١٨ .

٢٣٤٣ ١٩٩٧ أشرنا في الشرح ، نقلًا عن التهذيب ، إلى أنه رواه البخاري
في الأدب المفرد . وهو في الأدب المفرد (ص ٩٨) ،
من طريق يحيى عن سفيان .

٢٣٤٤ ١٩٩٨ أشرنا في الشرح إلى رواية مسلم إياه من طريق عثمان
بن حكيم عن سعيد بن جبير . ورواية عثمان بن حكيم
ستاني ٢٠٤٦ ، ٣٠١١ .

٢٣٤٥ ٢٠٢٢ نقله ابن كثير في التاريخ (٢:٢٩٥) عن هذا الموضع ،
وعن رواية عبد الرزاق الآتية ٢٨٧٥ .

- ٢٣٤٦ الحديث ٢٠٦٣ وانظر ٢٣٨٢ ، ٥٦٨٣ ، ٦١٥٩ .
- ٢٣٤٧ ٢٠٨٦ سبأني ٣٣٨٦ ، من رواية أبوب عن أبي رحاء . وقد رواه الشیخان أيضاً ، كما بینا ذلك هناك .
- ٢٣٤٨ ٢٠٩٣ ذكره ابن حزم في المخل (٦٣:٩ - ٦٤) ، من طريق عثمان بن أبي شيبة عن وكيع ، بهذا الإسناد ، بنحوه . وضعفه بشريك وسماك . وليس كما قال ، بل هو صحيح ، وهو ثقنان .
- ٢٣٤٩ ٢١١٩ ورواه البهبي (١٧٩:٦) ، من طريق إسحق بن يوسف الأزرق عن حسين المعلم . ثم رواه من طريق يزيد بن زريع عن حسين ، بهذا الإسناد . ورواه الدارقطني (٣٠٦ - ٣٠٧) ، من طريق يزيد بن هرون عن حسين المعلم ، وهو ابن ذكوان ، بهذا الإسناد . وانظر ما يأتي في مسند ابن عثرو بن العاصي ، ٦٦٢٩ ، ٦٧٠٥ ، ٦٩٤٣ .
- ٢٣٥٠ ٢١٣٧ ورواه الحاكم أيضاً (٢١٣:٤) ، من طريق أبي بكر بن بالوليه عن عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه ، بهذا الإسناد . ورواه بأسانيد أخرى في هذا الموضوع . ورواه البخاري في الأدب المفرد (ص ٧٩) ، من طريق المنهال عن عبد الله بن الحارث عن ابن عباس .
- ٢٣٥١ ٢٣١٦ وانظر أيضاً ما يأتي في مسند ابن عمر ، ٥٩٥٩ .
- ٥٣٥٢ ٢٣٨٣ رواه ابن حبان في صحيحه (١:٨٤ من المخطوطة) ، من طريق أبي خيثمة عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد ، بهذا الإسناد ، مثله .
- ٢٣٥٣ ٢٣٩٠ هو في المستدرك (٧٤:٢) ، وقال : « صحيح الإسناد

- على شرط مسلم ، ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي .
 ٢٣٥٤ ٢٤٤٣ الحديث سياني في مسنده عبد الله بن عمرو بن العاصي ٦٩٠ : ٤ .
 ٢٣٥٥ ٢٤٤٧ « رواه ابن حبان في صحيحه (٢٩٨:٢ من المخطوطة) ، عن الحسن بن سفيان عن سريج ، بهذا الإسناد .
 ثم رواه من طريق أبي عوانة عن أبي بشر .
 وهو في مجمع الزوائد (١٥٣:١) ، وقال : « رواه
 أحمد والبزار والطبراني في الكبير والأوسط ، ورجاله
 رجال الصحيح . وصححه ابن حبان » . ولكن وقع
 فيه اسم الصحابي « ابن عمر » ، وهو خطأ ناسخ أو
 طابع يقيناً . فالحديث حديث ابن عباس ، وهو الذي
 رواه أحمد . وصححه ابن حبان ، ولم أجده في المسندي من
 حديث ابن عمر أصلاً . وأشار إليه ابن كثير أيضاً في
 التاريخ (١:٢٨٧) منسوباً لأحمد وابن حبان « عن
 ابن عباس » .
 ٢٣٥٦ ٢٤٤٨ رواه الترمذى (٣٠١:٢) مختصرًا ، من طريق عبر
 بن القاسم عن حصين بن عبد الرحمن ، بهذا الإسناد ،
 وقال : « حديث حسن صحيح » . ورواه ابن حبان
 في صحيحه مطلقاً (٢:٢٨٠ - ٢٨١ من المخطوطة) ،
 من طريق هشيم عن حصين بن عبد الرحمن ، بهذا
 الإسناد .
 ٢٣٥٧ ٢٤٥٤ رواه الخطيب في تاريخ بغداد (١١:١٤٨) ،
 من طريق حسين بن محمد عن شيبان ، بهذا الإسناد .
 ٢٣٥٨ ٢٤٧٦ رواه البيهقي في السنن الكبرى (٢٢١:١٠) ، من
 طريق محمد بن بكر عن محمد بن عبد الله الزبيري ،

وهو أبو أحمد ، بهذا الإسناد ، واختصره قليلاً ، وقال :
« رواه أبو داود في السنن ، عن محمد بن بشار عن أبي
أحمد الزبيري ». وسيأتي مختصراً ٢٦٢٥ . وانظر
ما يأتي في مسند عبد الله بن عمرو بن العاصي ٦٥٤٧ ،
٦٥٦٤ .

ال الحديث ٢٣٥٩ ذكره الهيثمي في مجمع الروايات (٦:١٧٧) ، وقال :
« رواه أبو أحمد ورجله ثقات » .

٢٣٦٠ ٢٦٢٥ رواه البيهقي في السنن الكبرى (٢٢١:١٠) ، من طريق
يعيى بن يوسف عن عبيد الله بن عمرو ، بهذا
الإسناد . وانظر ما يأتي في مسند عبد الله بن عمرو
بن العاصي ٦٥٤٧ .

٢٣٦١ ٢٦٨٢ ورواه الحاكم مرة أخرى في المستدرك (١٠١:٢) ،
وصححه على شرط الشعيبين أيضاً ، وواقفه الذهبي .

٢٣٦٢ ٢٨٧١ انظر ما يأتي في مسند عبد الله بن عمرو بن العاصي
٦٦٨٣ ، ٦٨٩١ ، ٦٩٣٦ .

٢٣٦٣ ٢٨٧٥ نقله ابن كثير في التاريخ (٣:٢٩٥) عن هذا الموضع ،
وعن رواية يعيى بن أبي بكر الماضية ٢٠٢٢ .

٢٣٦٤ ٢٨٩٦ أشار إليه الحافظ في الفتح (١٢:٣١٩) ، ونسبه لأحمد
والبزار ، وقال : « وسنده جيد » .

٢٣٦٥ ٢٨٩٩ وانظر ما يأتي في مسند عبد الله بن عمرو ٤٧٨٧ ،
٥٣٩١ ، ٥٧١٦ .

٢٣٦٦ ٢٩٢١ في الكلام على « أبي يعيى المعرقب » ، يزاد : ولكن
البيهاري فرق بين « مصدع أبو يعيى المعرقب الأنصاري »
فترجمه في هنا الموضع ، وذكر أنه روى عن عائشة

وابن عباس ، وقال : « قال ابن حنبل : هو مولى
معاذ بن عفرا ، وهو الأعرج » ، وبين « أبو يحيى
عن عبد الله بن عمرو ، روى عنه هلال بن يساف » ،
فترجمه هكذا في الكني (رقم ٧٩٣) والظاهر الفرق بينهما
فإن مولى عبد الله بن عمرو يكون قريشياً بالولاء ، فهو
غير الأنصاري بالولاء يقيناً .

٢٣٦٧ الحديث ٢٩٥٦ وانظر ما يأتي في مستند عبد الله بن عمرو بن العاص
٦٤٩٤ .

٢٣٦٨ ٣٠٣٧ وانظر ما يأتي في مستند عبد الله بن عمرو بن العاص
٦٤٨٤ .

٢٣٦٩ ٣٠٤٦ انظر ما يأتي في مستند عبد الله بن عمرو بن العاص
٦٦٩٢ .

٢٣٧٠ ٣١٢٦ وانظر ما يأتي ٦٥٧٣ .

٢٣٧١ ٣١٦١ رواه ابن حبان في صحيحه (رقم ١٤٧ من الإحسان) ،
من طريق جرير عن منصور عن ذر ، بهذا بنحوه .

٢٣٧٢ ٣٢٤٧ رواه البخاري في الأدب المفرد (ص ١١٦) ، عن أبي
نعم عن سفيان عن الأجلح .

٢٣٧٣ ٣٢٥٠ وانظر ما يأتي ٣٣٩٠ .

٢٣٧٤ ٣٢٥٣ انظر ما يأتي في مستند أبي هريرة ٧٢٤١ .

٢٣٧٥ ٣٣٨٦ مضى ٢٠٨٦ ، من طريق حماد بن نجيح عن أبي
رجاء . ورواه الترمذى (٣ : ٣٤٩) ، عن أحمد بن
منيع عن إسماعيل بن إبراهيم ، شيخ أحمد هنا ، بهذا
الإسناد . ثم رواه من طريق عوف عن أبي رجاء
عن عمران بن حصين . ثم قال : « هذا حديث

- حسن صحيح . هكذا يقول عوف : عن أبي رحاء عن عمران بن حصين . ويقول أيبوب : عن أبي رحاء عن ابن عباس . وكلا الإسنادين ليس فيما مقال . ويجعل أن يكون أبو رحاء سمع منها جميعاً . ونقل شارحة عن المراقة أن مسلماً رواه من حديث ابن عباس . وذكره المنذري في الترغيب والترهيب (٤ : ٨٥) ، ونسبة للصحابيين من حديث ابن عباس . وانظر ما يأتي في مسند عبد الله بن عمرو بن العاصي ٦٦١١ .
- ال الحديث ٣٣٩٠ رواه ابن حبان في صحيحه (٢: ٢٩٠ من الخطوط) ، من طريق وهب بن حرير عن أبيه عن أيبوب عن سعيد بن جبير ، ينحوه .
- ٢٣٧٦ ٣٥٥٣ وانظر ما يأتي في مسند عبد الله بن عمرو بن العاصي .
- ٢٣٧٧ ٦٥٦٣
- ٢٣٧٨ ٣٥٦٠ رواه الترمذى (٤: ٢٧) ، من طريق سفيان عن الأعشن ، وقال : « حديث حسن صحيح » .
- ٢٣٧٩ ٣٦٠٥ رواه البيهقي في السنن الكبرى (٩ : ٣٥٠) ، من طريق جرير عن الركين ، بهذا الإسناد .
- ٢٣٨٠ ٣٦١٤ هو في الترمذى (٤ : ١٧٩) ، عن هناد عن أبي معاوية ، بهذا الإسناد ، وقال : « حديث حسن » .
- ٢٣٨١ ٣٦١٥ رواه البيهقي في السنن الكبرى (٩ : ٣٥٠) ، من طريق أبي داود .
- ٢٣٨٢ ٣٦٢٠ في السطر الأخير من الشرح (ص ٢٢٠) : (البخاري ٨ : ٧٠ - ٧١) ، وصحته : (٩ : ٧٠ - ٧١) .
- ٢٣٨٣ ٣٦٣٨ وانظر ما يأتي في مسند عبد الله بن عمرو بن الخطاب

- ٤٧٢٣ ، ٦٠٧٩ ، ٦١٦٢ ، ٦١٨١ . وما يأتي في
مستند عبد الله بن عمرو بن العاصي ٦٥١٤ .
- ٢٣٨٤ الحديث ٣٦٤٤ انظر ما يأتي في مستند ابن عمرو بن العاصي ٦٥٨٣ .
- ٢٣٨٥ ٣٦٥٣ هو في الترمذى (٤ : ١٢٨) ، عن محمد بن بشار
عن يحيى بن سعيد ، بهذا الإسناد ، وقال : « حديث
حسن صحيح » .
- ٢٣٨٦ ٣٦٥٥ ذكره الطيثمى في مجمع الزوائد مختصرًا (١٠ : ٢٥١) ،
وقال : « رواه الطبرانى ورجاله رجال الصحيح » .
ونستدرك عليه أنه رواه أحمد أيضاً ، وأنه ليس من
الزوائد ، فقد رواه مسلم وأبو داود ، كما ذكرنا .
- ٢٣٨٧ ٣٦٦٩ رواه ابن حبان في صحيحه (١ : ١٣٣ من المخطوطة) ،
عن محمد بن عبد الرحمن السامى عن أحمد بن حنبل ،
بهذا الإسناد .
- ٢٣٨٨ ٣٦٧٢ روى الحاكم في المستدرك (٢ : ٤٧٧) أواله ، إلى
قوله « فن أعطاه الدين فقد أحبه » . من طريق
أبان بن إسحق عن الصباح . بهذا الإسناد ، وقال :
« حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي .
- ٢٣٨٩ ٣٦٧٧ هو في مجمع الزوائد (١٠ : ٣٩٣ - ٣٩٤) ،
وقال : « رواه أحمد وأبو يعلى . وفيه إبراهيم بن مسلم
المجري ، وهو ضعيف » .
- ٢٣٩٠ ٣٦٩٣ نقل ابن كثير في التاريخ (٧ : ٢٧٠) عن البيهقي ،
بإسناده من طريق عمار بن رزيق عن عمار الذهبي
عن سالم عن ابن مسعود مرفوعاً : « إذا اختلف الناس
كان ابن سمية مع الحق » ، وهو منقطع أيضاً .

ونقل نحو هذا المعنى (٧ : ٢٦٨) ، من حديث
حذيفة ، ولكن لم يذكر من خرجه ، ولا صحته من
ضعفه .

٢٣٩١ الحديث ٣٧١٣ رواه الترمذى (٤ : ٩٧) . عن ابن مسعود ، وعن
أبي عبيدة مرسلا .

٢٣٩٢ ٣٧٤٨ روى ابن حبان في صحيحه (٢ : ٢٨٢ - ٢٨٣)
من المخطوطة) ، نحوه ، من طريق يحيى القطان
عن حماد بن سلمة عن عاصم عن زر عن ابن مسعود ،
قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : رأيت
جبريل ، إلخ .

٢٣٩٣ ٣٧٥٤ رواه الحاكم في المستدرك (٤ : ٣١٧ - ٣١٨) ،
من طريق إسرائيل عن الركين ، ب نحوه . وقال :
« صحيح الإسناد ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي .

٢٣٩٤ ٣٧٨٤ وانظر ٦٦٥٠ ، ٧٠٧٢ م .

٢٣٩٥ ٣٧٨٧ نقله ابن كثير في التفسير (٥ : ٢١٩ - ٢٢٠)
عن هذا الموضع .

٢٣٩٦ ٣٧٨٩ رواه الحاكم في المستدرك (١ : ٢٦) ، من طريق
عبد العزيز بن مسلم . بهذا الإسناد . وقال : « صحيح
الإسناد ولم يخرجاه ، وقد احتجوا بجميع روائة » . ووافقه
الذهبى . وانظر ما يأتى في مستند عبد الله بن عمرو بن
العامى ٦٥٢٦ ، ٧٠١٥ .

٢٣٩٧ ٣٨٠٨ هو في صحيح ابن حبان بإسنادين عن عبد الرزاق
(٥٢٣ ، ٥٢٤ من الإحسان) .

٢٣٩٨ ٣٨٣٩ رواه الحاكم في المستدرك (١ : ١٢) ، من طريق محمد

بن غالب عن محمد بن ساق ، بهذا الإسناد . وقال :

« حديث صحيح على شرط الشعبيين ، فقد احتاج بهؤلاء الرواة عن آخرهم ، ثم لم يخرباه . وأكثر ما يقولون فيه : أنه لا يوجد عند أصحاب الأعمش . وإسرائيل بن يونس السبعي كبيرهم وسديهم ، وقد شارك الأعمش في جماعة من شيوخه ، فلا ينكر له التفرد عنهم بهذا الحديث » .

٢٣٩٩ الحديث ٣٨٥٤ رواه الترمذى (٤ : ١٢٧ - ١٢٨) ، من طريق محمد بن يوسف عن الثورى ، ثم من طريق الفضل بن موسى عن الثورى . بهذا الإسناد .

٢٤٠٠ ٣٨٦٨ وفي الزوائد (١ : ١٨١) معناه أيضاً ، وفيه بدل « وإمام ضلاله » : « أورجل يصل الناس بغير علم » . وقال : « رواه الطبرانى في الكبير ، وفي الصحيح منه قصة المصور ، وفيه الحرف الأعور ، وهو ضعيف » .

٢٤٠١ ٣٨٧٥ رواه الترمذى (٤ : ١٧٩) ، من طريق وكيع عن سفيان ، بهذا الإسناد . ولم يسوق لفظه ، بل أحال على رواية أبي معاوية عن الأعمش الماضية ٣٦١٤ .
ورواية وكيع ستانى ٤٢٢١ .

٢٤٠٢ ٣٩١٣ رواه الخطيب في تاريخ بغداد (٥ : ١٥٥) ، من طريق أبي بكر بن عياش عن الأعمش ، بهذا الإسناد .

٢٤٠٣ ٣٩٤٨ رواه ابن حبان في صحيحه (رقم ١٩٣ من الإحسان) ، من طريق محمد بن يزيد الرفاعي عن أبي بكر ، هو ابن عياش ، عن الحسن بن عمرو . بهذا الإسناد نحوه . ورواوه الحكم في المستدرك (١ : ١٢) ، من طريق أحمد بن يونس عن أبي بكر بن عياش ،

وذكر أنه على شرط الشيختين . ثم روى شاهداً آخر
له ، من رواية التخعي عن عائمة عن ابن مسعود .

٢٤٠٤ الحديث ٣٩٤٩ رواه ابن حبان في صحيحه (١ : ١٠٩ من المخطوطة) ،
من طريق روح بن أسلم عن حاد بن سلمة . وأما
«روح» شيخ أحد ، فإنه «روح بن عبادة» .

٢٤٠٥ ٤٢٢١ رواه الترمذى (٤ : ١٧٩) ، من طريق وكيع ، بهذا
الإسناد ، ولم يسوق لفظه ، بل أحال على رواية
أبي معاوية عن الأعمش الماضية ٣٦١٤ .

٢٤٠٦ ٤٢٥٠ رواه ابن حبان في صحيحه (١ : ٧٩ من المخطوطة) ،
من طريق وكيع ، بهذا الإسناد . ورواه الترمذى
(٤ : ١٢٧) ، من طريق أبي الأحوص عن سماك ،
بها الإسناد ، وقال : «حديث حسن صحيح» . ثم
أشار إلى رواية الثوري الماضية ٣٨٥٤ ، ورجح غيرها
عليها .

٢٤٠٧ ٤٢٥٦ نقله ابن كثير في التفسير (٢ : ٣٢) عن هذا الموضع
من المسند ، وسكت عليه فلم يذكر علة ضعفه .

٢٤٠٨ ٤٢٨٦ رواه الحاكم في المستدرك (٤ : ٤٢٦ - ٤٢٧) ، من
طريق إسحق الدبرى عن عبد الرزاق عن معمر عن
إسحق بن راشد عن عمرو بن واپصة . فأيد هذا أن
الرجل المبهم هنا هو «إسحق بن راشد» ، كما قلنا
بقرينة الإسناد التالي لهذا ٤٢٨٧ . وقال الحاكم :
«صحيح الإسناد ولم يخرجاه» . ووافقه الذهبي .

٢٤٠٩ ٤٢٩١ رواه ابن حبان في صحيحه (١ : ٧٨ من المخطوطة) ،
من طريق قتيبة بن سعيد عن أبي عوانة .

- ٢٤١٠ الحديث ٤٣٠٢ انظر ما يأتي في مسنن عبد الله بن عمرو بن العاصي ٦٦١٢ .

٢٤١١ ٤٣٠٣ « وانظر ما يأتي في مسنن عبد الله بن عمرو بن العاصي ٦٦٦٥ .

٢٤١٢ ٤٣١٠ « هو في الترمذى (٣ : ١٤٤ - ١٤٥) مطولاً ، كثحراً الرواية الماضية ٣٧٨٩ ، وقال : « حديث حسن صحيح غريب » .

٢٤١٣ ٤٣٩٢ رواه ابن حبان في صحيحه (٢ : ٢٨٣ من المخطوطة) ، وانظر ما يأتي في مسنن عبد الله بن عمرو بن العاصي ٦٥٢٦ ، ٧٠١٥ .

٤٤٤٠ « وانظر أيضاً ٦٥٣٠ .

٤٤٦٤ ٤٤٦٤ وسيأتي نحوه مطولاً ومحتصراً من طرق ٥٩٢٧ ، ٦٠١٩ ، ٦٢٣٨ ، ٦٢٣١ .

٤٤٦٨ ٤٤٦٨ وانظر ٦٣٨٥ .

٤٤٨٨ ٤٤٨٨ وسيأتي معناه محتصراً أيضاً ٦٣٢٣ .

٤٤٩٥ ٤٤٩٥ وهو في صحيح مسلم (٢ : ٨٢) .

٤٥١٦ ٤٥١٦ وسيأتي أيضاً ٥٠٢٩ ، ٦٠٤٤ ، من طريق الزهري عن سالم عن أبيه . و ٦٠٤٩ من طريق عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن زيد بن أسلم عن ابن عمر .

٤٥٣٥ ٤٥٣٥ رواه البيهقي في السنن الكبرى (١٠ : ٢٢٢) ، من طرق ، منها طريق أبي داود في السنن بهذا الإسناد .

٢٤٢١ الحديث ٤٥٦٣ وانظر ما يأتي في مسند عبد الله بن عمرو بن العاصي

٦٥٨٩

٢٤٢٢ ٤٦٠٩ وانظر الكلام في تعليله ، في علل ابن أبي حاتم ١١٩٩ ،

١٢٠٠

٢٤٢٣ ٤٦٦٥ وقد ذكره ابن كثير في فضائل القرآن (ص ٩٢) ، عن الرواية الآتية ٤٧٥٩ ، وأشار إلى بعض روایاته في المسند . وسيأتي أيضاً من طريق مالك ٥٩٢٣ .

٢٤٢٤ ٤٦٦٨ رواه بنحوه الخطيب في تاريخ بغداد (٥ : ٢٥٠) - ٢٥١ ، من طريق الفصحاكي ، وهو ابن عثمان الحزامي ،

عن نافع .

٢٤٢٥ ٤٦٧٨ وقد قصر السيوطي في الدر المنشور (٣ : ٣١٢ - ٣١٣) ، فذكر هذا الحديث لابن عمر مختصراً ، ونسبه لابن أبي شيبة وابن ماجة فقط ، مع وجوده في صحيح مسلم وفي المسند ، كما ترى !

٢٤٢٦ ٤٧٢٣ وانظر ما يأتي في مسند عبد الله بن عمر بن العاصي

٦٥١٤

٢٤٢٧ ٤٧٤٧ نقله المنذري في الترغيب والترهيب (٣ : ١٩٦) ، وقال : « رواه الترمذى ، وقال : حديث حسن ، وابن حبان في صحيحه ، والحاكم ، وقال : صحيح الإسناد ». وهو في صحيح ابن حبان (رقم ٣٨٧ من الإحسان) ، من طريق أبي بكر بن عياش « عن الأعشى عن عبد الله بن عبد الله عن سعيد بن جبير عن ابن عمر ». وهكذا هو فيه « سعيد بن جبير » بدل « سعد مولى طلحة » ، ولعله خطأ من الناسخين أو من أحد الرواة .

وفيه أيضاً « ذو الكفل » بدل « الكفل » ، وهو خطأ
فيها نرى .

٢٤٢٨ الحديث ٤٧٦٤ رواية الأعمش عن مجاهد ، المشار إليها في الشرح ،
رواها أيضاً ابن حبان في صحيحه (٢ : ٢٢٣) من
المخطوطة) ، بزيادة كلام لابن عمر في آخر الحديث .

٢٤٢٩ ٤٧٦٨ هو في مجمع الزوائد (٣ : ٧٦) ، وقال : « رواه
أحمد ، وفيه العمري ، وفيه كلام » .

٢٤٣٠ ٤٩٨٥ سياني أيضاً ٦٢٠٧ ، من طريق الحجاج بن أرطاة عن
الزهري عن عبد الرحمن بن هنية عن ابن عمر .

٢٤٣١ ٥١٤٠ وانظر ما يأتي في مسند عبد الله بن عمرو بن العاص
٦٥٦٣ .

٢٤٣٢ ٥١٥٧ وانظر ٦٦٣ .

٢٤٣٣ ٥٣٦٥ رواه البخاري في الأدب المفرد (ص ٣٤) ، عن
مسند عن أبي عوانة . بهذا الإسناد .

٢٤٣٤ ٥٣٧٢ أشرنا في الشرح إلى رواية مطلولة في الترغيب والترهيب ،
نسبها للنسائي والبزار والحاكم . فوجدنا القسم الأخير منها
في المستدرك (١ : ٧٢) ، من طريق سليمان بن بلال
عن عبد الله بن يسار عن سالم عن أبيه ، وصححه الحاكم .

٢٤٣٥ ٥٣٨٧ رواه ابن ماجة (٢ : ٢٤٩) ، من طريق الدراوردي
عن زيد بن أسلم . وقال شارحه : « وإنستاده صحيح
رجائه ثقات ، إن صلح سمع زيد بن أسلم من ابن عمر » .
وأقول : زيد بن أسلم سمع من ابن عمر ، لم أجده في
ذلك خلافاً ، وقد صرخ بذلك البخاري في ترجمته في
الكبير (١ / ٣٥٤) ، قال : « سمع ابن عمر » .

٢٤٣٦ الحديث ٥٣٩٤ أشرنا في الشرح (ص ٢٤٠ س ٢ - ٣) إلى رواية

إبراهيم بن عبد الرحمن التنوخي عن أبيه عن ابن عمرو
بن العاصي . ونقول : وروايته عن أبيه عن ابن عمرو
ستاني ٦٥٤٧ ، ٦٥٦٤ .

٢٤٣٧ ٥٣٩٥ انظر ما يأتي في مستند عبد الله بن عمرو بن العاص
٦٦٢٨ .

٢٤٣٨ ٥٤٣٧ رواه ابن حبان في صحيحه (١ : ١٣٦ - ١٣٧ من
المخطوطة) ، من طريق معاذ بن هشام ، بهذا الإسناد .

٢٤٣٩ ٥٤٤٦ ستاني نحو معناه من حديث عبد الله بن عمرو بن
ال العاصي ٦٥٠٥ ، ٦٥٥٩ .

٢٤٤٠ ٥٤٨١ انظر ما يأتي في مستند عبد الله بن عمرو بن العاص
٦٥٦٣ .

٢٤٤١ ٥٥٦٢ ذكر الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠ : ٢٨٥) نحو
معناه ، وقال : « قلت : فذكر الحديث ! رواه
الطبراني بأسانيد ، وبعضها حسن » .

٢٤٤٢ ٥٥٦٨ رواه ابن حبان في صحيحه (٢ : ٣٦٧ من المخطوطة) ،
من طريق محمد بن جعفر . بهذا الإسناد . وفيه على
الصواب : « ابن أبي نعم » . وقال ابن حبان عقبه :
« ابن أبي نعم : هو عبد الرحمن » .

٢٤٤٣ ٥٦٢٠ رواه ابن حبان في صحيحه (٢ : ٣٤٢ من المخطوطة) ،
من طريق عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى . وهذا
يؤيد ما قلنا في الاستدراك (رقم ٢١١٠) . ونقول
عبد الرزاق هنا « أظنه قال » إلخ ، ثبت في ابن حبان
كما يأتي : « قال عبد الرزاق : وزاد فيه الثوري عن

إسماعيل بن أبي خالد : ويعطيلك الله قرة العين
في الدنيا والآخرة ». فهذا يدل على إسناد ثالث لهذا
ال الحديث عند عبد الرزاق .

٢٤٤٤ الحديث ٥٦٥٤ في الشرح إشارة إلى حديث عند أبي داود لعبد الله بن
عمر بن العاص : « لا جلب ولا جنب » ، إلخ .
وهو سيفاني في حديث في مسنده ٦٦٩٢ .

٢٤٤٥ « ٥٦٦٧ انظر ما يأتي في مسنند عبد الله بن عمر ٦٥١٣ .

٢٤٤٦ « ٥٦٩٦ رواه ابن حبان في صحيحه (٢ : ٣٣٩ من المخطوطة) ،
من طريق زيد بن الحباب عن خارجة بن عبد الله ،
بهذا الإسناد .

٢٤٤٧ « ٥٦٩٧ رواه ابن حبان في صحيحه (٢ : ٣٤٢ من المخطوطة) ،
من طريق أبي عامر العقدي ، بهذا الإسناد .

٢٤٤٨ « ٥٧١٦ نقله المنذري في الترغيب والترهيب (٣ : ١٨٠) ،
بنحو هذا اللفظ ، وقال : « رواه أبو داود ، واللفظ
له ، وابن ماجة ، وزاد : وأكل ثُمَّها » .

٢٤٤٩ « ٥٧٥١ انظر في النبي عن الثوب المعصر ما مضى في مسنند
علي ٦١١ ، وما يأتي في مسنند عبد الله بن عمر ٦٥١٣ .

٢٤٥٠ « ٥٧٧٦ سيفاني مختصرًا ٥٨٠٣ ، وسفاني أيضًا مطولاً بمعناه
. ٥٨١٦

٢٤٥١ « ٥٧٩٦ انظر ما يأتي في مسنند عبد الله بن عمر بن العاصي
. ٦٦١٦

٢٤٥٢ « ٥٨٠٣ سيفاني نحوه مطولاً بمعناه ، من روایة موسی بن عقبة
عن سالم عن أبيه ٥٨١٦ .

٢٤٥٣ « ٥٨٢٩ ثم وجدت الحديث في ابن ماجة (٢ : ٢٤٧) ،

رواه عن علي بن محمد الطنافسي عن حاله يعلی بن عبید الطنافسي ، شیخ أَحَد هنَا ، « عن الأعمش عن إبرهیم عن أبي الشعثاء » ، بهذا الحديث . فهو يؤید ما صحّحناه في الإسناد : من أنه « إبرهیم عن أبي الشعثاء » . ونقل شارحه السندي عن الروايد ، قال : « إسناده صحيح ، رجاله ثقات . وأبو الشعثاء اسمه : سليمان بن الأسود ! ». وقوله « سليمان » خطأ ناسخ أو طابع ، صوابه « سليم » ، كما ذكرنا هنا.

٢٤٥٤ الحديث ٥٨٦٤ رواه البهقی في السنن الكبرى (٩ : ٢٨٠) ، من طريق النضر بن عبد الجبار عن ابن حیة عن عقیل ، بهذا الإسناد ، ثم قال : « كذا رواه ابن حیة موصولاً جيداً ». ثم رواه من طريق ابن وهب عن ابن حیة عن قرة بن عبد الرحمن المعاذري ، كالإسناد الثاني عند ابن ماجة . وذكره المدازري في الترغيب والترہیب (٢ : ١٠٣ - ١٠٤) ، ونسبه لابن ماجة فقط .

٢٤٥٥ ٥٨٦٨ سیأني مطولاً من روایة الزهری أيضاً . ٦١٤٣ .

٢٤٥٦ ٥٨٨٥ وانظر في بيع الحیوان بالحیوان ما يأتي في مسند عبد الله بن عمرو بن العاصي ٦٥٩٣ ، ٧٠٢٥ .

٢٤٥٧ ٥٨٩٧ قوله « من مات في غير طاعة الله ولا حجۃ له » ، في كث « فلا حجۃ له » .

٢٤٥٨ ٥٩٣٨ وانظر ما يأتي في مسند عبد الله بن عمرو ٦٥٨٩ .

٢٤٥٩ ٥٩٩٥ رواه الحاکم في المستدرک (١ : ٦٠) ، من طريق عمر بن یونس بن القاسم عن أبيه : « أن عکرمة بن

خالد بن سعيد بن العاص الخزروي حدثه : أنه لقي
عبدالله بن عمر بن الخطاب ، فقال : يا أبا عبد الرحمن ،
إنا بنو المغيرة قوم فينا نخوة ، فهل سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول في ذلك شيئاً ؟ فقال عبدالله
بن عمر : سمعت « إلخ » .

٢٤٦٠ الحديث ٥٩٩٨ هو في مجمع الزوائد (٤ : ١٧٦) ، وقال : « في
الصحيح منه : من أرى عينيه ما لم تر ». وقال أيضاً :
« رواه أحد ، وفيه أبو عثمان عن عبدالله بن دينار ،
ولم أجده من ترجمه ، وبقية رجاله رجال الصحيح ».
وقد تبين من تحقيق الحافظ ابن حجر أنه معروف .
وتناقض الميشمي حيث ذكره في (٧ : ١٧٤) ،
وأخطأ في معرفة أبي عثمان هذا . وانظر ما يأتي في مسند
عبدالله بن عمرو بن العاصي ٦٥٩٢ .

٢٤٦١ ٦١١٤ رواه البخاري في الأدب المفرد (ص ١٩٠) ، من
طريق أبي شهاب عبد ربه عن يونس ، بهذا الإسناد .
وأشار إليه المناوي في شرح الجامع الصغير (رقم
٨٠١٩) ، ونسبه لابن ماجة ، ونقل تصحيح المنذري إياه .

٢٤٦٢ ٦١٢٦ سياني ٦٤٣٠ ، عن يحيى بن آدم عن مفضل عن
منصور . وانظر ٦٢٤٢ .

وقوله في الحديث « لا تسمعي » ، كذا في ح م ،
وفي نسخة بهامش م « لا تسمعن » ، وفي ك
« أما تسمعين » .

٢٤٦٣ ٦١٣٦ قوله في الحديث « فأليا ، حتى ارفع أمرها » ،
كذا هو هنا بتذكير الضمير . وفي البيهقي ومجمع

الزوائد « فأبنا ». وما هنا أجود ، يزيد : فأى
الفريقان : فريق البنات وأمها ، وفريق عمها ، كما
هو ظاهر من السياق ، في حضور قدامة وكلامه .

٢٤٦٤ الحديث ٦١٣٧ سياني من رواية الثوري عن ابن دينار عن ابن عمر
٦١٩٨ . وسياني مختصرًا ، من رواية شعبة عن ابن
دينار ٦٤٠٩ . وسياني في قصة ، من رواية إسحق
بن سعيد عن أبيه عن ابن عمر ٦٤١٠ .

٢٤٦٥ ٦١٤٠ ، وسياني من رواية الزهري عن سالم أيضًا ، بنحوه ٦٣٩٠ .
وانظر ٦١٩٢ ، ٦٢٥٧ .

٢٤٦٦ ٦١٤٤ وانظر ما يأتي من رواية الزهري عن سالم عن ابن
عمر ٦٣٦٥ .

٢٤٦٧ ٦١٥١ ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١ : ١٧٤ - ١٧٥) ،
وقال : « رواه أَحْمَد ، ورجاله رجال الصحيح » .
وذكره المذري في الترغيب والترهيب (١ : ٤٣) ،
وقال : « رواه أَحْمَد ، ورواته محتاج بهم في الصحيح » .

٢٤٦٨ ٦١٥٣ وسياني معناه مطولاً ، بنحوه ، عن عبد الرزاق عن
عمر عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ٦٣٤٨ .

٢٤٦٩ ٦١٥٩ رواية أبي داود ، التي أشرنا إليها ، هي من طريق
يزيد بن زريع عن عمر عن الزهري . وسياني عن
عبد الرزاق عن عمر عن الزهري ٦٣٥١ . وسياني عن
مطولاً ، عن عبد الرزاق عن ابن جريج عن الزهري
٦٣٧٧ . وعن أبي إيمان عن شعيب عن الزهري
٦٣٧٨ . وسياني بنحوه أيضًا ، من رواية موسى بن
عقبة عن نافع عن ابن عمر ٦٤٣١ .

٢٤٧٠ الحديث ٦١٦٠ مسائي عن أبي داود الطيالسي عن عبد الرحمن بن ثابت
عن أبيه ٦٤٠٨ .

٢٤٧١ ٦١٦١ « ورواه الحاكم في المستدرك مرة أخرى (١ : ٤٤٦ - ٤٤٧) ، وقال : « صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ،
ووافقه الذهبي .

٢٤٧٢ ٦١٦٢ « وانظر ما يأتي في مسند عبد الله بن عمرو بن العاصي
٦٥١٤ .

وفي الشرح (أول ص ٢٥) « الأحوسي » وضبطه .
ونزيد هنا أنه كذلك هو بالسين المهملة في التهذيب
(١١ : ٢٢٠) ، في ترجمة « يحيى بن سعيد العطار » ،
في ذكر شيوخه . ولكن ذكر هناك خطأ باسم « عمرو
بن عمرو » .

٢٤٧٣ ٦١٦٣ يزad في آخر شرحه : وانظر ما قلنا في المقدمة (ج
١ ص ٥) .

٢٤٧٤ ٦١٦٧ مسائي أيضاً ، من طريق الزهري عن سالم ٦٤٠٣ .

٢٤٧٥ ٦١٦٨ ذكره ابن أبي حاتم في العلل (رقم ٢٧٥٧) ، سأله
عنه أباه ؟ فقال : « روى هذا الحديث ابن جابر
عن عمير بن هاني عن النبي صلى الله عليه وسلم ،
مرسل . والحديث عندي ليس ب صحيح ، كأنه
موضوع ! وهكذا ظن أبو حاتم عن غير بينة
ولا برهان ! والحديث صحيح .

٢٤٧٦ ٦١٧٣ رواه الحاكم في المستدرك (٤ : ٤٤٣) ، بأطول
من هذا قليلاً ، من طريق أحد بن حازم بن أبي
غرزه عن إسماعيل بن عمر ، بهذا الإسناد ، وقال :

« حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ، وقال
الذهبي : « كثير : ضعفه النسائي ، ومشأه غيره ». .
وقد سبق توثيق كثير بن زيد في ١٥٢٩ .

٢٤٧٧ الحديث ٦١٧٤ سياني المرفوع منه ، من رواية عيسى بن حفص عن
نافع عن ابن عمر ٦٤٤٠ .

٢٤٧٨ ٦١٧٨ ذكره المنذري في الترغيب والترهيب (٣ : ١٨٤ - ١٨٥) ، وقال : « رواه أحمد وابن حبان في صحيحه ،
من طريق زهير بن محمد . وقد قيل : إن الصحيح
وقفه على كعب » . وهو في صحيح ابن حبان (٢ :
٢٨٩ من المخطوطة) ، بالإسناد الذي نقلناه في الشرح
عن ابن كثير عنه .

٢٤٧٩ ٦١٨٠ رواه البيهقي في السنن الكبرى (٨ : ٢٨٨) ، من
طريق ابن وهب عن عمر بن محمد ، بهذا الإسناد ،
مقتضياً على القسم الثاني منه .

٢٤٨٠ ٦١٨١ وانظر ما يأتي في مسند عبد الله بن عمرو بن العاصي
٦٥١٤ .

٢٤٨١ ٦١٨٥ ٦٣٦٥ وانظر .

٢٤٨٢ ٦١٩١ ٦٢٧٥ انظر ، ٦٣٧٩ .

٢٤٨٣ ٦١٩٤ ٦١٩٥ وانظر ٦١٩٥ ، ٦٣٥١ ، ٦٣٧٧ ، ٦٣٧٨ ، ٦٣٧٩ ، ٦٤٣١ .

٢٤٨٤ ٦١٩٥ قوله في الحديث « فسمع صوت إنسان » ، في نسخة
بها مش م « فسمعت » . وقوله « كذا رأيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم » ، في نسخة بها مش م « ب كذلك »
بدل « كذا » .

٢٤٨٥ ٦١٩٧ يزداد في الشرح بعد السطر (١١ ص ٥٣) ، في

آخر الكلام على حديث ابن عمرو ما يأتي : وروى
ابن سعد (١٣٢/٤) : « أخبرنا أبو عبد الله
بن يونس قال : حدثنا حسان بن علي عن أبي سنان
عن عبد الله بن أبي الهذيل عن عبد الله بن عمرو ، قال
« لو رأيت رجلاً يشرب الخمر ، لا يراني إلا الله ،
فاستطعت أن أقتله ، لقتلته » . وهذا إسناد حسن ،
وأبو سنان : هو ضرار بن مرة . وأما جزم ابن المديني
بأن الحسن لم يسمع من عبد الله بن عمرو شيئاً ،
فليس على إطلاقه ، فقد عاصر الحسن عبد الله
بن عمرو . ثم جزم أبو حاتم بأنه سمع منه ،
كما روى ذلك ابن أبي حاتم في المراسيل (ص ١٧)
عن أبيه . وانظر شرح ٦٥٠٨ .

٢٤٨٦ الحديث ٦١٩٧ في الشرح (ص ٥٥ س ١) « عن سهيل بن أبي

صالح عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم » .

صوابه « عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم » ، بزيادة
« عن أبي هريرة » ، التي سقطت من الإسناد مهواً .

٢٤٨٧ « ٦١٩٧ في الشرح (ص ٧٨ س ٢) « بالصریح » ، صوابه
« الصریح » ، بحذف الباء .

٢٤٨٨ « ٦٢٠٦ میأني مختصرًا ، من طريق عبد العزیز بن أبي سلمة
عن عبد الله بن دینار عن ابن عمر ٦٢١٠ ، ٦٤٤٦ .

٢٤٨٩ « ٦٢٠٧ نقله الحافظ الہیشی فی مجمع الزوائد (٧ : ٢٦٨) ،
وقال : « رواه أحد ، وفيه الحجاج بن أرطاة ، وهو
ضعیف » . وهذا عجب منه ! فإن الحديث ليس من

الزوائد ، فقد مضى من رواية الزهري عن حزة عن
أبيه ، كما قلنا . ورواوه الشیخان من تلك الطریق ،
كما بینا فی ٤٩٨٥ . ولیس رواية أحادیث هنا —
من طریق الحجاج بكاف في اعتباره من الزوائد .

٢٤٩٠ الحديث ٦٢٠٨ انظر الاستدراك (٢١٧١) ، وانظر أيضاً ما يأتي

في مسند عبد الله بن عمرو بن العاصي ٦٥٢١ م .

٢٤٩١ ٦٢٠٩ سبأني عن هاشم بن القاسم عن عبد العزيز الماجشون ،
بهذا الإسناد ٦٤٤٨ . وانظر ما يأتي في مسند أبي
هريرة ٧٥٥٣ .

٢٤٩٢ ٦٢١٠ سبأني مرة أخرى ، عن أبي سعيد عن عبد العزيز
الماجشون ، بهذا الإسناد ٦٤٤٦ . ورواوه البخاري
(٥ : ٧٣) ، ومسلم (٢ : ٢٨٣) ، كلاهما من
طریق عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون ، بهذا
الإسناد . وفي متن الحديث « قال النبي صلی الله علیہ
وسلم » ، وهذا هو الثابت في ح م ، وفي ك « رسول
الله » ، وفوقها بين السطور « النبي » ، على أنها نسخة .
٢٤٩٣ ٦٢١١ في متن الحديث « قال صلی الله علیہ وسلم » ، وهذا
هو الثابت في ح م . وفي ك « قال رسول الله صلی
الله علیہ وسلم » .

٢٤٩٤ ٦٢١٣ سبأني مختصرًا ، من رواية شعبة عن عبد الله بن أبي
السفر عن الشعبي ٦٤٦٥ .

٢٤٩٥ ٦٢٢١ في متن الحديث « أن عبد الله بن عمر » ، وهذا هو
الثابت في ك م ، وهو الأظاهر . وفي ح « عن عبد الله
بن عمر » .

- ٢٤٩٦ الحديث ٦٢٢٢ سيأني بنحوه مختصرًا ، من رواية حماد بن خالد عن العماري . ٦٤٥٧
- ٢٤٩٧ ٦٢٣١ وانظر ما يأنى ٦٢٣٨ ، ٦٤٠٧ .
- ٢٤٩٨ ٦٢٣٨ سيأني من رواية شعبة عن عائذ بن نصيب عن ابن عمر : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في الكعبة » . ٦٤٠٧
- ٢٤٩٩ ٦٢٣٩ سيأني من رواية إسرائيل عن سماك ، بهذا الإسناد ، بنحوه ٦٤٢٧ .
- ٢٥٠٠ ٦٢٩٥ في متن « الحديث فسمتنا عائشة » ، وهو الثابت في لکح ، ووضع في لک سكون على الناء من « سمعنا » . وفي م « فسمعنا عائشة » .
- ٢٥٠١ ٦٣٠١ في الشرح أنه مضى المرفوع منه من رواية عاصم عن أبيه عن بن عمر ، وسقط رقم الحديث المشار إليه بذلك ، وهو ٦٠١٥ .
- ٢٥٠٢ ٦٣٢٧ أبو كامل : هو مظفر بن مدرك الخراساني . وزهير : هو ابن معاوية . وأبو إسحق : هو السبيبي .
- ٢٥٠٣ ٦٣٦٨ في متن الحديث (ص ٨٣ س ١) « والمسلمين » ، في ع « والمسلمين » ، وصححناه من لک م .
- ٢٥٠٤ ٦٤٤٦ وانظر ما يأنى في مسند عبد الله بن عمرو بن العاصي ٦٤٨٧ ، ٦٧٦٢ ، ٦٨٣٧ .
- ٢٥٠٥ (ج ٩ ص ٢٣٤) في السطر الذي قبل الأخير الإشارة إلى ترجمة عبد الله بن عمرو بن العاص في تاريخ الإسلام للذهبي . ويزاد أنه ترجمه فيه مرة أخرى (٣٧ - ٣٩) ترجمة مفصلة ، في وفيات

سنة ٧٠ ، وقال فيها : « قال غير واحد : إنه توفي
سنة ٦٥ ، وتوفي بمصر على الصحيح » .

٢٥٠٦ الحديث ٦٤٧٧ رواه أبو نعيم في الخلية (١ : ٢٨٥ - ٢٨٦) ،
عن القطبي عن عبد الله بن أحمد عن أبيه ، بهذا
الإسناد . وانظر مجمع الزوائد (٧ : ٢٣٩) .

٢٥٠٧ ذكرنا في الشرح أرقام روایات هذا الحديث في
المستند ، مطولة ومحضرة ، وفاتها منها ٦٥١٦ ،
٦٥٣٥ ، ٦٥٢٧ .

٢٥٠٨ روى ابن عبد الحكم في فتوح مصر (ص ٢٥٨)
عن طلق بن السمح اللخمي عن ابن ذيعة عن أبي
هبيبة الكحلاني [بضم الكاف وسكون الحاء المهملة] ،
مولى عبد الله بن عمرو عن عبد الله بن عمرو :
« أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إليهم ذات
يوم في المسجد . فقال : إن ربى حرم الخمر والميسر
والمزر والكوبية والقين » . وسيأتي نحو معناه من وجه
آخر ٦٥٤٧ ، ٦٥٦٤ . ورواية ابن ذيعة ستة
٦٦٠٨ .

٢٥٠٩ أشرنا في الشرح إلى رواية أبي عاصم النبيل عن
عبد الحميد بن جعفر ، ونزيد هنا : أن رواية أبي
عاصم رواها أيضاً البهبي في السنن الكبرى (١٠ :
٢٢١ - ٢٢٢) ، من طريق أبي مسلم إبراهيم بن
عبد الله عن أبي عاصم . ورواية البهبي قبل ذلك
(١٠ : ٢٢١) ، من طريق حماد عن ابن إسحق ،
كررواية أبي داود .

٢٥١٠ الحديث ٦٤٨١ وسيأتي ٦٦٥٤ من رواية حسن بن موسى الأشيب
وإسحق بن عيسى ويسعى بن إسحق ، ثلاثة عن
ابن خبعة ، بهذا الإسناد . ورواه ابن عبد الحكم في
فتح مصر (ص ٢٥٨) ، عن المقرئ وأبي الأسود
عن ابن خبعة ، بهذا الإسناد .

٢٥١١ ٦٤٨٢ رواه أبو نعيم في الحلية (٧ : ٢٤٩) ، والخطيب في
تاريخ بغداد (٧ : ٢٠) ، كلاهما من طريق الثوري ،
بهذا الإسناد . ورواه أبو نعيم أيضاً (٦ : ٨٣) ،
من طريق المسند ، عن وكيع عن مسعر عن أبي
حصين عن القاسم بن مخيمرة .

٢٥١٢ ٦٤٨٥ ورواه الحاكم في المستدرك (٤ : ٨٨ - ٨٩) ،
من طريق عبد الأعلى « عن معمر عن سعيد بن
المسيب » ، والظاهر أنه سقط من الإسناد — خطأ —
« عن الزهري » ، بين معمر وسعيد بن المسيب .
وقال الحاكم : « حديث صحيح على شرط الشيفيين ،
وقد أخرجاه جيماً » ، ووافقه الذهبي . ولكن لم
أجده في البخاري .

٢٥١٣ ٦٤٨٧ ذكرت في الشرح أنني لم أجده مطولاً إلا في مسندى
أحمد والطیالسي . ثم وجدت الحاكم رواه مطولاً ،
في المستدرك (١ : ١١) ، بإسنادين عن شعبة ،
وقال : « قد خرجا جيماً حديث الشعبي عن عبد الله
بن عمرو ، مختصراً ، ولم يخرجوا هذا الحديث . وقد
اتفقا على عمرو بن مرة وعبد الله بن الحارث التجراني .
فأما أبو كثير زهير بن الأقمر الزبيدي فإنه سمع

علياً وعبد الله فن بعدهما من الصحابة . وهذا الحديث
بعينه عند الأعمش عن عمرو بن مرة ١ . ثم رواه من
طريق الفضيل بن عياض عن الأعمش عن عمرو
بن مرة عن عبد الله بن الحزث عن زهير بن الأقرم
عن عبد الله بن عمرو ، قال : « قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم : اتقوا الظلم ، فذكر الحديث بطوله » .
وانظر أيضاً ٦٥٠٤ ، ٦٥١٥ .

٢٥١٤ الحديث ٦٤٨٨ الوليد : هو ابن مسلم أبو العباس الدمشقي ، عالم
الشأن .

٢٥١٥ ٦٤٩٠ رواه ابن ماجة (٢ : ٢٩٣) . ورواه أيضاً البهيمي
في السنن الكبرى (٩ : ٢٦) ، من طريق محمد بن
كثير عن سفيان ، بهذا الإسناد . وأشار الحافظ في
الفتح (٦ : ٩٨) إلى أنه رواه أيضاً ابن حبان .
وانظر ٦٥٢٥ ، ٦٥٤٤ ، ٦٦٠٢ .

٢٥١٦ ٦٤٩٤ وانظر ما يأتي ٦٥٢٤ .

٢٥١٧ ٦٤٩٥ ورواه الحاكم في المستدرك (٤ : ٥٠٠) مطولاً ،
من طريق عبد الرزاق عن معمر عن أبي إسحق عن
وهب بن جابر ، وصححه على شرط الشيخين ، ووافقه
الذهبي .


٢٥١٨ ٦٤٩٨ ذكره المنذري في الترغيب والترهيب (٢ : ٢٠٩) ،
ونسبه لأبي داود والترمذى والنمساني وابن حبان في صحيحه .
وفي أبي داود ١٥٠٢ (١ : ٥٥٦ عون المعبد) منه
عقد التسبيح ، مختصرأ .

وسيأتي بعض معناه مختصراً أيضاً ، من روایة عطاء

بن السائب عن أبيه ٦٥٥٤ .

وفي متن الحديث (ص ٢٦١ س ٢) : « كيف
من يعلم بهما قليل » . وفي ح م « بها » ، وأثبتنا ما في
ك ، فهو أصح وأجود .

ال الحديث ٦٥٠٠ وكذلك بمعناه الحديث الآتي ٦٥٣٨ في قوله « تقتلها
الفتنة الباغية » .



فهرس الجزء العاشر

١ - المسانيد

[من مسنّد عبد الله بن عمرو بن العاصي]

[٦٧١٠ - ٦٥٠١]

ص

٢٤١ إحصاء

٢٤٣ جريدة المراجع

٢٤٥ الاستدراك

٢ - الأبواب

الإعان

من سره منكم أن يزحزح عن النار ، وأن يدخل الجنة ، فلتدركه

موته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر ٦٥٠٣

المسلم من سلم المسلمين من لسانه ويده ٦٥١٥

إن الرحم معلقة بالعرش ٦٥٢٤

ألقها ، فإنها ثياب الكفار ٦٥١٣ ، ٦٥٣٦

كتاب من رب العالمين بأسماء أهل الجنة وكتاب أهل النار . . .

ثم أحمل على آخرهم ، لا يزداد فيهم ولا ينقص منهم أبداً ٦٥٦٣ .

إن قلوب بني آدم كلها بين إاصبعين من أصابع الرحمن كقلب

واحد ، يصرف كيف يشاء ٦٥٦٩ ، ٦٦١٠

قد أفلح من أسلم ، ورزق كفافاً ، وقنعه الله بما آتاه ٦٥٧٢ ،

٦٦٠٩

إنما تقومون إعظاماً للذى يقبض النفوس ٦٥٧٤

قدر الله المقادير قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة

٦٥٧٩

أي الأعمال خير؟ قال: أن تطعم الطعام، وتقرأ السلام على من
عرفت ومن لم تعرف ٦٥٨١

وصية نوح لابنه: أمرك باثنتين، وأنهك عن اثنتين: أمرك
بـ «لا إله إلا الله» ... و «سبحان الله وبحمده» ... وأنهك
عن الشرك والكبر ٦٥٨٣

من لقي الله وهو لا يشرك به شيئاً دخل الجنة، ولم تضره معه خطيبة،
كما لو لقيه وهو مشرك به دخل النار، ولم ينفعه معه حسنة ٦٥٨٦
عبدوا الرحمن، وأفشاوا السلام، وأطعموا الطعام، تدخلون الجنان

٦٥٨٧

إن الإيمان يعطي العبد قبل القرآن ٤٦٠٤
ـ من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ، إلخ ٦٦٢١
أكثر منافقي أمتي قرأوها ٦٦٣٣ ، ٦٦٣٤ ، ٦٦٣٧
إن أرواح المؤمنين تلتقي على مسيرة يوم ، ما رأى أحدهم صاحبه
قط ٦٦٣٦

إذا صدق العبد بر ، وإذا بر آمن ، وإذا آمن دخل الجنة ، وإذا
كذب العبد فجر ، وإذا فجر كفر ، وإذا كفر دخل النار ٦٦٤١

يطلع الله إلى خلقه ليلة النصف من شعبان ، إلخ ٦٦٤٢
إن الله خاق خلقه في ظلمة ، ثم ألقى عليهم من نوره يومئذ ،
فن أصحابه من نوره يومئذ فقد اهتدى ، ومن أخطأه ضل ٦٦٤٤

جف القلم على علم الله ٦٦٤٤
إن المسلم المسدد ليدرك درجة الصوام القوم بآيات الله ، بحسن خلقه
وكرم ضربيته ٦٦٤٨ ، ٦٦٤٩

غضب إذ خرج عليهم وهم يتكلمون في القدر ٦٦٦٨
لا يؤمن المرء حتى يؤمن بالقدر خيره وشره ٦٧٠٣
أما أبوك فلو كان أقر بالتوحيد فصمت وتصدق عن نفعه ذلك
٦٧٠٤

القرآن والسنة والعلم

(يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل) ٦٥٠٣
في كم يقرأ القرآن ٦٥٠٦ ، ٦٥١٦ ، ٦٥٣٥ ، ٦٥٤٦ ،
اكتبه ، فو الذي نفسي بيده ما خرج مني إلا حق ٦٥١٠
إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من الناس ، ولكن يقبض العلم
بقبض العلماء ، حتى إذا لم يترك عالماً ، اتخذ الناس رؤساء
جهالاً ، فسئلوا ، فأفتوا بغير علم ، فضلوا ، وأضلوا ٦٥١١
خذلوا القرآن عن أربعة ، إلخ ٦٥٢٣
من قرأ القرآن في أقل من ثلاثة لم يفقهه ٦٥٣٥ ، ٦٥٤٦
لكل ضرورة شرة ، ولكل شرة فترة ، فمن كانت فترته إلى اقتصاد
وستة فلائم ما هو ، ومن كانت فترته إلى المعاصي فذلك الحالك
٦٥٣٩ ، ٦٥٤٠

وبيل لأقمام القول ٦٥٤١ ، ٦٥٤٢
مُمْ ينفع فيه أخرى ، فإذا هم قيام ينظرون ٦٥٥٥
 جاء رسول من عند يزيد بن معاوية يريد أن يمنع عبد الله بن عمرو
من التحدث ٦٥٦١

(فريق في الجنة ، وفريق في السعير) ٦٥٦٣
(سلام عليكم بما صبرتم ، فنعم عقبى الدار) ٦٥٧٠ ، ٦٥٧١

اقرأ ثلثاً من ذات (أَنْـر) . . . فاقرأ من ذات (حـمـ) . . . فقال
الرجل : ولكن أقرئني يا رسول الله سورة جامعة ، فأقرأه (إذا
زلزلت الأرض) ٦٥٧٥

مثل أمة يقهر سفهاً وأحلامها ٦٥٨٨

(وإذا جاؤك حيوان بما لم يحيط به الله) ٦٥٨٩

من قال علي ما لم أقل فليتبوا مقعده من جهنم ٦٥٩١ ، ٦٥٩٢

قال رجل : يا رسول الله ، إني أقرأ القرآن فلا أجد قلبي يعقل عليه ؟

فقال : إن قلبك حشى الإيمان ، وإن الإيمان يعطي العبد قبل
القرآن ٦٦٠٤

فإذا ذهب في فعليكم بكتاب الله ، أحلوا حلاله ، وحرموا حرامه

٦٦٠٦ ، ٦٦٠٧ .

(قل هو الله أحد) ثلث القرآن ٦٦١٣

إن ابْنِي هذا يقرأ المصحف بالنهار ، ويبتَّ بالليل ؟ فقال رسول
الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ما تتفقُّمُ أَنْ ابْنَكَ يَقْلُلُ ذَاكِرًا ، وَيَبْتَّ
سَلَامًا ؟ ! ٦٦١٤

(يا أيها النبي إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً) ٦٦٢٢

الصيام والقرآن يشفعان للعبد يوم القيمة ٦٦٢٦

أنزلت على رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سورة المائدَةَ وهو راكب
راحته ، فلم تستطع أن تحمله ، فنزل عنها ٦٦٤٣

قال عبد الله بن عمرو : إني لا أحل لأحد أن يقول علي ما لم أقل

٦٦٤٤

كتبة عبد الله بن عمرو الحديث ٦٦٤٥

سبب نزول قوله تعالى (فَنَّ تَابَ مِنْ بَعْدِ ظَلَمَةٍ وَأَصْلَحَ) ٦٦٥٧

لا يقص إلا أمير أو مأمور أو مراء ٦٦٦١

ما لكم تضربون كتاب الله بعضه ببعض؟ بهذا هلك من كان
قبلكم ٦٦٦٨ ، ٦٧٠٢

إن القرآن لم يتزل يكذب بعضه ببعضًا ، بل يصدق بعضه ببعضًا ،
فما عرفتم منه فاعملوا به ، وما جهلمتم منه فردوه إلى عالمه ٦٧٠٢

الذكر والدعا

كان النبي صلى الله عليه وسلم يتغدو من علم لا ينفع ، ودعاء لا
يُسمع ، وقلب لا يخشع ، ونفس لا تشبع ٦٥٥٧ ، ٦٥٦١
ثم صلوا على ، فإنه من صلى على صلاة صلى الله عليه بها عشرًا ،
ثم سلوا لي الوسيلة ٦٥٦٨

اللهم مصرف القلوب ، اصرف قلوبنا إلى طاعتك ٦٥٦٩ ،
٦٦١٠

جاء رجل فقال : اللهم اغفر لي و Thom ، ولا تشرك في رحمتك إيانا
أحداً . . . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لقد حجبت عن ناس
كثير ٦٥٩٠

إن رسول الله صلى الله عليه وسلم استعاد من سبع موتات ٦٥٩٤
ما يقول من الدعاء عند النوم ٦٥٩٧ ، ٦٦٢٠ ، ٦٦٩٦

استجابة الدعاء إذا قال مثل ما يقول المؤذن ٦٦٠١

اللهم اغفر لنا ذنبينا ، وظلمتنا ، إلخ ٦٦١٧

اللهم إني أعود بك من غلبة الدين ، إلخ ٦٦١٨

قال رجل : الحمد لله ملء السماء ، وسيح ودعا . . . قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم : لقد رأيت الملائكة تلقى به بعضهم ببعضًا
٦٦٣٢

غنية مجالس الذكر الجنة الجنة ٦٦٥١

فإذا سألكم الله ، أبها الناس ، فأسألوه وأتكم موقنون بالإجابة ،
فإن الله لا يستجيب لعبد دعاه عن ظهر قلب غافل ٦٦٥٥
كلمات يقوطن عند النوم من الفزع ٦٦٩٦

الطهارة

أسبغوا الوضوء ٦٥٢٨

إذا التقى المحتان وتوارت الحشمة فقد وجب الغسل ٦٦٧٠
سأله أعرابي عن الوضوء ؟ فأزأه ثلاثة ثلاثة ، قال : هذا
الوضوء ، فلن زاد على هذا فقد أساء وتعدى وظلم ٦٦٨٤

الصلوة

صلوة القاعد على نصف صلاة القائم ٦٥١٢

صلوة الكسوف ٦٥١٧ ، ٦٦٣١

وزادني صلاة الوتر ٦٥٤٧ ، ٦٥٦٤

إذا سمعتم مؤذناً فقولوا مثل ما يقول ، ثم صلوا على ٦٥٦٨
الصلوة : من حافظ عليها كانت له نوراً وبرهاناً ونجاة يوم
القيامة ، ومن لم يحافظ عليها لم يكن له نور ولا برهان ولا نجاة ،
وكان يوم القيمة مع قارون وفرعون وهامان وأبي بن خلف ٦٥٧٦
يا عبد الله ، لا تكون مثل فلان ، كان يقوم الليل ، فترك قيام
الليل ٦٥٨٤ ، ٦٥٨٥

من راح إلى مسجد الجماعة فخطورة تححو سيدة ، وخطورة تكتب له
حسنة ، ذاهباً وراجعاً ٦٥٩٩

فضل المشي إلى الصلاة ٦٦٠٠
يا رسول الله ، إن المؤذنين يفضلونا بأذانهم ، فقال له رسول الله

صلى الله عليه وسلم : قل كما يقولون ، فإذا انتهيت فسل تعط
٦٦٠١

سأله عن أفضل الأعمال ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

الصلاه . ثلاث مرات ، إلخ ٦٦٠٢

خصاء أمري الصيام والقيام ٦٦١٢

من قرأ القرآن بالنهار وقام بالليل ٦٦١٤

غرفة في الجنة يرى ظاهرها من باطنها ... هي لمن لأن الكلام ،
وأطعم الطعام ، وبات لله قائمًا والناس نائم ٦٦١٥

كان إذا ركع ركع الفجر اضطجع على شقه الأمين ٦٦١٩

يصلى بيته عن يمينه وعن شماليه ٦٦٢٧ ، ٦٦٦٠ ، ٦٦٧٩

يصلى حافياً ومتعلقاً ٦٦٢٧ ، ٦٦٦٠ ، ٦٦٧٩

من توضأ ثم غدا إلى المسجد لسبحة الصبح ، إلخ ٦٦٣٨

فضل الصلاة في بيت المقدس ٦٦٤٤

كان يصلى في مرابد الغنم ، ولا يصلى في مرابد الإبل والبقر ٦٦٥٨

من ترك الصلاة سكرًا مرة واحدة ... ومن ترك الصلاة سكرًا أربع
مرات ، إلخ ٦٦٥٩

نهى عن الشراء والبيع في المسجد ، وأن تنشد فيه الأشعار ، وأن

تنشد فيه الصالة ، وعن الخلق يوم الجمعة قبل الصلاة ٦٦٧٦

لا صلاة بعد الغدأة حتى تطلع الشمس ، ولا صلاة بعد العصر

حتى تغرب الشمس ٦٦٨١

جمع بين الصلاتين يوم غزا بنى المصطلق ٦٦٨٢ ، ٦٦٩٤

كبير في عيد ثني عشرة تكبير ، سبعاً في الأولى ، وخمساً في
الآخرة ، ولم يصل قبلها ولا بعدها ٦٦٨٨

مرروا صبيانكم بالصلاة إذا بلغوا سبعاً ، وأضربوهم عليها إذا بلغوا

عشرًا ٦٦٨٩

إن الله قد زادكم صلاة ، وهي الوتر ٦٦٩٣
يحضر الجمعة ثلاثة : رجل حضرها بدعاء وصلاة ، فذلك رجل
دعا ربّه ، إن شاء أعطاه ، وإن شاء منعه ، إلخ ٦٧٠١

الجناز

تُحرر بنا جنائز الكافر ، أفتقوم لها ؟ فقال : نعم ، قوموا لها ،
فإنكم لستم تقومون لها ، إنما تقومون إعظاماً للذي يقبض النفوس
٦٥٧٣

قالت فاطمة : أتيت أهل هذا الميت فرحتهم إليهم مينهم
وعزيتهم ، فقال : لعلك بلغت معهم الكدى ؟ قالت : معاذ الله
أن أكون بالغتها معهم ، إلخ ٦٥٧٤

ما من مسلم يموت يوم الجمعة أو ليلة الجمعة إلا وقام الله فتنية القبر
٦٦٤٦ ، ٦٥٨٢

الموتات السبع التي استعاد منها رسول الله صلى الله عليه وسلم ٦٥٩٤
ما يدعى به لامر يرضي ٦٦٠٠

الفتنة في القبر : قال عمر : أترد علينا عقولنا يا رسول الله ؟
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : نعم ، كهيبتكم اليوم ،
قال عمر : بفيه الحجر ٦٦٠٣

إن الرجل إذا توفي في غير مولده قيس له من مولده إلى منقطع
أثره ، في الجنة ٦٦٥٦

الزكاة والصدقات

لا تحل الصدقة لغني ، ولا لذي مرة سوي ٦٥٣٠
غرفة في الجنة يرى ظاهرها من باطنها ، إلخ ، هي من لأن الكلام

وأطعم الطعام ، إلخ ٦٦١٥

إذا تصدقت بصدقة فامضها ٦٦١٦

أتحبأن أن يسوركما الله يوم القيمة أساور من نار ؟ قالنا : لا ،

قال : فأدليا حق هذا الذي في أيديكما ٦٦٦٧

من منع فضل مائه أو فضل كلئه منعه الله فضلها يوم القيمة ٦٦٧٣

ما يوجد في الحرب العادي ؟ قال : فيه وفي الركاز الخمس ٦٦٨٣

لا جلب ولا جنب ، ولا تؤخذ صدقائهم إلا في ديارهم ٦٦٩٢

كلوا وشربوا وتصدقوا والبسوا ، غير محيلة ولا سرف ٦٦٩٥

الصيام

لا صام من صام الأبد ٦٥٢٧

أفضل الصيام صيام أخي داود ، كان يصوم يوماً ويفطر يوماً ،

ولا يفتر إذا لاق ٦٥٣٤

صم يوماً ولث عشرة ، إلخ ٦٥٤٥

خصاء أمي الصيام والقيام ٦٦١٢

الصيام والقرآن يشفعان للعبد يوم القيمة ٦٦٢٦

كان يصوم في السفر ويفطر ٦٦٧٩

الحج

فضل العمل في عشر ذي الحجة ٦٥٠٥

وقف عند الحمرة الثانية أطول مما وقف عند الحمرة الأولى ، إلخ

٦٦٦٩

اعتمر ثلاث عمر ، كل ذلك يلبي حتى يستلم الحجر ، ٦٦٨٥

٦٦٨٦

مواقف الإحرام ٦٦٩٧

النكاح والطلاق والنسب

إن الدنيا كلها متاع ، وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة ٦٥٦٧

من أدعى إلى غير أبيه لم يرج رائحة الجنة ٦٥٩٢

انكحوا أمهات الأولاد ، فإني أباهم يوم القيمة ٦٥٩٨

قال رجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم : ائذن لي أن أختصي !؟

قال : خصاء أمي الصيام والقيام ٦٦١٢

لا يحل أن تنكح المرأة بطلاق أخرى ٦٦٤٧

إذا تروجه الرجل البكر أقام عندها ثلاثة أيام ٦٦٦٥

لا دعوة في الإسلام ، ذهب أمر الجاهلية ، الولد للفراش ،

والعاشر الأثيل ٦٦٨١

لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها ٦٦٨١

لا يجوز لامرأة عطية إلا بإذن زوجها ٦٦٨١

قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم في المستحق المدعى ٦٦٩٩

هي الاوطية الصغرى ، يعني الرجل يأتي امرأته في دبرها ٦٧٠٦

إن أبي هذا كان بطني له وعاء ، وحجرى له حواء ، وثدي له

سقاء ، وزعم أبوه أنه يتزعم مني ؟ قال : أنت أحق به مالم تنكري

٦٧٠٧

أيما امرأة نكحت على صداق أو حباء أو عدة قبل عصمة النكاح

فيهوا ذا ، إلخ ٦٧٠٩

الفرائض والوصايا

إذا تصدق بصدقة ثم ورثها ٦٦١٦

لا يتوارث أهل ملتين شئ ٦٦٦٤

المعاملات

وليأت إلى الناس الذي يحب أن يوثق إليه ٦٥٠٣

من قتل دون ماله فهو شهيد ٦٥٢٢

لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الراشي والمرتishi ٦٥٣٢

أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله بن عمرو أن يشرى إبلًا

من قلائص من إبل الصدقة إذا جاءت ، فاشرى البعير بالاثنين

والثلاث قلائص ، فأدلى ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم من

إبل الصدقة ٦٥٩٣

نهي عن بيعتين في بيعة ٦٦٢٨

وعن بيع وسلاف ٦٦٢٨ ، ٦٦٧١

وعن ربح ما لم يضمن ٦٦٢٨ ، ٦٦٧١

وعن بيع ما ليس عندك ٦٦٢٨ ، ٦٦٧١

مثل الذي يسترد ما وهب ، كثلك الكلب ينقيه فأكل منه ٦٦٢٩ ،

٦٧٠٥

لا يحل لرجل أن يبيع على بيع صاحبه حتى يذره ٦٦٤٧

ولا شرطان في بيع ٦٦٧١

من منع فضل مائه أو فضل كلئه منعه الله فضله يوم القيمة ٦٦٧٣

إن أطيب ما أكلتم من كسبكم ، وإن أموال أولادكم من كسبكم ،

فكلوه هنيئاً ٦٦٧٨

ضالة الإبل ؟ قال : معها حذاؤها وسقاوها تأكل الشجر ،

وترد الماء ، فدعها حتى يأتيها باغيتها ٦٦٨٣

ضالة الغنم ؟ قال : لك أو لأخليك أو للذئب ، تجمعها حتى

يأتيها باغيتها ٦٦٨٣

اللقطة نجدها في سبيل العامرة ؟ قال : عرفها حولا ، فإن وجد
باغيها فأدها إليه ، وإن فهي لك ٦٦٨٣
لا يرجع في هبته إلا الوالد من ولده ٦٧٠٥
العايد في هبته كالعايد في قيشه ٦٧٠٥

الرقيق والعتق والولاء

أيما عبد كوتب على مائة أوقية ، فأدتها إلا عشر أوقيات ، فهو
رقيق ٦٦٦٦

ووجد زباع غلاماً له مع جارية له ، فجدع أنفه وجبه . . . فقال
النبي صلى الله عليه وسلم لعبد : اذهب فأنت حر ، فقال :
يا رسول الله ، قولي من أنا ؟ قال : مولى الله ورسوله ، إلخ ٦٧١٠

الأعيان والندور

إن العاص بن وائل نذر في البخارية أن ينحر مائة بذنة ، وإن
هشام بن العاص نحر حصته ، حسين بذنة ، وإن عمرو بن العاص
سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك ؟ إلخ ٦٧٠٤

الحدود والديات

من قتل دون ماله فهو شهيد ٦٥٢٢
ديمة قتيل الخطأ شبه العمد ، ٦٥٣٣ ، ٦٥٥٢
ثم إذا شربوها فاقتلوهم ، عند الرابعة ٦٥٥٣
يطلع الله إلى خلقه ليلة النصف من شعبان ، فيغفر لعباده ،
إلا لاثنين ، مشاجن وقاتل نفس ٦٦٤٢
امرأة سرقت ، ثم أراد أهلها أن يغدوها بخمسين دينار ، قال :
اقطعوا يدها ، فقطعوا يدها اليمنى ، إلخ ٦٦٥٧

لَا يقتل مسلم بكافر ٦٦٦٢ ، ٦٦٩٢ ،
دبة من قتل خطأً ٦٦٦٣

إن أعدى الناس على الله من قتل في الحرم ، أو قتل غير قاتله ،
أو قتل بذُحُولِ الْجَاهْلِيَّةِ ٦٦٨١
في الأصابع عشر عشر ٦٦٨١
في المواضح خمس خمس ٦٦٨١
الحريرة التي توجد في مراتعها ؟ قال : فيها ثُمَّها مرتين ، وضرب
نکال ٦٦٨٣

ما أخذ من عطنه فقيه القطع ، إذا بلغ ما يؤخذ من ذلك ثمن المجن
٦٦٨٣

الثار ، وما أخذ منها في أكمامها ؟ قال : من أخذ بقمه ولم يتخذ
خبطة ، فليس عليه شيء ، ومن احتمل فعليه ثمنه مرتين ، وضررها
ونكالا ٦٦٨٣

ما أخذ من أجرانه فقيه القطع ، إذا بلغ ما يؤخذ من ذلك ثمن
المجن ٦٦٨٣

إن قيمة المجن كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة
درارهم ٦٦٨٧

لَا يقتل مسلم بكافر ، ولا ذو عهد في عهده ٦٦٩٠
دبة الكافر نصف دية المسلم ٦٦٩٢

جدع زباع أنف عبد له وجبه ، فقال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم للعبد : اذهب فأنت حر ، إلخ ٦٧١٠

اللباس والزينة

رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابن عمرو ثوبين معصفرین ،
قال : هذه ثياب الكفار ، لا تلبسها ٦٥١٣ ، ٦٥٣٦

خاتم الذهب والنبي عنه ٦٥١٨ ، ٦٦٨٠

خاتم الحديد : حلية أهل النار ٦٥١٨ ، ٦٦٨٠

خاتم الورق ، الفضة ٦٥١٨ ، ٦٦٨٠

من ليس الذهب من أمري ، فات وهو يلبسه ، حرم الله عليه
ذهب الجنة ٦٥٥٦

من ليس الحرير من أمري ، فات وهو يلبسه ، حرم الله عليه
حرير الجنة ٦٥٥٦

ألا أرى عليك لباس من لا يعقل ؟ ! ٦٥٨٣

لا تنفوا الشيب ، فإنه نور المسلم ، ما من مسلم يشيب شيبة في
الإسلام إلا كتب له بها حسنة ، ورفع بها درجة ، وحط عنده بها
خطيبة ٦٦٧٢ ، ٦٦٧٥

كلوا واشربوا وتصدقوا والبسوا ، غير مغيرة ولا مرف ٦٦٩٥ ،

٦٧٠٨

التخشن والزهد والرافق

قال : ما هذا ؟ قلنا : خُصّاًانا وهَى ، فنحن نصلحه ، قال :

أما إن الأمر أتعجل من ذلك ٦٥٠٢

من سمع الناس بعمله سمع الله به ، سامع خلقه ، وصغره وحقره

٦٥٠٩

المجرة من هجر ما هي الله عنه ٦٥١٥

لكل ضراوة شرة ، ولكل شرة فترة ، فن كانت فترة إلى اقتصاد
وستة فلاؤم ما هو ، ومن كانت فترة إلى المعاصي فذلك الحالك
٦٥٣٩ ، ٦٥٤٠

وبيل للمصررين ، الذين يصررون على ما فعلوا وهم يعلمون ٦٥٤١ ،

٦٥٤٢

سددوا وقاربوا ، فإن صاحب الجنة يختم له بعمل أهل الجنة ، وإن
عمل أي عمل ، وإن صاحب النار ليختم له بعمل أهل النار ، وإن
عمل أي عمل ٦٥٦٣

أول من يدخل الجنة الفقراء والمهاجرون ، الذين تسد بهم الثغور ،
ويتنى بهم المكاره ، ويموت أحدهم وحاجته في صدره ، لا يستطيع
لها قضاء ٦٥٧٠ ، ٦٥٧١

قد أفلح من أسلم ، ورزق كفافاً ، وقنعه الله بما آتاه ٦٥٧٢
إن فقراء المهاجرين يسبقون الأغنياء يوم القيمة بأربعين خريفاً
٦٥٧٨

اطلعت في الجنة فرأيت أكثر أهلها الفقراء ، واطلعت في النار
فرأيت أكثر أهلها الأغنياء والنساء ٦٦١١
ما تنقم أن ابنك يظل ذاكراً ، وبيت سالم؟ ! ٦٦١٤
طوبى للغرباء ... أناس صالحون ، في أناس سوء كثير ، من
يعصيهم أكثر من يطاعهم ٦٦٥٠

سيأتي أناس من أمتي يوم القيمة ، نورهم كضوء الشمس ...
فقراء المهاجرين ، الذين تنتي بهم المكاره ، يموتون أحدهم وحاجته
في صدره ٦٦٥٠ م

أربع إذا كن فيك فلا عليك ما فاتك من الدنيا : حفظ أمانة ،
وصدق حديث ، وحسن خليقة ، وعفة في طعمة ٦٦٥٢
القلوب أوعية ، وبعضاها أوعى من بعض ، إلخ ٦٦٥٥

امرأة سرقت ، فقطعت يدها ، فقالت : هل لي من توبة يا رسول
الله؟ قال : نعم ، أنت اليوم من خطيبتك كيوم ولدتك أملك ٦٦٥٧
كلوا وانشربوا وتصدقوا والبسوا ، غير محنة ولا سرف ٦٦٩٥ ، ٦٧٠٨
إن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده ٦٧٠٨

الأطعمة والأشربة

لا يدخل الجنة منان ولا مدمن حمر ٦٥٣٧

تحريم الخمر والمزرر ٦٥٤٧ ، ٦٥٦٤ ، ٦٦٠٨

ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل متكتناً قط ، ٦٥٤٩

٦٥٦٢

ما أسكر كثيرة فقليله حرام ٦٥٥٨ ، ٦٦٧٤

وأطعموا الطعام ٦٥٨٧

إن الله حرم الخمر ، والميسر ، والكوبية ، والعبراء ، وكل مسكر

حرام ٦٥٩١

غرفة في الجنة يرى ظاهرها من باطنها ، إلخ ، هي لمن لأن
الكلام ، وأطعم الطعام ، إلخ ٦٦١٥

يشرب قائمًا وقاعدًا ٦٦٢٧ ، ٦٦٦٠ ، ٦٦٧٩

من شرب من الخمر شربة لم تقبل له صلاة أربعين صباحاً ، إلخ

٦٦٤٤

من ترك الصلاة سكرًا ، مرة واحدة ، وأربع مرات ، إلخ ٦٦٥٩

الصيد والذبائح والضحايا

من قتل عصفوراً بغير حقه سأله الله عنه يوم القيمة . . . يذبحه

ذبحة ، ولا يأخذ بعنقه فيقطعه ٦٥٥٠ ، ٦٥٥١

أمرت بيوم الأضحى ، جعله الله عيداً لهذه الأمة ٦٥٧٥

قال رجل : إن أبي ذبيح ضحيته قبل أن يصلى؟ فقال رسول الله

صلى الله عليه وسلم : قل لأبيك يصلى ثم يذبح ٦٥٩٦

الأدب والخلق والاجتماع

وليأت إلى الناس الذي يحب أن يؤتى إليه ٦٥٠٣

من خياراتكم أحسنكم أخلاقاً ٦٥٠٤

إن الله يبغض الفاحش والتفاحش . ولا تقوم الساعة حتى يظهر
الفحش والتفاحش ، وقطيعة الرحم ، وسوء الخواورة ، وحتى يؤتمن
الخائن ، ويتحققون الأمرين ٦٥١٤

المسلم من سلم المسلمين من لسانه ويده ٦٥١٥

إذا رأيتم أمني تهابوا ظالم أن تقول له : إنك أنت ظالم ، فقد
تودع منهم ٦٥٢١

إن الرحم معلقة بالعرش ، وليس الواصل بالكاف ، ولكن الواصل
الذي إذا انقطعت رحمه وصلها ٦٥٢٤

قال رجل : يا رسول الله ، إني قد أردت الجهاد معك ، أبغي
 بذلك وجه الله والدار الآخرة ، قال : هل من أبوائك أحد حي ؟

قال : نعم يا رسول الله ، كلاهما ، قال : فارجع ابرر أبوائك
٦٥٤٤ ، ٦٥٢٥

لا يدخل الجنة إنسان في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر ٦٥٢٦
من الكبار أن يشم الرجل والديه . . . يسب أبا الرجل فيسب أباه ،
ويسب أمه فيسب أمه ٦٥٢٩

لا يدخل الجنة منان ولا مدن من خر ٦٥٣٧

أطع أباك ما دام حياً ، ولا تعصه ٦٥٣٨

ارحوا ترحو ، واغفروا يغفر الله لكم ٦٥٤١ ، ٦٥٤٢

ويل لأفعاع القول ٦٥٤١ ، ٦٥٤٢

إن الله يبغض البليغ من الرجال ، الذي يتخلل بلسانه ، كما تخلل
البقرة بلسانها ٦٥٤٣

ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل متنكراً فقط ، ولا يطأ
عقبه رجالان ٦٥٤٩ ، ٦٥٦٢

خير الأصحاب عند الله خيرهم لصاحبه ، وخير الحبران عند الله
خيرهم بخاره ٦٥٦٦

أهل النار : كل جعاظري جواظ مستكبر ، جاع مناع ٦٥٨٠
أي الأعمال خير ؟ قال : أن تطعم الطعام ، وتقرأ السلام على من
عرفت ومن لم تعرف ٦٥٨١

ألا إن صاحبكم هذا يريد أن يضع كل فارس ابن فارس ، ويرفع
كل راع ابن راع ٥٨٣

الكبير سفة الحق وغمص الناس ٦٥٨٣

عبدوا الرحمن ، وأفسحوا السلام ، وأطعموا الطعام ، تدخلون الجنان
٦٥٨٧

مثل أمة يقهر سفهاها أحلامها ٦٥٨٨
لا يدخلن رجل بعد يومي هذا على مغيبة إلا ومعه رجل أو اثنان ٦٥٩٥

قال الرجل : والذي بعثك بالحق نبياً لأجاهدن ولأنركنهما ، يعني
أبويه ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنت أعلم ٦٦٠٢

ما تنقم أن ابنك يظل ذاكراً ، ويبت سالماً ؟ ! ٦٦١٤

غرفة في الجنة يرى ظاهرها من باطنها ، إلخ ، هي من لأن الكلام
وأطعم الطعام ، إلخ ٦٦١٥

من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ٦٦٢١

ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليحفظ جاره ٦٦٢١

ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت
لا تغضب ٦٦٣٥

إن أرواح المؤمنين تلتقي على مسيرة يوم ، ما رأى أحدهم صاحبه
قط ٦٦٣٦

إذا صدق العبد بِرٌ ، وإذا بَرَ آمِنٌ ، وإذا كَذَبَ العَبْدُ فَجَرَ ،
وإذا فجرَ كَفَرَ ٦٦٤١

يطلعُ اللَّهُ إِلَى خَلْقِهِ لِيَلَةَ النَّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ ، فَيغْفِرُ لِعِبَادِهِ ، إِلَّا
لَا تَثْنَيْنِ : مَشَاحِنٍ وَقَاتِلِ نَفْسٍ ٦٦٤٢

لَا يَحْلُّ لِثَلَاثَةِ نَفْرٍ يَكُونُونَ بِأَرْضِ فَلَّا إِلَّا أَمْرُوا عَلَيْهِمْ أَحَدُهُمْ ٦٦٤٧
لَا يَحْلُّ لِثَلَاثَةِ نَفْرٍ يَكُونُونَ بِأَرْضِ فَلَّا يَتَاجِي اثْنَانِ دُونَ صَاحِبِهِمَا ٦٦٤٧

إِنَّ الْمُسْلِمَ الْمَسْدُدَ لِيَدْرِكَ درجة الصومَ الْقَوْمَ بِآيَاتِ اللَّهِ ، بِخَيْرِ
خَلْقِهِ وَكَرَمِ ضَرِبِيَّتِهِ ٦٦٤٨ ، ٦٦٤٩

أَرْبَعٌ إِذَا كَنْتَ فِيهِنَّ فَلَا عَلَيْكَ مَا فَاتَكَ مِنَ الدِّينِ : حَفْظُ أَمَانَةِ
وَصَدَقَ حَدِيثَ ، وَحَسْنَ خَلِيقَةِ ، وَعَفَّةَ فِي طَعْمَةِ ٦٦٥٢

مِنْ صَمَدَتْ نَجَادَ ٦٦٥٤

يَحْشُرُ الْمُتَكَبِّرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْتَالَ الذَّرِّ فِي صُورِ النَّاسِ ، يَعْلَوْهُمْ
كُلُّ شَيْءٍ مِنَ الصَّغَارِ ، إِلَخَ ٦٦٧٧

أَنْتَ وَمَالِكُ لِوَالِدَكَ ، إِنَّ أَطْيَبَ مَا أَكَلْتُمْ مِنْ كَسْبِكُمْ ، وَإِنْ أَمْوَالَ
أَوْلَادِكُمْ مِنْ كَسْبِكُمْ ، فَكَلَوْهُ هَنِئًا ٦٦٧٨

فَرَقُوا بِيَمِّهِمْ فِي الْمَضَاجِعِ – يَعْنِي الصَّبِيَّانَ إِذَا بَلَغُوا عَشْرًا ٦٦٨٩
إِنَّ لِي ذُوِّي أَرْحَامَ ، أَصْلَ وَيَقْطَعُونِي ، وَأَعْفُو وَيَظْلَمُونِ ، وَأَحْسَنُ
وَيَسْبِئُونِ ، أَفَاكَافِئُهُمْ ؟ قَالَ : لَا ، إِذْنَ تَزَكُّونَ جَيْعاً ، وَلَكُنْ خَذِ
بِالْفَضْلِ ، وَصَلَّهُمْ ، فَإِنَّهُ لَنْ يَزَالَ مَعَكُمْ ظَهِيرٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ
مَا كُنْتَ عَلَى ذَلِكَ ٦٧٠٠

الجهاد والغزوات

قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي قَدْ أَرَدْتُ الْجِهَادَ مَعَكُمْ ، أَبْتَغِي
وَجْهَ اللَّهِ وَالدَّارَ الْآخِرَةِ ، قَالَ : هَلْ مِنْ أَبْوَيْكَ أَحَدٌ حَيٌّ ؟ قَالَ :

نعم يا رسول الله ، كلامها ، قال : فارجع ابرر أبوياك ٦٥٢٥ ،

٦٥٤٤

ما من غازية تغزو في سبيل الله فيصيرون غنيمة ، إلخ ٦٥٧٧

فضل النكارة في العدو ٦٦٠٠

الجهاد أفضـل الأعـمال بـعد الصـلاة . وـقال الرـجل : وـالذـي بـعـثـك

بـالـحق نـبـيـا لـأـجـاهـدـن وـلـأـتـرـكـهـمـا ، يـعـني أـبـوـيـهـ ، قـالـ رـسـولـ اللهـ

صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ : أـنـتـ أـعـلـمـ ٦٦٠٢

لـلـغـازـيـ أـجـرـهـ ، وـلـمـجـاعـلـ أـجـرـهـ وـأـجـرـ الغـازـيـ ٦٦٢٤

قـفـلةـ كـغـزـوـةـ ٦٦٢٥

بعـثـ سـرـيـةـ فـغـنـمـوـاـ وـأـمـرـعـواـ الرـجـعـةـ ٦٦٣٨

سـئـلـ رـسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ : أـيـ المـدـيـتـيـنـ تـفـتـحـ أـوـلـاـ :

الـقـسـطـنـطـنـيـةـ أـوـ رـوـمـيـةـ ؟ فـقـالـ : مـدـيـتـهـ هـرـقـلـ تـفـتـحـ أـوـلـاـ ٦٦٤٥

رـبـاطـ يـوـمـ خـيـرـ مـنـ صـيـامـ شـهـرـ وـقـيـامـهـ ٦٦٥٣

لـمـ فـتـحـ مـكـةـ قـالـ : كـفـواـ السـلاحـ ، إـلـاـ خـرـاءـعـةـ عـنـ بـنـيـ بـكـرـ ،

فـأـذـنـ لـهـمـ حـتـىـ صـلـىـ العـصـرـ ، ثـمـ قـالـ : كـفـواـ السـلاحـ ، إـلـخـ ٦٦٨١

غـزـوـةـ بـنـيـ المـصـطـلـقـ ٦٦٨٢

خـطـبـ عـامـ الفـتـحـ فـقـالـ : إـنـهـ مـاـ كـانـ مـنـ حـلـفـ فـيـ الـجـاهـلـيـةـ إـنـ

الـإـسـلـامـ لـمـ يـزـدـهـ إـلـاـ شـدـةـ ، وـلـاـ حـلـفـ فـيـ الـإـسـلـامـ ٦٦٩٢

وـالـمـسـلـمـونـ يـدـ عـلـىـ مـنـ سـوـاـهـمـ ، تـكـافـأـ دـمـاـهـمـ ، وـيـجـبـ عـلـيـهـمـ أـدـنـاـهـ ،

وـيـرـدـ عـلـيـهـمـ أـقـصـاـهـ ، تـرـدـ سـرـابـاـهـ عـلـىـ قـعـدـهـمـ ٦٦٩٢

المـجـرـةـ

المـجـرـةـ مـنـ هـجـرـ ماـنـيـ اللهـ عـنـهـ ٦٥١٥

فـقـرـاءـ الـمـهـاجـرـينـ ، الـذـيـنـ تـقـيـ بـهـمـ الـمـكـارـهـ ٦٦٥٠ مـ

الخلافة والإمارة والقضاء

من بايع إماماً فأعطاه صفة يده وثمرة قلبه ، فليطعه ما استطاع ،

فإن جاء آخر ينazuءه فاضربوا عنق الآخر ٦٥٠١ ، ٦٥٠٣

قال عبد الله بن عمرو : أطعه في طاعة الله ، واعصه في معصية الله

٦٥٠٣

إذا رأيتم أمتي نهاب الظالم أن تقول له : إنك أنت ظالم ، فقد

تودع منهم ٦٥٢١

لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الراشي والمرتشي ٦٥٣٢

ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل متكتناً فقط ، ولا يطا

عقبه رجلان ٦٥٤٩ ، ٦٥٦٢

فاسمعوا وأطيعوا ما دمت فيكم ٦٦٠٦ ، ٦٦٠٧

قال حزرة : يا رسول الله ، اجعلني على شيء أعيش به ، فإني

عليه ، وقال : عليك بنفسك ٦٦٣٩

لا يخل لثلاثة نفر يكونون بأرض فلاد إلا أمروا عليهم أحدهم ٦٦٤٧

لا يقص إلا أمير أو مأمور أو مراء ٦٦٦١

لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة ، ورد شهادة القانع الخادم

والتابع لأهل البيت ، وأجازها لغيرهم ٦٦٩٨

أجرى أبو بكر النفقه على الغلام الذي أعتقه رسول الله صلى الله

عليه وسلم بتمثيل مولاه به ، ثم جاء عمر ، فكتب إلى صاحب

مصر أن يعطيه أرضاً يأكلها ٦٧١٠

رسول الله

لم يكِنْ رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحشاً ولا منفحاً ٦٥٠٤

اكتب ، فوالذي نفسي بيده ما خرج مني إلا حق ٦٥١٠

رأه عبد الله بن عمرو يصلي جالساً ، فسأله ، فقال : « إني ليس
كذلك » ٦٥١٢

ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل متكتناً فقط ، ولا يطأ
عقبة رجلان ٦٥٤٩ ، ٦٥٦٢

ما أبالي ما أتيت إذا أنا شربت ترياقاً ، أو علقت تميمة ، أو قلت
شعرًا من قبل نفسي ٦٥٦٥

فإنه من صلى على صلاة صلى الله عليه بها عشرًا ، ثم سلوا لي الوسيلة ،
فإنها منزلة في الجنة لا تنبع إلا لعبد من عباد الله ، وأرجو أن أكون
أنا هو ، فمن سأله سأله ٦٥٦٨

من صلى على رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة صلى الله عليه
وملائكته سبعين صلاة ٦٦٠٦ ، ٦٦٠٧

أنا محمد النبي الأمي ، قاله ثلاثة مرات ، ولانبي بعدي ،
أوتئت فواتح الكلم وخواتمه وجوابعه ، وعلمتكم خزنة النار
وحملة العرش ، وتنجُوز بي ، وعفيفت ، وعفيفت أمي ، إلخ
٦٦٠٦ ، ٦٦٠٧

صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم في التوراة ٦٦٢٢
أنزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم سورة المائدة وهو راكب
على راحلته ، فلم تستطع أن تحمله ، فنزل عنها ٦٦٤٣
وجد رسول الله صلى الله عليه وسلم تمرة في بيته تحت جنبه ، فأكلها
٦٦٩١

الماقب

كان عبد الله بن عمرو يكتب كل شيء يسمعه من رسول الله صلى
الله عليه وسلم ٦٥١٠

أبو ذر الغفارى ٦٥١٩ ، ٦٦٣٠

ابن مسعود ٦٥٢٣

معاذ بن جبل ٦٥٢٣

سالم مولى أبي حذيفة ٦٥٢٣

أبي بن كعب ٦٥٢٣

عمار بن ياسر ٦٥٣٨

عمرو بن العاصي ٦٥٣٨

عبد الله بن عمرو ، ٦٥٣٨ ، ٦٥٤٨

أبو بكر الصديق ٦٥٤٨

عمر بن الخطاب ، ٦٥٤٨ ، ٦٦٠٣

عثمان بن عفان ٦٥٤٨

أسماء بنت عميس ٦٥٩٥

وعوفيت أمي ، ٦٦٠٧ ، ٦٦٠٦

حزة بن عبد المطلب ٦٦٣٩

الفتن والأشراط

فإن جاء آخر ينزعه فاضربوا عمق الآخر ، ٦٥٠١ ، ٦٥٠٣

إن أمتكم هذه جعلت عافيةها في أوطا ، وإن آخرها سيصيبهم بلاء
شديد ، وأمور تنكر ونها ، ٦٥٠٣

كيف أنت إذا بقيت في حالة من الناس ؟ قال : اتق الله
ونخذ ما تعرف ، ودع ما تنكر ، وعليك بخاستك ، وإياك وعواهمهم

٦٥٠٨

قبض العلم بقبض العلماء ٦٥١١

لا تقوم الساعة حتى يظهر الفحش والتفاحش ، وقطيعة الرحم ،
وسوء المعاورة ، وحتى يؤمن الخائن ، ويكون الأمين ، ٦٥١٤

ليدخلن عليكم رجل لعين . . . فدخل فلان ، يعني الحكم ٦٥٢٠

إذا رأيتم أمري تهاب الظالم أن تقول له : إنك أنت ظالم ، فقد

تودع منهم ٦٥٢١

يكون في أمري خسف ومسخ وقدف ٦٥٢١

من قتل دون ماله فهو شهيد ٦٥٢٢

تطلع الشمس من مغربها ، وتخرج الدابة على الناس ضحى ،

فأيهما خرج قبل صاحبه فالآخرى منها قريب ٦٥٣١

— عمار بن ياسر : ثقته الفتنة الباغية ٦٥٣٨

الدجال ، ثم نزول عيسى ٦٥٥٥

ست من أمارات الساعة ٦٦٢٢

لا أخاف على أمري إلا الآباء ، فإن الشيطان بين الرغوة والصرىح ٦٦٤٠

فتح القدسية ورومية ٦٦٤٥

طوي للغرباء ٦٦٥٠

القيامة والجنة والنار

الصور : قرن ينفع فيه ٦٥٠٧

ألا إن موعدكم حوضي ، عرضه وطوله واحد ، كما بين أيلة وبكرة ،

وهو مسيرة شهر ، إلخ ٦٥١٤

ثم ينفع فيه أخرى ، فإذا هم قيام ينظرون ٦٥٥٥

(فريق في الجنة وفريق في السعير) ٦٥٦٣

ثم سلوا لي الوسيلة ، فإنها منزلة في الجنة لا تبغي إلا عبد من عباد

الله ، وأرجو أن أكون أنا هو ٦٥٦٨

أول من يدخل الجنة من خلق الله ، إلخ ٦٥٧٠ ، ٦٥٧١

أهل النار : كل جعظري جواظ مستكبر ، جماع مناع ٦٥٨٠

ما من مسلم يموت يوم الجمعة أو ليلة الجمعة إلا وقام الله فتنته القبر

٦٥٨٢

إن ريحها - أي الجنة - ليوجد من قدر سبعين عاماً
٦٥٩٢
اطلعت في الجنة فرأيت أكثر أهلها الفقراء ، واطلعت في النار

فرأيت أكثر أهلها الأغنياء والنساء
٦٦١١

إن في الجنة غرفة يرى ظاهرها من باطنها ، وباطنها من ظاهرها ،

الغ ٦٦١٥

عمل الجنة الصدق ، وعمل النار الكذب
٦٦٤١

ردعة الخبال ، وطيبة الخبال ٦٦٤٤ ، ٦٦٥٩ ، ٦٦٧٧

سيأتي أناس من أمتي يوم القيمة ، نورهم كضوء الشمس
٦٦٥٠

يحشر المتكبرون يوم القيمة ... حتى يدخلوا سجنًا في جهنم ،

يقال له « بولس » ، فتعلوهم نار الآيات
٦٦٧٧

منوعات

إنه لم يكننبي قبلني إلا دل أمهته على ما يعلمه خيراً لهم ، ويحذرهم

٦٥٠٣
ما يعلمه شرّاً لهم

فضل العمل في عشر ذي الحجة ٦٥٠٥ ، ٦٥٥٩ ، ٦٥٦٠

أفضل الصيام صيام أخي داود ، كان يصوم يوماً ويفطر يوماً ،

ولا يفتر إذا لاقى
٦٥٣٤

تحريم الميسر والكبيرة والقنين ٦٥٤٧ ، ٦٥٦٤ ، ٦٦٠٨

ما أبالي ما أتتني إذا أنا شربت ترباقاً ، أو علقت تحية ، أو قلت

الشعر من قبل نفسي
٦٥٦٥

وصدية نوح لا يدنه
٦٥٨٣

سوء أدب اليهود لعنهم الله في السلام
٦٥٨٩

نحرِم الميسِر والكُوبَة ٦٥٩١

فضل ليلة النصف من شعبان ٦٦٤٢

إن سليمان بن داود سأله نلاٰ ، إلخ ٦٦٤٤

وَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَمَرَةً فِي بَيْتِهِ تَحْتَ جَبَنَةٍ ،
فَأَكَلَهَا ٦٦٩١

كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرُو يَكْتُبُ لِمَنْ لَا يَعْقُلُ مِنْ وَلَدِهِ الصَّغَارِ
الْكَلَامَاتِ الَّتِي تَقَالُ عَنْدَ النَّوْمِ مِنَ الْفَزَعِ ، وَيَعْلَقُهَا فِي عَنْقِهِ ٦٦٩٦

التحقيق والتعليق

- ٦٥٠١ تحقيق نسبة « عبد الرحمن بن عبد رب الكعبة » ، وترجمة أنه « الصائدي »
- ٦٥٠٧ تحقيق أن اسم « شغاف » مصروف .
- ٦٥٠٨ تحقيق صحة حديث « كيف أنت إذا بقيت في حثالة من الناس ؟ » ، وأنه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ، وأن الخطاب له ، خلافاً لمن أوهم فقال غير ذلك . وبيان أوهام المحافظين : الهيثمي وابن حجر .
- ٦٥١٠ بيان وهم للاحكم في المستدرك ، تبعه فيه الحافظ الذهبي . وتحقيق عظيم لابن القيم في الإذن بكتابة الحديث .
- ٦٥١٣ تحريم التشبه بالكافار . والتذديد بالخذلان الذي ابتنى به المسلمون في هذا العصر .
- ٦٥١٤ تحقيق ترجمة « أبي سبرة » الراوي عن عبد الله بن عمرو ، وأنه هو « سالم بن سلمةahl الدي » . وبيان أوهام في ذلك لابن حجر وغيره .
- ٦٥١٨ تحقيق صحة إسناد « عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده » .
- ٦٥٢٠ تحقيق صحة حديث « لا تحل الصدقة لغني ، ولا لذي مرة سوي » ، وتحقيق لفظه ، وذكر العلل التي زعموها في صحته ، والرد عليها . وبيان خطأ فيه في إحدى روايات أبي داود : في الإسناد وفي المتن .
- وتحقيق أن الصحافي إذا حكى التحريم أو التحليل ، كان مرفوع المعنى ، ولو لم يرفعه لفظاً ، كتحمّل ما قالوا فيما إذا قال : « أمرنا بذلك » .
- ٦٥٣٧ تحقيق صحة حديث « لا يدخل الجنة منان ، ولا مدن من خر » ، وبجمع طرقه وما قبل فيه من التعليل ، وتحقيق أن شعبة لم يتقن حفظ إسناده ، والرد على ما أعلمه به البخاري .
- ٦٥٣٨ تحقيق ترجمة « حنظلة بن خويلد » ، وأنهما الثنان بهذا الاسم .


- ٦٥٤٨ تحقيق ترجمة «أبي قدامة الحنفي» ، وأنه هو «محمد بن عبيد» .
- ٦٥٥٠ بيان خطأ وقع للمتنزي في التزكيب والترهيب : حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ، جعله من حديث «ابن عمر بن الخطاب» .
- ٦٥٥٦ حديث في إسناده إشكال ، تحقيقه وترجيح صحته . وتحقيق ترجمة «ميمون بن أستاذ المزناني» ، وأنه غير «ميمون أبي عبد الله» ، وأن الحافظ الحسبي خلط الترجتتين .
- ٦٥٦٣ الحديث الذي فيه الكتابان من رب العالمين ، بأسماء أهل الجنة وأسماء أهل النار ، «لا يزداد فيهم ولا ينقص منهن أبداً» ، وبيان أنهم شيئاً من عالم الغيب ، نؤمن به دون تأول أو تردد . وأنهم كانوا كتابين في يد صلبي الله عليه وسلم ، غير مقيسين على ما نرى في عالم المادة ، رآهم الناس حين أذن الله برؤيتهم على يدي نبيه ، ثم يذهبان فلا يربان حين ينتهي الإذن بذلك .
- ٦٥٦٥ تحقيق صحة حديث «ما أبالي ما أتيت ، إذا أنا شربت ترياقاً» ، إلخ . والرد على الذهبي ومن تبعه في تضعيقه . وفيه : بيان خطأ ابن حزم في جهرة الأنساب في نسبة «عبد الله بن يزيد المقرئ» . وتحقيق اسمي رجلين من أتباع التابعين ، اخْتَلَطَا عَلَى الرِّوَاةِ وَالْعُلَمَاءِ ، هما : «شراحيل بن شريك المعافري» ، و «شراحيل بن يزيد المعافري» .
- ٦٥٧٥ النفي على خطأ مطبعي جسم ، وقع في تفسير ابن كثير . بيان السور «ذات الر» ، وبيان السور «المسبحات» .
- ٦٥٨٦ تحقيق صحة هذا الحديث ، والرد على الحفاظ : الحسبي والهيثمي وابن حجر ، في ظنهم أن التابعي راويه مبهم ، خطأ منهم في فهم سياق الإسناد . ثم بيان وهم عجيب لرجل من أهل عصرنا هذا الذي نحيا فيه ، إذ جعل الحديث «عن أبي نعيم» ! ظننا منه أنه هو الراوي الأعلى للإسناد ، في حين أنه أحد الشيفيين اللذين رواه عنهما الإمام أحمد .


- ٦٥٩٣ تحقيق صحة حديث : « اشتراطنا قلائص من إبل الصدقة إذا جاءت » ، والرد على من أعلمه أو ضعفه .
- ٦٦٠٥ استدراك على الحافظ ابن حجر ، إذ لم يترجم في الإصابة لعبد الرحمن بن مريج الحولاني ، في الخضرمين ، مع أنه حقق في التعجيل أنه « رجل مشهور ، له إدراك » .
- ٦٦١٦ فائدة تاريخية جليلة ، تثبت أن القاضي « توبة بن نمر الحضرمي » قاضي مصر : هو أول من أنشأ ديواناً عاماً للأوقاف الأهلية .
- ٦٦٤٥ تحقيق صحة حديث : « أي المدينتين تفتح أولاً » .
- ٦٦٥٢ تحقيق صحة حديث : « أربع إذا كن فيك فلا عليك ما فاتك من الدنيا » ، على ما في ظاهر إسناده من الانقطاع . ثم الرد على تخليط عجيب لامناوي ، حين تكلم عليه .
- ٦٦٦٥ تعليق حديث : « إذا تزوج الرجل البكر أقام عندها ثلاثة أيام » .
- ٦٦٦٦ تحقيق صحة حديث : « أئما عبد كوتب على مائة أوقية » إلخ . وبيان روایة أخرى له مطلولة ، رواها ابن حبان في صحيحه ، من طريق آخر صحيح ، والرد على ابن حزم في تضعيفه هذا الإسناد الآخر .
- ٦٦٦٧ حديث : « أتحبأن أن يسوركم الله يوم القيمة أساور من نار » ، والتعليق على الترمذى إذ ضعفه من طريقين آخرين ، وأهمل الإشارة إلى هذا الطريق . ثم الإشارة إلى كلام نقل عن النسائي ، وغيره نقل عن المذنرى ، وروایتين نقلتا عن المسند ومصنف ابن أبي شيبة ، نقا كله اضطراب ، يخالف الثابت في كتبهم .
- ٦٦٧٦ وهم عجيب لأحد شيوخ الخطاطي : ففهم حديث النبي عن التحلق يوم الجمعة قبل الصلاة ، أنه نهى عن حلق الشعر ، ومحكم على ذلك أربعين سنة ، حتى نبه الخطاطي إلى خطأه !!


٦٦٨١ نسبه الهيثمي للطبراني فقط ، في حين أنه في المسند أيضاً . ثم ادعى أن
«في الصحيح منه النبي عن الصلاة بعد الصبح» ! والتعليق عليه بأن
ليس في واحد منها هذا من حديث عبد الله بن عمرو .
ثم الإنكار على ما شاع في عصرنا من محاولة إثبات نسب المواودين لغير
رشدة .


٦٦٩٩ بخنان عظيمان للخطابي ، ثم ابن القيم ، في الاستلحاق وأحكامه .
٦٧١٠ تحقيق قصبة العبد الذي جدده سيده وجبه ، فأعترضه النبي صلى الله عليه
وسلم ، وأوصى به المسلمين ، ثم كتب عمر في خلافته إلى صاحب مصر
أن يعطيه أرضًا يأكلها .


۱۹۰۲/۲/۲۸











297.08:I13msA:v.10:c.1

شاكر، احمد محمد

المسند

AMERICAN UNIVERSITY OF BEIRUT LIBRARIES



01204872

American University of Beirut



297.08

I13 msA

V.10

General Library

297.08
I 13 msA
v. 10
C-1